

مِكَائِيلُ كَلَامِ مَسْتَرٍ

مِكَائِيلُ بْنُ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الْقَاسِمِيِّ

مِكَائِيلُ بْنُ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَارِثِيِّ

عَلَى الْأَعْيُنِ وَاللِّسَانِ

لِلْمَوْلَانِ

مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِيِّ

شبكة الفکر



احمدی میانجی، علی، ۱۳۰۴ - ۱۳۸۰.

مکاتیب الأئمة: مکاتیب الإمام جعفر بن محمد الصادق وموسى بن جعفر الكاظم / على الأحمدي الميانجي؛ تحقيق و مراجعه مجتبی فرجی. - قم: دار الحدیث، ۱۴۲۷ ق = ۱۳۸۵.
ج. - (مركز بحوث دارالحدیث؛ ۹۳، مکاتیب الأئمة: ۵)

ISBN(set): 978 - 964 - 493 - 021 - 8

ISBN: 978 - 964 - 493 - 254 - 0

فهرست نویسی بر اساس اطلاعات فیما.

کتابنامه به صورت زیر نویس.

۱. ائمة اثنا عشر (ع) - نامه‌ها و پیمان‌ها. ۲. ائمة اثنا عشر (ع) - وصایا. ۳. حسن بن علی، امام دوم، ۳ - ۵۰ق - نامه‌ها و پیمان‌ها. ۴. جعفر بن محمد، امام ششم، ۳ - ۵۰ق - وصایا. ۵. موسی بن جعفر، امام هفتم، ۴ - ۶۱ق - نامه‌ها و پیمان‌ها. ۶. جعفر بن محمد، امام هفتم، ۴ - ۶۱ق - وصایا. الف. فرجی، مجتبی، ۱۳۴۶ - ، مصحح. ب. عنوان: مکاتیب الإمام جعفر بن محمد الصادق وموسى بن جعفر الكاظم / ج. عنوان.

مَكَائِدُ الْإِمَامَةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

مَكَائِدُ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ

و
مَكَائِدُ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْجَوَادِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

عَلِيِّ الْأَحْمَدِيِّ الْمِيَابِحِيِّ

تَحْقِيقُ وَهُجْرَتُهُ

مُجْتَبَى الْفَرَجِيِّ

الْحَرَجِيُّ الْمِيَابِحِيُّ

مكاتب الأئمة / ج ٥

علي الأحمدي المياحي

تحقيق و مراجعة : مجتبي فزجي

تقويم وضبط النص : محمد بورصاغ

مقابلة النص : محمود سياسي ، مصطفى أوجي ، علي نقي نگران ، حيدر الوائلي ، السيد هاشم الشهرستاني

الإخراج الفني : تحسين هادي السماوي



الناشر : دارالحدِيث للطباعة والنشر

الطبعة : الثالث . ١٤٣١ ق / ١٣٨٩ ش

المطبعة : دارالحدِيث

الكمية : ١٠٠٠

ايران: قم المقدسة ، شارع معلّم ، الرقم ١٢٥ ، هاتف : ٧٧٤٠٥٤٥ - ٧٧٤٠٥٢٣ - ٧٧٤٠٥٤١

E-mail: hadith@hadith.net

ISBN(set): 978 - 964 - 493 - 021 - 8

Internet: <http://www.hadith.net>

ISBN: 978 - 964 - 493 - 254 - 0

* جميع الحقوق محفوظة للناشر *

الفهرسُ الإجماليُّ

مكاتبُ الإمامِ عليِّ بنِ موسى الرِّضائيِّ

٧	تصدير
١١	المقدّمة
٢١	⊗ الفصل الأوّل: في التّوحيد
٣٣	⊗ الفصل الثاني: في الإمامة
٥٧	⊗ الفصل الثالث: في بعض معجزاته وغرائب شأنه
٧٥	⊗ الفصل الرابع: في مكاتبه
١٧٩	⊗ الفصل الخامس: رسالته في الطبّ
٢٣٥	⊗ الفصل السادس: في الدّعاء
٢٥٣	⊗ الفصل السابع: في المواعظ
٢٦٥	⊗ الفصل الثامن: في الواقعة
٢٧٥	⊗ الفصل التاسع: مكاتبه السياسيّة
٢٩٣	⊗ الفصل العاشر: في أمورِ شتى

مكاتيب الإمام مُحَمَّد بن عَلِيّ الْجَوَاد عليه السلام

- ٣٠٧ الفصل الأول: في التوحيد
- ٣١٣ الفصل الثاني: في الإمامة
- ٣٢١ الفصل الثالث: في بعض معجزات و غرائب شأنه عليه السلام
- ٣٣١ الفصل الرابع: في فضائل بعض أصحابه عليهم السلام
- ٣٤٣ الفصل الخامس: في مكاتيبه عليه السلام الفقهية
- ٣٩١ الفصل السادس: في الدعاء
- ٤٢٣ الفصل السابع: في المواعظ
- ٤٣٧ الفصل الثامن: في أمور شتى
- ٤٤٥ الفهرس التفصيلي

مَكَايِبُ

الإمامِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ

تصدير

لقد عاش أئمة الهدى عليهم السلام في ظروفٍ غلب عليها طابع الكبت والرعب وشتى أنواع الضغوطات، ولكنهم رغم ذلك لم يتوانوا لحظة واحدة عن أداء واجبهم، ولم يستسلموا لتلك الظروف، بل نهضوا بما تمليه عليهم رسالتهم في الحياة، فنظروا إلى متطلبات زمانهم، و عملوا على تليبيتها بما يتناسب معها.

فكانت إجاباتهم عما يُعرض عليهم من الأسئلة على شكل أقوالٍ تازئة، أو سلوكٍ علميٍّ، أو آثارٍ مكتوبةٍ تازئةٍ أخرى، و خَلَفُوا وراءهم ما هو كفيلٌ بهداية الأجيال اللاحقة. ولكن مما يُؤسف له حقاً أنه لم يصلنا من تلك الآثار ومن ذلك التراث الغني إلا القليل النادر مما لم يكن عرضة لعوادي الدهور و صروف الأيام، و حتى هذا القليل النادر لا يتَّسَم بما ينبغي أن يتَّسَم به من الشفافية و الوضوح، و إنما فيه مَسَّع للكلام و التعليق.

و يمكننا في هذا المجال أن نُشير -على سبيل المثال - إلى كتابين، هما: **فقه الرضا و صحيفة الرضا**؛ حيث هناك جدل حول صحة أو عدم صحة انتسابهما إلى الإمام الرضا عليه السلام، و كُتبت بعض الآراء التي تناول هذه المسألة بالبحث و التدقيق.

و هذا الكتاب الذي بين أيديكم، هو المجلد الخامس من سلسلة مكاتيب الأئمة التي عني بجمعها و تحقيقها مرحوم آية الله الحاج الشيخ علي الأحمدى الميانجي و يتضمن مكاتيب الإمامين الهمامين علي ابن موسى الرضا عليهما السلام و محمد بن علي الجواد عليهما السلام.

إن الكتاب الجامع لمكاتيب الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام قد طبع في زمن حياته عام ١٤١١ هـ. ق من قبل المؤتمر العالمي للإمام الرضا عليه السلام و ضمت تلك الطبعة ٢٠٠ مكتوبة للإمام الرضا عليه السلام. و لكنّها لم تكن مرتبة وفق ترتيب موضوعي مع مازاده عليه، و قوامها إجاباته على ما كان يصل إليه من مكتوبات تتضمن أسئلة أو آية قضايا أخرى، فكان في المقابل يجيب عليها، أو يردّ عليها بخطّ يده، أو يأمر بكتابة الردّ عليها. و فيها بعض الموارد بادر ابتداءً إليها من غير أن تُعرض عليه، رغم أن بعض الأقسام مثل: مكتوبة محض الإسلام، و أجوبة مسائل ابن سنان، و علل ابن شاذان لا تخلو من مباحث وردت في **فقه الرضا و صحيفة الرضا**. كما أن بعض الأقسام أُضيفت إليها مطالب أخرى طرداً للباب.

و بما أن المرحوم المؤلف كان قد كتب مقدمة مكاتيب الإمام الرضا عليه السلام في زمن تدوينه ، لذلك فهي تعتبر بمثابة وثيقة علمية جديرة بالاهتمام ، فأدرجناها بحذافيرها في مقدمة هذا القسم من الكتاب .
 ولا بد من التنبيه إلى أن الإحصائيات و الأرقام التي أوردها المؤلف في المطبوع ، تستند إلى ما كان متوفراً لديه من المعلومات في ذلك الوقت ، إلا أن هذه السلسلة من الكتب التي تصدر اليوم تحت عنوان **مكاتيب الأنمة** ، قد أعيد النظر فيها و أضيف إليها مزيداً من الأحاديث المكتوبة .
 وقد رتبت مكاتيب الإمام الجواد عليه السلام في ثمانية موضوعات وهي تطبع أول مرة وتشكل القسم الثاني من هذا الكتاب .

وقد أخضع هذا المجلد - كما هو الحال بالنسبة إلى المجلدات الأخرى - للمراجعة والتنقيح ، و أضيفت إلى ما كتبه عليه السلام زيادات ، سواء في المتن أو في الهوامش ، و أعيد تنظيم المكاتيب فيه حسب الترتيب الموضوعي .

وهنا نرى بأن الواجب يملي علينا ضمن دعائنا للمؤلف الراحل بالرحمة و المغفرة ، أن نعرب عن فائق الشكر و التقدير لسماحة حجة الإسلام مجتبي فرجي ؛ الذي تكفل بمهمة مراجعة الكتاب و تحقيقه مع ما زاده عليه .

والسلام عليكم

محمد كاظم رحمان ستايش

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، و صلى الله على رسوله محمد وآله الطاهرين، و اللعن على أعدائهم و منكري فضائلهم و ولايتهم من الأولين و الآخرين.

اللهم صل على وليي أملك القائم المؤمل و العدل المنتظر، و حقه بملائكتك، و أيده بنصرك، و أعزه بجندك، و أحبي به ما أماته الظالمون من معالم دينك. اللهم أعزه و اعز به، و انصره و انتصر به، و انصره نصراً عزيزاً، و افتح له فتحاً يسيراً، و اجعلنا من شيعته و أعوانه و أنصاره. آمين رب العالمين.

و بعد، فبفضل الله و منه تسلمت الدعوة من المؤتمر العالمي للإمام الرضا -صلوات الله عليه- سنة ١٣٦٥ هـ.ش، الموافق لسنة ١٤٠٦ هـ.ق، فاغنمت الفرصة لتليبيتها؛ لتقبيل العتبة السامية، و التشرف بزيارة الإمام الثامن -سلام الله عليه- و الحضور في هذا المجمع الحافل بالعلماء المحققين. و حضرت المؤتمر و استفدت من محتوياته العالية؛ من خطبة تلقى، و كتاب تحقيقي يهدى، و رسالة جامعة تُقرأ، كلها حول عظمة الإمام و تاريخ حياته و....

و بما أنني لم أكن قد أعددت شيئاً لهذه المناسبة، فقد حثني بعض الإخوان -بحسن ظنهم- على أن أكتب شيئاً و لو قليلاً كهدبة النملة، فرجعت إلى ما كنت قد جمعته في طوال السنين الغابرة -لعله منذ ثلاثين سنة- من كتب الإمام الرضا عليه السلام، من دون أيّ تحقيق حول مصادر الكتاب و أسانيده، أو تحقيق حول مضامينه. رجعت إليه و أهديته إلى المؤتمر، معترداً لثامن الأئمة عن التقصير، و لعل القليل

يُقبل و يُكرم؛ لأنّ المُهدى إليه كريم عاداته الكرم و سجيّته الفضل و الإنعام.
 هذا، و تشتمل هذه الوجيزة المتواضعة على كلّ ما روي عنه صلوات الله عليه
 من الكتب و الرّسائل، حتّى جواب الأسئلة في الأحكام و غيرها، و حتّى ما أملاه
 على آخرين فكتبوه، باستثناء ما طُبِعَ مستقلاًّ ممّا نُسب إليه صلوات الله عليه،
 كصحيفة الرّضا^(١) و فقه الرّضا^(٢) المنسوبين إليه صلوات الله عليه؛ فإنّنا لم نحتج إلى
 نقلهما في هذه الوجيزة؛ فإنّهما قد طبعا مراراً و كتب حولهما العلماء المحقّقون،
 كالعلامة المحقّق النوري^(٣) في خاتمة المستدرک المجلّد الثالث، و بحار الأنوار في
 المقدّمة، و أعيان الشيعة في ترجمة الإمام الرضا^(٤).

نظرات هامّة

اهتمّ النبيّ العظيم^(٥) و آل بيته الطاهرين^(٦) بعد كتابة القرآن الكريم، بكتابة السنن
 و العلوم النبويّة. فقال^(٧): «قيّدوا العلم بالكتاب»^(٨).

عن عبد الله بن عمرو، قال: قالت لي قريش: تكتب عن رسول الله^(٩)، وإنّما هو
 بشر يغضب كما يغضب البشر. فأتيت رسول الله^(١٠) فقلت: يا رسول الله، إنّ قريشاً
 يقول: تكتب عن رسول الله^(١١) و إنّما هو بشر يغضب كما يغضب البشر! قال: فأوماً
 لي شفتيه فقال:

« و أذّي نفسي بيده ما يخرج ممّا بينهما إلّا حقّ فاكتب »^(١٢).

و شكى رجل إليه سوء الحفظ، قال: « استعن بيمينك » و أوماً بيده للخطّ^(١٣).

١. تحف العقول: ص ٣٦، بحار الأنوار: ج ٧٧ ص ١٣٩ ح ٩؛ المعجم الكبير: ج ١ ص ٢٤٦ ح ٧٠٠، الطبقات
 الكبرى: ج ٧ ص ٢٢، تاريخ بغداد: ج ١٠ ص ٤٨ الرقم ٥١٧٦، مسند الشهاب: ج ١ ص ٣٧٠ ح ٦٣٧، تاريخ
 دمشق: ج ٣٧ ص ٣٥٣، كنز العمال: ج ١٠ ص ٢٤٩ ح ٢٩٣٣٢ كلّها عن أنس بن مالك.
٢. المستدرک على الصحيحين: ج ١ ص ١٨٦ ح ٣٥٧، سنن أبي داود: ج ٢ ص ١٧٦ ح ٣٦٤٦، المصنّف لابن
 أبي شيبة: ج ٦ ص ٢٢٩ ح ٤، كنز العمال: ج ١٠ ص ٢٢١ ح ٢٦٦٦٩ كلّها نحوه.
٣. راجع: سنن الترمذي: ج ٥ ص ٣٩ ح ٢٦٦٦، المعجم الأوسط: ج ١ ص ٨٠ ح ٢٨٤٦ و ص ٢٤٤ ح ٣ ص
 ١٦٩، كنز العمال: ج ١٠ ص ٢٤٥ ح ٢٩٣٠٥ و ص ٢٤٩ ح ٢٩٣٣٣؛ بحار الأنوار: ج ٢ ص ١٥٢.

« و اكتبوا هذا العلم ؛ فإنكم تستفعون به إما في دنياكم أو في آخرتكم ، وأن العلم لا يضيع صاحبه » .^(١)

« صلاة المسلم العلم ، كلما قيد حديثاً طلب إليه آخر » .^(٢)

« من ترك أربعين حديثاً بعد موته ، فهو رفيقي في الجنة » .^(٣)

هذا الحديث ورد بأسانيد متعددة متظافرة أو متواترة من طرق الفريقين بألفاظ متقاربة .^(٤)

« من كتب عني أربعين حديثاً رجاء أن يغفر الله له ، غفر الله له وأعطاه ثواب الشهداء » .^(٥)

« اكتبوا عني ولا حرج » أو « اكتبوا ولا حرج » .^(٦)

قال عبد الله بن عمرو : يا رسول الله أقيّد العلم؟

قال : « نعم » .

قلت : و ممّا تقييده؟

قال : « الكتاب » .^(٧)

و الإمام الباقر عليه السلام قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وآله لأمر المؤمنين عليهم السلام : أكتب ما أملي عليك .

قال : يا نبي الله أتخاف عليّ النسيان؟

فقال : لست أخاف عليك النسيان وقد دعوت الله لك أن يحفظك ولا ينسبك ، ولكن

أكتب لشركائك .

قال : قلت : و من شركائي يا نبي الله؟

١ . كنز العمال : ج ١٠ ص ٢٦٢ ح ٢٩٣٨٩ نقلاً عن الديلمي .

٢ . كنز العمال : ج ١٠ ص ١٤٣ ح ٢٨٧٢٤ نقلاً عن الديلمي في الفردوس .

٣ . كنز العمال : ج ١٠ ص ٢٢٦ ح ٢٩١٩٢ نقلاً عن الديلمي وابن الجوزي في العلل .

٤ . كنز العمال : ج ١٠ ص ٢٢٠ الباب الثالث في آداب العلم و... آداب الكتابة .

٥ . كنز العمال : ج ١٠ ص ٢٢٢ ح ٢٩٢٢٣ نقلاً عن ابن الجوزي في العلل .

٦ . راجع : المعجم الكبير : ج ٤ ص ٢٧٦ ، كنز العمال : ج ١٠ ص ٢٣٢ ؛ وسائل الشيعة : ج ١ ص ٩ .

٧ . المعجم الأوسط : ج ٥ ص ١٩٤ ، تاريخ دمشق : ج ٥٦ ص ٢٨١ ، كنز العمال : ج ١٠ ص ٣٠٧ ح ٢٩٥٤٠ .

عوالي اللاكي : ج ١ ص ٦٨ ح ١١٩ ، بحار الأنوار : ج ٢ ص ١٤٧ ح ١٥ .

قال: الأنفة من ولدك، بهم تُسقى أمتي الغيث، وبهم يُستجاب دعاؤهم، وبهم يصرف الله عنهم البلاء، وبهم تنزل الرّحمة من السماء، وهذا أولهم - وأوماً بيده إلى الحسن عليه السلام، ثمّ أوماً بيده إلى الحسين عليه السلام، ثمّ قال عليه السلام: «الأنفة من ولده»^(١).

و عن الحارث الأعور، عن علي عليه السلام، قال: «قيدوا العلم، قيدوا العلم»، مرّتين^(٢).
وقال عليه السلام: «من يشتري متي علماً بدرهم؟» أو «يشتري صحيفة بدرهم يكتب فيها العلم»^(٣).

عن شرحبيل بن سعد، قال: دعا الحسن بن عليّ بنيه و بني أخيه، فقال: «يا بني و بني أخي، إنكم صغار قومٍ يوشك أن تكونوا كبار قومٍ آخرين، فتعلموا العلم، فمن لم يستطع منكم أن يرويه فيكتبه و يضعه في بيته»^(٤).

هذا كلّه في الاهتمام بكتابة العلم المرويّ عن النبيّ الأقدس عليه السلام. و أمّا ما روى الأئمّة من ولده - صلوات الله عليه -، فكثير لا تسعه هذه العجالة.
كما أنّه عليه السلام على رغب أنّه كان أمياً بعث في الأميين، فقال عليه السلام: «إني بعثت إلى أمة أميّة»^(٥)، و «إنا أمة أميّة لا نكتب و لا نحسب»^(٦)، فلم يكن - حينما بعث - في مكّة و المدينة من يحسن الكتابة إلّا القليل.

١. كمال الدين و تمام النعمة: ص ٢٠٦ ح ٢١ عن أبي الطفيل، علل الشرائع: ص ٢٠٨ ح ٨، الإمامة و النبوة: ص ٥٤، بصائر الدرجات: ص ١٨٧ ح ٢٢، بشارة المصطفى: ص ١٣٣، بحار الأنوار: ج ٣٦ ص ٢٣٢ ح ١٤.
٢. تقييد العلم: ص ٨٩ و ٩٠.
٣. العلل لابن حنبل: ج ١ ص ٢١٣ ح ٢٣٤، تاريخ بغداد: ج ٨ ص ٣٥٢، الطبقات الكبرى: ج ٦ ص ١٦٨، تاريخ دمشق: ج ٤٦ ص ٣٠١، كتاب العلم لأبي خيثمة النسائي: ص ٣٤: الغارات: ج ٢ ص ٧١٨ و فهم: «قال علي عليه السلام: من يشتري متي علماً بدرهم، قال أبو خيثمة: يقول: يشتري صحيفة بدرهم يكتب فيها العلم».
٤. سنن الدارمي: ج ١ ص ١٣٠، تاريخ دمشق: ج ١٣ ص ٢٥٩، تاريخ يعقوبي: ج ٢ ص ٢٢٧، بحار الأنوار: ج ٢ ص ١٥٢ ح ٣٧.
٥. صحيح ابن حبان: ج ٣ ص ١٤، تفسير القرطبي: ج ١ ص ٤٢، مسند أبي داود الطيالسي: ص ٧٣.
٦. صحيح البخاري: ج ٢ ص ٢٣٠، صحيح مسلم: ج ٣ ص ١٢٤، سنن أبي داود: ج ١ ص ٥٢٠، سنن النسائي: ج ٤ ص ١٣٩، مسند ابن حنبل: ج ٢ ص ٤٣: المناقب لابن شهر آشوب: ج ١ ص ١٩٨، بحار الأنوار: ج ١٦ ص ١٣٤ ح ٧٥.

اهتم كثيراً بتعليم المسلمين الكتابة في مكة والمدينة، فشاعت الكتابة وذاقت بين المسلمين، حتى إنه ﷺ في بدر يقبل ممن لا مال له وهو يحسن الكتابة أن يعلم عشراً من غلمان الأنصار^(١). وأمر عبد الله بن سعيد أن يعلم الناس الكتابة بالمدينة، وكان محسناً^(٢).

وكرت الكتابة العربية في المدينة بعد الهجرة، ولعل كل ذلك استيحاء منه ﷺ عن القرآن الكريم، حيث يقسم بالقلم فيقول: «ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ»^(٣)، ويقول: «أَقْرَأُ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ * أقرَأُ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ»^(٤).

ويشير سبحانه إلى أهمية الكتابة، فيصف القرآن الكريم بالكتاب ويقول: «ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ»^(٥)، كما أنه يصف ما نزل على موسى وعيسى - على نبينا وآله وعليهم السلام - بالكتاب، ويصف الذين أنزل عليهم التوراة والإنجيل بأنهم أهل الكتاب، بل يصف ما نزل على الأنبياء ﷺ بالصحف والكتب، في قوله: «أَوَلَمْ تَأْتِهِم بَيِّنَةٌ مَا فِي الصُّحُفِ الْأُولَى»^(٦) و «إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى * صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى»^(٧) و «كُلُّ عَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ»^(٨) و «مَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ»^(٩) «وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ»^(١٠) إلى غير ذلك.

١. راجع: سنن أبي داود: ج ٢ ص ١١، المستدرک علی الصحیحین: ج ٣ ص ٢٣، المصنّف لابن عبدالرزاق: ج ٥

ص ٢٠٦ و ٢٠٥، تاریخ الطبری: ج ٢ ص ٤٦٥، الطبقات الكبرى: ج ٢ ص ١٤، بحار الأنوار: ج ١٩ ص ٢٥٥.

٢. راجع: الاستيعاب: ج ٢ ص ٣٧٤، الإصابة: ج ٢ ص ٣٤٤، أسد الغابة: ج ٣ ص ١٧٥.

٣. القلم: ١.

٤. العلق: ١-٥.

٥. البقرة: ٢.

٦. الأعلى: ١٨ و ١٩.

٧. طه: ١٣٣.

٨. البقرة: ٢٨٥.

٩. النساء: ١٣٦.

١٠. الأنبياء: ١٠٥.

ويأمر سبحانه وتعالى المسلمين بالكتابة في الأمور الجارية المتعارفة في معاملاتهم، ويقول: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ﴾^(١) و﴿وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمْلَ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ آجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمٌ لِلشَّهَادَةِ وَأُدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا...﴾^(٢). ويشير إلى الحكمة الداعية إلى الأمر بها.

أو استرشاداً مما يحكم به العقل السليم من أن الكتابة فيها ضبط أدقّ وأوفى، ولا سيما لجزئيات الأمور، وأنها وسيلة ناجحة لتقديم الخيرات للأجيال اللاحقة، وتعاون البشرية على بناء حياتها، وأنها تمثل تراثاً ووثائقاً قويّة تساعد كثيراً على دراسة كثير من الحالات والظواهر التي قد لا تجد من يعبر عنها في الظروف العادية لولا هذا الكتاب.

كما أن الكتابة تمثل التاريخ والحضارة في الأقوام البائدة ومقدار الحضارة الغابرة.

وأول من عمل بوصية رسول الله ﷺ في كتابة السنن والأخلاق والتفسير والفقه وكل العلوم النبوية، هو وصيه ووزيره وابن عمّه وأبو ولده أمير المؤمنين صلوات الله عليه، فإنه كتب عن رسول الله ﷺ كل ما يحتاج إليه الناس إلى يوم القيامة، بإملائه ﷺ، كما أوردناه في مكاتيب الرسول ﷺ الفصل التاسع من المقدمة. وكان أهل بيته ﷺ الوارثون لهذه الكتب، يفتخرون بها ويدخرونها كما يدخر

١. النور: ٣٣.

٢. البقرة: ٢٨٢.

أصحاب الدنيا كنوزهم، وقال عليّ عليه السلام في وصف أهل بيته عليهم السلام:

«موضع سرّه، و لجا أمره، و عيبة علمه، و موئل حكمه، و كهوف كتبه، و جبال دينه». ^(١)

و «الكتب» جمع أريد به الكتب العديدة الكثيرة، لا القرآن فقط، و لذا قال المعتزلي في الشرح: و كتبه: يعني القرآن والسنة عندهم، فهم كالكهوف له لاحتوائهم عليه، و واضح أنّ المراد هو السنة المكتوبة الموجودة المحفوظة عندهم، بقرينة المقابلة مع قوله: «و عيبة علمه». ^(٢)

و الضمائر الثمانية راجعة إلى محمد صلى الله عليه وآله، كما مرّ ذكره في أوائل الخطبة، و هذا هو الأظهر بقرينة المقام، لا ما يظهر من ابن ميثم حيث أرجع الضمير إلى الله تعالى، و قال: إنّ المراد من كتبه تعالى: القرآن و سائر الكتب السماوية.

و هذه كتب أمير المؤمنين عليه السلام التي نقلها جهابذة العلم في الفنون المختلفة من العلوم الإسلامية، و كانت من الكثرة بحيث اختار منها الشريف الرضيّ - رضوان الله عليه - على عاداته في النهج طائفة، و ما تركها أو فات عنها كثير جداً، و لعمرى إنّ كتبه صلوات الله عليه من ذخائر الإسلام، يجب على كلّ مسلم منصف أن يدرسها و يتعلّمها و يتأدّب بها و يستعين بها في دينه و دنياه.

هذا، و قد أتبع أثره صلوات الله عليه بنوه المعصومون الأقطاب عليهم السلام في كتابة العلم، فإنهم عليهم السلام مع وجود الموانع التي أوجدها الأعداء الألداء الأمويّون؛ الشجرة الملعونة و شيعتهم و مواليهم الملعونون، و بعدهم العباسيون، حتّى إنّ الحسنين عليهم السلام طيلة حياتهما لم يُسألا عن شيء من أحكام الدين و حقائقه إلّا فيما ندر و شدّ، و لأجل ذلك لا يوجد عنهما في كتب الحديث إلّا ما نقله عنهما آلهما و قليل من غيرهم. نعم، إنهم مع وجود الموانع الكثيرة قد كتبوا في أجوبة المسائل الكلامية أو الفقهية، كما و كتبوا العديد من الرسائل في المسائل الهامة، كالتوحيد و الإمامة و الحقوق و العلل و....

١. نهج البلاغة: الخطبة ٢.

٢. راجع: منهاج البراعة: ج ٢ ص ٣١٤ و ما بعدها، شرح ابن ميثم: ج ١ ص ٢٤٥، نهج الصدق: ج ٣ ص ٤٨ و ما بعدها.

فها نحن نجد كتباً للحسينين عليهما السلام في الكلام و التفسير و الولاية و الوثائق السياسية ... ما لم يصل إلينا .

كما إننا نجد كتباً للإمام أبي الحسن علي بن الحسين عليهما السلام في المعارف الإلهية في صورة الدعاء ، وهناك كتبه عليه السلام في الحقوق و المواعظ ... ولعلها تقرب من أربعين كتاباً ، هذا عدى ما روي عنه عليه السلام كتاب الصحيفة السجادية بأسانيد جمّة .

وروي عن الصادقين عليهما السلام أيضاً كتب كثيرة ، فانظر إلى ما كتبه أبو جعفر الباقر عليه السلام إلى بعض خلفاء بني أمية في الجهاد ، وإلى ما كتبه إلى سعد الخير في المعارف و الأخلاق ، وما أعطاه لأبي حمزة من الدعاء الجامع .

وانظر إلى ما أملاه الصادق عليه السلام على المفضل من التوحيد ، وإلى ما كتبه إليه من مناظرته مع الهندي ؛ فإنها مناظرة هامة جداً ، وإلى ما كتبه إلى بني الحسن المعتقلين تعزية لهم ، وإلى ما كتب في الدعاء ، وإلى ما كتبه في المغانم ، وإلى رسالته إلى شيعته ، وإلى ما كتبه إلى المفضل في الردّ على المنحرفين المنتحلين للإسلام ... ولعلها تبلغ إلى ثلاثة و تسعين ومئة كتاب .

وراجع كتب الإمام الكاظم عليه السلام - مع أنه عاش معتقلاً في السجون - فيما كتبه للرشيد - لعنه الله تعالى - في كلمات جامعة في الإسلام ، وما كتب إلى علي بن سويد في جوابه ، وإلى فتح بن عبد الله في التوحيد ، وما كتبه في صدقاته ، وما كتبه إلى المهديّ العباسي في جوابه ، وما كتب إلى الخيزران في تعزيتها بابنها موسى ، و ... إلى ما ينيف على سبع ومئة كتاب .

وانظر إلى كتب أبي جعفر الإمام محمد بن عليّ الجواد عليه السلام ، وقد تصل إلى خمسة عشر ومئة كتاب ، فيها كتابه عليه السلام إلى بعض أوليائه في الزهد ، وكتابه عليه السلام إلى محمد بن الفرج في الدعاء ، وإلى حاكم سجستان ، وكتابه في الخمس ، وإلى علي بن مهزيار في أجوبة مسائله ، و غير ذلك .

و انظر إلى كتب أبي الحسن الهادي عليه السلام ، فإنها تقرب من سبعة وثمانين ومئتين

كتاب، وفيها كتابه ﷺ في جواب يحيى بن أكنم، ورسالته في الردّ على أهل الجبر والتفويض، وكتابه إلى اليسع بن حمزة القميّ والي المتوكّل - لعنه الله تعالى -، وكتابه في الزيارة المعروفة.

و انظر إلى كتب أبي محمّد الحسن بن عليّ ﷺ التي تصل إلى سبعة و خمسين و مئة كتاب، منها كتابه ﷺ إلى إسحاق بن إسماعيل النيسابوري، و كتبه ﷺ إلى محمّد بن الحسن الصّفار، و إلى أهل قم و آبه و إلى ابن بابويه القميّ، و كتابه ﷺ في أحمد بن هلال، و فيمن ادّعوا النياية من قبله ﷺ، و إلى محمّد بن عبيد الله في اختلاف النَّاس، و كتابه ﷺ في الصلوات، و كتابه ﷺ في الدعاء، و....

و انظر في التوقيعات الصادرة عن الحجّة القائم ﷺ، فإنّها تقرب من ستّة و عشرين و مئة توقيع.

كلّها متضمّنة للعلوم الإلهية و السنن النبويّة؛ من التفسير و الفقه و الأخلاق و الأدعية و الزيارات، و كذا ما في هذه الوجيزة من الكتب المنسوبة إلى المولى الإمام عليّ بن موسى الرضا ﷺ، فإنّ فيها الكتاب الَّذي كتبه صلوات الله عليه إلى المأمون العباسي - لعنه الله تعالى - في محض الإسلام المشتمل على الأصول العقائدية، حيث قد أكّد على مسألة الولاية، مصرّحاً بأسماء الأئمّة عليهم السلام، و كذا الفروع... و كذا ما كتبه من العلل إلى محمّد بن سنان، و إلى محمّد بن عبيد، و الفتح في الكلام، و إلى عبد الله بن جندب في الولاية، و... و لعلّها تصل إلى عشرين و مئتين كتاب.

و قد سبق إلى جمع قسم كبير منها العلامة المحقّق المتتبع، علم الهدى الكاشاني، في كتابه القيمّ معادن الحكمة في مكاتب الأئمّة عليهم السلام، و الفضل لمن سبق.

عليّ الأحمدي الميانجي

أول شوال المكرّم ١٤٠٩ هـ. ق

ش ١٣٦٨ / ١ / ١٧ هـ.

الفصل الأول

في التوحيد



كتابه ﷺ إلى هشام المشرقي

في معاني التوحيد

هشام المشرقي^(١)، قال: كتبت إلى أبي الحسن الخراساني ﷺ: رجلٌ يسأل عن معاني في التوحيد؟ قال: فقال لي:

ما تقول إذا قالوا لك أخبرنا عن الله، شيء هو أم لا شيء؟

قال: فقلت: إن الله أثبت نفسه شيئاً فقال: «قُلْ أَيْ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهْدَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ»^(٢)، لا أقول شيئاً كالأشياء، أو نقول إن الله جسم؟

فقال: وما الذي يضعف فيه من هذا إن الله جسم لا كالأجسام ولا يشبهه شيء من المخلوقين؟ قال: ثم قال: إن للناس في التوحيد ثلاثة مذاهب: مذهب نفي، ومذهب تشبيه، ومذهب إثبات

١. قال حمدويه: هشام المشرقي هو ابن إبراهيم البغدادي، فسألته عنه وقلت: ثقة هو؟ فقال: ثقة، وقال: ورأيت ابنه ببغداد.

وأبو جعفر محمد بن عيسى العبيدي قال: سمعت هشام بن إبراهيم الجليبي وهو المشرقي يقول: استأذنت لجماعة على أبي الحسن ﷺ في سنة تسع وتسعين ومئة، فحضرنا و حضرنا ستة عشر رجلاً على باب أبي الحسن الثاني ﷺ... (رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٨٩ الرقم ٩٥٥-٩٥٦ وراجع: رجال ابن داود: ص ٣٦٥ الرقم ١٦٣٦).

٢. الأنعام: ١٩.

بغير تشبيه، فمذهبُ النَّفْيِ لا يجوزُ، ومذهبُ التَّشْبِيهِ لا يجوزُ؛ وذلك أنَّ الله لا يُشْبِهُهُ شَيْءٌ، والسَّبِيلُ في ذلكِ الطَّرِيقَةُ النَّالِئَةُ؛ وذلكَ أَنَّهُ مُثَبَّتٌ لا يُشْبِهُهُ شَيْءٌ، وَهُوَ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ أَخَذَ صَمَدٌ نَوْزاً^(١)، وفي روايةٍ أُخرى عن هشام بن المشرقي، عن أبي الحسن الخراساني عليه السلام، قال: إِنَّ اللَّهَ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ، أَخَذَ صَمَدٌ نَوْزاً. ثمَّ قال: «بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ»^(٢).

فقلت له: أفله يدان هكذا؟ وأشرت بيدي إلى يده.

فقال: لو كان هكذا كان مخلوقاً.^(٣)



كتابه عليه السلام إلى محمد بن زيد

محمد بن الحسن عن سهل بن زياد، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع^(٤)، عن محمد بن زيد^(٥) قال: جئتُ إلى الرضا عليه السلام أسأله عن التوحيد، فأملى عليّ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ الْأَشْيَاءِ إِنْشَاءً، وَمُبْتَدِعِهَا ابْتِدَاعاً بِقُدْرَتِهِ وَحِكْمَتِهِ، لَا مِنْ شَيْءٍ فَيَبْطُلُ الْإِخْتِرَاعُ وَلَا لِإِلَهَةٍ فَلَا يَصِحُّ الْإِبْتِدَاعُ، خَلَقَ مَا شَاءَ كَيْفَ شَاءَ، مُتَوَحِّداً بِذَلِكَ لِإِظْهَارِ حِكْمَتِهِ وَحَقِيقَةِ رُبُوبِيَّتِهِ، لَا تَضْبِطُهُ الْعُقُولُ وَلَا تَبْلُغُهُ الْأَوْهَامُ وَلَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَلَا يُحِيطُ بِهِ مِقْدَارٌ، عَجَزَتْ دُونَهُ الْعِبَارَةُ وَكَلَّتْ دُونَهُ الْأَبْصَارُ وَضَلَّ فِيهِ تَصَارِيفُ الصِّفَاتِ، احْتَجَبَ بِغَيْرِ حِجَابٍ مَحْجُوبٍ وَاسْتَتَرَ بِغَيْرِ سِتْرِ مَسْتَوٍ، عُرِفَ بِغَيْرِ رُؤْيَةٍ وَوُصِفَ بِغَيْرِ صُورَةٍ وَنُعِيَتْ بِغَيْرِ

١ . تفسير العياشي: ج ١ ص ٣٥٦ ح ١١، وراجع: بحار الأنوار: ج ٣ ص ٢٦٣ ح ١٩.

٢ . المائدة: ٦٤.

٣ . تفسير العياشي: ج ١ ص ٣٣٠ ح ١٤٥، بحار الأنوار: ج ٣ ص ٢٩١ ح ١.

٤ . راجع: ص ١٠٤ الرقم ٤٥.

٥ . محمد بن زيد الرضائي خادم الرضا عليه السلام (رجال النجاشي: ص ٣٦٨ الرقم ١٠٠٠)، أورده ابن داوود في القسم الأول (ص ١٧٢ الرقم ١٣٨١).

وفي رجال الطوسي: محمد بن زيد الطبري، أصله كوفي، وعده من أصحاب أبي الحسن الرضا عليه السلام (ص ٣٦٤ الرقم ٥٤٠٣ وراجع: ص ١٣٢ الرقم ٨٣).

جِسْمٍ ، لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ (١).



كتابه ﷺ إلى يونس بن بهمن

في السّؤال عن جوهرية الله

علي بن محمّد قال: حدّثني محمّد بن أحمد، عن يعقوب بن يزيد، عن الحسين بن بشّار الواسطي^(٢)، عن يونس بن بهمن^(٣)، قال: قال لي يونس: اكتب إلى أبي

الحسن ﷺ فاسأله عن آدم، هل فيه من جوهرية الله شيء؟

قال: فكتب إليه، فأجابه: هذه المسألة مسألة رجلٍ على غير الشنّة.

فقلت ليونس، فقال: لا يسمع ذا أصحابنا فيبرؤون منك. قال، قلت ليونس:

يبرؤون منّي أو منك^(٤)؟

وفي رواية أخرى: طاهر بن عيسى قال: حدّثني جعفر بن أحمد، قال: حدّثني

الشّجاعيّ، عن يعقوب بن يزيد، عن الحسين بن بشّار، عن الحسن بن بنت إلياس،

١. الكافي: ج ١ ص ١٠٥ ح ٣، التوحيد: ص ٩٨ ح ٥ وفيه «محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد ﷺ»، قال: حدّثنا

محمّد بن الحسن الصّفّار، عن سهل بن زياد...»، علل الشرائع: ص ٩ ح ٣ وفيه «محمّد بن عليّ ماجيلويه ﷺ»

قال: حدّثنا محمّد بن يحيى الطّمار، عن سهل بن زياد...»، بحار الأنوار: ج ٤ ص ٢٦٣ ح ١١.

٢. راجع: ص ١٥٣ الرقم ١٢٠.

٣. يونس بن بهمن: غالٍ خطّابيّ كوفيّ يضع الحديث، روى عن أبي عبد الله ﷺ (راجع: رجال ابن داود: ص ٥٢٧

الرقم ٥٤٦، رجال العلامة الحلّي: ص ٢٦٦ الرقم ٣، رجال ابن الغضائري: ص ١٠١ الرقم ١٥٣) وأورده العلامة

في القسم الثاني: وهو فيمن تركت روايته أو توقّفت فيه، قانلاً عن ابن الغضائري: غالٍ خطّابيّ، يضع

[الحديث]. رجال العلامة الحلّي: ص ٢٦٦ الرقم ٣).

والرّجل من أصحاب الصادق ﷺ، وروى عن أبي الحسن المطلق ﷺ (راجع: الاستبصار: ج ٤ ص ٨٦ ح ٣٢٨،

تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٦٩ ح ٢٩٦). ولم نجد روايته عن أبي الحسن الرضا ﷺ، والذي عدّ من أصحاب

الرّضا ﷺ ابنه عليّ بن يونس بن بهمن كما في رجال الشيخ (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦٣ الرقم ٥٣٨٢).

٤. رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٨٥ الرقم ٩٤٢، بحار الأنوار: ج ٣ ص ٢٩٢ ح ١١ و ج ٨٥ ص ٧٩.

عن يونس بن بهمن، قال: قال يونس بن عبد الرّحمن^(١): كتبت إلى أبي الحسن الرضا^{عليه السلام} سألته عن آدم^{عليه السلام} هل كان فيه من جوهرية الرّب شيء؟ قال: فكتب إليّ جواب كتابي: ليس صاحب هذه المسألة على شيء من السنّة، زنديق^(٢).



كتابه^{عليه السلام} إلى محمّد بن عبید

في نفی الرّؤية

أحمد بن إدريس، عن أحمد بن محمّد بن عيسى^(٣)، عن عليّ بن سيف، عن محمّد بن عبيد^(٤)، قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا^{عليه السلام} أسأله عن الرّؤية وما ترويه

١. يونس بن عبد الرّحمن: مولى عليّ بن يقطين بن موسى، مولى بني أسد أبو محمّد، كان وجهاً متقدّماً، عظيم المنزلة، ولد في أيام هشام بن عبد الملك، ورأى جعفر بن محمّد^{عليه السلام} بين الصّفا والمروة ولم يرو عنه. وروى عن أبي الحسن موسى والرّضا^{عليه السلام}، وكان الرضا^{عليه السلام} يشير إليه في العلم والفتيا. وكان ممن يُذِل له على الوقف مال جزيل وامتنع (فامتنع) من أخذه و ثبت على الحقّ. وقد ورد في يونس بن عبد الرّحمن^{عليه السلام} مدح وذمّ. وكانت له تصانيف كثيرة أكثر من ثلاثين. وعده من أصحاب أبي الحسن موسى والرّضا^{عليه السلام}.

وقال أبو عمرو الكشي: الفضل بن شاذان قال: حدّثني عبد العزيز بن المهدي وكان خير قميّ رأيته وكان وكيل الرضا^{عليه السلام} وخاصّته فقال: إنّي سألته فقلت: إنّي لا أقدر على لقائك في كلّ وقت فعمّن أخذ معالم ديني؟ فقال^{عليه السلام}: خذ عن يونس بن عبد الرّحمن. وهذه منزلة عظيمة. ومثله رواه عن الحسن بن عليّ بن يقطين سواء. وقال في كتاب مصابيح النور: عبد الله بن جعفر الحميري قال: قال لنا أبو هاشم داوود بن القاسم الجعفريّ^{عليه السلام}: عرضت على أبي محمّد صاحب العسكر^{عليه السلام} كتاب يوم و ليلة ليونس فقال لي: تصنيف من هذا؟ فقلت: تصنيف يونس مولى آل يقطين. فقال: أعطاه الله بكلّ حرف نوراً يوم القيامة. ومدائح يونس كثيرة ليس هذا موضعها وهو من أصحاب الإجماع بل أفقهمهم (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٤٢٠ الرقم ١٢٠٩، رجال الطوسي: ص ٣٤٦ الرقم ٥١٦٧ ص ٢٦٦ و ص ٣٦٨ ٥٤٧٨، الفهرست للطوسي: ص ٢٦٦ الرقم ٨١٣، رجال الكشي: ج ٢ ص ٤٥٨ الرقم ٣٥٧ و ص ٤٨٩ الرقم ٤٠١ و ص ٧٧٩ الرقم ٩١٠ - ص ٧٨٨ الرقم ٩٥٤).

٢. رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٨٧ الرقم ٩٤٩، بحار الأنوار: ج ٣ ص ٢٩٢ ح ١٢.

٣. راجع: ص ١٣٠ الرقم ٧٩.

٤. محمّد بن عبيد: وألذي ورد في التوحيد (ص ١٠٩ ح ٨) وبحار الأنوار (ج ٤ ص ١٠ ح ٢٠) «محمّد بن عبید»،

العامة والخاصة، وسألته أن يشرح لي ذلك. فكتب بخطه:

اتَّفَقَ الْجَمِيعُ لَا تَمَانِعَ بَيْنَهُمْ، أَنَّ الْمَعْرِفَةَ مِنْ جِهَةِ الرُّؤْيَةِ صَرُورَةٌ، فَإِذَا جَازَ أَنْ يُرَى اللَّهُ بِالْعَيْنِ، وَقَعَتِ الْمَعْرِفَةُ صَرُورَةً، ثُمَّ لَمْ تَخُلْ تِلْكَ الْمَعْرِفَةُ مِنْ أَنْ تَكُونَ إِيمَانًا أَوْ لَيْسَتْ بِإِيمَانٍ. فَإِنْ كَانَتْ تِلْكَ الْمَعْرِفَةُ مِنْ جِهَةِ الرُّؤْيَةِ إِيمَانًا، فَالْمَعْرِفَةُ الَّتِي فِي دَارِ الدُّنْيَا مِنْ جِهَةِ الْاِكْتِسَابِ لَيْسَتْ بِإِيمَانٍ؛ لِأَنَّهَا ضِدُّهُ، فَلَا يَكُونُ فِي الدُّنْيَا مُؤْمِنٌ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْا اللَّهَ عَزَّ ذِكْرُهُ. وَإِنْ لَمْ تَكُنْ تِلْكَ الْمَعْرِفَةُ الَّتِي مِنْ جِهَةِ الرُّؤْيَةِ إِيمَانًا، لَمْ تَخُلْ هَذِهِ الْمَعْرِفَةُ الَّتِي مِنْ جِهَةِ الْاِكْتِسَابِ أَنْ تَزُولَ، وَلَا تَزُولُ فِي الْمَعَادِ، فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ اللَّهَ ﷻ لَا يُرَى بِالْعَيْنِ؛ إِذِ الْعَيْنُ تُؤَدِّي إِلَى مَا وَصَفْنَاهُ.^(١)



كتابه ﷺ إلى فتح بن يزيد الجرجاني

في نفي التشبيه

علي بن أحمد بن محمد بن عمران الدقاق ﷺ، قال: حدّثنا محمد بن أبي عبد الله الكوفي، قال: حدّثنا محمد بن إسماعيل البرمكي، قال: حدّثني علي بن العباس، قال: حدّثني جعفر بن محمد الأشعري، عن فتح بن يزيد الجرجاني^(٢)، قال: كتبت

﴿ والظاهر هو الصحيح. بقرينة سائر الروايات مع اتّحادها مع ما نحن فيه من حيث السند. فراجع: عيون أخبار الرضا ﷺ: ج ١ ص ١١٠ ح ١٣ وكتاب التوحيد للصدوق: ص ١٥٣ ح ٢. والقصص للراوندي: ص ١٦٠، ولم نجد للرجل ترجمة في مصادرنا الرجالية. والظاهر اتّحاده مع محمد بن عبيدة الهمداني الراوي عن الرضا ﷺ (راجع: الكافي: ج ٥ ص ٤٤١ ح ٧).

١. الكافي: ج ١ ص ٩٦ ح ٣. التوحيد: ص ١٠٩ ح ٨ وفيه «علي بن أحمد بن محمد بن عمران الدقاق ﷺ». قال: حدّثنا محمد بن يعقوب. قال: حدّثنا أحمد بن إدريس...». بحار الأنوار: ج ٤ ص ٥٦ ح ٣٣.

٢. الفتح بن يزيد أبو عبد الله الجرجاني، أخبرنا أبو الحسن بن الجندي قال: حدّثنا محمد بن همام قال: حدّثنا عبد الله بن جعفر. عن أحمد بن أبي عبد الله. عن الفتح بها. هو صاحب المسائل لأبي الحسن ﷺ. واختلفوا أيهم هو؟

إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام أسأله عن شيء من التوحيد؟
فكتب إليّ بخطه - قال جعفر: وإن فتحاً أخرج إليّ الكتاب فقرأته بخط
أبي الحسن عليه السلام :-

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُلْهِمِ عِبَادَةَ الْحَمْدِ، وَ فَاطِرِهِمْ عَلَى مَعْرِفَةِ رُبوبِيَّتِهِ، الدَّالُّ عَلَى وُجُودِهِ بِخَلْقِهِ، وَ
بِخُدُوثِ خَلْقِهِ عَلَى أَرْزَلِهِ، وَ بِأَشْبَاهِهِمْ عَلَى أَلَا شِبْهَ لَهُ، الْمُسْتَشْهِدِ آيَاتِهِ عَلَى قُدْرَتِهِ، الْمُتَمَتِّعِ
مِنَ الصِّفَاتِ ^(١) ذَاتُهُ، وَ مِنَ الْأَبْصَارِ رُؤْيَتُهُ، وَ مِنَ الْأَوْهَامِ الْإِحَاطَةَ بِهِ، لَا أَمَدَ لِكُوبِهِ، وَ لَا غَايَةَ
لِيقَاتِهِ، لَا يَشْمُلُهُ الْمَشَاعِرُ وَ لَا يَحْجُبُهُ الْجَبَابُ، فَالْحِجَابُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ خَلْقِهِ، لَا مَتَانِعَهُ مِمَّا
يُمْكِنُ فِي ذَوَاتِهِمْ، وَ لَا مَكَانَ ذَوَاتِهِمْ مِمَّا يَمْتَنِعُ مِنْهُ ذَاتُهُ، وَ لَافْتِرَاقِ الصَّانِعِ وَ الْمَصْنُوعِ، وَ
الرَّبِّ وَ الْمَرْبُوبِ، وَ الْحَادِّ وَ الْمَحْدُودِ، أَحَدٌ لَا يَتَأَوَّلُ عَدُوِّ، الْخَالِقِ لَا يَمَعْنَى حَرَكَتِهِ، السَّمِيعِ
لَا بَادَاةَ، الْبَصِيرُ لَا يَتَفَرِّقُ آلِيَهُ، الشَّاهِدُ لَا يُمَاسِئُهُ، الْبَاطِنُ لَا يَبْرَاحُ ^(٢) مَسَافَةٍ، الْبَاطِنُ لَا
بِاجْتِنَانٍ ^(٣)، الظَّاهِرُ لَا مَحَازِي، الَّذِي قَدْ حَسَرَتْ دُونَ كُنْهِهِ نَوَاقِدُ الْأَبْصَارِ، وَ اَمْتَنَعَ وُجُودَهُ
جَوَائِلَ الْأَوْهَامِ.

﴿ الرضا أم الثالث عليه السلام؟ (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ١٧٧ الرقم ٨٥١، الفهرست للطوسي: ص ٢٠١
الرقم ٥٧٣، رجال الطوسي: ص ٣٩٠ الرقم ٥٧٤١، رجال البرقي: ص ٦٠، رجال ابن الغضائري: ص ٨٤ الرقم ١١٠).
قال السيد الخوئي: لا ينبغي الزيب في روايته عن الرضا عليه السلام، والمراد بأبي الحسن هو الرضا عليه السلام، بقرينة اتحاد
السند مع ما صرح فيه بروايته عن الرضا عليه السلام، ويؤكد ذلك أن فتح بن يزيد كان يسكن خراسان على ما يظهر من
روايته في منصرفه من الحج إلى خراسان، ويؤكد ذلك بأن الروايات الواردة في التوحيد والمعارف أكثرها عن
الرضا عليه السلام، ولكنه مع ذلك فهو قد روي عن الهادي عليه السلام (راجع: معجم رجال الحديث: ج ١٤ ص ٢٦٨ الرقم ٩٣١٩).
وقال العلامة: كان خارجياً ثم رجع إلى التشيع بعد أن كان بايع على الخروج وإظهار السيف (راجع: رجال
العلامة الحلبي: ص ١٩ الرقم ٣٠).

١. أي: من الوصف.

٢. البراح - بالفتح -: المتسع من الأرض لا زرع فيها ولا شجر: أي: بائن عن خلقه لا يبعده عنهم بالمسافة (راجع:

مجمع البحرين: ج ١ ص ١٧٩).

٣. الاجتنان: الستر (النهاية: ج ١ ص ٢٩٦).

أَوَّلُ الدِّيَانَةِ مَعْرِفَتُهُ، وَكَمَالُ المَعْرِفَةِ تَوْحِيدُهُ، وَكَمَالُ التَّوْحِيدِ نَفْيُ الصِّفَاتِ عَنْهُ، لِشَهَادَةِ كُلِّ صِغَةٍ أَنَّهَا غَيْرُ المَوْصُوفِ، وَ شَهَادَةِ المَوْصُوفِ أَنَّهُ غَيْرُ الصِّغَةِ، وَ شَهَادَتِهِمَا جَمِيعاً عَلَى أَنفُسِهِمَا بِالبَيِّنَةِ المُمْتَنِعِ مِنْهَا الأَزْلُ، فَمَنْ وَصَفَ اللهَ فَقَدْ حَدَّهُ، وَ مَنْ حَدَّهُ فَقَدْ عَدَّهُ، وَ مَنْ عَدَّهُ فَقَدْ أَبْطَلَ أَرْلَهُ، وَ مَنْ قَالَ: كَيْفَ فَقَدْ اسْتَوْصَقَهُ، وَ مَنْ قَالَ: عَلَى مَ فَقَدْ حَمَلَهُ، وَ مَنْ قَالَ: أَيْنَ فَقَدْ أَخْلَى مِنْهُ، وَ مَنْ قَالَ: إِلَى مَ فَقَدْ وَقَّتَهُ، عَالِمٌ إِذْ لَا مَعْلُومَ، وَ خَالِقٌ إِذْ لَا مَخْلُوقَ، وَ رَبٌّ إِذْ لَا مَرْبُوبَ، وَ إِلَهٌ إِذْ لَا مَأْلُوهَ، وَ كَذَلِكَ يُوصَفُ رَبُّنَا، وَ هُوَ فَوْقَ مَا يَصِفُهُ الوَاصِفُونَ.^(١)



إملاؤه عليه السلام إلى أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي

في المشيئة والإرادة

في عيون أخبار الرضا عليه السلام: حدَّثنا أبي عليه السلام و محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد عليه السلام، قالوا: حدَّثنا سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي^(٢)، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، قال: قلت له: إن أصحابنا

١ . التوحيد: ص ٥٦ ح ١٤، بحار الأنوار: ج ٤ ص ٢٨٤ ح ١٧.

٢ . أحمد بن محمد بن عمرو بن أبي نصر زيد، مولى السكون أبو جعفر، قيل: أبو علي المعروف بالبزنطي، كوفي ثقة جليل القدر، لقي الرضا وأبا جعفر عليهما السلام، وكان عظيم المنزلة عندهما. وله كتب.

ومات أحمد بن محمد سنة إحدى وعشرين ومنتين بعد وفاة الحسن بن علي بن فضال بشمانية أشهر، ذكر محمد بن عيسى بن عبيد أنه سمع منه سنة عشرة ومنتين (راجع: رجال النجاشي: ص ٧٥ الرقم ١٨٠، الفهرست للطوسي: ص ٦١ الرقم ٦٣، رجال الطوسي: ص ٣٣٢ الرقم ٤٩٥٤ و ص ٣٥١ الرقم ٥١٩٦ و ص ٣٧٣ الرقم ٥٥١٨، رجال البرقي: ص ٥٤).

وقال الشيخ في كتاب النبية في عنوان الواقعة: كان واقفاً، ثم رجع لما ظهر من المعجزات على يد الرضا عليه السلام الدالة على صحته وإمامته، فالتزم الحجة، وقال بإمامته وإمامة من بعده من ولده. وقال فيه أيضاً: إنّه من آل مهران الذين يقولون بالوقف، وكان على رأيهم (راجع: النبية للطوسي: ص ٧١ ح ٧٥).

وعدّ في جملة من أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء و تصديقه، وأقرّواهم بالفقه والعلم، بل هو أفقه منهم (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٣ الرقم ١٠٥٠).

بعضهم يقول بالجبر و بعضهم يقول بالاستطاعة . فقال لي : اكتب :
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا بَنَ آدَمَ ، بِمَشِيئِي كُنْتَ أَنْتَ الَّذِي تَشَاءُ ، وَ بِقَوَّتِي أَذَيْتَ لِي فَرَائِضِي ،
 وَ بِنِعْمَتِي قَوَيْتَ عَلَى مَعْصِيَتِي ، جَعَلْتُكَ سَمِيعاً بَصِيراً قَوِيّاً ، مَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ ،
 وَ ذَلِكَ أَنِّي أُولَى بِحَسَنَاتِكَ مِنْكَ ، وَ أَنْتَ أُولَى بِسَيِّئَاتِكَ مِنِّي ، وَ ذَلِكَ أَنِّي لَا أُسْأَلُ عَمَّا أَفْعَلُ
 وَ أَنْتُمْ تُسْأَلُونَ ، وَ قَدْ نَظَّمْتُ لَكَ كُلَّ شَيْءٍ تُرِيدُ .^(١)



كتابه ﷺ إلى حمدان بن سليمان

في أفعال العباد

عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري العطار ﷺ ، قال : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
 مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ قُتَيْبَةَ النَّيْسَابُورِيِّ ، عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ^(٢) ، قَالَ : كَتَبْتُ إِلَى
 الرَّضَاءِ ﷺ أَسْأَلُهُ عَنِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ أَمْخَلُوقَةٌ هِيَ أَمْ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ ؟ فَكَتَبَ ﷺ :
 أَفْعَالُ الْعِبَادِ مُقَدَّرَةٌ فِي عِلْمِ اللَّهِ ﷻ قَبْلَ خَلْقِ الْعِبَادِ بِأَلْفِي عَامٍ .^(٣)



كتابه ﷺ إلى طاهر بن حاتم

في أدنى المعرفة

علي بن محمد عن سهل بن زياد ، عن طاهر بن حاتم^(٤) - في حال استقامته - أنه

١ . عيون أخبار الرضا ﷺ : ج ١ ص ١٤٤ ح ٤٩ ، التوحيد : ص ٣٣٨ ح ٦ .
 ٢ . حمدان بن سليمان ، أبو سعيد النيشابوري ، ثقة ، من وجوه الأصحاب ، عدّه من أصحاب الرضا والهادي
 والعسكري ﷺ (راجع : رجال النجاشي : ص ١٣٨ الرقم ٣٥٧ ، رجال الطوسي : ص ٣٥٦ الرقم ٥٢٧٠ وص
 ٣٩٨ الرقم ٥٨٣٩ ، رجال العلامة : ص ٦٢ الرقم ١ ، رجال ابن داود : ص ٨٥ الرقم ٥٢٥) .
 ٣ . التوحيد : ص ٤١٦ ح ١٦ ، عيون أخبار الرضا ﷺ : ج ٢ ص ١٢٤ ح ٣٤ ، بحار الأنوار : ج ٥ ص ٢٩ ح ٣٥ .
 ٤ . قال النجاشي : طاهر بن حاتم بن ماهويه القزويني ، أخو فارس بن حاتم ، كان صحيحاً ثم خلط ، له كتاب

كتب إلى الرجل: ما الذي لا يُجتزأ^(١) في معرفة الخالق بدونه؟ فكتب إليه:

لَمْ يَزَلْ عَالِمًا وَسَامِعًا وَبَصِيرًا، وَهُوَ الْفَعَالُ لِمَا يُرِيدُ.

وسئل أبو جعفر^(٢) عن الذي لا يُجتزأ بدون ذلك من معرفة الخالق؟ فقال:

لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَلَا يُشَبَّهُهُ شَيْءٌ، لَمْ يَزَلْ عَالِمًا سَمِعًا بَصِيرًا.^(٣)

وفي التوحيد: أبي ومحمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد^(٤)، قالوا: حدثنا

محمد بن يحيى العطار، وأحمد بن إدريس جميعاً، عن محمد بن أحمد، عن بعض

أصحابنا، عن محمد بن علي الطاحي، عن طاهر بن حاتم بن ماهويه، قال: كتبت

إلى الطيب - يعني أبا الحسن موسى^(٥) -: ما الذي لا تُجزئ معرفة الخالق بدونه؟ فكتب:

لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، وَ لَمْ يَزَلْ سَمِعًا وَ عَلِيمًا وَ بَصِيرًا، وَ هُوَ الْفَعَالُ لِمَا يُرِيدُ.^(٦)

﴿ رجال النجاشي: ج ١ ص ٢٠٨ الرقم ٥٥١. ﴾

وقال الشيخ: طاهر بن حاتم بن ماهويه، كان مستقيماً ثم تغير وأظهر القول بالغلو، وله روايات، أخبرنا برواياته في حال الاستقامة جماعة... (الفهرست للطوسي: ص ١٤٩ الرقم ٣٧٠). وعده في رجاله تارة من أصحاب الرضا^(٧) قائلاً: طاهر بن حاتم غال، كذاب، أخو فارس رجال الطوسي: (ص ٣٥٩ الرقم ٥٣١٤)، وأخرى في من لم يرو عنهم^(٨) قائلاً: طاهر بن حاتم بن ماهويه روى عنه محمد بن عيسى بن يقطين، غال (رجال الطوسي: ص ٤٢٨ الرقم ٦١٥٦).

وعده البرقي في أصحاب الكاظم^(٩) (رجال البرقي: ص ١٢٣ الرقم ١٣٧). وقال ابن الفضائري: طاهر بن حاتم بن ماهويه القزويني، أخو فارس، كان فاسد المذهب ضعيفاً، وقد كانت له حال استقامة، كما كانت لأخيه، ولكنها لا تثمر (راجع: رجال العلامة: ص ٣٦٢ الرقم ١٤٢٥، رجال ابن داود: ص ١١٢ الرقم ٧٨٨ و ص ٢٥١ الرقم ٢٤٣ و ص ٢٩٥ الرقم ٢٥).

١. الاجتزاء: الاكتفاء.

٢. الكافي: ج ١ ص ٨٦ ح ٢.

٣. التوحيد: ص ٢٨٤ ح ٤.

الفصل الثاني

في الإمامة

كتابه عليه السلام إلى الحسن بن العباس المعروف

في الفرق بين الرسول والنبي والإمام

علي بن إبراهيم عن أبيه، عن إسماعيل بن مرّار^(١)، قال: كتب الحسن بن العباس المعروف^(٢) إلى الرضا عليه السلام: جعلت فداك أخبرني ما الفرق بين الرسول والنبي والإمام؟ قال: فكتب أو قال:

الفرق بين الرسول والنبي والإمام: أنّ الرسول الذي يُنزّل عليه جبرئيل فيراه ويسمعه

١ . إسماعيل بن مرّار: يحتمل وقوع التصحيف في عنوان «ابن مرّار» بدل «ابن مهران» و«ابن العباس المعروف»، وذلك لورود هذا الخبر سنداً ومتناً في البصائر، وفيه روى الصفار عن إبراهيم بن هاشم، قال: أخبرنا إسماعيل بن مهران، قال: كتب الحسن بن العباس بن المعروف إلى الرضا عليه السلام (بصائر الدرجات: ص ٣٦٩ ح ٤). وفي الاختصاص: إبراهيم بن هاشم، عن إسماعيل بن مهران، قال: كتب الحسن بن العباس المعروف... (الاختصاص: ص ٣٢٨).

ولإسماعيل بن مهران كتب منها: كتاب الملاحم، ثواب القرآن، وكتاب الإهليلجة، وكتاب صفة المؤمن والفاجر، و... وثقه النجاشي، ولقي الرضا عليه السلام (راجع: رجال النجاشي: ص ٢٦ الرقم ٤٩، الفهرست للطوسي: ص ١١ الرقم ٣٢).

لعلّ صحة عنوان إسماعيل بن مرّار في السند المبحوث عنه وذلك بقريئة كثرة رواية إبراهيم بن هاشم عنه وعدّه الشيخ في من لم يرو عن الأئمة عليهم السلام (راجع: رجال الطوسي: ص ٤١٢ الرقم ٥٩٧٢) إلّا أنّه روى كثيراً عن يونس بن عبد الرحمن.

٢ . لم نجده بهذا العنوان في التّراجم.

كَلَامُهُ وَ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، وَ رُبَّمَا رَأَى فِي مَنَامِهِ نَحْوَ رُؤْيَا إِبْرَاهِيمَ ﷺ، وَ النَّبِيُّ رُبَّمَا سَمِعَ الْكَلَامَ وَ رُبَّمَا رَأَى الشَّخْصَ وَ لَمْ يَسْمَعْ، وَ الْإِمَامُ هُوَ الَّذِي يَسْمَعُ الْكَلَامَ وَ لَا يَرَى الشَّخْصَ. (١)



كتابه ﷺ إلى عبد الله بن جندب

فِي أَنَّ الْأئِمَّةَ وَرثُوا عِلْمَ النَّبِيِّ وَجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْصِيَاءِ
فِي الْكَافِي: عَلِيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُهْتَدِيِّ (٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
جَنْدَبٍ (٣)، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ الرَّضَاءُ ﷺ:

أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَانَ أَمِينَ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ، فَلَمَّا قُبِضَ ﷺ كُنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَثَتَهُ،
فَتَحَنُّ أُمَّتَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، عِنْدَنَا عِلْمُ الْبَلَايَا وَالْمَنَائِي وَأَنْسَابُ الْعَرَبِ وَمَوْلِدُ الْإِسْلَامِ، وَإِنَّا
لَنَعْرِفُ الرَّجُلَ إِذَا رَأَيْنَاهُ بِحَقِيقَةِ الْإِيمَانِ وَحَقِيقَةِ النَّفَاقِ، وَإِنَّا شِيعَتُنَا لَمَكْتُوبُونَ بِأَسْمَائِهِمْ
وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ، أَحْذَرَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَعَلَيْهِمُ الْمِيثَاقَ، يَرُدُّونَ مَوْرِدَنَا وَيَدْخُلُونَ مَدْخَلَنَا، لَيْسَ عَلَى
مِلَّةِ الْإِسْلَامِ غَيْرُنَا وَغَيْرُهُمْ، نَحْنُ النُّجَبَاءُ النَّجَاءُ، وَنَحْنُ أَفْرَاطُ الْأَنْبِيَاءِ وَنَحْنُ أَبْنَاءُ الْأَوْصِيَاءِ،
وَ نَحْنُ الْمَخْصُوصُونَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ، وَنَحْنُ أَوْلَى النَّاسِ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَنَحْنُ أَوْلَى النَّاسِ
بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١. الكافي: ج ١ ص ١٧٦ ح ٢. الاختصاص: ص ٣٢٨ وفيه «الهيثم بن أبي مسروق النهدي وإبراهيم بن هاشم عن
إسماعيل بن مهرا، قال: كتب الحسن بن العباس المعروفي إلى أبي الحسن الرضا ﷺ: جعلت فداك...»، بصائر
الدرجات: ص ١٠٨.

٢. راجع: الرقم ١٤٠.

٣. عبد الله بن جندب -بضم الجيم وسكون التّون وفتح الدّال-: هو عبد الله بن جندب البجلي الكوفي، ثقة جليل
القدر، من أصحاب الصادق والكاظم والرّضا ﷺ، وأنه من المخبتين، وكان وكيلاً لأبي إبراهيم وأبي الحسن ﷺ،
وكان عابداً رفيع المنزلة لديهما على ما ورد في الأخبار. ولتأتمات قام مقامه علي بن مهزيار (راجع: رجال
الطوسي: ص ٢٢٢ الرقم ٣١٤٣ و ص ٣٤٠ الرقم ٥٠٥٩ و ص ٣٥٨ الرقم ٥٣١٦. رجال العلامة: ص ١٠٥٠
الرقم ١٦).

وَتَحَنُّ الَّذِينَ شَرَعَ اللَّهُ لَنَا دِينَهُ فَقَالَ فِي كِتَابِهِ : ﴿شَرَعَ لَكُمْ﴾ يَا آلَ مُحَمَّدٍ ﴿مِنَ الَّذِينَ مَا وَصَّيَ بِهِ نُوحًا﴾ قَدْ وَصَّانَا بِمَا وَصَّى بِهِ نُوحًا ﴿وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ يَا مُحَمَّدُ ﴿وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى﴾ فَقَدْ عَلَّمْنَا وَبَلَّغْنَا عِلْمَ مَا عَلَّمْنَا ، وَاسْتَوْدَعْنَا عِلْمَهُمْ نَحْنُ وَرَثَةُ أُولَى الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ ﴿أَنْ أَقِيمُوا الَّذِينَ﴾ يَا آلَ مُحَمَّدٍ ﴿وَلَا تَتَّفَقُوا فِيهِ﴾ وَكُونُوا عَلَى جَمَاعَةٍ ﴿كَبَّرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ﴾ مَنْ أَشْرَكَ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ ﴿مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ﴾ مِنْ وِلَايَةِ عَلِيٍّ ، إِنَّ ﴿اللَّهَ﴾ ... يَا مُحَمَّدُ ﴿يَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾ ^(١) مَنْ يُجِيبُكَ إِلَى وِلَايَةِ عَلِيٍّ ^(٢) .

وفي تفسير فرات: جعفر بن محمد الفزاري معنعناً عن الحسين بن عبد الله بن جندب، قال: أخرج [خرج] إلينا صحيفة، فذكر أن أباه كتب إلى أبي الحسن عليه السلام: جعلت فداك، إني قد كبرت و ضعفت و عجزت عن كثير مما كنت أقوى عليه، فأحبب جعلت فداك أن تعلمني كلاماً يقرّبني من ربّي [بربّي] ، و يزيدني فهماً و علماً. فكتب إليه :

قَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكَ بِكِتَابٍ فَأَقْرَأْهُ وَ تَقَهَّمْهُ ؛ فَإِنَّ فِيهِ شِفَاءٌ لِمَنْ أَرَادَ اللَّهُ شِفَاهُ ، وَ هُدًى لِمَنْ أَرَادَ اللَّهُ هُدَاهُ ، فَأَكْثِرْ مِنْ ذِكْرِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ، وَ اقْرَأْهَا عَلَى صَفْوَانَ وَ آدَمَ . قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام : إِنَّ مُحَمَّدًا عليه السلام كَانَ أَمِينُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ ، فَلَمَّا قُبِضَ مُحَمَّدٌ عليه السلام [عليه السلام] كُنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ أَمَنَاءَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ ، عِنْدَنَا عِلْمُ الْبَلَايَا وَ الْمَنَائِي وَ أَنْسَابُ الْعَرَبِ وَ مَوْلُدُ الْإِسْلَامِ ، وَ إِنَّا لَنَعْرِفُ الرَّجُلَ إِذَا رَأَيْنَاهُ بِحَقِيقَةِ الْإِيمَانِ وَ بِحَقِيقَةِ النَّفَاقِ ، وَ إِن شِيعَتْنَا لَمَكْتُوبُونَ بِأَسْمَانِهِمْ وَ أَسْمَاءِ آبَائِهِمْ ، أَحَدَ اللَّهِ الْمِيثَاقَ عَلَيْنَا [وَ عَلَيْهِمْ] ، يَرِدُونَ مَوَارِدَنَا وَ يَدْخُلُونَ مَدَاخِلَنَا ، لَيْسَ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ غَيْرُنَا وَ غَيْرُهُمْ ، إِنَّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ آخِذِينَ بِحُجْرَةِ نَبِيِّنَا وَ نَبِيْنَا آخِذٌ بِحُجْرَةِ رَبِّهِ ، وَ إِنَّ الْحُجْرَةَ النَّوْرُ ، وَ شِيعَتُنَا آخِذِينَ بِحُجْرَتِنَا ، مَنْ فَارَقَنَا هَلَكَ وَ مَنْ تَبِعَنَا نَجَا ، [مُفَارِقُنَا] وَ الْجَا حِدُ لَوْلَايَتِنَا كَافُرٌ ، وَ شِيعَتُنَا وَ تَابِعُ وِلَايَتِنَا [وَ مُتَّبِعُنَا وَ تَابِعُ أَوْلِيَائِنَا لَوْلَايَتِنَا]

١ . الشورى: ١٣ .

٢ . الكافي: ج ١ ص ٢٢٣ ح ١١٩ ص ٣ .

مُؤْمِنٌ، لَا يُجْبِنُنَا كَافِرٌ وَلَا يُبِيضُنَا مُؤْمِنٌ، مَنْ مَاتَ وَ هُوَ مُجْبِنٌ [يُجْبِنُنَا] كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَبْعَثَهُ مَعَنَا .

نَحْنُ نُورٌ لِمَنْ تَبِعَنَا وَ نُورٌ لِمَنْ اقْتَدَى بِنَا، مَنْ رَغِبَ عَنَّا لَيْسَ مِنَّا، وَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنَّا [مَعَنَا] فَلَيْسَ مِنَ الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ . بِنَا فَتَحَ اللَّهُ وَ بِنَا يَخْتِمُهُ، وَ بِنَا أَطَعَمَكُمُ اللَّهُ عُسْبَ الْأَرْضِ، وَ بِنَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ قَطْرَ السَّمَاءِ، وَ بِنَا آمَنَكُمُ اللَّهُ مِنَ الْقَرَقِ فِي بَحْرِكُمْ وَ مِنَ الْخَسْفِ فِي بَرِّكُمْ، وَ بِنَا نَفَعَكُمُ اللَّهُ فِي حَيَاتِكُمْ وَ فِي قُبُورِكُمْ وَ فِي مَحْشَرِكُمْ وَ عِنْدَ الصَّرَاطِ وَ عِنْدَ الْمِيزَانِ وَ عِنْدَ دُخُولِكُمُ الْجَنَّةِ .

إِنَّ مَثَلَنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ كَمَثَلِ الْمَشْكَاءِ وَ الْمَشْكَاءُ فِي الْقِنْدِيلِ، فَتَحْنُ الْمَشْكَاءُ ﴿ فِيهَا مِضْبَاحٌ ﴾ وَ الْمِضْبَاحُ [هُوَ] مُحَمَّدٌ ﷺ ﴿ الْمِضْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ ﴾ نَحْنُ الزُّجَاجَةُ ﴿ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبْرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ ﴾ لَا مُنْكَرَةَ وَ لَا دَعِيَّةَ ﴿ يَكَادُ زَيْتُهَا نُورُهَا ﴾ يُضِيئُ وَلَوْ لَمْ تَمْسُسْهُ نَارٌ ﴿ نُورُ الْفُرْقَانِ ﴾ ﴿ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ ﴾ ﴿ لَوْلَا بَيْنَا ﴾ ﴿ مَنْ يَشَاءُ ﴾ ^(١)، ﴿ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ^(٢) عَلَى أَنْ يَهْدِي مَنْ أَحَبَّ لَوْلَا بَيْنَا، حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَبْعَثَ وَلِيًّا مُشْرِقًا وَجْهَهُ نَيْرًا بُرْهَانُهُ عَظِيمًا عِنْدَ اللَّهِ حُجَّتُهُ، [حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ] يَجِيءَ عَدُوْنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُسَوِّدًا وَجْهَهُ مُدْحَضَةً عِنْدَ اللَّهِ حُجَّتُهُ، حَقًّا [حَقٌّ] عَلَى اللَّهِ أَنْ يَجْعَلَ وَلِيًّا رَفِيقَ النَّبِيِّينَ وَ الصَّادِقِينَ وَ الشُّهَدَاءِ وَ الصَّالِحِينَ وَ حَسَنَ أَوْلِيَّكَ رَفِيقًا، وَ حَقٌّ [حَقًّا] عَلَى اللَّهِ أَنْ يَجْعَلَ عَدُوْنَا رَفِيقًا لِلشَّيَاطِينِ وَ الْكَافِرِينَ وَ يَسِّرَ أَوْلِيَّكَ رَفِيقًا .

لِشَهِيدِنَا فَضْلٌ [أَفْضَلُ] عَلَى الشُّهَدَاءِ بِعَشْرِ دَرَجَاتٍ، وَ لِشَهِيدِ شِيعَتِنَا عَلَى شَهِيدِ غَيْرِنَا سَبْعُ دَرَجَاتٍ . نَحْنُ النَّجَبَاءُ، وَ نَحْنُ أَبْنَاءُ الْأَوْصِيَاءِ، وَ نَحْنُ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ، وَ نَحْنُ الْمُخْلِصُونَ [الْمُخْتَصُّونَ الْمُخْصُوصُونَ] فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَ نَحْنُ أَوْلَى النَّاسِ بِيَدَيْنِ اللَّهِ، وَ نَحْنُ الَّذِينَ شَرَعَ اللَّهُ [لَنَا] دِينَهُ فَقَالَ اللَّهُ: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي

أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ يَا مُحَمَّدٌ وَمَا وَصَى بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ [وَإِسْحَاقَ] وَيَعْقُوبَ، فَقَدْ عَلَّمْنَا وَتَلَّمْنَا مَا عَلَّمْنَا وَاسْتَوَدَعْنَا عِلْمَهُمْ .

نَحْنُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَ نَحْنُ ذُرِّيَّةُ أُولِي الْعِلْمِ «أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ» بِأَلِ مُحَمَّدٍ «وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ» وَ كُونُوا عَلَى جَمَاعَتِكُمْ «كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ» مَنْ أَشْرَكَ بِوَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ «مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ» مِنْ وِلَايَةِ عَلِيِّ «إِنَّ اللَّهَ» يَا مُحَمَّدُ «يَجْتَنِبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُبِيدُ» ^(١) [قَالَ] مَنْ يُجِيبُكَ إِلَى وِلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ . ^(٢)

وفي تفسير الفمّي: عبد الله بن جندب ^(٣)، قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا ﷺ أسأل عن تفسير هذه الآية: «اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ...» ^(٤) إلى آخر الآية. فكتب إليّ الجواب:

أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا كَانَ آمِينَ اللَّهُ فِي خَلْقِهِ، فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ كُنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَثَتَهُ، فَتَحَنَّنَ أُمَّتَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، عِنْدَنَا عِلْمُ الْمَنَابِ وَالْبَلَابِ وَأَنْسَابُ الْعَرَبِ وَمَوْلِدُ الْإِسْلَامِ، وَمَا مِنْ فِتْنَةٍ تُضِلُّ مِثَّةً بِهِ وَ تَهْدِي مِثَّةً بِهِ إِلَّا وَ نَحْنُ نَعْرِفُ سَائِقَهَا وَ قَائِدَهَا وَ نَاعِقَهَا، وَإِنَّا نَعْرِفُ الرَّجُلَ إِذَا رَأَيْنَاهُ بِحَقِيقَةِ الْإِيمَانِ وَ حَقِيقَةِ النِّفَاقِ، وَإِنَّا شِيعَتُنَا لَمَكْتُوبُونَ بِأَسْمَائِهِمْ وَ أَسْمَاءِ آبَائِهِمْ، أَحَدًا اللَّهُ عَلَيْنَا وَ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقُ، يَرُدُّونَ مَوْرِدَنَا وَ يَدْخُلُونَ مَدْخَلَنَا، لَيْسَ عَلَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ غَيْرُنَا وَ غَيْرُهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

نَحْنُ آخِذُونَ بِحُجْرَةِ نَبِيِّنَا وَ نَبِيِّنَا آخِذٌ بِحُجْرَةِ رِثْنَا، وَ الْحُجْرَةُ النُّورُ، وَ شِيعَتُنَا آخِذُونَ بِحُجْرَتِنَا، مَنْ فَارَقَنَا هَلَكَ وَ مَنْ تَبِعَنَا نَجَا، وَ الْمَفَارِقُ لَنَا وَ الْجَاوِدُ لَوْلَايَتِنَا كَافِرٌ، وَ مَتَّبِعَنَا وَ تَابِعَ أَوْلِيَانَنَا مُؤْمِنٌ، لَا يُجِبُّنَا كَافِرٌ وَ لَا يُبْغِضُنَا مُؤْمِنٌ، وَ مَنْ مَاتَ وَ هُوَ يُجِبُّنَا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَبْعَثَهُ مَعَنَا .

نَحْنُ نُورٌ لِمَنْ تَبِعَنَا، وَ هُدًى لِمَنْ اهْتَدَى بِنَا، وَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنَّا فَلَيْسَ مِنَ الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ،

١ . الشورى: ١٣ .

٢ . تفسير فوات: ص ٢٨٣ ح ٢٨٤، بحار الأنوار: ج ٢٣ ص ٣١٢ ح ٢٠ .

٣ . راجع: ص ٣٢ الرقم ١٠ .

٤ . النور: ٣٥ .

وَ بِنَا فَتَحَ اللهُ الدِّينَ وَ بِنَا يَخْتِمُهُ، وَ بِنَا أَطْعَمَكُمُ اللهُ عُشْبَ الْأَرْضِ، وَ بِنَا أَنْزَلَ اللهُ قَطْرَ السَّمَاءِ، وَ بِنَا أَمَتَكُمُ اللهُ مِنَ الْعَرَقِ فِي بَحْرِكُمْ وَ مِنَ الْخَسْفِ فِي بَرِّكُمْ وَ بِنَا نَقَعَكُمُ اللهُ فِي حَيَاتِكُمْ وَ فِي قُبُورِكُمْ وَ فِي مَحْشَرِكُمْ وَ عِنْدَ الصَّرَاطِ وَ عِنْدَ الْوَيْزَانِ وَ عِنْدَ دُخُولِكُمُ الْجَنَانِ .
 مَثَلْنَا فِي كِتَابِ اللهِ كَمَثَلِ مِشْكَاةٍ وَ الْمِشْكَاةِ فِي الْقِنْدِيلِ، فَتَحَنُّ الْمِشْكَاةُ فِيهَا مِصْبَاحُ، الْمِصْبَاحُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ﷺ ﴿ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ ﴾ مِنْ غُنْصَرَةٍ طَاهِرَةٍ ﴿ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دَرِيُّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبْرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ لَا دَعِيَّةٌ وَلَا مُنْكَرَةٌ ﴾ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضَيِّئُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ﴿ الْقُرْآنُ ﴾ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللهُ الْأَمْثَلَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿ فَالنُّورُ عَلِيُّ ﷺ ﴾، يَهْدِي اللهُ لِيُولَايَتِنَا مَنْ أَحَبَّ .

وَ حَقٌّ عَلَى اللهِ أَنْ يَبْعَثَ وَ لِيُنَا مُشْرِقًا وَ جِهَهُ مُنِيرًا بُرْهَانُهُ ظَاهِرَةٌ عِنْدَ اللهِ حُجَّتُهُ، حَقٌّ عَلَى اللهِ أَنْ يَجْعَلَ أَوْلِيَاءَنَا الْمُتَّقِينَ وَ الصَّادِقِينَ وَ الشُّهَدَاءَ وَ الصَّالِحِينَ وَ حَسَنَ أَوْلِيَاكَ رَفِيقًا، فَشُهِدَاوْنَا لَهُمْ فَضْلَ عَلَى الشُّهَدَاءِ بِعَشْرِ دَرَجَاتٍ، وَ لِشَهِيدِ شِيعَتِنَا فَضْلَ عَلَى كُلِّ شَهِيدٍ غَيْرِنَا بِتِسْعِ دَرَجَاتٍ .

نَحْنُ النَّجَبَاءُ، وَ نَحْنُ أَفْرَاطُ الْأَنْبِيَاءِ، وَ نَحْنُ أَوْلَادُ الْأَوْصِيَاءِ، وَ نَحْنُ الْمَخْصُوصُونَ فِي كِتَابِ اللهِ، وَ نَحْنُ أَوْلَى النَّاسِ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَ نَحْنُ الَّذِينَ شَرَعَ اللهُ لَنَا دِينَهُ فَقَالَ فِي كِتَابِهِ : ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَ الْذِّكْرَ الَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ ﴾ يَا مُحَمَّدُ ﴿ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَ مُوسَى وَ عِيسَى ﴾ .

قَدْ عَلَّمْنَا وَ بَلَّغْنَا مَا عَلَّمْنَا وَ اسْتَوَدَعْنَا عِلْمَهُمْ، وَ نَحْنُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَ نَحْنُ وَرَثَةُ أَوْلَى الْعِلْمِ وَ أَوْلَى الْعِزْمِ مِنَ الرُّسُلِ ﴿ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ ﴾ وَ ﴿ لَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ ^(١) كَمَا قَالَ اللهُ : ﴿ وَ لَا تَنْفَرُوا فِيهِ كُفْرًا عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ﴾ مِنَ الشَّرِكِ مَنْ أَشْرَكَ بِوِلَايَةِ عَلِيِّ ﷺ ﴿ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ﴾ مِنْ وِلَايَةِ عَلِيِّ ﷺ يَا مُحَمَّدُ فِيهِ هُدًى وَ يَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُبِينُ ^(٢) ﴿ مِنْ يُجِيبُكَ إِلَى وِلَايَةِ عَلِيِّ ﷺ . وَ قَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكَ بِكِتَابٍ فَتَدَبَّرْهُ وَ افْهَمْهُ ؛ فَإِنَّهُ

١ . البقرة : ١٣٢ .

٢ . الشورى : ١٣ .

شفاء لما في الصدور و نور ، و الدليل على أن هذا مثل لهم^(١)

وفي بصائر الدرجات: عبد الله بن عامر عن عبد الرحمن بن أبي نجران،^(٢) قال:
كتب أبو الحسن الرضا^{عليه السلام} رسالة و أقرنها، قال:

قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ^{عليه السلام}: إِنَّ مُحَمَّدًا ^{عليه السلام} كَانَ آمِينَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ ، فَلَمَّا فَبِضَ مُحَمَّدٌ ^{عليه السلام} كُنَّا
أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَثَتُهُ ، وَ نَحْنُ أُمَّنَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ ، عِنْدَنَا عِلْمُ الْبَلَايَا وَ الْمَنَایَا وَ أَنْسَابُ الْعَرَبِ
وَ مَوْلِدُ الْإِسْلَامِ ، وَ إِنَّا لَنَعْرِفُ الرَّجُلَ إِذَا رَأَيْنَاهُ بِحَقِيقَةِ الْإِيمَانِ وَ حَقِيقَةِ النَّفَاقِ ، وَ إِنَّا
شِيعَتُنَا لَمَكْتُوبُونَ بِأَسْمَائِهِمْ ، وَ أَسْمَاءُ آبَائِهِمْ ، أَحَدًا اللَّهُ عَلَيْنَا وَ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقَ ، يَرِدُونَ
مَوْرِدَنَا وَ يَدْخُلُونَ مَدْخَلَنَا .

نَحْنُ النَّجْبَاءُ وَ أَفْرَاطُنَا أَفْرَاطُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَ نَحْنُ أَبْنَاءُ الْأَوْصِيَاءِ ، وَ نَحْنُ الْمَخْصُوصُونَ فِي
كِتَابِ اللَّهِ ، وَ نَحْنُ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ ، وَ نَحْنُ أَوْلَى النَّاسِ بِكِتَابِ اللَّهِ ، وَ نَحْنُ أَوْلَى النَّاسِ بِدِينِ
اللَّهِ ، وَ نَحْنُ الَّذِينَ شَرَعَ لَنَا دِينَهُ فَقَالَ فِي كِتَابِهِ : « شَرَعَ لَكُمْ » يَا آلَ مُحَمَّدٍ « مِمَّنَ الَّذِينَ مَا
وَصَّى بِهِ نُوحًا » وَ قَدْ وَصَّانَا بِمَا أَوْصَى بِهِ نُوحًا « وَ الَّذِينَ أُوحِيَ إِلَيْكَ » يَا مُحَمَّدٌ « وَمَا
وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ » وَ إِسْمَاعِيلَ « وَ مُوسَى وَ عِيسَى » وَ إِسْحَاقَ وَ يَعْقُوبَ ، فَقَدْ عَلَّمْنَا وَ
بَلَّغْنَا مَا عَلَّمْنَا وَ اسْتَوَدَعْنَا عَلَيْهِمْ . نَحْنُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ .

وَ نَحْنُ وَرَثَةُ أَوْلَى الْعَزَمِ مِنَ الرَّسُلِ « أَنْ أَقِيمُوا الَّذِينَ » يَا آلَ مُحَمَّدٍ « وَ لَا تَنْفَرُوا فِيهِ »
وَ كُونُوا عَلَى جَمَاعَةٍ « كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ » مَنْ أَشْرَكَ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ « مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ » مِنْ
وَلَايَةِ عَلِيٍّ إِنْ « أَلَّلَهُ » يَا مُحَمَّدٌ « يَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ »^(٣) مَنْ يُجِيبُكَ إِلَى وَايَةِ عَلِيٍّ ^{عليه السلام} .^(٤)

١ . تفسير القمي: ج ٢ ص ١٠٤ ، بحار الأنوار: ج ٢٦ ص ٢٤١ ح ٥ .

٢ . عبد الرحمن بن أبي نجران التميمي ، مولى كوفي ، كان من أصحاب الإمام الرضا و الجواد ^{عليهما السلام} (رجال الطوسي :
ص ٢٦٠ الرقم ٥٢٢٢ ، و ص ٣٧٦ الرقم ٥٥٦٧ ، الفهرست للطوسي : ص ١٧٧ الرقم ٤٧٥) . وقال النجاشي : كان
عبد الرحمن ثقة ثقة ، معتمداً على ما يرويه (راجع : رجال النجاشي : ص ٢٣٥ الرقم ٦٢٢) .

٣ . الشورى : ١٣ .

٤ . بصائر الدرجات : ص ١١٨ ح ١ ، بحار الأنوار : ج ٢٦ ص ١٤٢ ح ١٦٦ .



كتابه عليه السلام إلى أحمد بن محمد

في أنهم عليهم السلام الذكر وأهل الذكر

أحمد بن محمد^(١) قال: كتب إلي أبو الحسن الرضا عليه السلام:

عافانا الله وإياك أحسن عافية، إنما شيعتنا من تابعتنا ولم يخالفنا، وإذا خفنا خاف وإذا
 أمنا آمن، قال الله: «فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ»^(٢) قال: «فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ
 فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ»^(٣) الآية، فقد فرضت عليكم
 المسألة والرّد إلينا، ولم يفرض علينا الجواب، أو لم تنهوا عن كثرة المسائل فأبئتم أن
 تنتهوا، إياكم وذاك، فإنه إنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم لأنبيائهم، قال الله: «يَتَأْتِيهَا
 الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ»^(٤) (٥).



كتابه عليه السلام إلى سليمان بن جعفر

فيما عند الأنمة عليهم السلام من سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله

الحسين بن علي عن محمد بن عبد الله بن المغيرة، عن سليمان بن جعفر^(٦)،
 قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام: عندك سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله؟ فكتب إلي بخطه

١. المراد به هو أحمد بن محمد بن أبي نصر البيزنطي، وذلك بقرينة كثرة روايته عنه عليه السلام (راجع: ص ٢٧ الرقم ٦
 و ص ٢٥٠ الرقم ١٧٢).

٢. النحل: ٤٣.

٣. التوبة: ١٢٢.

٤. المائدة: ١٠١.

٥. تفسير العياشي: ج ٢ ص ٢٦١ ح ٢٣ و ص ١١٧ ح ١٦٠ و راجع: ج ١ ص ٢٤٦ ح ٢١٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام:
 ج ٢ ص ٢٧٤ بحار الأنوار: ج ٢٣ ص ١٨٣ ح ٤٤ و ج ١ ص ٢٢١ ح ٢.

٦. راجع: ص ١٢ الرقم ٦٧.

الذي أعرفه: هو عندي^(١).

و في كشف الغمّة: قال صاحب كتاب الدلائل - الحميري -: عن جعفر بن محمد بن يونس^(٢)، قال: كتب رجل إلى الرضا^(عليه السلام) يسأله مسائل، و أراد أن يسأله عن الثوب المُلحَم^(٣) يلبسه المحرم، وعن سلاح رسول الله^(صلى الله عليه وآله)، فنسي ذلك وتلّّف عليه. فجاء جواب المسائل وفيه:

لا تَأْسَ بِالْإِحْرَامِ فِي الثَّوْبِ الْمُلْحَمِ، وَ اعْلَمْ أَنَّ سِلَاحَ رَسُولِ اللَّهِ^(صلى الله عليه وآله) فِينَا بِمَنْزِلَةِ التَّابُوتِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، يَدُورُ مَعَ كُلِّ عَالِمٍ حَيْثُ دَارَ.^(٤)



كتابه^(عليه السلام) إلى محمد بن الفضيل

الهيثم التّهديّ عن محمد بن الفضيل الصّيرفي^(٥) قال: دخلت على أبي الحسن

١ . بصائر الدرجات: ص ١٨٥ ح ٤٢، بحار الأنوار: ج ٢٦ ص ٢١١ ح ٢٠.

٢ . جعفر بن محمد بن يونس الأحول الصّيرفي مولى بجيلة. روى عن أبي جعفر الثاني وأبي الحسن الثالث عليّ ابن محمّد الهادي^(عليه السلام)، وروى عنه أحمد بن محمد بن عيسى (راجع: رجال النجاشي: ص ١٢٠ الرقم ٣٠٧، رجال الطوسي: ص ٣٨٤ الرقم ٥٥٣٣، الرقم ٥٦٦٠، الفهرست للطوسي: ص ٩٢ الرقم ١٤٩، ص ١٠٩ الرقم ٥١).

٣ . جنس من الثياب (راجع: لسان العرب: ج ١٢ ص ٥٢٨).

٤ . كشف الغمّة: ج ٣ ص ٨٩، بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ١٤٢ ح ٤.

٥ . الظاهر أنّ الصيرفيّ مُصَحَّفٌ ومُحَرَّفٌ، والصّحيح محمّد بن الفضيل البصري، وهو محمّد بن القاسم بن الفضيل بن يسار التّهدي البصري، والرّجل من أصحاب الكاظم والرّضا^(عليه السلام) (رجال البرقي: ص ٥٢، رجال الطوسي: ص ٣٣٦ الرقم ٥٤٤٣).

عنونه النّجاشي في رجاله بعنوان محمّد بن القاسم بن الفضيل بن يسار التّهدي وقال: ثقة هو وأبوه وعمّه العلاء وجدّه الفضيل، وروى عن الرّضا^(عليه السلام) (رجال النجاشي: ص ٣٦٢ الرقم ٩٧٣).

وعنونه الصدوق في المشيخة بعنوان محمّد بن القاسم بن الفضيل البصري صاحب الرّضا^(عليه السلام) (كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٩١ [المشيخة]).

وعنونه الشّيخ في الفهرست بعنوان محمّد بن القاسم، له كتاب (الفهرست للطوسي: ص ٢٣٥ الرقم ٧٠١).

الرّضا عليه السلام، فسألته عن أشياء وأردت أن أسأله عن السّلاح فأغفلته، فخرجت ودخلت على أبي الحسن بن بشير، فإذا غلامه معه رقعته وفيها:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَنَا بِمَنْزِلَةِ أَبِي وَوَارِثُهُ، وَعِنْدِي مَا كَانَ عِنْدَهُ. ^(١)

وفي الخرائج والجرائح: محمد بن الفضيل الصّيرفي، قال: دخلت على الرّضا عليه السلام فسألته عن أشياء، وأردت أن أسأله عن سلاح رسول الله ﷺ فأغفلته، فخرجت فدخلت إلى منزل الحسين بن بشار، فإذا رسول للرّضا عليه السلام أتى، وكان معه رقعة فيها:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَنَا بِمَنْزِلَةِ أَبِي، وَوَارِثُهُ كُلُّ مَا كَانَ عِنْدَهُ، وَسِلَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدِي. ^(٢)

﴿ وورد في بعض الأسانيد بعنوان: محمد بن الفضيل البصري (راجع: مستطرفات السرائر: ص ٥٨٠

وبحار الأنوار: ج ٤٩ ص ٢٦١ ح ٣ وج ٨٠ ص ١٥٠ ح ١٢) والدليل على التصحيف أمور:

أولاً: إننا لم نقف على رواية الهيثم بن أبي مسروق النهدي بجميع عناوينه عن محمد بن الفضيل الصّيرفي إلا هذا المورد، ولكن روى الهيثم بن أبي مسروق النهدي عن محمد بن الفضيل من دون ذكر لقب ونسب (عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ٢٢١ ح ٣٩). وهو محمد بن القاسم بن الفضيل، نسب الرّجل إلى جدّه تجوزاً كما في بعض الرّواة، مثل الحسن بن فضال ومحمد بن سنان وعمر بن يزيد...

ثانياً: يقوى وقوع التصحيف في السند أنّ الهيثم بن أبي مسروق ومحمد بن الفضيل كلاهما من قبيلة واحدة ومنسوبان إلى النهدي (رجال النجاشي ص ٤٣٧ الرقم ١١٧٥ ورجال الطوسي: ص ٤٤٩ الرقم ٦٣٨٧).

وقال السمعاني: هذه النسبة إلى بني نهد، وهو نهد بن زيد بن ليث بن سود... إليه ينتسب النّهديون، ومنهم باليمن والشّام، كلّهم من ولد خزيمه بن نهد (راجع: الأنساب: ج ٥ ص ٥٤١).

ثالثاً: إنّ تصحيف البصري بالصّيرفي أمر قريب؛ للشبه الموجود في رسم الخطّ بينهما، خصوصاً في الأزمنة السّالفة التي كان السّسخ يكتبون الحروف من دون وضع نقطة فيها.

وعلى ما ذكرنا فرواية البصائر والخرائج حسنة أو صحيحة؛ لأنّ الهيثم بن أبي مسروق وقع في إسناد كامل الزيارات، وراجع: ص ٢٤٥ الرقم ١٦٦.

١. بصائر الدرجات: ص ٢٥٢ ح ٥٥، بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ٤٧ ح ٤٣.

٢. الخرائج والجرائح: ج ٢ ص ٦٦٣ ح ٦.



إملاؤه لعلماء نيسابور

في معنى حصن الله ﷺ

في عيون أخبار الرضا ﷺ: حدّثنا محمد بن موسى بن المتوكّل ﷺ، قال: حدّثنا أبو الحسين محمد بن جعفر الأسديّ، قال: حدّثنا محمد بن الحسين الصّولي، قال: حدّثنا يوسف بن عقيل عن إسحاق بن راهويه، قال: لمّا وافى أبو الحسن الرضا ﷺ نيسابور و أراد أن يخرج منها إلى المأمون، اجتمع عليه أصحاب الحديث، فقالوا له: يا بن رسول الله، ترحل عنّا و لا تحدّثنا بحديث فنستفيده منك؟ و كان قد قعد في العُمّارية فأطلع رأسه وقال:

سَمِعْتُ أَبِي مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي عَلِيٍّ بْنَ الْحُسَيْنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي الْحُسَيْنِ بْنَ عَلِيٍّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حِصْنِي، فَمَنْ دَخَلَ حِصْنِي أَمِنَ مِنْ عَذَابِي.

قال: فلما مرّت الراحلة نادانا:

بِشُرُوطِهَا وَ أَنَا مِنْ شُرُوطِهَا.

قال مصنّف هذا الكتاب ﷺ: من شروطها الإقرار للرّضا ﷺ بأنّه إمام من قبل الله ﷻ على العباد، مفترض الطّاعة عليهم.

و يقال: إنّ الرّضا ﷺ لمّا دخل نيسابور، نزل في محلّة يقال لها «الفرويني»، فيها حَمّام، و هو الحَمّام المعروف (اليوم) بحمّام الرّضا ﷺ، و كانت هناك عين قد قلّ ماؤها، فأقام عليها من إخراج ماؤها حتّى توفّر و كثر، و اتّخذ من خارج الدّرب حوضاً يُنزل إليه بالمراقبي^(١) إلى هذه العين، فدخله الرّضا ﷺ و اغتسل فيه ثمّ خرج

منه و صلى على ظهره، و الناس يتناوبون ذلك الحوض و يغتسلون فيه و يشربون منه إلتماساً للبركة، و يصلون على ظهره و يدعون الله ﷻ في حوائجهم فتقضى لهم، و هي العين المعروفة بعين كهلان، يقصدها الناس إلى يومنا هذا.^(١)

و في كشف الغمة: أورد صاحب كتاب تاريخ نيسابور في كتابه: إن علي بن موسى الرضا ﷺ لما دخل إلى نيسابور في السفرة التي فاز فيها بفضيلة الشهادة، كان في مهدٍ على بغلةٍ شهباء عليها مركب من فضة خالصة، فعرض له في السوق الإمامان الحافظان للأحاديث النبوية، أبو زرعة و محمد بن أسلم الطوسي ﷺ، فقالا: أيها السيد ابن السادة، أيها الإمام و ابن الأئمة، أيها السلالة الطاهرة الرضية، أيها الخلاصة الزاكية النبوية، بحق آبائك الأطهرين و أسلافك الأكرمين، إلا ما أرىنا وجهك المبارك الميمون، و رويت لنا حديثاً عن آبائك عن جدك نذكرك به.

فاستوقف البغلة و رفع المظلة، و أقرّ عيون المسلمين بطلعته المباركة الميمونة، فكانت ذوابتاه كذوابتي رسول الله ﷺ، و الناس على طبقاتهم قيام كلهم، و كانوا بين صارخ و باك و ممزق ثوبه و متمرغ في التراب و مقبل حزام بغلته و مطول عنقه إلى مظلة المهدي، إلى أن انتصف النهار و جرت الدموع كالأنهار و سكنت الأصوات. و صاحت الأئمة و القضاة: معاشر الناس اسمعوا و عوا، و لا تؤذوا رسول الله ﷺ في عترته و انصتوا. فأملى ﷺ هذا الحديث، و عدّ من المحابر أربع و عشرون ألفاً، سوى الدوي، و المستملي أبو زرعة الرازي و محمد بن أسلم الطوسي ﷺ. فقال ﷺ:

حَدَّثَنِي أَبِي مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ الْكَاطِمُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْبَاقِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ شَهِيدُ أَرْضِ كَرْبَلَاءَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ شَهِيدُ أَرْضِ الْكُوفَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي وَابْنُ عَمِّي مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَبْرِئِيلُ ﷺ، قَالَ:

١. عيون أخبار الرضا ﷺ: ج ٢ ص ١٣٥ ح ٤، التوحيد: ص ٢٥ ح ٢٣، معاني الأخبار: ص ٣٧٠ ح ١، ثواب الأعمال:

٦. الأمالي للصدوق: ص ٣٠٥ ح ٢٤٩، بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ١٢٣ ح ٤.

سَمِعْتُ رَبَّ الْعِزَّةِ شُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى يَقُولُ: كَلِمَةٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حِصْنِي، فَمَنْ قَالَهَا دَخَلَ حِصْنِي، وَ مَنْ دَخَلَ حِصْنِي أَمِنَ مِنْ عَذَابِي، صَدَقَ اللَّهُ شُبْحَانَهُ وَ صَدَقَ جِبْرِئِيلُ وَ صَدَقَ رَسُولُهُ وَ صَدَقَ الْأَيْمَةُ عليه السلام.

قال الأستاذ أبو القاسم القشيري عليه السلام: إنَّ هذا الحديث بهذا السند بلغ بعض أمراء السامانية، فكتبه بالذهب و أوصى أن يدفن معه، فلما مات روي في المنام، فقيل: ما فعل الله بك؟ فقال: غفر الله لي بتلقظي بلا إله إلا الله و تصديقي محمداً رسول الله مخلصاً، و إني كتبت هذا الحديث بالذهب تعظيماً و احتراماً.^(١)



كتابه عليه السلام إلى إبراهيم بن أبي سَمَّك

في الإمام لا يغسله إلا الإمام

حدَّثنا معاوية بن حكيم، عن إبراهيم بن أبي سَمَّك،^(٢) قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام: إنا قد روينا عن أبي عبد الله عليه السلام أَنَّ الْإِمَامَ لَا يَغْسِلُهُ إِلَّا الْإِمَامُ، وَ قَدْ بَلَّغْنَا هَذَا الْحَدِيثَ، فَمَا تَقُولُ فِيهِ؟ فَكُتِبَ إِلَيَّ: إِنَّ الَّذِي بَلَغَكَ هُوَ الْحَقُّ.

قال: فدخلت عليه بعد ذلك، فقلت له: أبوك من غسَّله و من وليه؟ فقال: لَعَلَّ الَّذِينَ حَضَرُوهُ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِينَ تَخَلَّفُوا عَنْهُ.

قلت: و مَنْ هم؟ قال:

حَضَرُوهُ الَّذِينَ حَضَرُوا يَوْسُفَ عليه السلام مَلَائِكَةُ اللَّهِ وَ رَحْمَتُهُ.^(٣)

١ . كشف الغمّة: ج ٣ ص ٩٨.

٢ . لم نجده بهذا العنوان في التراجم.

٣ . مختصر بصائر الدرجات: ص ١٣، بحار الأنوار: ج ٢٧ ص ٢٨٨ ح ١.



كتابه ﷺ إلى أحمد بن عمر الحلال

من علامات الإمام

أحمد بن محمد بن أبي نصر^(١) قال: كتب أبو الحسن الرضا ﷺ إلى أحمد بن عمر الحلال^(٢) في جواب كتابته:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عافانا الله وإيالك بأحسن عافية، سألت عن الإمام إذا مات بأي شيء يُعرف الإمام الذي بعده. الإمام له علامات، منها: أن يكون أكبر ولديه، و يكون فيه الفضل، وإذا قدم الركب المدينة قالوا: إلى من أوصى فلان؟ قالوا: إلى فلان بن فلان، و السلاح فينا بمنزلة الثابت في بني إسرائيل، فكونوا مع السلاح أينما كان^(٣).

و في الكافي: محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي نصر، قال: قلت لأبي الحسن الرضا ﷺ: إذا مات الإمام بم يعرف الذي بعده؟ فقال ﷺ: للإمام علامات، منها: أن يكون أكبر ولد أبيه، و يكون فيه الفضل و الوصية، و يقدم الركب فيقول: إلى من أوصى فلان؟ فيقال: إلى فلان، و السلاح فينا بمنزلة الثابت في بني إسرائيل، تكون الإمامة مع السلاح حيثما كان^(٤).



كتابه ﷺ إلى الحسين بن قياما

في الإشارة و النص على إمامة الجواد ﷺ

أحمد بن محمد عن جعفر بن يحيى، عن مالك بن أشيم، عن الحسين بن بشار،

١. راجع: ص ٢٧ الرقم ٦.

٢. راجع: ص ٦٤ الرقم ٣٤.

٣. مختصر بصائر الدرجات: ص ٨.

٤. الكافي: ج ١ ص ٢٨٤ ح ١، بحار الأنوار: ج ٢٥ ص ١٦٦ ح ٣٥.

قال: كتب ابن قياما^(١) إلى أبي الحسن عليه السلام كتاباً يقول فيه: كيف تكون إماماً و ليس لك ولد؟ فأجابه أبو الحسن الرضا عليه السلام - شِبْهَ الْمُغْضَبِ -:
 وما عَلَّمَكَ أَنَّهُ لَا يَكُونُ لِي وَلَدٌ، وَاللَّهِ لَا تَمْضِي الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَرْرُقَنِي اللَّهُ وَلَدًا ذَكَرًا يَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ.^(٢)

و في عيون أخبار الرضا عليه السلام: حَدَّثَنَا حمزة بن محمد بن أحمد بن جعفر بن محمد بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام بقم في رجب سنة تسع و ثلاثين و ثلاثمئة، قال: أخبرني علي بن إبراهيم بن هاشم فيما كتب إلي سنة سبع و ثلاثمئة، قال: حَدَّثَنِي محمد بن عيسى بن عبيد عن عبد الرحمن بن أبي نجران و صفوان بن يحيى^(٣)، قالوا: حَدَّثَنَا الحسين بن قياما، و كان من رؤساء الواقفة، فسألنا أن نستأذن له على الرضا عليه السلام ففعلنا، فلمَّا صار بين يديه قال له: أنت إمام؟ قال: نَعَمْ.

١. الحسين بن قياما بن موسى و واقفي، من أصحاب الكاظم عليه السلام، و كان يجحد أبا الحسن الرضا عليه السلام (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٣٦ الرقم ٤٩٩٧، رجال ابن داوود: ص ٤٤٥ الرقم ١٤٣).
 قال الحسين بن بشار: استأذنت أنا و الحسين بن قياما على الرضا عليه السلام في صريا فأذن لنا، قال: أفرغوا من حاجتكم. قال له الحسين: تخلو الأرض من أن يكون فيها إمام؟ فقال: لا. قال: فيكون فيها اثنان؟ قال: لا إلاً واحد، صامت لا يتكلم. قال: فقد علمت أنك لست بإمام! قال: و من أين علمت؟ قال: إنَّه ليس لك ولد، و إنَّما هي في العقب. فقال له: فو الله إنَّه لا تمضي الأيام و الليالي حتى يولد لي ذكر من صليبي يقوم بمثل مقامي، يحيي الحق و يمحي الباطل.

و قال الحسين بن الحسن: قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام: إنِّي تركت ابن قياما من أعدى خلق الله لك. قال: ذلك شرُّ له. قلت: ما أعجب ما أسمع منك جعلت فداك؟! قال: أعجب من ذلك إبليس، كان في جوار الله ﷻ في القرب منه فأمره فأبى و تعزَّز فكان من الكافرين، فأملئ الله له، و الله ما عذب الله بشيء أشدَّ من الإملاء، و الله يا حسين ما عذبهم الله بشيء أشدَّ من الإملاء (رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٢٨ الرقم ١٠٤٤ و ١٠٤٥).

٢. الكافي: ج ١ ص ٣٢٠، ح ٤، الإرشاد: ج ٢ ص ٢٧٧ وفيه «أخبرني أبو القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب، عن عدَّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن جعفر بن يحيى، عن مالك بن أشيم، عن الحسين بن يسار...، إعلام الوری: ص ٣٤٦، كشف الغمَّة: ج ٢ ص ٣٥٢، بحار الأنوار: ج ٥٠ ص ٢٢ ح ١٠.
 ٣. راجع: ص ١١٧ الرقم ٦٢.

قال: إِنِّي أَشْهَدُ اللهُ أَنَّكَ لَسْتَ بِإِمَامٍ. قال: فنكت ﷺ في الأرض طويلاً منكس الرأس، ثم رفع رأسه إليه فقال له:

ما علمك أنني لستُ بِإِمَامٍ؟

قال له: إِنَّا قَدْ رَوَيْنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ ﷺ أَنَّ الْإِمَامَ لَا يَكُونُ عَقِيمًا، وَأَنْتَ قَدْ بَلَغْتَ السَّنَّ وَ لَيْسَ لَكَ وَلَدٌ. قال: فنكس رأسه أطول من المرة الأولى، ثم رفع رأسه فقال:

إِنِّي أَشْهَدُ اللهُ أَنَّهُ لَا تَمْضِي الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَرُزُقَنِي اللهُ وَكَدَأُ مِنِّي.

قال عبد الرحمن بن أبي نجران: فعددنا الشهور من الوقت الذي قال، فوهب الله له أبا جعفر ﷺ في أقل من سنة.

قال: و كان الحسين بن قياما هذا واقفاً في الطواف، فنظر إليه أبو الحسن الأول ﷺ فقال: ما لك حَيْرَكَ اللهُ تعالى؟
فوقف عليه بعد الدعوة^(١).



كتابه ﷺ إلى عبد الله بن جُنْدَب

في الولاية ووجوب طاعتهم ﷺ

عبد الله بن جُنْدَب^(٢) قال: كتب إلي أبو الحسن الرضا ﷺ:

ذَكَرْتُ رَجَمَكَ اللهُ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ وَصَفْتَ أَنَّهُمْ كَانُوا بِالْأَمْسِ لَكُمْ إِخْوَانًا، وَ الَّذِي صَارُوا إِلَيْهِ مِنَ الْخِلَافِ لَكُمْ وَ الْعَدَاوَةِ لَكُمْ وَ الْبَرَاءَةِ مِنْكُمْ، وَ الَّذِينَ تَأْفَكُوا بِهِ مِنْ حَيَاةِ أَبِي صَلَوَاتُ اللهُ عَلَيْهِ وَ رَحْمَتُهُ.

١. عيون أخبار الرضا ﷺ: ج ٢ ص ٢٠٩ ح ١٣.

٢. راجع: ص ٣٢٢ الرقم ١٠.

و ذكر في آخر الكتاب :

إِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ سَنَّحَ لَهُمْ شَيْطَانٌ اغْتَرَّهُمْ بِالشُّبُهَةِ وَ لَبَسَ عَلَيْهِمْ أَمْرَ دِينِهِمْ ، وَ ذَلِكَ لَمَّا ظَهَرَتْ فِرْيَتُهُمْ وَ اتَّفَقَتْ كَلِمَتُهُمْ وَ كَذَّبُوا [نَقَمُوا] عَلَى عَالِيهِمْ ، وَ أَرَادُوا الْهُدَى مِنْ تِلْقَاءِ أَنْفُسِهِمْ ، فَقَالُوا : لِمَ وَ مَنْ وَ كَيْفَ ؟ فَأَتَاهُمُ الْهَلْكَ مِنْ مَأْمَنِ احْتِيَاظِهِمْ ، وَ ذَلِكَ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَ مَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ . وَ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لَهُمْ وَ لَا عَلَيْهِمْ ، بَلْ كَانَ الْقَرْضُ عَلَيْهِمْ ، وَ الْوَاجِبُ لَهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْوُقُوفَ عِنْدَ التَّحْيِيرِ ، وَ رَدًّا مَا جَهِلُوهُ مِنْ ذَلِكَ إِلَى عَالِمِهِ وَ مُسْتَنْبِطِهِ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ : ﴿ وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ ^(١) يَعْنِي آلَ مُحَمَّدٍ ، وَ هُمُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَ مِنَ الْقُرْآنِ ، وَ يَعْرِفُونَ الْخَلَالَ وَ الْحَرَامَ ، وَ هُمُ الْحُجَّةُ لِلَّهِ عَلَى خَلْقِهِ . ^(٢)



كتابه ﷺ إلى أحمد بن محمد بن أبي نصر

في الولاية ...

أحمد بن محمد بن عيسى ^(٣) عن أحمد بن محمد بن أبي نصر ^(٤) ، قال : كتبت إلى الرضا ﷺ : إني رجل من أهل الكوفة ، و أنا و أهل بيتي ندين الله ﷻ بطاعتكم ، و قد أحببت لقاءك لأسألك عن ديني ، و أشياء جاء بها قوم عنك بحجج يحتجّون بها عليّ فيك ، و هم الذين يزعمون أنّ أباك صلى الله عليه حيّ في الدنيا لم يمّت يقيناً ، و ممّا يحتجّون به أنّهم يقولون : إنا سألناه عن أشياء فأجاب بخلاف ما جاء عن آباءه و أقربائه كذا ، و قد نفى التقيّة عن نفسه ، فعليه أن يخشى . ثمّ إنّ صفوان لتيك

١ . النساء : ٨٣ .

٢ . تفسير العياشي : ج ١ ص ٢٦٠ ح ٢٠٦ . بحار الأنوار : ج ٢٣ ص ٢٩٥ ح ٣٦ .

٣ . راجع : ص ١٣٠ الرقم ٧٩ .

٤ . راجع : ص ٢٧ الرقم ٦ .

فحكى لك بعض أقاويلهم التي سألوك عنها، فأقررت بذلك و لم تنفه عن نفسك، ثم أجبته بخلاف ما أجبتهم، و هو قول آبائك، و قد أحببت لقاءك لتخبرني لأي شيء أجبته صفوان بما أجبته، و أجبته أولئك بخلافه، فإن في ذلك حياة لي و للناس، و الله تبارك و تعالى يقول: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾^(١). فكتب ❦:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَدْ وَصَلَ كِتَابُكَ إِلَيَّ، وَ فَهِمْتُ مَا ذَكَرْتَ فِيهِ مِنْ حُبِّكَ لِقَانِي وَ مَا تَرَجَّو فِيهِ، وَ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ أَشَافِيكَ فِي أَشْيَاءٍ جَاءَ بِهَا قَوْمٌ عَنِّي، وَ زَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَحْتَجُّونَ بِحُجَجٍ عَلَيْكُمْ وَ يَزْعُمُونَ أَنِّي أَجِبْتُهُمْ بِخِلَافِ مَا جَاءَ عَنِ آبَائِي، وَ لَعَمْرِي مَا يُسْمَعُ الضَّمُّ وَ لَا يَهْدِي الْعَمِي إِلَّا اللَّهُ ﴿فَمَنْ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَزَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٢) ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَ لَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾^(٣). وَ قَدْ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: لَوْ اسْتَطَاعَ النَّاسُ لَكَانُوا شِيعَتَنَا أَجْمَعِينَ، وَ لَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَخَذَ مِيثَاقَ شِيعَتِنَا يَوْمَ أَخَذَ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ.

وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ❦: إِنَّمَا شِيعَتُنَا مَنْ تَابَعَنَا وَ لَمْ يُخَالِفْنَا، وَ مَنْ إِذَا حَفِنَا خَافَ، وَ إِذَا أَمِنَا أَمِنَ، فَأَوْلِيكَ شِيعَتُنَا. وَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٤) وَ قَالَ اللَّهُ: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَ لِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾^(٥) قَدْ فَرِضْتَ عَلَيْكُمْ الْمَسْأَلَةَ وَ الرُّدُّ إِلَيْنَا، وَ لَمْ يَرْضَ عَلَيْنَا الْجَوَابَ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَ مَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنْ

١. المائدة: ٣٢.

٢. الأنعام: ١٢٥.

٣. القصص: ٥٦.

٤. النحل: ٤٣، الأنبياء: ٧.

٥. التوبة: ١٢٢.

اللَّهُ»^(١) يَعْنِي مَنْ اتَّخَذَ دِينَهُ رَأْيَهُ بِغَيْرِ إِمَامٍ مِنْ أَيْمَةِ الْهُدَى .

فكتبت إليه : إنه يعرض في قلبي ممّا يروي هؤلاء في أبيك . فكتب :

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام : مَا أَحَدٌ أَكْذَبَ عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى رَسُولِهِ صلى الله عليه وآله مِنْ كَذْبَانَا أَهْلَ الْبَيْتِ أَوْ كَذَّبَ عَلَيْنَا ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَذَّبْنَا أَوْ كَذَّبَ عَلَيْنَا فَقَدْ كَذَّبَ اللَّهُ وَ رَسُولَهُ صلى الله عليه وآله ؛ لِأَنَّا إِنَّمَا نَحْدُثُ عَنْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ عَنْ رَسُولِهِ .

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام ، وَ أَنَا هُجُلُ قَقَالَ : إِنَّكُمْ أَهْلُ بَيْتِ الرَّحْمَةِ ، اخْتَصَّكُمْ اللَّهُ بِهَا . فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام : نَحْنُ كَذَلِكَ . وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ . لَمْ نُدْخَلْ أَحَدًا فِي ضَلَالَةٍ وَ لَمْ نُخْرِجْهُ عَنْ هُدًى ، وَ إِنَّ الدُّنْيَا لَا تَذْهَبُ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ مِنَّا . أَهْلَ الْبَيْتِ . رَجُلًا يَعْمَلُ بِكِتَابِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله ، لَا يَرَى مُنْكَرًا إِلَّا أَنْكَرَهُ .

فكتب إليه : جعلت فداك ، إنه لم يمنعي من التعزية لك بأبيك إلا أنه كان يعرض في قلبي ممّا يروي هؤلاء ، فأما الآن فقد علمت أن أباك قد مضى صلوات الله عليه ، فأجرك الله في أعظم الرزية ، وهناك أفضل العطية ، فإني أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وآله . ثم وصفت له حتى انتهيت إليه . فكتب :

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام : لَا يَسْتَكْمِلُ عَبْدُ الْإِيمَانِ حَتَّى يَعْرِفَ أَنَّهُ يَجْرِي لآخِرِهِمْ مَا يَجْرِي لِأُولَاهُمْ فِي الْحُجَّةِ وَ الطَّاعَةِ وَ الْحَرَامِ وَ الْحَلَالِ سَوَاءً ، وَ لِمُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله وَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَضْلُهُمَا . وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله : مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ إِمَامٌ حَيٌّ يَعْرِفُهُ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً .

وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام : إِنَّ الْحُجَّةَ لَا تَقُومُ لِلَّهِ صلى الله عليه وآله عَلَى خَلْقِهِ إِلَّا بِإِمَامٍ حَيٍّ يَعْرِفُونَهُ .

وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام : مَنْ سَرَّهُ أَلَّا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى اللَّهِ وَ يَنْظُرَ اللَّهُ إِلَيْهِ ، فَلْيَسْوَلْ آلَ مُحَمَّدٍ وَ يَبْرَأْ مِنْ غَدُوهِمْ ، وَ يَأْتُمْ بِالْإِمَامِ مِنْهُمْ ، فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ نَظَرَ اللَّهُ

إِلَيْهِ وَنَظَرَ إِلَى اللَّهِ . وَ لَوْلَا مَا قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام حِينَ يَقُولُ : لَا تَعَجَلُوا عَلَيَّ شِعْمَتَنَا ، إِنْ تَزَلَّ قَدَمُ تَثْبُتْ أُخْرَى ، وَقَالَ : مَنْ لَكَ بِأَخِيكَ كُلُّهُ ، لَكَانَ مِنِّي مِنَ الْقَوْلِ فِي ابْنِ أَبِي حَمَزَةَ وَ ابْنِ السَّرَّاجِ وَ أَصْحَابِ ابْنِ أَبِي حَمَزَةَ .

أَمَّا ابْنُ السَّرَّاجِ ^(١) فَإِنَّمَا دَعَاهُ إِلَى مُخَالَفَتِنَا وَ الْخُرُوجِ عَن أَمْرِنَا ، أَنَّهُ عَدَا عَلَيَّ مَالِ لِأَبِي الْحَسَنِ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ - عَظِيمٍ فَاقْتَطَعَهُ فِي حَيَاةِ أَبِي الْحَسَنِ ، وَ كَابَرَنِي عَلَيْهِ وَ أَبِي أَنْ يَدْفَعَهُ ، وَ النَّاسُ كُلُّهُمْ مُسْلِمُونَ مُجْتَمِعُونَ عَلَى تَسْلِيمِهِمِ الْأَشْيَاءَ كُلَّهَا إِلَيَّ ، فَلَمَّا حَدَّثَ مَا حَدَّثَ مِنْ هَلَاكِ أَبِي الْحَسَنِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، اغْتَنَمَ فِرَاقَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ وَ أَصْحَابِهِ إِثْبَاتِي ، وَ تَعَمَّلَ ، وَ تَعَمَّرِي مَا بِهِ مِنْ عِلَّةٍ إِلَّا اقْتِطَاعَهُ الْمَالَ وَ ذَهَابَهُ بِهِ .

وَ أَمَّا ابْنُ أَبِي حَمَزَةَ فَإِنَّهُ رَجُلٌ تَأَوَّلَ تَأْوِيلًا لَمْ يُحْسِنَهُ ، وَ لَمْ يُوْتِ عِلْمَهُ ، فَالْقَاهُ إِلَى النَّاسِ ، فَلَجَّ فِيهِ وَ كَرِهَ إِكْذَابَ نَفْسِهِ فِي إِطْطَالِ قَوْلِهِ بِأَحَادِيثِ تَأْوِيلِهَا وَ لَمْ يُحْسِنِ تَأْوِيلَهَا وَ لَمْ يُوْتِ عِلْمَهَا ، وَ رَأَى أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَصْدَقْ آبَانِي بِذَلِكَ ، لَمْ يَدْرِ لَعَلَّ مَا حَبَّرَ عَنْهُ مِثْلَ الشُّفِيَانِيِّ وَ غَيْرِهِ أَنَّهُ كَائِنٌ لَا يَكُونُ مِنْهُ شَيْءٌ ، وَقَالَ لَهُمْ : لَيْسَ يَسْقُطُ قَوْلُ آبَانِيهِ بِشَيْءٍ ، وَ تَعَمَّرِي مَا يَسْقُطُ قَوْلُ آبَانِي شَيْءٌ ، وَ لَكِنْ قَصَرَ عِلْمُهُ عَن غَايَاتِ ذَلِكَ وَ حَقَائِقِهِ ، فَصَارَ فِتْنَةٌ لَهُ وَ شَبَّهَ عَلَيْهِ وَ فَرَّ مِنْ أَمْرِ فَوْقَ فِيهِ .

وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام : مَنْ رَعِمَ أَنَّهُ قَدْ فَرَّغَ مِنَ الْأَمْرِ فَقَدْ كَذَبَ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تعالى الْمَشِيئَةَ فِي خَلْقِهِ ، يُحَدِّثُ مَا يَشَاءُ وَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ . وَقَالَ : «ذُرِّيَّةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ» ^(٢) فَأَخْرَجَهَا مِنْ أَوْلِيهَا وَ أَوْلَهَا مِنْ آخِرِهَا ، فَإِذَا أُخْبِرَ عَنْهَا بِشَيْءٍ مِنْهَا بِعَيْنِهِ أَنَّهُ كَائِنٌ فَكَانَ فِي غَيْرِهِ مِنْهُ ، فَقَدْ وَقَعَ الْخَبْرُ عَلَيَّ مَا أُخْبِرَ ، أَلَيْسَ فِي أَيْدِيهِمْ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ : إِذَا قِيلَ فِي الْمَرْءِ شَيْءٌ فَلَمْ يَكُنْ فِيهِ ثُمَّ كَانَ فِي وَدَيْهِ مِنْ بَعْدِهِ ، فَقَدْ كَانَ فِيهِ ^(٣) .

١ . راجع : ص ١٢٩ الرقم ٩٦ .

٢ . آل عمران : ٣٤ .

٣ . قرب الإسناد : ص ٣٤٨ ح ١٢٦٠ ، بحار الأنوار : ج ٤٩ ص ٢٦٤ ح ٨ ، وراجع : الأصول الستة عشر : ص ٥٩ وحوار

الأنوار : ج ٢٥ ص ٣٥٣ ح ٢ و ج ٢٦ ص ٢٢٣ ح ٢٠٣ و ج ٢٩ ص ٩١ ح ٢ و ج ٢٧ ص ٥١ ح ٢ .



جوابه ﷺ لمكتوبة الحسن بن محبوب

الحسن بن محبوب^(١)، قال: كتبت إلى الرضا ﷺ وسألته عن قول الله: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾^(٢). قال: إنما عنى بذلك الأئمة، بهم عقَدَ اللهُ أيمانكم^(٣).



كتابه ﷺ لرجل في حب آل محمد ﷺ

في الدعوات: وإليه - أي الحب في الله والبغض في الله - أشار الرضا ﷺ بمكتوبه: كُنْ مُجِبًّا لِآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَإِنْ كُنْتَ فَاسِقًا، وَمُجِبًّا لِمُجِبِّيهِمْ وَإِنْ كَانُوا فَاسِقِينَ^(٤).

وزاد في بحار الأنوار: إنَّ هذا المكتوب هو الآن عند بعض أهل «كرمند»، قرية من نواحيننا إلى أصفهان ما هي ورفعتة^(٥) أن رجلاً من أهلها كان جمالاً لمولانا أبي الحسن ﷺ عند توجهه إلى خراسان، فلما أراد الانصراف قال له: يا بن رسول الله، شرفني بشيء من خطك أتبرك به، وكان الرجل من العامة، فأعطاه ذلك المكتوب^(٦).

١. راجع: ص ١٥٩ الرقم ١٣٠.

٢. النساء: ٣٣.

٣. تفسير العياشي: ج ١ ص ٢٤٠ ح ١٢٠، بحار الأنوار: ج ١٠٧ ص ٣٦٤ ح ٤، الكافي: ج ١ ص ٢١٦ ح ١ وفيه: «محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، قال: سألت أبا الحسن الرضا ﷺ...»

وسائل الشيعة: ج ٢٦ ص ٢٤٧ ح ٣٢٩٣١.

٤. الدعوات: ص ٢٨ ح ٥٢.

٥. في مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٢٣٣ «ووقعته» و «كومند» بدل «كرمند».

٦. بحار الأنوار: ج ٦٩ ص ٢٥٣.

الفصل الثالث

في بعض معجزاته وغرائب شأنه عليه السلام

كتابه ﷺ إلى إبراهيم بن شعيب

نصر بن الصباح، قال: حدّثني إسحاق بن محمّد، عن محمّد بن عبد الله بن مهران، عن أحمد بن محمّد بن مطر و زكريّا اللؤلؤيّ، قالوا: قال إبراهيم بن شعيب^(١): كنت جالساً في مسجد رسول الله ﷺ و إلى جانبي رجل من أهل المدينة، فحادّثته ملياً، و سألتني من أين أنا؟ فأخبرته: أنّي رجل من أهل العراق. قلت له: ممّن أنت؟ قال: مولّي لأبي الحسن الرضا ﷺ. فقلت له: لي إليك حاجة. قال: و ما هي؟ قلت: توصل لي إليه رقعة؟ قال: نعم إذا شئت. فخرجت و أخذت قرطاساً و كتبت فيه:

بسم الله الرّحمن الرّحيم

إنّ من كان قبلك من آبائك يخبرنا بأشياء فيها دلالات و براهين، و قد أحببت أن تخبرني باسمي و اسم أبي و ولدي.

قال: ثمّ ختمت الكتاب و دفعته إليه، فلمّا كان من الغد أتاني بكتاب مختوم ففضضته و قرأته، فإذا أسفل من الكتاب بخطّ ردي^(٢):

١. واقفي، وعدّ من أصحاب الكاظم و الرضا ﷺ (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٣٢ الرقم ٤٩٤٦ و ص ٣٥٣ الرقم ٥٢٢٢، رجال العلامة: ص ١٩٧ الرقم ٢).

٢. زديّ و ردياً و ردياناً الشيء: كسره. أي: خطّ منكسر (راجع: المنجد في اللغة: ص ٢٥٦).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يا إبراهيم، إن من آباؤك شعيباً و صالحاً، و إن من أبنائك مُحَمَّدًا و عَلِيًّا و فُلَانَةً و فُلَانَةً.
غير أنه زاد اسماً لا نعرفها. قال: فقال له بعض أهل المجلس: اعلم أنه كما
صدقك في غيرها فقد صدقك فيها فابحث عنها.^(١)



كتابه ﷺ إلى أبي جعفر ﷺ

في رجال الكشي: وجدت بخط جبريل بن أحمد: حدّثني محمد بن عبد الله بن
مهران، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر^(٢) و محمد بن سنان^(٣)، جميعاً قالوا: كنّا
بمكة و أبو الحسن الرضا ﷺ بها، فقلنا له: جعلنا الله فداك، نحن خارجون و أنت
مقيم، فإن رأيت أن تكتب لنا إلى أبي جعفر ﷺ كتاباً نلّم به. فكتب إليه. فقدمنا فقلنا
للموقّف: أخرجنا إلينا. قال: فأخرجه إلينا و هو في صدر موقّف، فأقبل يقرؤه
و يطويه و ينظر فيه و يتبسّم، حتّى أتى على آخره، و يطويه من أعلاه و ينشره من
أسفله. قال محمد بن سنان: فلما فرغ من قراءته حرّك رجله و قال:

ناج ناج.

فقال أحمد: ثمّ قال ابن سنان عند ذلك: فطرسية فطرسية.^(٤)

١. رجال الكشي: ج ٢ ص ٤٧٠ الرقم ٨٩٦، بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ٦٥.

٢. راجع: ص ٢٧ الرقم ٦.

٣. راجع: ص ١٠١ الرقم ٤٢.

٤. رجال الكشي: ج ٢ ص ٥٨٣ الرقم ١٠٩٣.



كتابه عليه السلام إلى أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي

سعد بن عبد الله ، قال : حَدَّثَنَا أحمد بن محمد بن عيسى ^(١) ، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي ^(٢) ، قال : كنت شاكاً في أبي الحسن الرضا عليه السلام ، فكتبت إليه كتاباً أسأله فيه الإذن عليه ، و قد أضمرت في نفسي أن أسأله إذا دخلت عليه عن ثلاث آيات قد عقدت قلبي عليها . قال : فأتاني جواب ما كتبت به إليه :

عافانا الله و إياك ، أمّا ما طلبت من الإذن عليّ فإنّ الدخول إليّ صعب ، و هؤلاء قد ضيعوا عليّ في ذلك ، فلست تقدر عليه الآن ، و سيكون إن شاء الله .

وكتب عليه السلام بجواب ما أردت أن أسأله عنه عن الآيات الثلاث في الكتاب ، و لا والله ما ذكرت له منهن شيئاً ، و لقد بقيت متعجباً لما ذكرها في الكتاب ، و لم أدر أنه جوابي إلا بعد ذلك فوقفت على معنى ما كتب به عليه السلام ^(٣) .



كتابه عليه السلام إلى أبي محمد المصري

محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد عليه السلام ، قال : حَدَّثَنَا محمد بن الحسن الصفار ، عن إبراهيم بن مهزيار ، عن أخيه عليّ ، عن محمد بن الوليد بن يزيد الكرمانيّ ^(٤) ، عن أبي محمد المصري ^(٥) ، قال : قَدِمَ أبو الحسن الرضا عليه السلام فكتبت إليه أسأله الإذن في

١ . راجع : ص ١٣٠ الرقم ٧٩ .

٢ . راجع : ص ٢٦ الرقم ٦ .

٣ . عيون أخبار الرضا عليه السلام : ج ٢ ص ٢١٢ ح ١٨ . بحار الأنوار : ج ٤٩ ص ٣٦ ح ١٧ .

٤ . راجع : ص ١٠٧ الرقم ٤٩ .

٥ . الظاهر هو «عبدالله بن محمد البلوي» : لأن العلامة ذكر هذا العنوان ثم جمع بينه وبين ما ذكره ابن الفضائري

الخروج إلى مصر أتجر إليها. فكتب إلي:
أقم ما شاء الله.

قال: فأقمت سنتين ثم قَدِمَ الثَّالِثَةَ فكتبت إليه أستأذنه. فكتب إلي:
اخرج مُبَارَكاً لَكَ صَنَّعَ اللهُ لَكَ، فَإِنَّ الأَمْرَ يَتَغَيَّرُ.

قال: فخرجت فأصبت بها خيراً، و وقع الهرج ببغداد فسلمت من تلك الفتنة.^(١)



كتابه ﷺ إلى المأمون

علي بن إبراهيم عن ياسر، قال: لما خرج المأمون من خراسان يريد بغداد و خرج
الفضل ذو الرِّياستين و خرجنا مع أبي الحسن ﷺ، ورد على الفضل بن سهل ذي
الرِّياستين^(٢) كتاب من أخيه الحسن بن سهل و نحن في بعض المنازل: إنِّي نظرت
في تحويل السَّنَةِ في حساب النَّجوم، فوجدت فيه أنك تذوق في شهر كذا و كذا يوم
الأربعاء حرَّ الحديد و حرَّ النَّار، و أرى أن تدخل أنت و أمير المؤمنين و الرِّضا
الحمَّام في هذا اليوم و تحتجم فيه و تصبَّ على يدك الدَّم ليزول عنك نحسه.
فكتب ذو الرِّياستين إلى المأمون بذلك و سأله أن يسأل أبا الحسن ذلك.

﴿ بعنوان «عبدالله بن محمَّد بن عمر بن محفوظ البلوي، أبو محمَّد المصري...»، فعلى هذا فالرجل: من بلي وهي
قبيلة من أهل مصر. وقال غيره: بلي قبيلة من قضاة، النسبة إليها بلوي. وهو كان واعظاً فقيهاً، ولم ينصَّ الشيخ
على تعديله ولا على جرحه، ولكنَّ النجاشي ضَعَفه قائلاً: والبلوي رجل ضعيف مطعون عليه. وابن الغضائري
قال فيه: كذَّاب و ضَّاع للحديث، لا يلتفت إلى حديثه ولا يعابأ به (راجع: رجال العلامة: ص ٢٣٦ الرقم ١٤،
الفهرست للطوسي: ص ١٠٣ الرقم ٤٣٣، رجال النجاشي: ص ٣٢٤ الرقم ٨٨٤ ترجمة محمَّد بن الحسن بن
عبدالله الجعفري، رجال ابن الغضائري: ص ٨٠ الرقم ٩٧).

١. عيون أخبار الرضا ﷺ: ج ٢ ص ٢٢٢ ح ٤١، دلائل الإمامة: ١٨٧، بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ٤٣ ح ٣٣.

٢. راجع: ص ١٠٧ الرقم ٤٩.

فكتب المأمون إلى أبي الحسن يسأله ذلك . فكتب إليه أبو الحسن عليه السلام :

لَسْتُ بِدَاخِلِ الْحَمَامِ غَدًا ، وَلَا أَرَى لَكَ وَلَا لِلْفَضْلِ أَنْ تَدْخُلَا الْحَمَامَ غَدًا .

فأعاد عليه الرقعة مرتين . فكتب إليه أبو الحسن عليه السلام :

يا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، لَسْتُ بِدَاخِلِ غَدًا الْحَمَامَ ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ فِي النَّوْمِ فَقَالَ لِي : يَا عَلِيُّ لَا تَدْخُلِ الْحَمَامَ غَدًا . وَلَا أَرَى لَكَ وَلَا لِلْفَضْلِ أَنْ تَدْخُلَا الْحَمَامَ غَدًا .

فكتب إليه المأمون : صدقت يا سيدي و صدق رسول الله صلى الله عليه وآله ، لست بداخل الحمام غداً و الفضل أعلم .

قال : فقال ياسرُ : فلما أُمسينا و غابت الشمس قال لنا الرضا عليه السلام :

قولوا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ .

فلم نزل نقول ذلك ، فلما صَلَّى الرضا عليه السلام الصَّيْحَ قَالَ لِي :

اصْعَدْ عَلَى السَّطْحِ فَاسْتَمِعْ هَلْ تَسْمَعُ شَيْئًا ؟

فلما صعدت سمعت الضجة و التَّحَمَّتْ و كثرت ، فإذا نحن بالمأمون قد دخل من الباب الذي كان إلى داره من دار أبي الحسن و هو يقول : يا سيدي يا أبا الحسن أجرك الله في الفضل ، فإنه قد أبى و كان دخل الحمام ، فدخل عليه قومٌ بالسيوف فقتلوه . و أُخِذَ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثَ نَفَرٍ كَانُوا أَحَدَهُمْ ابْنَ خَالِهِ الْفَضْلُ بْنُ زَيْدِ الْقَلَمِينِ .

قال : فاجتمع الجند و القواد و من كان من رجال الفضل على باب المأمون فقالوا : هذا اغتاله و قتله - يعنون المأمون - و لنطلبنَّ بدمه . و جاؤوا بالنيران ليحرقوا الباب .

فقال المأمون لأبي الحسن عليه السلام : يا سيدي ! ترى أن تخرج إليهم و تفرقهم ؟

قال : فقال ياسر : فركب أبو الحسن و قال لي : اركب . فركبت ، فلما خرجنا من

باب الدار نظر إلى الناس وقد تراحموا، فقال لهم بيده تفرّقوا تفرّقوا.

قال ياسر: فأقبل الناس والله يقع بعضهم على بعض، و ما أشار إلى أحد إلا ركض و مرّ.^(١)



كتابه عليه السلام إلى علي بن الحسين بن يحيى

علي بن الحسين بن يحيى^(٢): كان لنا أخ يرى رأي الإرجاء يقال له: عبد الله، وكان يطعن علينا. فكتبت إلى أبي الحسن عليه السلام أشكو إليه وأسأله الدعاء. فكتب إليّ:
سَتَرِي حَالَهُ إِلَى مَا تُحِبُّ، وَ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ إِلَّا عَلَى دِينِ اللَّهِ، وَ سَيُؤَلِّدُ لَهُ مِنْ أُمَّ وَوَلَدِهِ
لَهُ فَلَانَةٌ غُلَامٌ.

قال علي بن الحسين بن يحيى: فما مكثنا إلا أقلّ من سنة حتّى رجع إلى الحقّ، فهو اليوم خير أهل بيتي، و ولد له - بعد كتاب أبي الحسن - من أمّ ولده تلك غلام.^(٣)



كتابه عليه السلام إلى ابن الجهم

محمد بن عبد الحميد عن ابن فضال، عن ابن الجهم^(٤)، قال: و كتب (الرضا عليه السلام) إليّ

١ . الكافي: ج ١ ص ٤٩٠ ح ٨، و راجع: عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ١ ص ١٧١، الإرشاد: ج ٢ ص ٢٦٦، روضة
الواعظين: ص ٢٢٨، إعلام الوری: ص ٢٢٧، المناقب لابن شهر آشوب: ج ٤ ص ٢٤٧، فرج المهموم: ص ١٣٣،
بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ١٦٨.

٢ . علي بن الحسين بن يحيى، كان من أصحاب علي بن موسى الرضا عليه السلام (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦١
الرقم ٥٣٤٢).

٣ . الخرائج والجرائح: ج ١ ص ٣٥٨ ح ١٢، بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ٥١ ح ٥٣.

٤ . الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين، أبو محمد الشيباني، ثقة، روى عن أبي الحسن موسى والرضا عليه السلام. له كتاب

بعد ما انصرفت من مكّة في صفر:

يَحْدُثُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ قَبْلَكُمْ حَدْثٌ.

فكان من أمر محمّد بن إبراهيم، وأمر أهل بغداد، و قتل أصحاب زهير

و هزيمتهم. (١)



كتابه ﷺ إلى أحمد بن محمّد بن أبي نصر

جعفر بن محمّد بن مالك عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمّد بن أبي عمير، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر (٢) - وهو من آل مهراّن - وكانوا يقولون بالوقف وكان على رأيهم، فكاتب أبا الحسن الرضا ﷺ و تعنّت في المسائل فقال:

كتبت إليه كتاباً و أضمرت في نفسي أنّي متى دخلت عليه أسأله عن ثلاث مسائل من القرآن، و هي قوله تعالى: «أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ أَوْ تَهْدِي السُّعْمَىٰ وَمَنْ كَانَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ» (٣)، و قوله: «فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ» (٤)، و قوله: «إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ» (٥).

قال أحمد: فأجابني عن كتابي، و كتب في آخره الآيات التي أضمرتها في نفسي أن أسأله عنها و لم أذكرها في كتابي إليه، فلمّا وصل الجواب أنسيت ما كنت

﴿ تختلف الروايات فيه، ذكره الشيخ والبرقي من أصحاب الكاظم ﷺ (راجع: رجال النجاشي: ص ٥٠ الرقم ١٠٩، الفهرست للطوسي: ص ٩٧ الرقم ١٦٣، رجال الطوسي: ص ٣٣٤ الرقم ٤٩٧٩، رجال البرقي: ص ١١٨ الرقم ١٢٩٨).
١. قرب الإسناد: ص ٣٩٣ ح ١٣٧٥، بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ٤٥ ح ٤٠.

٢. راجع: ص ٢٧ الرقم ٦.

٣. الزخرف: ٤٠.

٤. الأنعام: ١٢٥.

٥. القصص: ٥٦.

أضمرته، فقلت: أي شيء هذا من جوابي؟ ثم ذكرت أنه ما أضمرته.^(١)



كتابه ﷺ إلى الحسن بن عليّ الوشاء

الحسن بن عليّ الوشاء^(٢) وكان يقول بالوقف فرجع، وكان سببه أنه قال: خرجت إلى خراسان في تجارة لي، فلما وردته بعث إليّ أبو الحسن الرضا ﷺ يطلب مني حبرة - وكانت بين ثيابي قد خفي عليّ أمرها - فقلت: ما معي منها شيء. فردّ الرسول و ذكر علامتها وأنها في سبط^(٣) كذا.

فطلبتها فكان كما قال، فبعثت بها إليه، ثم كتبت مسائل أسأله عنها، فلما وردت بابه خرج إليّ جواب تلك المسائل التي أردت أن أسأله عنها من غير أن أظهرتها. فرجع عن القول بالوقف إلى القطع على إمامته.^(٤)

و في عيون أخبار الرضا ﷺ: حدّثنا أبي ﷺ، قال: حدّثنا سعد بن عبد الله، قال: حدّثنا أبو الخير صالح بن أبي حمّاد، عن الحسن بن عليّ الوشاء، قال: بعث إليّ أبو الحسن الرضا ﷺ غلامه ومعه رقعة فيها:

ابعث إليّ بثوبٍ من ثيابٍ موضع كذا وكذا من ضرب كذا.

فكتبت إليه، و قلت للرسول: ليس عندي ثوب بهذه الصفة، وما أعرف هذا الضرب من الثياب. فأعاد الرسول إليّ وقال: فأطلبه. فأعدت إليه الرسول و قلت: ليس عندي من هذا الضرب شيء فأعاد إليّ الرسول: اطلبه فإنّه عندك منه.

قال الحسن بن عليّ الوشاء: وقد كان أضع مني رجلٌ ثوباً منها وأمرني ببيعه و كنت قد نسيت، فطلبت كلّ شيء كان معي فوجدته في سبط تحت الثياب كلّها.

١. الغيبة للطوسي: ص ٧١ ح ٧٦، المناقب لابن شهر آشوب: ج ٤ ص ٣٣٦، بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ٤٨ ح ٤٦.

٢. راجع: ص ١٤٢ الرقم ١٠٠.

٣. السبط: الذي يعنى فيه الطيب وما أشبهه من الأدوات. (لسان العرب: ج ٧ ص ٣١٥).

٤. الغيبة للطوسي: ص ٧٢ ح ٧٧، المناقب لابن شهر آشوب: ج ٤ ص ٣٣٦.

فحملته إليه^(١).

و في روايةٍ أخرى: سعد بن عبد الله، قال: حدّثنا أبو الخير صالح بن أبي حمّاد عن الحسن بن عليّ الوشاء، قال: كنت كتبت معي مسائل كثيرة قبل أن أقطع على أبي الحسن عليه السلام، و جمعتها في كتاب ممّا روي عن آبائه عليهم السلام و غير ذلك، و أحببت أن أثبت في أمره و أختبره، فحملت الكتاب في كُفّي و صرت إلى منزله، و أردت أن آخذ منه خلوة فأناوله الكتاب، فجلست ناحية و أنا متفكّر في طلب الإذن عليه و بالباب جماعة جلوس يتحدّثون، فبينما أنا كذلك في الفكرة في الاحتيال للدخول عليه إذ أنا بغلامٍ قد خرج من الدّار في يده كتاب، فنادى: أيكم الحسن بن عليّ الوشاء ابن بنت إلياس البغداديّ؟

فقلت إليه، فقلت: أنا الحسن بن عليّ فما حاجتك؟ فقال: هذا الكتاب أمرت بدفعه إليك، فهالك خذه. فأخذته و تنحّيت ناحية فقرأته، فإذا والله فيه جواب مسألة مسألة، فعند ذلك قطعت عليه و تركت الوقف^(٢).



كتابه عليه السلام إلى محمّد بن سنان

حمدويه، قال: حدّثنا أبو سعيد الآدمي، عن محمّد بن مرزبان، عن محمّد بن سنان^(٣)، قال: شكوت إلى الرضا عليه السلام و جمع العين، فأخذ قرطاساً فكتب إلى أبي جعفر عليه السلام و هو أقلّ من نيتي، فدفع الكتاب إلى الخادم و أمرني أن أذهب معه، و قال: اكتم.

فأتيناه و خادم قد حمّله، قال: ففتح الخادم الكتاب بين يدي أبي جعفر عليه السلام،

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ٢٢٩ ح ١، بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ٤٤ ح ٢٨.

٢. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ٢٢٨ ح ١، بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ٤٤ ح ٢٧.

٣. راجع: ص ١٠١ الرقم ٤٢.

فجعل أبو جعفر عليه السلام ينظر في الكتاب و يرفع رأسه إلى السماء، و يقول: ناخ. ففعل ذلك مراراً، فذهب كلّ وجع في عيني، و أبصرت بصرأ لا يبصره أحد.

قال: فقلت لأبي جعفر عليه السلام: جعلك الله شيخاً على هذه الأمة، كما جعل عيسى بن مريم شيخاً على بني إسرائيل. قال: ثمّ قلت له: يا شبّيه صاحب فطرس، قال: و انصرفت و قد أمرني الرضا عليه السلام أن أكنتم، فما زلت صحيح البصر حتّى أذعت ما كان من أبي جعفر عليه السلام في أمر عيني، فعاودني الوجع.

قال: قلت لمحمد بن سنان: ما عنيت بقولك يا شبّيه صاحب فطرس؟ فقال: إنّ الله تعالى غضب على ملك من الملائكة يدعى فطرس، فدقّ جناحه ورمي في جزيرة من جزائر البحر، فلما ولد الحسين عليه السلام بعث الله تعالى جبريل إلى محمد عليه السلام لهيئته بولادة الحسين عليه السلام، و كان جبريل صديقاً لفطرس، فمرّ به و هو في الجزيرة مطروح، فخبّره بولادة الحسين عليه السلام و ما أمر الله به، فقال له: هل لك أن أحملك على جناح من أجنحتي و أمضي بك إلى محمد عليه السلام ليشفع لك؟ قال: فقال فطرس: نعم. فحمله على جناح من أجنحته حتّى أتى به محمداً عليه السلام، فبلغه تهنّية ربّه تعالى ثمّ حدّثه بقصة فطرس، فقال محمد عليه السلام لفطرس: امسح جناحك على مهد الحسين و تمسّح به، ففعل ذلك فطرس، فخبّر الله جناحه و ردّه إلى منزله مع الملائكة.^(١)



جوابه عليه السلام إلى البنظي

البنظي^(٢)، قال: إني كنت من الواقفة على موسى بن جعفر عليه السلام و أشكّ في الرضا عليه السلام، فكتبت أسأله عن مسائل و نسيت ما كان أهمّ المسائل إليّ، فجاء الجواب من جميعها، ثمّ قال:

١. رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٤٩ الرقم ١٠٩٢. بحار الأنوار: ج ٥٠ ص ٦٦ ح ٤٣.

٢. راجع: ص ٢٧ الرقم ٦.

وَ قَدْ نَسِيَتْ مَا كَانَ أَهَمَّ الْمَسَائِلِ عِنْدَكَ .

فاستبصرت...^(١)



كتابه عليه السلام إلى أبي جعفر عليه السلام

أبو المفضل محمد بن عبد الله، قال: حدّثنا جعفر بن محمد بن مالك الفزاري، قال: حدّثني علي بن يونس الخزاز، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، قال: كنت أنا و محمد بن سنان و صفوان و عبد الله بن مغيرة عند أبي الحسن الرضا عليه السلام بمنى، فقال لي: ألك حاجة؟

فقلت: نعم. و كتب معنا كتاباً إلى أبي جعفر عليه السلام، فلما صرنا إلى رذالمدينة أخرجه إلينا مسافر على كتفه و له يومئذ ثمانية عشر شهراً، فدفعنا إليه الكتاب ففضّ الخاتم و قرأه، ثم رفع رأسه إلى نخلة كان تحتها فقال: باح باح.^(٢)

وفي الخرائج و الجرائح: محمد بن ميمون، أنه كان مع الرضا عليه السلام بمكة قبل خروجه إلى خراسان، قال: قلت له: إني أريد أن أتقدّم إلى المدينة، فاكتب معي كتاباً إلى أبي جعفر عليه السلام. فتبسّم وكتب.

فصرت إلى المدينة، و قد كان ذهب بصري، فأخرج الخادم أبا جعفر عليه السلام إلينا يحمل من المهد، فناولته الكتاب، فقال لموفق الخادم: فِضَّةٌ وَ انْشُرُهُ.

ففضّه و نشره بين يديه، فنظر فيه، ثم قال لي:

يا مُحَمَّدُ، ما حالُ بَصْرِكَ؟ قلت: يا بن رسول الله، اعتلّت عيناى، فذهب بصري

كما ترى.

١ . الخرائج و الجرائح: ج ٢ ص ٦٦٢ ح ٥٥ . بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ٤٨ ح ٤٨ .

٢ . دلائل الإمامة: ص ٤٠٢ ح ٣٦١ .

فقال: أَدُنُّ مِنِّي .

فدنوت منه، فمدَّ يده فمسح بها على عيني، فعاد إليَّ بصري كأصح ما كان، فقبَّلت يده ورجله، وانصرفت من عنده وأنا بصير.^(١)



رواية أحمد بن عمر الحلال

في أن الأئمة يخبرون شيعتهم بإضمارهم وحديث أنفسهم موسى بن عمر عن أحمد بن عمر الحلال^(٢)، قال: سمعت الأخرس بمكة يذكر الرضا^(ع) فقال منه، قال: فدخلت مكة فاشترت سكيناً، فرأيتَه فقلت: والله لأقتلته إذا خرج من المسجد. فأقمت على ذلك فما شعرت إلا برقعة أبي الحسن^(ع):

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِحَقِّي عَلَيْكَ لَمَّا كَفَفْتَ عَنِ الْأَخْرَسِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُقْتِي وَهُوَ حَسْبِي.^(٣)

و في الخرائج و الجرائح: أحمد بن عمر الحلال، قال: سمعت الأخرس يذكر موسى بن جعفر^(ع) بسوء، فاشترت سكيناً و قلت في نفسي: و الله لأقتلته إذا خرج من المسجد، فأقمت على ذلك و جلست، فما شعرت إلا برقعة أبي الحسن^(ع) قد طلعت عليَّ فيها:

بِحَقِّي عَلَيْكَ لَمَّا كَفَفْتَ عَنِ الْأَخْرَسِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُقْتِي وَهُوَ حَسْبِي.

١ . الخرائج و الجرائح: ج ١ ص ٣٧٢ ح ١ . كشف الغمة: ج ٢ ص ٣٦٥ بحار الأنوار: ج ٥٠ ص ٤٦ ح ٢٠ .

٢ . أحمد بن عمر الحلال . كان يبيع الحل - يعني الشيرج - روى عن الرضا^(ع) . وله مسائل وكتاب (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ٢٤٩ الرقم ٢٤٩ . الفهرست للطوسي: ص ٨٢ الرقم ١٠٣ . رجال الطوسي: ص ٤١٢ الرقم ٥٩٧٠) . وعده البرقي في رجاله (ص ٥٢) من أصحاب أبي الحسن موسى^(ع) . وروى عن علي بن سويد وياسر، وروى عنه: أحمد بن محمد بن عيسى . والحسن بن علي الوشاء . وعلي بن أسباط . وموسى بن القاسم . والوشاء (راجع: معجم رجال الحديث: ج ٢ ص ١٧٩ الرقم ٧٢٧) .

٣ . بصائر الدرجات: ص ٢٥٢ ح ٦ . بحار الأنوار: ج ٤٨ ص ٥٣ و ج ٤٩ ص ٤٧ و ص ٢٧٤ ح ٢٢ .

فما بقي أياماً إلا ومات. (١)



كتابه ﷺ إلى حكيمة ابنة أبي موسى ﷺ

أبوالمفضل محمد بن عبد الله، قال: حدّثني أبو النّجم بدر بن عمّار، قال: حدّثنا أبو جعفر محمد بن عليّ، قال: حدّثني عبد الله بن أحمد، عن صفوان، عن حكيمة (٢) بنت أبي الحسن موسى ﷺ، قالت: كتبت لما علقت (٣) أمّ أبي جعفر ﷺ به: خادمك (سبيكة) قد علقت. فكتب إليّ:

إنّها علقت ساعة كذا، من يوم كذا، من شهر كذا، فإذا هي ولدت فالزّميها سبعة أيّام. قالت: فلما ولّدته قال: أشهد أن لا إله إلاّ الله. فلما كان اليوم الثالث عطس، فقال: الحمد لله، وصلى الله على محمّد وعلى الأئمّة الرّاشدين. (٤)



كتابه ﷺ إلى موسى بن مهران

أحمد بن محمد بن يحيى العطار، قال: حدّثني أبي، عن محمد بن عيسى، عن موسى بن مهران (٥)، أنّه كتب إلى الرّضا ﷺ يسأله أن يدعو الله لابن له. فكتب ﷺ إليه:

وهب الله لك ذكراً صالحاً.

١. الخرائج والجرائج: ج ٢ ص ٦٥١ ح ٣، وراجع: المناقب لابن شهر آشوب: ج ٣ ص ٤٠٨، بحار الأنوار: ج ٤٨ ص ٥٩ ح ٦٩.

٢. راجع: مكاتب الإمام الجواد ﷺ، الرقم ١٠٥.

٣. علقت المرأة علّقاً، أي: حبّلت (راجع: تاج العروس: ج ١٣ ص ٣٤٦).

٤. دلائل الإمامة: ص ٣٨٣ ح ١، إثبات الوصية: ص ٢١٠.

٥. من أصحاب الرضا ﷺ (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦٧ الرقم ٥٤٥٤).

فمات ابنه ذلك و ولد له ابن^(١).



كتابه ﷺ إلى الوشاء

ابن الوليد عن الصفار، عن اليقطيني، عن الوشاء^(٢)، قال: سألتني العباس بن جعفر بن محمد بن الأشعث أن أسأله - الرضا ﷺ - أن يحرق كتبه إذا قرأها؛ مخافة أن يقع في يدي غيره، قال الوشاء: فابتدأني ﷺ بكتاب قبل أن أسأله أن يحرق كتبه، فيه:

أعلم صاحبك أنني إذا قرأت كُتُبَهُ إِلَيَّ حَرَقْتُهَا^(٣).

و روي عن الحسن بن عليّ الوشاء، قال: كنّا عند رجل بعرو، وكان معنا رجل واقفي، فقلت له: أتق الله، قد كنت مثلك ثمّ نور الله قلبي، فصم الأربعاء والخميس والجمعة و اغتسل و صلّ ركعتين، وسل الله أن يريك في منامك ما تستدلّ به على هذا الأمر. فرجعت إلى البيت، و قد سبقني كتاب أبي الحسن إليّ يأمرني فيه أن أدعو إلى هذا الأمر ذلك الرجل، فانطلقت إليه و أخبرته، و قلت له: احمد الله و استخره مئة مرّة، و قلت: أتبي وجدت كتاب أبي الحسن قد سبقني إلى الدار أن أقول لك، و فيه ما كنّا فيه، و إنّي لأرجو أن ينور الله قلبك فافعل ما قلت لك من الصّوم و الدّعاء.

فأتاني يوم السبت في السّحر، فقال لي: أشهد أنّه الإمام المفترض الطّاعة.

فقلت: وكيف ذلك؟ قال: أتاني أبو الحسن البارحة في التّوم فقال:

١. عيون أخبار الرضا ﷺ: ج ٢ ص ٢٢١ ح ٣٨، إثبات الوصية: ص ٢٠١، بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ٤٢ ح ٣٠.

٢. راجع: ص ١٤٢ الرقم ١٠٠.

٣. كشف الغمّة: ج ٣ ص ٩٢، بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ٤٠ ح ٢٥.

يا إبراهيم، وَاللَّهِ لَتَرْجِعَنَّ إِلَى الْحَقِّ. وَ زَعِمَ أَنَّهُ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ. ^(١)



كتابه ﷺ إلى يحيى بن أبي عمران وأصحابه

في أحمد بن سابق

نصر بن صباح، قال: حَدَّثَنِي أَبُو يَعْقُوبَ إِسْحَاقَ بْنَ مُحَمَّدَ الْبَصْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَهْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرَ الْجَعْفَرِيِّ، قَالَ: كَتَبَ أَبُو الْحَسَنِ الرُّضَا ﷺ إِلَى يَحْيَى بْنِ أَبِي عِمْرَانَ ^(٢) وَأَصْحَابِهِ، قَالَ: وَقَرَأَ يَحْيَى بْنُ أَبِي عِمْرَانَ الْكِتَابَ، فِإِذَا فِيهِ:

عَافَانَا اللَّهُ وَ إِيَّاكُمْ، انظُرُوا أَحْمَدَ بْنَ سَابِقٍ لَعَنَهُ اللَّهُ، الْأَعْتَمَ الْأَشْجَ وَ أَحَدَرُوهُ.

قال أبو جعفر: و لم يكن أصحابنا يعرفون أنه أشج أو به شجة حتى كشف رأسه فإذا به شجة. قال أبو جعفر محمد بن عبد الله: و كان أحمد قبل ذلك يظهر القول بهذه المقالة. قال: فما مضت الأيام حتى شرب الخمر و دخل في البلايا. ^(٣)

١. الخرائج والجرائح: ج ١ ص ٣٦٦ ح ٢٣، بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ٥٣ ح ٦٢.

٢. يحيى بن أبي عمران: الظاهر أنه متحد مع يحيى بن أبي عمران الهمداني (راجع: معجم رجال الحديث: ج ٢١ ص ٢٩ الرقم ١٣٢٧).

وعدّه الشيخ البرقي من أصحاب الرضا ﷺ (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦٩ الرقم ٥٤٨٤، رجال البرقي: ص ١٢٩ الرقم ١٤٧٩).

قال السيد الخوئي: إنّه كان من وكلاء أبي جعفر الثاني ﷺ، ثم وثقه لوقوعه في إسناد تفسير علي بن إبراهيم (معجم رجال الحديث: ج ٢١ ص ٢٨ الرقم ١٣٤٧).

٣. رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٢٨ الرقم ١٠٤٣.

الفصل الرابع

فمكائبة الفهية

في محض الإسلام وشرائع الدين

عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري العطار رحمته الله بنيسابور في شعبان سنة اثنتين وخمسين وثلاثمئة، قال: حدثنا علي بن محمد بن قتيبة النيسابوري، عن الفضل بن شاذان، قال: سألت المأمون علي بن موسى الرضا عليه السلام أن يكتب له محض الإسلام على سبيل الإيجاز والاختصار. فكتب عليه السلام له:

[في محض الإسلام]

إِنَّ مَحْضَ الْإِسْلَامِ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، إِلَهًا وَاحِدًا، أَحَدًا، قَدْرًا، صَمَدًا، قَيُّومًا، سَمِيعًا، بَصِيرًا، قَدِيرًا، قَدِيمًا، قَائِمًا، بَاقِيًا، عَالِمًا لَا يَجْهَلُ، قَادِرًا لَا يَعْجُزُ، غَنِيًّا لَا يَحْتَاجُ، عَدْلًا لَا يَجُورُ، وَأَنَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، لَا شِبَهَ لَهُ، وَ لَا يَدَّ لَهُ، وَ لَا يَنْدُ لَهُ، وَ لَا كُفْوَ لَهُ، وَأَنَّهُ الْمَقْصُودُ بِالْعِبَادَةِ وَ الدُّعَاءِ وَ الرُّغْبَةِ وَ الرُّهْبَةِ .

وَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ وَ أَمِينُهُ وَ صَفْوَتُهُ مِنْ خَلْقِهِ، وَ سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ وَ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ، وَ أَفْضَلَ الْعَالَمِينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَ لَا تَبْدِيلَ لِوَلِيَّتِهِ وَ لَا تَغْيِيرَ لِشَرِيعَتِهِ، وَ أَنَّ جَمِيعَ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ، وَ التَّصْدِيقُ بِهِ وَ جَمِيعَ مَنْ مَضَى قَبْلَهُ مِنْ رُسُلِ اللَّهِ وَ أَنْبِيَائِهِ وَ حُجَجِهِ، وَ التَّصْدِيقُ بِكِتَابِهِ الصَّادِقِ الْعَزِيزِ الَّذِي «لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ لَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ»^(١).

وَ أَنَّهُ الْمُهَيِّمُ عَلَى الْكُتُبِ كُلِّهَا، وَ أَنَّهُ حَقٌّ مِنْ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ، نُؤْمِنُ بِمُحْكَمِهِ وَ مُتَشَابِهِهِ، وَ خَاصَّهُ وَ عَامَّهُ، وَ وَعْدِهِ وَ وَعِيدِهِ، وَ نَاسِخِهِ وَ مَنْسُوخِهِ، وَ قِصَصِهِ وَ أَخْبَارِهِ، لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ أَنْ يَأْتِيَ بِمِثْلِهِ، وَ أَنَّ الدَّلِيلَ بَعْدَهُ وَ الْحُجَّةَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ الْقَائِمَ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَ النَّاطِقَ عَنِ الْقُرْآنِ، وَ الْعَالِمَ بِأَحْكَامِهِ أَخُوهُ وَ خَلِيفَتُهُ وَ وَصِيُّهُ وَ وَلِيُّهُ وَ الَّذِي كَانَ مِنْهُ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ أَفْضَلُ الْوَصِيِّينَ وَ وَارِثُ عِلْمِ النَّبِيِّينَ وَ الْمُرْسَلِينَ. وَ بَعْدَهُ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ زَيْنُ الْعَابِدِينَ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بَاقِرُ عِلْمِ النَّبِيِّينَ، ثُمَّ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ وَارِثُ عِلْمِ الْوَصِيِّينَ، ثُمَّ مُوسَى بْنُ جَعْفَرِ الْكَاظِمِ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ الْحُجَّةُ الْقَائِمُ الْمُنتَظَرُ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

أَشْهَدُ لَهُمْ بِالْوَصِيَّةِ وَ الْإِمَامَةِ وَ أَنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ فِي كُلِّ عَصْرٍ وَ أَوَانٍ، وَ أَنَّهُمُ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى وَ أَيْمَةُ الْهُدَى وَ الْحُجَّةُ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا إِلَى أَنْ يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ وَ مَنْ عَلَيْهَا، وَ أَنَّ كُلَّ مَنْ خَالَفَهُمْ ضَالٌّ مُضِلٌّ بَاطِلٌ تَارِكٌ لِلْحَقِّ وَ الْهُدَى، وَ أَنَّهُمُ الْمَعْبُورُونَ عَنِ الْقُرْآنِ وَ النَّاطِقُونَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ بِالْبَيَانِ، وَ مَنْ مَاتَ وَ لَمْ يَعْرِفْهُمْ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً.

[من دين الأئمة عليهم السلام]

وَ إِنَّ مِنْ دِينِهِمُ: الْوَرَعُ وَ الْعِفَّةُ، وَ الصَّدَقُ وَ الصَّلَاحُ، وَ الْاسْتِقَامَةُ وَ الْاجْتِهَادُ، وَ آدَاءُ الْأَمَانَةِ إِلَى الْبِرِّ وَ الْفَاجِرِ، وَ طَوْلُ السُّجُودِ، وَ صِيَامُ النَّهَارِ، وَ قِيَامُ اللَّيْلِ، وَ اجْتِنَابُ الْمُحَارِمِ، وَ انْتِظَارُ الْقَرَجِ بِالصَّبْرِ، وَ حُسْنُ الْعَزَاءِ، وَ كَرَمُ الصُّحْبَةِ. ^(١)

[في الوضوء]

ثُمَّ الْوُضُوءُ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ: غَسَلَ الْوَجْهَ وَ الْيَدَيْنِ مِنَ الْمِرْقَتَيْنِ، وَ مَسَحَ الرَّأْسَ

وَالرَّجَلَيْنِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَ لَا يَنْقُضُ الوُضوءَ إِلَّا غَائِطُ أَوْ بَوْلُ أَوْ رِيحٌ أَوْ نَوْمٌ أَوْ جَنَابَةٌ، وَ أَنَّ
مَنْ مَسَحَ عَلَى الخُفَّيْنِ فَقَدْ خَالَفَ اللهُ تَعَالَى وَ رَسولَهُ وَ تَرَكَ فَرِيضَةً مِنْ كِتَابِيهِ. ^(١)

[في الأغسال وأقسامها]

وَ غَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ سُنَّةً، وَ غَسَلَ العِيدَيْنِ، وَ غَسَلَ دُخُولِ مَكَّةَ وَ المَدِينَةَ، وَ غَسَلَ الزِّيَارَةَ،
وَ غَسَلَ الإِحْرَامِ، وَ أَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضانَ، وَ لَيْلَةَ سَبْعِ عَشْرَةَ، وَ لَيْلَةَ تِسْعِ عَشْرَةَ، وَ لَيْلَةَ
إِحْدَى وَ عَشْرِينَ، وَ لَيْلَةَ ثَلَاثِ وَ عَشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضانَ، هَذِهِ الأَغْسَالُ سُنَّةٌ، وَ غَسَلَ
الجَنَابَةَ فَرِيضَةً، وَ غَسَلَ الحَيْضَ مِثْلَهُ.

[في صلاة الفريضة]

وَ الصَّلَاةُ الفَرِيضَةُ الظُّهُرُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَ العَصْرُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَ المَغْرِبُ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ، وَ
العِشاءُ الأَخْرَجَةُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَ العُدَاةُ رَكَعَتَانِ، هَذِهِ سَبْعُ عَشْرَةَ رَكَعَةً.

[في صلاة السنّة]

وَ السُّنَّةُ أَرْبَعُ وَ ثَلَاثُونَ رَكَعَةً، ثَمَانُ رَكَعَاتٍ قَبْلَ فَرِيضَةِ الظُّهُرِ، وَ ثَمَانُ رَكَعَاتٍ قَبْلَ العَصْرِ، وَ
أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ بَعْدَ المَغْرِبِ، وَ رَكَعَتَانِ مِنْ جُلُوسٍ بَعْدَ العَتَمَةِ تُعَدَّانِ بِرَكَعَةِ وَ ثَمَانُ رَكَعَاتٍ فِي
السُّحْرِ، وَ الشُّعُ وَ الوُتْرُ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ يُسَلَّمُ بَعْدَ الرَّكَعَتَيْنِ، وَ رَكَعَتَا الفَجْرِ.

[الحثّ على الصلاة في أوّل الوقت]

وَ الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ الوَقْتِ أَفْضَلُ. ^(٢)

[في صلاة الجماعة]

وَ فَضَّلَ الجَمَاعَةَ عَلَى الفَرْدِ أَرْبَعِ وَ عِشْرُونَ، وَ لَا صَلَاةَ خَلْفَ الفَاجِرِ، وَ لَا يُقْتَدَى إِلَّا
بِأَهْلِ الوَلَايَةِ.

[في عدم طهارة جلد الميتة]

وَ لَا يُصَلَّى فِي جُلُودِ المَيْتَةِ وَ لَا فِي جُلُودِ السَّبَاعِ.

١ . راجع: بحار الأنوار: ج ٨٠ ص ٢١٥ ح ٧٠٧. وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٥١ ح ٦٤٨.

٢ . راجع: بحار الأنوار: ج ٨٣ ص ١٣ ح ٢٠.

[في التَّشَهُدِ]

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ فِي التَّشَهُدِ الْأَوَّلِ: السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ؛ لِأَنَّ تَحْلِيلَ الصَّلَاةِ التَّسْلِيمَ، فَإِذَا قُلْتَ هَذَا فَقَدْ سَلَّمْتَ.

[في تبيين الصلاة وصوم المسافر]

وَالْتَقْصِيرُ فِي ثَمَانِيَةِ فَرَسَاحٍ وَمَا زَادَ، وَإِذَا قَصَّرْتَ أَفْطَرْتَ، وَمَنْ لَمْ يُغَطِّرْ لَمْ يُجْزِ عَنْهُ صَوْمُهُ فِي السَّفَرِ وَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِ صَوْمٌ فِي السَّفَرِ.^(١)

[في القنوت]

وَالْقُنُوتُ سُنَّةٌ وَاجِبَةٌ فِي الْعِدَاةِ وَالطُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ الْآخِرَةِ.

[في الصلاة على الميت]

وَالصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ حَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ، فَمَنْ نَقَصَ فَقَدْ خَالَفَ السُّنَّةَ.^(٢)

[في دفن الميت]

وَالْمَيِّتُ يُسَلُّ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ، وَ يُرْفَقُ بِهِ إِذَا أُدْخِلَ قَبْرَهُ.^(٣)

[في الإجهار بيسم الله]

وَالْإِجْهَارُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ سُنَّةٌ.

[في الزكاة]

وَالزَّكَاةُ الْقَرِيضَةُ فِي كُلِّ مِئَتِي دِرْهَمٍ حَمْسَةَ دِرَاهِمٍ، وَلَا يَجِبُ فِيهَا دُونَ ذَلِكَ شَيْءٌ، وَلَا تَجِبُ الزَّكَاةُ عَلَى الْمَالِ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُعْطَى الزَّكَاةُ غَيْرَ أَهْلِ الْوِلَايَةِ الْمَعْرُوفِينَ، وَالْعُشْرُ مِنَ الْجِنِّطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالتَّمْرِ وَالرَّبِيبِ إِذَا بَلَغَ حَمْسَةَ أَوْسَاقٍ، وَالْوَسْقُ سِتُّونَ صَاعًا، وَالصَّاعُ أَرْبَعَةُ أَمْدَادٍ.^(٤)

١ . راجع: بحار الأنوار: ج ٨٩ ص ٥٨ ح ٢٢.

٢ . راجع: بحار الأنوار: ج ٨١ ص ٣٤٧ ح ١٤.

٣ . راجع: بحار الأنوار: ج ٨٢ ص ٢٢ ح ٨.

٤ . راجع: بحار الأنوار: ج ٩٦ ص ٦٤ ح ٢٤.

[في زكاة الفطر]

وَزَكَاةُ الْفِطْرِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ رَأْسٍ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، مِنَ الْجَنْطَةِ وَ الشَّعِيرِ وَ التَّمْرِ وَ الزَّبِيبِ صَاعٌ، وَ هُوَ أَرْبَعَةُ أَمْدَادٍ. وَ لَا يَجُوزُ دَفْعُهَا إِلَّا إِلَى أَهْلِ الْوَلَايَةِ. ^(١)

[في الحيض والاستحاضة]

وَ أَكْثَرُ الْحَيْضِ عَشْرَةُ أَيَّامٍ، وَ أَقَلُّهُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَ الْمُسْتَحَاضَةُ تَحْتَشِي وَ تَغْتَسِلُ وَ تُصَلِّي، وَ الْحَائِضُ تَتْرُكُ الصَّلَاةَ وَ لَا تَقْضِي وَ تَتْرُكُ الصَّوْمَ وَ تَقْضِي.

[في علامة شهر رمضان]

وَ صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ فَرِيضَةٌ، يُصَامُ لِلرُّؤْيَى وَ يُفْطَرُ لِلرُّؤْيَى. ^(٢)

[في التطوع في جماعة]

وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُصَلَّى التَّطَوُّعُ فِي جَمَاعَةٍ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ بَدْعَةٌ، وَ كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَ كُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

[في صوم السنة]

وَ صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ سُنَّةٌ فِي كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ يَوْمٍ أَرْبَعَاءَ بَيْنَ حَمِيسَيْنِ، وَ صَوْمُ سَبْعَانَ حَسَنٌ لِمَنْ صَامَهُ، وَ إِنْ قَضَيْتَ فَوَائِتَ شَهْرِ رَمَضَانَ مُتَّفَرِّقَةً أَجْزَاءً. ^(٣)

[في حج بيت الله الحرام]

وَ حَجُّ الْبَيْتِ فَرِيضَةٌ «عَلَى النَّاسِ حَجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا» ^(٤) وَ السَّبِيلُ الزَّادُ وَ الرَّاحِلَةُ مَعَ الصَّحْبَةِ، وَ لَا يَجُوزُ الْحَجُّ إِلَّا تَمْتَعًا، وَ لَا يَجُوزُ الْقِرَانُ وَ الْإِفْرَادُ الَّذِي يَسْتَعْمَلُهُ الْعَامَّةُ إِلَّا لِأَهْلِ مَكَّةَ وَ حَاضِرِيهَا، وَ لَا يَجُوزُ الْإِحْرَامُ دُونَ الْمِيقَاتِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ» ^(٥) ^(٦).

١ . راجع: وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٣٥٨ ح ١٢٢٢٣.

٢ . راجع: وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ٢٤٣ ح ١٣٢٢٠ و ص ٢٥٩ ح ١٣٣٦٤.

٣ . راجع: بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ٣ ح ٢٠ و ص ٩٦ ح ١٣.

٤ . آل عمران: ٩٧.

٥ . البقرة: ١٩٦.

٦ . راجع: بحار الأنوار: ج ٩٩ ص ١٠٧ ح ٢ و ص ١٢٨ ح ١١. وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٢٠ ح ١٤٩١٥.

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُضْحَى بِالْحَصِيِّ؛ لِأَنَّهُ نَاقِضٌ، وَ لَا يَجُوزُ الْمَوْجُوءُ^(١).

[في الجهاد والتقية]

وَالْجِهَادُ وَاجِبٌ مَعَ الْإِمَامِ الْعَدْلِ، وَ مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَ لَا يَجُوزُ قَتْلُ أَحَدٍ مِنَ الْكُفَّارِ وَ النَّصَابِ فِي دَارِ التَّقِيَّةِ، إِلَّا قَاتِلٌ أَوْ سَاعٍ فِي فِسَادٍ وَ ذَلِكَ إِذَا لَمْ تَخَفْ عَلَى نَفْسِكَ وَ عَلَى أَصْحَابِكَ^(٢).

وَ التَّقِيَّةُ فِي دَارِ التَّقِيَّةِ وَاجِبَةٌ، وَ لَا جَنَّةَ عَلَى مَنْ حَلَفَ تَقِيَّةً يَدْفَعُ بِهَا ظُلْمًا عَنِ نَفْسِهِ.

[في الطلاق والنكاح]

وَ الطَّلَاقُ لِلسُّنَّةِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ وَ سُنَّةُ نَبِيِّهِ ﷺ، وَ لَا يَكُونُ طَلَاقٌ لِغَيْرِ سُنَّةٍ، وَ كُلُّ طَلَاقٍ يُخَالِفُ الْكِتَابَ فَلَيْسَ بِطَلَاقٍ كَمَا أَنَّ كُلَّ نِكَاحٍ يُخَالِفُ الْكِتَابَ فَلَيْسَ بِنِكَاحٍ، وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِ حَرَائِرَ، وَ إِذَا طَلَّقَتِ الْمَرْأَةُ لِلْعِدَّةِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ تَحِلَّ لِزَوْجِهَا حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ^(٣)، وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ: اتَّقُوا تَزْوِيجَ الْمُطَلَّقاتِ ثَلَاثًا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ؛ فَإِنَّهُنَّ ذَوَاتُ أَزْوَاجٍ.

[في الصلوات على النبي ﷺ]

وَ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَاجِبَةٌ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ وَ عِنْدَ الْعُطَاسِ وَ الذَّبَانِحِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ^(٤).

[في حب أولياء الله وبغض أعدائهم]

وَ حُبُّ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَاجِبٌ، وَ كَذَلِكَ بُغْضُ أَعْدَاءِ اللَّهِ وَ الْبِرَاءَةُ مِنْهُمْ وَ مِنْ أَيْمَتِهِمْ.

[في برّ الوالدين]

وَ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ وَاجِبٌ وَإِنْ كَانَا مُشْرِكَيْنِ، وَ لَا طَاعَةَ لَهُمَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ﷻ وَ لَا لِغَيْرِهِمَا؛ فَإِنَّهُ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ.

١. الموجوء: الحيوان الذي رُضَّ عروق بيضته أو رُضَّ خصيته لكسر شهوته (هامش المصدر).

٢. راجع: بحار الأنوار: ج ١٠٠ ص ٢٤ ح ١٩.

٣. راجع: بحار الأنوار: ج ١٠٤ ص ١٥٠ ح ٢٤.

٤. راجع: بحار الأنوار: ج ٦٥ ص ٣١١ ح ٥٧٦ ص ٦٣ ح ٧٦٤ ح ٩٤ ص ٥٠.

[في ذكاة الجنين]

وَ ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ إِذَا أَشَعَرَ وَ أَوْبَرَ .

[في تحليل المتعتين]

وَ تَحْلِيلُ الْمُتَعْتَيْنِ اللَّتَيْنِ أَنْزَلَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ وَ سَنَّهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مُتَعَةُ النِّسَاءِ وَ مُتَعَةُ الْحَجِّ .

[في سهام الموارث]

وَ الْفَرَايِضُ عَلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ وَ لَا عَوْلٌ^(١) فِيهَا ، وَ لَا يَرِثُ مَعَ الْوَالِدِ وَ الْوَالِدِينَ أَحَدٌ إِلَّا الزَّوْجُ وَ الْمَرْأَةُ ، وَ ذُو السَّهْمِ أَحَقُّ مِمَّنْ لَا سَهْمَ لَهُ ، وَ لَيْسَتْ الْعَصَبَةُ مِنْ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى .

[في سنن المولود]

وَ الْعَقِيْقَةُ عَنِ الْمَوْلُودِ لِلذَّكَرِ وَ الْأُنْثَى وَاجِبَةٌ ، وَ كَذَلِكَ تَسْمِيَّتُهُ وَ حَلْقُ رَأْسِهِ يَوْمَ السَّابِعِ وَ يَتَصَدَّقُ بِوَزْنِ الشَّعْرِ ذَهَبًا أَوْ فِصَّةً ، وَ الْخِتَانُ سُنَّةٌ وَاجِبَةٌ لِلرِّجَالِ وَ مَكْرَمَةٌ لِلنِّسَاءِ .

[في نفي الظلم والجور عن الله تعالى]

وَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى : «لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا»^(٢) وَ إِنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى حَلَقٌ تَقْدِيرٍ لَا حَلَقٌ تَكْوِينٍ وَ «اللَّهُ خَلِيقُ كُلِّ شَيْءٍ»^(٣) وَ لَا نَقُولُ بِالْجَبْرِ وَ التَّفْوِيضِ ، وَ لَا يَاخُذُ اللَّهُ الْبَرِيَّةَ بِالسَّقِيمِ ، وَ لَا يُعَذِّبُ اللَّهُ تَعَالَى الْأَطْفَالَ بِذُنُوبِ الْآبَاءِ «وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى»^(٤) «وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى»^(٥) وَ لِلَّهِ أَنْ يَعْفُوَ وَ يَتَفَضَّلَ ، وَ لَا يَجُورُ وَ لَا يَظْلِمُ ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى مُنَزَّهُ عَنِ ذَلِكَ .

١ . الْعَوْلُ : الْجُورُ وَ الْعَمَلُ عَنِ الْحَقِّ (هامش المصدر).

٢ . الْبَقَرَةُ : ٢٨٦ .

٣ . الزُّمَرُ : ٦٢ .

٤ . فَاطِرُ : ١٨ .

٥ . النِّجْمُ : ٣٩ .

[في لزوم عصمة الإمام عليه السلام]

وَلَا يَفْرُضُ اللَّهُ ﷻ طَاعَةَ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ يُضِلُّهُمْ وَيُعْوِيهِمْ ، وَلَا يَخْتَارُ لِرِسَالَتِهِ وَلَا يَصْطَفِي مِنْ عِبَادِهِ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَكْفُرُ بِهِ وَبِعِبَادَتِهِ وَيَعْبُدُ الشَّيْطَانَ دُونَهُ .

[في الإسلام والإيمان]

وَإِنَّ الْإِسْلَامَ غَيْرُ الْإِيمَانِ ، وَكُلُّ مُؤْمِنٍ مُسْلِمٌ ، وَلَيْسَ كُلُّ مُسْلِمٍ مُؤْمِنٍ ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَأَصْحَابُ الْحُدُودِ مُسْلِمُونَ لَا مُؤْمِنُونَ وَلَا كَافِرُونَ ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يُدْخِلُ النَّارَ مُؤْمِنًا وَقَدْ وَعَدَهُ الْجَنَّةَ ، وَلَا يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ كَافِرًا وَقَدْ أَوْعَدَهُ النَّارَ وَالْحُلُودَ فِيهَا ، وَلَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ .^(١)

[في الشفاعة]

وَمُذْنِبُو أَمَلِ التَّوْحِيدِ لَا يُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ وَيُخْرَجُونَ مِنْهَا ، وَالشَّفَاعَةُ جَائِزَةٌ لَهُمْ ، وَأَنَّ الدَّارَ الْيَوْمَ دَارُ تَقِيَّةٍ وَهِيَ دَارُ الْإِسْلَامِ لَا دَارُ كُفْرٍ وَلَا دَارُ إِيْمَانٍ .

[في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]

وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبَانِ إِذَا أَمَكَنَ وَتَمَّ يَكُنْ حَقِيقَةً عَلَى النَّفْسِ .

[في الإيمان]

وَالْإِيمَانُ هُوَ أَدَاءُ الْأَمَانَةِ وَاجْتِنَابُ جَمِيعِ الْكِبَائِرِ ، وَهُوَ مَعْرِفَةٌ بِالْقَلْبِ وَإِقْرَارٌ بِاللِّسَانِ وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ .

[في صلاة العيدين]

وَالتَّكْبِيرُ فِي الْعِيدَيْنِ وَاجِبٌ فِي الْفِطْرِ فِي دُبُرِ حَمْسِ صَلَوَاتٍ ، وَيَبْدَأُ بِهِ فِي دُبُرِ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ لَيْلَةَ الْفِطْرِ وَفِي الْأَضْحَى فِي دُبُرِ عَشْرِ صَلَوَاتٍ ، وَيَبْدَأُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ يَوْمَ النَّحْرِ وَبَيْنَهُ فِي دُبُرِ حَمْسِ عَشْرَةَ صَلَاةً .

[في التفاسير والمستحاضة]

وَالنِّفْسَاءُ لَا تَقْعُدُ عَنِ الصَّلَاةِ أَكْثَرَ مِنْ ثَمَانِيَةِ عَشَرَ يَوْمًا ، فَإِنْ طَهَّرَتْ قَبْلَ ذَلِكَ صَلَّتْ ، وَإِنْ لَمْ تَطْهَرْ حَتَّى تَجَاوَزَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا اغْتَسَلَتْ وَصَلَّتْ وَعَمِلَتْ مَا تَعْمَلُ الْمُسْتَحَاضَةُ .
وَيُؤْمِنُ بِعَذَابِ الْقَبْرِ وَنَكَرٍ وَكَبِيرٍ وَالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَ الْمِيزَانِ وَ الصَّرَاطِ .

[في التبري]

وَالْبِرَاءَةُ مِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَ هُمَا بِإِخْرَاجِهِمْ وَ سَنُؤَا ظَلَمَهُمْ وَ غَيَّرُوا سُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ﷺ ، وَ الْبِرَاءَةُ مِنَ النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ الَّذِينَ هَتَكُوا حِجَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَ نَكَثُوا بَيْعَةَ إِمَامِهِمْ ، وَ أَخْرَجُوا الْمَرْأَةَ وَ حَارَبُوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ ، وَ قَتَلُوا الشَّيْعَةَ الْمُتَّقِينَ رَحْمَةً اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، وَاجِبَةٌ ، وَ الْبِرَاءَةُ مِمَّنْ نَفَى الْأَخْيَارَ وَ شَرَّدَهُمْ ، وَ آوَى الطُّرْدَاءَ اللَّعْنَاءَ ، وَ جَعَلَ الْأَمْوَالَ ذَوْلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ ، وَ اسْتَعْمَلَ الشُّفَهَاءَ مِثْلَ مُعَاوِيَةَ وَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ لِعَيْنِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وَالْبِرَاءَةُ مِنْ أَشْيَاعِهِمْ وَ الَّذِينَ حَارَبُوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ ، وَ قَتَلُوا الْأَنْصَارَ وَ الْمُهَاجِرِينَ وَ أَهْلَ الْفَضْلِ وَ الصَّلَاحِ مِنَ السَّابِقِينَ ، وَ الْبِرَاءَةُ مِنْ أَهْلِ الْاِسْتِثْنَاءِ ، وَ مِنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَ أَهْلِ وِلَايَتِهِ «الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَ هُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا» أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ^(١) وَ بِوِلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ وَ «لِقَائِهِ» كَفَرُوا بِأَنَّ لِقَاؤَ اللَّهِ بِغَيْرِ إِمَامَتِهِ «فَحَبِطَتْ أَعْمَلُهُمْ فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا»^(٢) ، فَهَمْ كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ . وَ الْبِرَاءَةُ مِنَ الْأَنْصَابِ وَ الْأَزْلَامِ أَيْمَةَ الضَّلَالَةِ وَ قَادَةَ الْجَوْرِ كُلِّهِمْ أَوْلِيَهُمْ وَ آخِرِهِمْ ، وَ الْبِرَاءَةُ مِنْ أَشْيَاءِ عَاقِرِي النَّاقَةِ أَشْقِيَاءِ الْأَوْلِينَ وَ الْآخِرِينَ وَ مِمَّنْ يَتَوَلَّاهُمْ .

[في الولاية]

وَ الْوِلَايَةُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ وَ الَّذِينَ مَضَوْا عَلَى مِنْهَاجِ نَبِيِّهِمْ ﷺ وَ لَمْ يُغَيِّرُوا وَ لَمْ يُبَدِّلُوا ،

١ . الكهف: ١٠٤ و ١٠٥ .

٢ . الكهف: ١٠٥ .

مِثْلُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ وَ أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ وَ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ وَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَ حُدَيْفَةَ الْبِمَانِيِّ وَ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ وَ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ وَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ وَ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ وَ خَزِيمَةَ بْنَ ثَابِتِ ذِي الشَّهَادَتَيْنِ وَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَ أَمْثَالِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَ الْوَالِيَةَ لِأَتْبَاعِهِمْ وَ أَشْيَاعِهِمْ وَ الْمُهْتَدِينَ بِهُدَاهُمْ وَ السَّالِكِينَ مِنْهَاجَهُمْ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ.

[في تحريم المسكر و التداوي بالحرام]

وَ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ قَلِيلًا وَ كَثِيرًا، وَ تَحْرِيمِ كُلِّ شَرَابٍ مُسْكِرٍ قَلِيلِهِ وَ كَثِيرِهِ، وَ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ قَلِيلُهُ حَرَامٌ، وَ الْمُضْطَرُّ لَا يَشْرَبُ الْخَمَرَ؛ لِأَنَّهَا تَقْتُلُهُ. ^(١)

[في تحريم بعض غير المأكول]

وَ تَحْرِيمِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنْ السَّبَاعِ وَ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ، وَ تَحْرِيمِ الطَّحَالِ فَإِنَّهُ دَمٌ، وَ تَحْرِيمِ الْجِرِّيِّ وَ السَّمَكِ الطَّافِي وَ الْمَارْمَاهِي وَ الزَّمْعِرِ، وَ كُلِّ سَمَكٍ لَا يَكُونُ لَهُ فِلْسٌ. ^(٢)

[في الكبائر]

وَ اجْتِنَابُ الْكِبَائِرِ، وَ هِيَ: قَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى، وَ الزُّنَا، وَ السَّرِقَةُ، وَ شُرْبُ الْخَمْرِ، وَ عَفْوِ الْوَالِدِينَ، وَ الْفِرَاقُ مِنَ الزَّحْفِ، وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْمًا، وَ أَكْلُ الْمَيْتَةِ وَ الدَّمِ وَ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ، وَ مَا أَهْلُ لِقَافِ اللَّهِ بِهِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ، وَ أَكْلُ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَةِ، وَ السُّحْتُ، وَ التَّيْسِيرُ، وَ الْقِمَارُ، وَ الْبَخْسُ فِي الْمِكْيَالِ وَ الْمِيزَانِ، وَ قَذْفُ الْمُحَصَّنَاتِ، وَ اللَّوَاطُ، وَ شَهَادَةُ الزُّورِ، وَ الْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَ الْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَ الْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَ مَعُونَةُ الظَّالِمِينَ وَ الرُّكُونُ إِلَيْهِمْ، وَ الْيَمِينُ الْقَمُوسُ، وَ حَبْسُ الْحُقُوقِ مِنْ غَيْرِ الْعُسْرَةِ، وَ الْكَذِبُ، وَ الْكِبْرُ، وَ الْإِسْرَافُ، وَ التَّبْذِيرُ، وَ الْخِيَانَةُ، وَ الْإِسْتِخْفَافُ بِالْحَقِّ، وَ الْمُحَارَبَةُ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَ الْإِسْتِغْفَالُ بِالْمَلَاهِي، وَ الْإِصْرَارُ عَلَى الذُّنُوبِ. ^(٣)

١. راجع: بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٩١ ح ٢٦ و ج ٦٣ ص ٤٨٤ ح ٧ و ج ٧٦ ص ١٢٤ ح ٢٧ و ص ١٦٩ ح ٨. و مسائل الشيعة: ج ٢٥ ص ٣٣٠ ح ٤١٠٢٠.

٢. راجع: بحار الأنوار: ج ٦٥ ص ٢٠٤ ح ٢٨ و ج ٦٣ ص ٣٦ ح ٧.

٣. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ١٢١ ح ١٠١. بحار الأنوار: ج ١٠ ص ٣٥٢ ح ١.



إملاؤه عليه السلام إلى الفضل بن سهل

في تحف العقول: روي أنّ المأمون بعث الفضل بن سهل ذا الرياستين ^(١) إلى الرضا عليه السلام ، فقال له: إني أحب أن تجمع لي من الحلال والحرام والفرائض والسنن، فإنك حجة الله على خلقه ومعين العلم. فدعا الرضا عليه السلام بدواةٍ وقرطاسٍ، وقال للفضل: أكتب:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حَسْبُنَا شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَحَدًا صَدَدًا، لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا، قَيِّومًا، سَمِيعًا، بَصِيرًا، قَوِيًّا، قَانِمًا، بَاقِيًّا، نَوْرًا، عَلِيمًا لَا يَجْهَلُ، قَادِرًا لَا يَعْجُزُ، غَنِيًّا لَا يَحْتَاجُ، عَدْلًا لَا يَجُورُ، خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ، لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، لَا شِبَهَ لَهُ وَلَا ضِدَّ وَلَا نِدَّ وَلَا كُفْوًا.

وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَأَمِينُهُ وَصَفْوَتُهُ مِنْ خَلْقِهِ، سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَ أَفْضَلَ الْعَالَمِينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ وَلَا تَبْدِيلَ لِوَعْدِهِ وَلَا تَغْيِيرَ.

وَأَنَّ جَمِيعَ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ عليه السلام أَنَّهُ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ، نُصَدِّقُ بِهِ وَبِجَمِيعِ مَنْ مَضَى قَبْلَهُ مِنْ رُسُلِ اللَّهِ وَ أَنْبِيَائِهِ وَ حُجَجِهِ. وَ نُصَدِّقُ بِكِتَابِهِ الصَّادِقِ: «لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ» ^(٢).

وَأَنَّهُ (كِتَابُهُ) الْمُهَيَّمُ عَلَى الْكُتُبِ كُلِّهَا، وَأَنَّهُ حَقٌّ مِنْ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتَمَتِهِ، نُؤْمِنُ بِمُحْكَمِهِ وَ مُتَشَابِهِهِ، وَ خَاصَّهُ وَ عَامَّهُ، وَ وَعْدِهِ وَ وَعِيدِهِ. وَ نَاسِخِهِ وَ مَنْسُوخِهِ وَ أَخْبَارِهِ، لَا يَقْدِرُ وَاجِدٌ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ أَنْ يَأْتِيَ بِمِثْلِهِ.

وَأَنَّ الدَّلِيلَ وَ الْحُجَّةَ مِنْ بَعْدِهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَ الْقَانِمَ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَ النَّاطِقَ عَنِ

١. وهو الفضل بن سهل المعروف بذي الرئاستين؛ لأنه تقلد الوزارة والسيف.

وفي عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ١ ص ١٧٧ ح ٢٨: وزير المأمون ومدبر أموره وكان مجوسياً، فأسلم على يد يحيى بن خالد البرمكي وصحبه. وإنه اختاره لخدمة المأمون فضمه إليه فتغلب عليه فاستبد بالامر دونه، قُتل بأمر المأمون في حمام سرخس في شعبان سنة ثلاث ومنتين.

الْقُرْآنَ وَالْعَالَمَ بِأَحْكَامِهِ ، أَخُوهُ وَخَلِيفَتُهُ وَوَصِيُّهُ وَالَّذِي كَانَ مِنْهُ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ، عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ ، وَقَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ ، يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ ، وَأَفْضَلُ الْوَصِيِّينَ بَعْدَ النَّبِيِّينَ .

وَبَعْدَهُ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عليهما السلام ، وَاجِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا ، عِتْرَةُ الرَّسُولِ وَأَعْلَمُهُمْ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَأَعْدَلُهُمْ بِالْقَضِيَّةِ ، وَأَوْلَاهُمْ بِالْإِمَامَةِ فِي كُلِّ عَصْرِ وَزَمَانٍ ، وَأَنْهُمْ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى ، وَأَنْثَمَةُ الْهُدَى ، وَالْحُجَّةُ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا حَتَّى يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا وَهوَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ، وَأَنَّ كُلَّ مَنْ خَالَفَهُمْ ضَالٌّ مُضِلٌّ ، تَارِكٌ لِلْحَقِّ وَالْهُدَى ، وَأَنْهُمْ الْمُعْتَبَرُونَ عَنِ الْقُرْآنِ ، النَّاطِقُونَ عَنِ الرَّسُولِ بِالْبَيَانِ ، مَنْ مَاتَ لَا يَعْرِفُهُمْ وَلَا يَتَوَلَّاهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً .

وَإِنَّ مِنْ دِينِهِمُ الْوَرَعُ وَالْعِفَّةُ وَالصَّدَقُ وَالصَّلَاحُ وَالْاجْتِهَادُ ، وَآدَاءُ الْأَمَانَةِ إِلَى الْبِرِّ وَالْفَاجِرِ ، وَطَوْلُ السُّجُودِ ، وَالْقِيَامُ بِاللَّيْلِ ، وَاجْتِنَابُ الْمَحَارِمِ ، وَانْتِظَارُ الْقَرَجِ بِالصَّبْرِ وَالْحُسْنِ الصُّحْبَةِ ، وَحُسْنُ الْجَوَارِ ، وَبَدَلُ الْمَعْرُوفِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَبَسْطُ الْوَجْهِ ، وَالنَّصِيحَةُ ، وَالرَّحْمَةُ لِلْمُؤْمِنِينَ .

وَالْوُضُوءُ - كَمَا أَمَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ - غَسْلُ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ ، وَمَسْحُ الرَّأْسِ وَالرِّجْلَيْنِ ، وَاجِدُ قَرِيضَةٌ وَائْتَانِ إِسْبَاحُ ، وَمَنْ زَادَ أَتَمَّ وَلَمْ يُؤَجِّرْ . وَلَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ إِلَّا الرَّيْحُ وَالْبَوْلُ وَالْغَائِطُ وَالنُّومُ وَالْجَنَابَةُ . وَمَنْ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَقَدْ خَالَفَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَكِتَابَهُ وَلَمْ يُجِزْ عَنْهُ وَضُوءَهُ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام خَالَفَ الْقَوْمَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَمَسَحُ . فَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام : قَبْلَ نُزُولِ سُورَةِ الْمَائِدَةِ أَوْ بَعْدَهَا ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي . قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام : لِكُنِّي أَدْرِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَمَسَحْ عَلَى خُفَّيْهِ مُذْ نَزَلَتْ سُورَةُ الْمَائِدَةِ .

وَالِاغْتِسَالُ مِنَ الْجَنَابَةِ وَالِإِحْتِلَامُ وَالْحَيْضُ ، وَغَسْلُ مَنْ غَسَلَ الْمَيِّتَ فَرَضٌ ، وَالغَسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ وَدُخُولِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، وَغَسْلُ الرِّيَازَةِ ، وَغَسْلُ الْإِحْرَامِ ، وَيَوْمَ عَرَفَةَ ، وَأَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ ، وَلَيْلَةَ تِسْعِ عَشْرَةَ مِنْهُ ، وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ ، وَثَلَاثَ وَعِشْرِينَ مِنْهُ ، سُنَّةٌ .

وَصَلَاةُ الْفَرِيضَةِ: الظُّهْرُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَالْعَصْرُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَالْمَغْرِبُ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ، وَ الْعِشَاءُ الْآخِرَةُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَالْفَجْرُ رَكَعَتَانِ، فَذَلِكَ سَبْعَ عَشْرَةَ رَكَعَةً.
وَالسُّنَّةُ أَرْبَعُ وَ ثَلَاثُونَ رَكَعَةً، مِنْهَا ثَمَانٌ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَ ثَمَانٌ بَعْدَهَا، وَ أَرْبَعٌ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَ رَكَعَتَانِ مِنْ جُلُوسٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ - تُعَدُّ بِوَاحِدَةٍ - وَ ثَمَانٌ فِي السُّحْرِ، وَ الْوَتْرُ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ وَ رَكَعَتَانِ بَعْدَ الْوَتْرِ. وَ الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ الْأَوْقَاتِ، وَ فَضَّلُ الْجَمَاعَةِ عَلَى الْفَرْدِ كُلُّ رَكَعَةٍ بِأَلْفِي رَكَعَةٍ، وَ لَا تُصَلُّ خَلْفَ فَاجِرٍ، وَ لَا تَقْتَدِي إِلَّا بِأَهْلِ الْوَلَايَةِ، وَ لَا تُصَلُّ فِي جُلُودِ الْمَيِّتَةِ وَ لَا جُلُودِ السَّبَاعِ.

وَ التَّقْصِيرُ فِي أَرْبَعِ فَرَاسِخَ، بَرِيدٌ ذَاهِباً وَ بَرِيدٌ جَائِياً، اثْنَا عَشَرَ مَيْلاً، وَ إِذَا قَصُرَتْ أَفْطَرَتْ. وَ الْقُنُوتُ فِي أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ: فِي الْعَدَاةِ، وَ الْمَغْرِبِ، وَ الْعَتَمَةِ^(١)، وَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَ صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَ كُلُّ الْقُنُوتِ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ.

وَ الصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ حَمْسُ تَكْبِيرَاتٍ، وَ لَيْسَ فِي صَلَاةِ الْجَنَائِزِ تَسْلِيمٌ؛ لِأَنَّ التَّسْلِيمَ فِي الرُّكُوعِ وَ السُّجُودِ وَ لَيْسَ لِصَلَاةِ الْجَنَائِزَةِ رُكُوعٌ وَ لَا سُجُودٌ، وَ يُرْبِعُ قَبْرَ الْمَيِّتِ وَ لَا يُسَنِّمُ^(٢) وَ الْجَهْرُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي الصَّلَاةِ مَعَ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ.

وَ الرُّكَاةُ الْمَقْرُوضَةُ مِنْ كُلِّ مِثْقَلِ دِرْهَمٍ حَمْسَةُ دَرَاهِمٍ، وَ لَا تَجِبُ فِي مَا دُونَ ذَلِكَ، وَ فِيهَا زَادٌ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ، وَ لَا تَجِبُ فِيهَا دُونَ الْأَرْبَعِينَ شَيْءٌ^(٣)، وَ لَا تَجِبُ حَتَّى يَحُولَ الْحَوْلُ، وَ لَا تُعْطَى إِلَّا أَهْلَ الْوَلَايَةِ وَ الْمَعْرِفَةِ، وَ فِي كُلِّ عِشْرِينَ دِينَارًا يُصَفُّ دِينَارٍ. وَ الخُمْسُ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَ العُشْرُ مِنَ الْجِنَظَةِ وَ الشَّعِيرِ وَ التَّمْرِ وَ الزَّبِيبِ،

١ . الْعَتَمَةُ - بفتح حين :- التلث الأول من الليل بعد غيبوبة الشفق، قيل: لأن العرب يعتمدون بالابل في المرعى فلا يأتون بها إلا بعد العشاء الآخرة فيستون ذلك الوقت عتمة، فالمراد بها هاهنا صلاة العشاء (الصحيح: ج ٥ ص ١٩٧٩ «عتم»).

٢ . سَنَّمُ الشَّيْءَ: علاه و رفعه. سَنَّمُ القبر: رفعه عن الأرض، وهو خلاف التسطيح. وقبر مسنم أي: مرتفع غير مسطح، ومنه: ولا تسنم كسنام البعير (لسان العرب: ج ١٢ ص ٣٠٧ «سنم»).

٣ . أي: من الفلأ الأربعة.

وَ كُلُّ شَيْءٍ يَخْرُجُ مِنَ الْأَرْضِ مِنَ الْخُبُوبِ إِذَا بَلَغَتِ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ فِيهِ الْعُشْرُ إِنْ كَانَ يُسْقَى سَيْحًا^(١) ، وَإِنْ كَانَ يُسْقَى بِالذَّلْوَالِي^(٢) فَفِيهِ نِصْفُ الْعُشْرِ لِلْمُعْسِرِ وَالْمُوسِرِ .

وَ تُخْرَجُ مِنَ الْخُبُوبِ الْقَبْضَةُ وَالْقَبْضَتَانِ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ لَا يَكْلِفُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا ، وَلَا يَكْلِفُ الْعَبْدَ فَوْقَ طَاقَتِهِ . وَالْوَسْقُ سِتُونَ صَاعًا ، وَ الصَّاعُ سِتَّةُ أَرْطَالٍ وَهُوَ أَرْبَعَةُ أَمْدَادٍ ، وَالْمُدُّ رِطْلَانٍ وَرُبُعُ بَرْتَلٍ الْعِرَاقِيِّ ، وَقَالَ الصَّادِقُ عليه السلام : هُوَ تِسْعَةُ أَرْطَالٍ بِالْعِرَاقِيِّ وَسِتَّةُ أَرْطَالٍ بِالْمَدَنِيِّ .

وَزَكَاةُ الْفِطْرِ فَرِيضَةٌ عَلَى رَأْسِ كُلِّ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ ، حُرًّا أَوْ عَبْدًا ، مِنَ الْحِنْطَةِ نِصْفُ صَاعٍ ، وَمِنَ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ صَاعٌ . وَلَا يَجُوزُ أَنْ تُعْطَى غَيْرَ أَهْلِ الْوِلَايَةِ ؛ لِأَنَّهَا فَرِيضَةٌ .

وَ أَكْثَرُ الْحَيْضِ عَشْرَةُ أَيَّامٍ ، وَ أَقَلُّهُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، وَ الْمُسْتَحَاضَةُ تَغْتَسِلُ وَ تَصَلِّي ، وَ الْحَائِضُ تَتْرُكُ الصَّلَاةَ وَ لَا تَقْضِي ، وَ تَتْرُكُ الصِّيَامَ وَ تَقْضِيهِ .

وَ يُصَامُ شَهْرُ رَمَضَانَ لِزُؤْيَتِهِ وَ يَفْطَرُ لِزُؤْيَتِهِ ، وَ لَا يَجُوزُ التَّرَاوِيحُ^(٣) فِي جَمَاعَةٍ . وَ صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي كُلِّ شَهْرٍ سُنَّةٌ ، مِنْ كُلِّ عَشْرَةٍ أَيَّامٍ يَوْمٌ ، خَمِيسٌ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَّلِ ، وَ الْأَرْبَعَاءُ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوْسَطِ ، وَ الْخَمِيسُ مِنَ الْعَشْرِ الْآخِرِ .

وَ صَوْمُ شَعْبَانَ حَسَنٌ وَ هُوَ سُنَّةٌ ، وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : شَعْبَانُ شَهْرِي وَ شَهْرُ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ . وَ إِنْ قَضَيْتَ فَايْتِ شَهْرَ رَمَضَانَ مُتَقَرِّقًا أَجْرَ أَكْ .

١ . ساح الماء : جرى على وجه الأرض (الصحاح : ج ١ ص ٣٧٧ ، القاموس المحيط : ج ١ ص ٢٣ «سبح») .

٢ . الذَّلْوَالِي : جمع الدَّالِيَّة ، وهي الدَّلْو الكبيرة تديرها البقرة غالباً . قال في مجمع البحرين ج ٢ ص ٥٣ «دلو» : و الدَّالِيَّة : جذع طويل يُرَكَّب تركيب مِداق الأرز ، و في رأسه مغرفة كبيرة يُسْتَقَى بها ، قال في المغرب : و في المصباح : «الدَّالِيَّة» دلو ونحوها ، و خشبة تُصنع كهينة الصليب و تُشدُّ برأس الدَّلْو ، ثم يؤخذ حل يربط طرفه بذلك و طرفه الآخر بجذع قائمة على رأس البئر و يستقى بها ، فهي فاعلة بمعنى مفعولة . و قال الجوهري : و هي المنجنون تديرها البقرة .

٣ . التَّرَاوِيح : جمع ترويقة ، وهي في الأصل اسم للجلسة مطلقاً ، ثم سُمِّيت بها الجلسة التي بعد أربع ركعات في ليالي شهر رمضان ؛ لاستراحة النَّاس بها ، و سُمِّيت أيضاً نفس ركعاتها ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ يَسْتَرِيحُ بعد كلِّ أربع ركعات عمدة الفارسي : ج ١١ ص ١٢٤ . و الجماعة فيها بدعة ، فهي من المخترعات التي لم تكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم و لا في أيام أبي بكر و لا في صدرٍ من أيام عمر ، فأحدث بعد ذلك عمر فاتبعه النَّاس كما جاء بها في الرواية .

وَحَجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، وَ السَّبِيلُ زَادٌ وَ رَاحِلَةٌ. وَ لَا يَجُوزُ الْحَجُّ إِلَّا مُتَمَتِّعًا، وَ لَا يَجُوزُ الْإِفْرَادُ وَ الْقِرَانُ الَّذِي تَعْمَلُهُ الْعَامَّةُ، وَ الْإِحْرَامُ دُونَ الْمِقَاتِ لَا يَجُوزُ، قَالَ اللَّهُ: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾^(١) وَ لَا يَجُوزُ فِي النُّسْكِ الْخَصِيِّ؛ لِأَنَّهُ نَاقِضٌ، وَ يَجُوزُ الْمُوجُوءُ.

وَالْجِهَادُ مَعَ إِمَامٍ عَادِلٍ، وَ مَنْ قَاتَلَ قَتِيلَ دُونَ مَالِهِ وَ رَحْلِهِ وَ نَفْسِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. وَ لَا يَجِلُّ قَتْلُ أَحَدٍ مِنَ الْكُفَّارِ فِي دَارِ التَّقِيَّةِ، إِلَّا قَاتِلًا أَوْ بَاغٍ وَ ذَلِكَ إِذَا لَمْ تَحْذَرِ عَلَى نَفْسِكَ، وَ لَا أَكُلَ أَمْوَالِ النَّاسِ مِنَ الْمُخَالِفِينَ وَ غَيْرِهِمْ، وَ التَّقِيَّةُ فِي دَارِ التَّقِيَّةِ وَاجِبَةٌ، وَ لَا حَنْتَ عَلَى مَنْ حَلَفَ تَقِيَّةً يَدْفَعُ بِهَا ظُلْمًا عَنِ نَفْسِهِ.

وَ الطَّلَاقُ بِالسُّنَّةِ عَلَى مَا ذَكَرَ اللَّهُ جَلَّ وَ عَزَّ وَ سُنَّةُ نَبِيِّهِ ﷺ، وَ لَا يَكُونُ طَلَاقٌ بِغَيْرِ سُنَّةٍ، وَ كُلُّ طَلَاقٍ يُخَالِفُ الْكِتَابَ فَلَيْسَ بِطَلَاقٍ، وَ كُلُّ نِكَاحٍ يُخَالِفُ السُّنَّةَ فَلَيْسَ بِنِكَاحٍ. وَ لَا يُجْمَعُ بَيْنَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِ حَرَائِرَ، وَ إِذَا طَلَّقَتِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لِلْسُّنَّةِ لَمْ تَحِلَّ لَهُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ، وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ: اتَّقُوا الْمُطَلَّقاتِ ثَلَاثًا فَإِنَّهُنَّ ذَوَاتِ أَزْوَاجٍ.

وَ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي كُلِّ الْمَوَاطِنِ عِنْدَ الرِّيحِ وَ الْعُطَاسِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ، وَ حُبُّ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَ أَوْلِيَائِهِمْ، وَ بُغْضُ أَعْدَائِهِ وَ الْبِرَاءَةُ مِنْهُمْ وَ مِنْ أَيْمَتِهِمْ.

وَ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَ إِنْ كَانَا مُشْرِكَيْنِ فَلَا تُطْعِمُهُمَا وَ صَاحِبَيْهِمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿أَشْكُرْ لِي وَلِوَلَدَيْكَ إِلَى الْمَصْبِرِ* وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطْعِمَهُمَا﴾^(٢)، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ: مَا صَامُوا لَهُمْ وَ لَا صَلَّوْا وَ لَكِنْ أَمَرُوهُمْ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ فَاطَاعُوهُمْ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَطَاعَ مَخْلُوقًا فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ جَلَّ وَ عَزَّ فَقَدْ كَفَرَ وَ اتَّحَدَّ إِلَهًُا مِنْ دُونِ اللَّهِ.

وَ ذِكَاةُ الْجَنِينِ ذِكَاةُ أُمَّهِ. وَ ذُنُوبُ الْأَنْبِيَاءِ صِغَارٌ مَوْهَبَةٌ لَهُمْ بِالنَّبُوءَةِ. وَ الْقِرَانُضُ عَلَى مَا

أَمَرَ اللَّهُ لَا عَوْلَ^(١) فِيهَا، وَ لَا يَرِثُ مَعَ الْوَالِدَيْنِ وَ الْوَلَدِ أَحَدٌ إِلَّا الزَّوْجُ وَ الْمَرْأَةُ، وَ ذُو السَّهْمِ أَحَقُّ مِمَّنْ لَا سَهْمَ لَهُ، وَ لَيْسَتْ الْعَصَبَةُ^(٢) مِنْ دِينِ اللَّهِ.

وَ الْعَقِيقَةُ عَنِ الْمَوْلُودِ الذَّكَرِ وَ الْأُنثَى يَوْمَ السَّابِعِ، وَ يُحْلَقُ رَأْسُهُ يَوْمَ السَّابِعِ، وَ يُسَمَّى يَوْمَ السَّابِعِ، وَ يَتَصَدَّقُ بِوِزْنِ شَعْرِهِ ذَهَبًا أَوْ فِضَّةً يَوْمَ السَّابِعِ.

وَ إِنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ مَخْلُوقَةٌ خَلَقَ تَقْدِيرًا، لَا خَلْقَ تَكْوِينًا، وَ لَا تَقْلَ بِالْجَبْرِ وَ لَا بِالتَّفْوِيزِ، وَ لَا يَأْخُذُ اللَّهُ ﷻ الْبَرِيءَ بِجُرْمِ السَّقِيمِ، وَ لَا يُعَذِّبُ اللَّهُ الْإِبْنَاءَ وَ الْأَطْفَالَ بِذُنُوبِ الْآبَاءِ، وَ أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَلَا تَنْزِرْ وَازِرَةً وَرَزَّ أَخْرَى﴾^(٣) ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾^(٤)، وَ اللَّهُ يَغْفِرُ وَ لَا يُظْلِمُ، وَ لَا يَقْرِضُ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ طَاعَةَ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ يُظْلِمُهُمْ وَ يُغْوِيهِمْ، وَ لَا يَخْتَارُ لِرِسَالَتِهِ وَ يَصْطَفِي مِنْ عِبَادِهِ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَكْفُرُ وَ يَعْبُدُ الشَّيْطَانَ مِنْ دُونِهِ.

وَ أَنَّ الْإِسْلَامَ غَيْرُ الْإِيمَانِ، وَ كُلُّ مُؤْمِنٍ مُسْلِمٍ وَ لَيْسَ كُلُّ مُسْلِمٍ مُؤْمِنًا، لَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ، وَ لَا يَشْرَبُ السَّارِبُ حِينَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ، وَ لَا يَقْتُلُ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ، وَ أَصْحَابُ الْخُدُودِ لَا بِمُؤْمِنِينَ وَ لَا بِكَافِرِينَ، وَ أَنَّ اللَّهَ لَا يُدْخِلُ النَّارَ مُؤْمِنًا وَ قَدْ وَعَدَهُ الْجَنَّةَ وَ الْخُلُودَ فِيهَا، وَ مَنْ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ بِنِفَاقٍ أَوْ فِسْقٍ أَوْ كِبِيرَةٍ مِنَ الْكِبَايِرِ لَمْ يَبْعَثْ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَ لَا مِنْهُمْ، وَ لَا تُحِيطُ جَهَنَّمَ إِلَّا بِالْكَافِرِينَ، وَ كُلُّ إِثْمٍ دَخَلَ صَاحِبُهُ بِلِزْوِمِهِ النَّارَ فَهُوَ فَاسِقٌ، وَ مَنْ أَشْرَكَ، أَوْ كَفَرَ، أَوْ نَافَقَ، أَوْ أَتَى كَبِيرَةً مِنَ الْكِبَايِرِ.

١ . العول - لغةً :- الجور و الميل عن الحقّ . و استعمل في سهم الإرث و التناقص فيه (مجمع البحرين: ج ٣ ص ٢٧٩ «عول» لسان العرب: ج ١١ ص ٤٨٤).

٢ . الْعَصَبَةُ - بالتحريك :- أقرباء الرجل ؛ لأنهم عصبوا به . أي : أحاطوا به . فالأب طرف و الابن طرف ، وكذلك الأخ و العمّ و غيرهم . و المراد هنا الذين يرثون الرجل على تقدير زيادة السهم عن الورثة . فالإمامية قالوا ببطلانه ؛ لعموم آية ﴿وَأَوْلُوا الْأَرْحَامَ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ (الأنفال : ٧٥) و إجماع أهل البيت . فإيرد فاضل الفريضة على البنات و البنات و الأخوات .

٣ . الأنعام : ١٦٤ ، الإسراء : ١٥ ، فاطر : ١٨ ، الزمر : ٧ ، وفي النجم : ٣٨ هكذا : ﴿الْأَنْزِرُ وَازِرَةً وَرَزَّ أَخْرَى﴾ .

٤ . النجم : ٣٩ .

وَ الشَّفَاعَةُ جَائِزَةٌ لِلْمُسْتَشْفِعِينَ ، وَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ بِاللِّسَانِ وَاجِبٌ ، وَ الْإِيمَانُ أَدَاءُ الْقَرَانِصِ وَاجْتِنَابُ الْمَحَارِمِ ، وَ الْإِيمَانُ هُوَ مَعْرِفَةٌ بِالْقَلْبِ وَ إِقْرَارٌ بِاللِّسَانِ وَ عَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ .

وَ التَّكْبِيرُ فِي الْأَضْحَى خَلْفَ عَشْرِ صَلَوَاتٍ ، يُبْتَدَأُ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ ، وَ فِي الْفِطْرِ فِي خَمْسِ صَلَوَاتٍ ، يُبْتَدَأُ بِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ مِنْ لَيْلَةِ الْفِطْرِ . وَ النَّقْسَاءُ تَقَعُدُ عَشْرِينَ يَوْمًا لَا أَكْثَرَ مِنْهَا ، فَإِنْ طَهَّرَتْ قَبْلَ ذَلِكَ صَلَّتْ ، وَ إِلَّا فِإِلَى عَشْرِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَ تُصَلِّي وَ تَعْمَلُ عَمَلَ الْمُسْتَحَاضَةِ .

وَ يُؤْمِنُ بِعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَ مُنْكَرٍ وَ نَكِيرٍ ، وَ الْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَ الْجِسَابِ ، وَ الْمِيزَانِ ، وَ الصَّرَاطِ ، وَ الْبِرَاءَةِ مِنْ أَيْمَةِ الضَّلَالِ وَ أَتْبَاعِهِمْ ، وَ الْمُوَالَاتِ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ ، وَ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ قَلِيلِهَا وَ كَثِيرِهَا ، وَ كُلِّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ ، وَ كُلُّ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ قَلِيلُهُ حَرَامٌ ، وَ الْمُضْطَرُّ لَا يَتَسَرَّبِ الْخَمْرُ ؛ فَإِنَّمَا تَقْتُلُهُ .

وَ تَحْرِيمِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ وَ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ ، وَ تَحْرِيمِ الطَّحَالِ فَإِنَّهُ دَمٌ ، وَ الْجِرْيُ^(١) ، وَ الطَّافِي^(٢) ، وَ الْمَارْمَاهِي ، وَ الزَّمِيرِ^(٣) ، وَ كُلِّ شَيْءٍ لَا يَكُونُ لَهُ قُشُورٌ ، وَ مِنَ الطَّيْرِ مَا لَا تَكُونُ لَهُ قَانِصَةٌ ، وَ مِنَ الْبَيْضِ كُلِّ مَا اخْتَلَفَ طَرَفَاهُ فَحَلَالٌ أَكَلُهُ وَ مَا اسْتَوَى طَرَفَاهُ فَحَرَامٌ أَكَلُهُ .

وَ اجْتِنَابُ الْكِبَائِرِ ، وَ هِيَ قَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ ، وَ شُرْبُ الْخَمْرِ ، وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَ الْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ^(٤) ، وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتَامَى ظُلْمًا ، وَ أَكْلُ الْمَيْتَةِ ، وَ الدَّمِ ، وَ لَحْمِ الْخَنْزِيرِ ، وَ

١ . الجري - كذمي - : سمك طويل أملس ، ليس له عظم إلا عظم الرأس والسلسلة وليس عليه فصوص (القاموس المحيط : ج ١ ص ٢٨٨ ، ناج العروس : ج ٦ ص ١٨١) .

٢ . والطافي : سمك يموت في الماء فيعلو ويظهر ، من طفا يطفو : علا فوق الماء ولم يرسب (مجمع البحرين : ج ٣ ص ٥٢ «طفو» ، ناج العروس : ج ١٩ ص ٦٦٦) .

٣ . الزمير - كسكيت - : سمك له شوكة ناتئة على ظهره ، قيل : أكثر ما يكون في المياه العذبة . وفي بعض النسخ «الزمار» (قاموس المحيط : ج ٢ ص ٥٩ «زمر») .

٤ . الرحف : الجيش يزحفون إلى العدو (النهاية : ج ٢ ص ٢٩٧ «رحف» ، لسان العرب : ج ٦ ص ١٢٩) .

ما أهّل به لغير الله من غير ضرورة به، و أكل الرّبا و الشحّت بعد البيّنة، و الميسر، و
 البخس في الميزان و الكيال، و قدف المحصنات، و الرّنا، و اللواط، و الشهادت الزور، و
 اليأس من روح الله، و الأمن من مكر الله، و القنوط من رحمة الله، و معاونة الظالمين و
 الركون إليهم، و اليمين الغموس^(١)، و حبس الحقوق من غير عسر، و الكبر، و الكفر، و
 الإسراف، و التبذير، و الخيانة، و كتمان الشهادة، و الملاهي التي تصد عن ذكر الله مثل
 الغناء و ضرب الأوتار، و الإصرار على الصغائر من الذنوب.

فهذا أصول الدين، و الحمد لله رب العالمين، و صلى الله على نبيه و آله و سلم تسليماً.^(٢)
 و في مخطوطات مكتبة آية الله المرعشي دامت بركاته نسخة حسنة الخط
 و الأسلوب، فيها:

إنّ المأمون بعث إلى الإمام عليّ بن موسى الرضا عليه السلام، ووجه بالفضل بن سهل
 ذو الرئاستين، فقال: أحبّ أن تجمع لنا أصول الدين جميعاً، من التوحيد و العدل
 و الحلال و الحرام و الفرائض و السنن، فإنك حجة الله على خلقه و معدن العلم
 و مفترض الطاعة. قال: فدعى الرضا عليه السلام بدواة و قرطاس و كتب: بسم الله الرحمن
 الرحيم: أوّل الفرائض ...

و أشار إلى الرسالة على كلتا الروايتين في أعيان الشيعة^(٣)، و ظاهر كلامه أنّهما
 كتابان كتبهما الإمام عليه السلام، و لكنّه بعيد؛ لكثرة اشتراك الكتابين في العبارات و الألفاظ
 كما لا يخفى.

ظاهر رواية العمون أنّ الكتاب كان بخطه عليه السلام، و ظاهر نقل الشحف أو صريحه أنّه
 كان بإملائه و خطّ الفضل بن سهل.

١. اليمين الغموس - بفتح الغين - : اليمين الكاذبة التي يتعمدها صاحبها لأنّها تغمس صاحبها في الإنم
 (الصحاح: ج ٣ ص ٩٥٦، القاموس المحيط: ج ٢ ص ٢٣٥، النهاية: ج ٣ ص ٢٨٦ «غمس».)
 ٢. تحف العقول: ص ٤١٥.
 ٣. راجع: أعيان الشيعة: ج ٢ ص ٢٦.

و عثرت بعد كتابة ما تقدّم على كتاب نظرية الإمامة تأليف الدكتور أحمد محمود صبحي، وفيه: و لقد بعث المأمون إلى الرضا يطلب منه أن يجمع له في كتاب أصول الدين جميعاً، من التوحيد و الحلال و الحرام و الفرائض و السنن... فدعا الرضا بدواة قرطاس، و كتب إلى المأمون كتاباً حدّد فيه الفرائض و السنن كما هي معروفة في الإسلام، ثمّ عرج إلى وجوب الإيمان بالأئمة من آل بيت النبيّ، إذ يقول:

وَإِنَّ الدَّلِيلَ مِنْ بَعْدِهِ [النبيّ] وَ الحُجَّةَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ الْقَائِمَ بِأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ، وَ النَّاطِقَ عَنِ الْقُرْآنِ، وَ الْعَالِمَ بِأَحْكَامِهِ أَخُوهُ وَ خَلِيفَتَهُ وَ وَصِيَّهُ، وَ وَلِيَّهُ الَّذِي كَانَ مِنْهُ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ بَعْدَهُ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ.

ثمّ ذكر الأئمة واحداً بعد واحد، و وصفهم بأنهم عترة الرسول و أعلمهم بالكتاب و السنّة...^(١)، و نحن نحاول أن نحصل منه على نسخة فتوغرافية، و لكنّ المانع الآن هو الحرب بين الإيمان و الكفر، و لعلّ الله يفتح لنا المجال بنجاح التّورة إن شاء الله تعالى.

و في معجم المؤلفين في عنوان عليّ الرضا:.... من آثاره مسند في فضائل أهل البيت... أظنّه أن يكون هو هذا الكتاب، لا صحيفة الرضا^(٢)؛ لأنّها ليست في فضائل أهل البيت^(٣).



كتابه ﷺ إلى محمّد بن سنان

محمّد بن عليّ ماجيلويه عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن محمّد بن عليّ الكوفيّ، عن محمّد بن سنان: و حدّثنا عليّ بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقاق و محمّد بن أحمد السنانيّ و عليّ بن عبد الله الوراق و الحسين بن إبراهيم بن

١. راجع: نظرية الإمامة: ص ٣٨٨ (مخطوط بدار الكتب، بالرقم ١٣٥٨).

٢. راجع: معجم المؤلفين: ج ٧ ص ٢٥٠.

أحمد بن هشام المُكْتَبِ رضي الله عنه، قالوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الرَّبِيعِ الصَّخَّافِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَنَانَ، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ وَعَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْمَجَاوِرِ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْبَرْقِيُّ بِالرِّيِّ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ -، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلِيُّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَنَانَ ^(١): أَنَّ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرِّضَاءِ رضي الله عنه كَتَبَ إِلَيْهِ فِي جَوَابِ مَسْأَلَتِهِ:

[عَلَّةُ غَسْلِ الْجَنَابَةِ]

عَلَّةُ غَسْلِ الْجَنَابَةِ النَّظَافَةُ وَتَطْهِيرُ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ مِمَّا أَصَابَ مِنْ أَذَاهُ وَتَطْهِيرُ سَائِرِ جَسَدِهِ؛ لِأَنَّ الْجَنَابَةَ خَارِجَةٌ مِنْ كُلِّ جَسَدِهِ، فَلِذَلِكَ وَجَبَ عَلَيْهِ تَطْهِيرُ جَسَدِهِ كُلِّهِ. ^(٢)

[عَلَّةُ التَّخْفِيفِ فِي الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ]

وَ عِلَّةُ التَّخْفِيفِ فِي الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ لِأَنَّهُ أَكْثَرُ وَأَدْوَمُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَرَضِيَ فِيهِ بِالْوُضُوءِ لِكَثْرَتِهِ وَ مَشَقَّتِهِ وَ مَجْبِيئِهِ بِغَيْرِ إِرَادَةٍ مِنْهُ وَ لَا شَهْوَةٍ، وَ الْجَنَابَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالِاسْتِلْذَافِ مِنْهُمْ وَ الْإِكْرَاهِ لِأَنْفُسِهِمْ. ^(٣)

[عَلَّةُ غَسْلِ الْعِيدِينَ وَالْجُمُعَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَغْسَالِ]

وَ عِلَّةُ غَسْلِ الْعِيدِينَ وَ الْجُمُعَةِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَغْسَالِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ تَعْظِيمِ الْعَبْدِ رَبَّهُ، وَاسْتِقْبَالِهِ الْكَرِيمِ الْجَلِيلِ، وَ طَلَبِ الْمَغْفِرَةِ لِدُنُوهِ، وَ لِيَكُونَ لَهُمْ يَوْمَ عِيدٍ مَعْرُوفٍ يَجْتَمِعُونَ فِيهِ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ تعالى، فَجُعِلَ فِيهِ الْغُسْلُ تَعْظِيماً لِذَلِكَ الْيَوْمِ وَ تَفْضِيلاً لَهُ عَلَى سَائِرِ الْأَيَّامِ وَ زِيَادَةً فِي التَّوَافِقِ وَالْعِبَادَةِ، وَ لِيَكُونَ تِلْكَ طَهَارَةً لَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ. ^(٤)

١ . راجع: ص ١٠١ الرقم ٤٢.

٢ . راجع: كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٧٦ ح ١٧١، بحار الأنوار: ج ٦ ص ٩٥ ح ٢، وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٧٨ ح ١٨٦٦.

٣ . راجع: كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٧٦ ح ١٧١، علل الشرائع: ص ٢٨١، بحار الأنوار: ج ٦ ص ٩٥ ح ٢، وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٧٨ ح ١٨٦٦.

٤ . راجع: علل الشرائع: ص ٢٨٥ ح ٤، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٣١٦ ح ٣٧٤٦.

[عَلَّةُ غَسْلِ الْمَيِّتِ]

وَ عَلَّةُ غَسْلِ الْمَيِّتِ ؛ أَنَّهُ يُغَسَّلُ لِأَنَّهُ يُطَهَّرُ وَ يُنْظَفُ مِنْ أَدْناسِ أَمْرَاضِهِ وَ مَا أَصَابَهُ مِنْ صُنُوفِ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّهُ يَلْقَى الْمَلَائِكَةَ وَ يَبْأشِرُ أَهْلَ الْآخِرَةِ ، فَيَسْتَحَبُّ إِذَا وَرَدَ عَلَى اللَّهِ وَ لَقِيَ أَهْلَ الطَّهَارَةِ وَ يُمَاشُونَهُ وَ يُمَاشُهُمْ ، أَن يَكُونَ طَهِيراً نَظِيفاً مَوْجِهاً بِهِ إِلَى اللَّهِ ﷻ ، لِيُطَلَّبَ بِهِ وَ يُشْفَعَ لَهُ . وَ عَلَّةٌ أُخْرَى أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْهُ الْمَنِيُّ الَّذِي مِنْهُ خُلِقَ فَيُجَنَّبُ فَيَكُونُ غَسْلُهُ لَهُ .

وَ عَلَّةٌ اغْتِسَالِ مَنْ غَسَّلَهُ أَوْ مَسَّهُ ؛ فَطَهَارَةُ لِمَا أَصَابَهُ مِنْ نَضِجِ الْمَيِّتِ ، لِأَنَّ الْمَيِّتَ إِذَا خَرَجَتِ الرُّوحُ مِنْهُ بَقِيَ أَكْثَرُ أَقْبَتِهِ ، فَلِذَلِكَ يُطَهَّرُ مِنْهُ وَ يُطَهَّرُ ^(١) .

[عَلَّةُ الْوُضُوءِ]

وَ عَلَّةُ الْوُضُوءِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا صَارَ غَسْلُ الْوَجْهِ وَ الذَّرَاعَيْنِ وَ مَسْحُ الرَّأْسِ وَ الرَّجْلَيْنِ ؛ فَلِقْيَامِهِ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ ﷻ وَ اسْتِقْبَالِهِ إِيَّاهُ بِجَوَارِحِهِ الظَّاهِرَةِ ، وَ مُلَاقَاتِهِ بِهَا الْكِرَامَ الْكَاتِبِينَ ، فَغَسْلُ الْوَجْهِ لِلشُّجُودِ وَ الْخُضُوعِ ، وَ غَسْلُ الْيَدَيْنِ لِيَقْبَلِيَهُمَا وَ يَرْعَبَ بِهِمَا وَ يَرْهَبَ وَ يَتَّبَتَّلَ ، وَ مَسْحُ الرَّأْسِ وَ الْقَدَمَيْنِ لِأَنَّهُمَا ظَاهِرَانِ مَكْشُوفَانِ يَسْتَقْبِلُ بِهِمَا فِي كُلِّ حَالَتِهِ ، وَ لَيْسَ فِيهِمَا مِنَ الْخُضُوعِ وَ التَّبَتُّلِ مَا فِي الْوَجْهِ وَ الذَّرَاعَيْنِ ^(٢) .

[عَلَّةُ الزُّكَاةِ]

وَ عَلَّةُ الزُّكَاةِ مِنْ أَجْلِ قُوَّةِ الْفُقَرَاءِ وَ تَحْصِينِ أَمْوَالِ الْأَغْنِيَاءِ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى كَلَّفَ أَهْلَ الصَّحَّةِ الْقِيَامَ بِشَأْنِ أَهْلِ الزَّمَانَةِ وَ الْبَلْوَى ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ ^(٣) فِي أَمْوَالِكُمْ بِإِخْرَاجِ الزُّكَاةِ ، وَ فِي أَنْفُسِكُمْ بِتَوْطِينِ الْأَنْفُسِ عَلَى الصَّبْرِ ، مَعَ مَا فِي ذَلِكَ مِنْ آدَاءِ شُكْرِ نِعْمِ اللَّهِ ﷻ ، وَ الطَّمَعِ فِي الزِّيَادَةِ مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الرَّأْفَةِ وَ الرَّحْمَةِ لِأَهْلِ الضَّعْفِ ، وَ الْعَطْفِ عَلَى أَهْلِ الْمَسْكِنَةِ ، وَ الْحَثِّ لَهُمْ عَلَى الْمُوَاسَاتِ ، وَ تَقْوِيَةِ الْفُقَرَاءِ ، وَ

١ . راجع: علل الشرائع: ص ٣٠٠ ح ٣.

٢ . راجع: كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٦ ح ١٢٨ ، علل الشرائع: ص ٢٨٠ ح ٢.

٣ . آل عمران: ١٨٦.

المعونة على أمر الدين ، وهم عظة لأهل الغنى ، وعبرة لهم ليستدلوا على فقراء الآخرة بهم ، وما لهم من الحث في ذلك على الشكر لله تبارك وتعالى لما حوّلهم وأعطاهم ، والدعاء والتضرع ، والخوف من أن يصيروا مثلهم في أمور كثيرة ، في أداء الزكاة والصدقات ، وصلة الأرحام ، واصطناع المعروف^(١).

[علة وجوب الحج والطواف]

وعلة الحج الوفاة إلى الله تعالى وتطلب الزيادة ، والخروج من كل ما اقتترف ، وليكون تائباً مما مضى مستأنفاً لما يستقبل ، وما فيه من استخراج الأموال ، وتعب الأبدان ، وحظرها عن الشهوات واللذات ، والتقرب بالعبادة إلى الله ﷻ ، والخضوع والاستكانة والذل ، شاحصاً إليه في الحرّ والبرد ، والأمن والخوف ، دائباً في ذلك دائماً ، وما في ذلك لجميع الخلق من المنافع .

والرغبة والرهيبة إلى الله ﷻ ومنه ترك قساوة القلب ، وجسارة الأنفوس ، ونسيان الذكر ، وانقطاع الرجاء . والعمل وتجديد الحقوق ، وحظر النفس عن الفساد ، ومنفعة من في شرق الأرض وغربها ، ومن في البرّ والبحر ممن يحجّ وممن لا يحجّ ، من تاجرٍ وجالبٍ و بائعٍ ومشتريٍّ وكاسبٍ ومسكينٍ . وقضاء حوائج أهل الأطراف والمواضع الممكنين لهم الاجتماع فيها كذلك ليشهدوا منافع لهم^(٢).

[وجوب الحج مع الشرائط]

وعلة فرض الحج مرة واحدة ؛ لأن الله تعالى وضع القرائض على أدنى القوم قوة ، فمن تلك القرائض الحج المفروض واجداً ، ثم رغب أهل القوة على قدر طاقتهم^(٣).

[العلة التي من أجلها وضع البيت]

وعلة وضع البيت وسط الأرض ؛ أنه الموضع الذي من تحته دحيت الأرض ، وكل ربح تهبُّ

١ . راجع : علل الشرائع : ص ٣٦٨ ح ٣ .

٢ . راجع : علل الشرائع : ص ٤٠٤ ح ٥ .

٣ . راجع : وسائل الشريعة : ج ١١ ص ٢٠ ح ١٤١٣٧ .

في الدنيا فإنها تخرج من تحت الركن الشمالي، وهي أول بقعة وضعت في الأرض؛ لأنها الوسط، ليكون الفرض لأهل الشرق والغرب في ذلك سواء. ^(١)

[علة تسمية مكة]

وسميت مكة مكة؛ لأن الناس كانوا يمشون فيها، وكان يقال لمن قصدتها: قد مكا، وذلك قول الله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً﴾ ^(٢)، فالمكاء: التصفيير، والتصديّة: صفق اليدين. ^(٣)

[علة الطواف بالبيت]

وعلة الطواف بالبيت؛ أن الله تبارك وتعالى قال للملائكة: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ ^(٤) فردوا على الله تعالى هذا الجواب، فتديموا ولاذوا بالعرش واستغفروا، فأحب الله ﷻ أن يتعبّد به مثل ذلك العباد، فوضع في السماء الرابعة بيتاً بجذاء العرش يسمى الضراح، ثم وضع في السماء الدنيا بيتاً يسمى المعمور بجذاء الضراح، ثم وضع هذا البيت بجذاء البيت المعمور، ثم أمر آدم ﷺ فطاف به فتاب الله ﷻ عليه، وجرى ذلك في ولده إلى يوم القيامة. ^(٥)

[علة استلام الحجر الأسود]

وعلة استلام الحجر؛ أن الله تبارك وتعالى لما أخذ ميثاق بني آدم التّممه الحجر، فمن ثمّ كلف الناس تعاهد ذلك الميثاق، ومن ثمّ يقال عند الحجر: أمانتي أديتها وميثاق تعاهدته يتشهد لي بالموافاة، ومنه قول سلمان ﷺ: ليحيئنّ الحجر يوم القيامة مثل (جبل) أبي قبيس له لسان وشفتان، يشهد لمن وافاه بالموافاة. ^(٦)

١. راجع: علل الشرائع: ص ٣٩٦ ح ١.

٢. الأنفال: ٣٥.

٣. راجع: علل الشرائع: ص ٣٩٧ ح ١.

٤. البقرة: ٣٠.

٥. راجع: الكافي: ج ٤ ص ١٨٧ ح ١، علل الشرائع: ص ٤٠٦ ح ٧، بحار الأنوار: ج ١١ ص ١١٠ ح ٢٤ و ج ٥٥

ص ٥٨ ح ٥ و ج ٦٩ ص ٣٣ ح ١٠.

٦. راجع: علل الشرائع: ص ٤٢٤ ح ٠٢، وسائل الشيعة: ج ١٣ ص ٣١٨ ح ١٧٨٣٧.

[علة تسمية منى]

وَالْعِلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا سُمِّيَتْ مِنْى مِنْى ؛ أَنَّ جِبْرَائِيلَ ﷺ قَالَ هُنَاكَ لِإِبْرَاهِيمَ ﷺ : تَمَنَّ عَلَى رَبِّكَ مَا شِئْتَ ، فَتَمَنَّى إِبْرَاهِيمُ فِي نَفْسِهِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ مَكَانَ ابْنِهِ إِسْمَاعِيلَ كَبِشًا يَا مُرُّهُ بِدَبْحِهِ فِدَاءَهُ ، فَأَعْطِي مِنْهُ .^(١)

[علة فرض الصيام]

وَعِلَّةُ الصَّوْمِ ؛ لِعِرْفَانِ مَسِّ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ ، لِيَكُونَ الْعَبْدُ ذَلِيلًا مِسْكِينًا مَا جُورًا مُحْتَسِبًا صَابِرًا ، فَيَكُونَ ذَلِكَ دَلِيلًا لَهُ عَلَى شِدَائِدِ الْآخِرَةِ مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الْإِنْكَسَارِ لَهُ عَنِ الشَّهَوَاتِ ، وَإِعْظَاءِ لَهُ فِي الْعَاجِلِ دَلِيلًا عَلَى الْآجَلِ ، لِيَعْلَمَ شِدَّةَ مَبْلَغِ ذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْفَقْرِ وَالْمَسْكِنَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .^(٢)

[علة تحريم قتل النفس]

وَحَرَّمَ اللَّهُ قَتْلَ النَّفْسِ ؛ لِعِلَّةِ فَسَادِ الْخَلْقِ فِي تَحْلِيلِهِ لَوْ أَحَلَّ ، وَفَنَائِمِهِمْ ، وَفَسَادِ التَّدْبِيرِ .^(٣)

[تحريم العقوق]

وَحَرَّمَ اللَّهُ ﷻ عَقُوقَ الْوَالِدَيْنِ ؛ لِمَا فِيهِ ، مِنْ الْخُرُوجِ عَنِ التَّوْقِيرِ لِبَطَاعَةِ اللَّهِ ﷻ ، وَ التَّوْقِيرِ لِلْوَالِدَيْنِ ، وَ تَجَنُّبِ كُفْرِ النِّعْمَةِ ، وَ إِبْطَالِ الشُّكْرِ ، وَ مَا يَدْعُو فِي ذَلِكَ إِلَى قَلَّةِ النَّسْلِ وَ انْقِطَاعِهِ ، لِمَا فِي الْعُقُوقِ مِنْ قَلَّةِ تَوْقِيرِ الْوَالِدَيْنِ وَ الْعِرْفَانِ بِحَقِّهِمَا ، وَ قَطْعِ الْأَرْحَامِ ، وَ الزُّهْدِ مِنَ الْوَالِدَيْنِ فِي الْوَالِدِ ، وَ تَرْكِ التَّرْبِيَةِ لِعِلَّةِ تَرْكِ الْوَالِدِ بَرَّهُمَا .^(٤)

[علة تحريم الزنا]

وَحَرَّمَ الزَّانَا ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْفَسَادِ مِنْ قَتْلِ الْأَنْفُسِ ، وَ ذَهَابِ الْأَنْسَابِ ، وَ تَرْكِ التَّرْبِيَةِ لِلْأَطْفَالِ ،

١ . راجع : علل الشرائع : ص ٤٣٥ ج ٢ ، بحار الأنوار : ج ١٢ ص ١٠٨ ح ٢٦٦ .

٢ . راجع : كتاب من لا يحضره الفقيه : ج ٢ ص ٧٣ ح ١٧٦٧ ، علل الشرائع : ص ٣٧٨ ح ١ ، وسائل الشيعة : ج ١٠ ص ٨١ ح ١٢٦٩٩ .

٣ . راجع : علل الشرائع : ص ٤٧٨ ح ١ .

٤ . راجع : وسائل الشيعة : ج ٢١ ص ٥٠٢ ح ٢٧٧٠٠ .

وَفَسَادِ الْعَوَارِثِ ، وَ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهِ الْفَسَادِ .^(١)

[عَلَّةُ تَحْرِيمِ أَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْمًا]

وَ حَرَّمَ أَكْلَ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْمًا ؛ لِغَلَلِ كَثِيرَةٍ مِنْ وُجُوهِ الْفَسَادِ : أَوَّلُ ذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا أَكَلَ الْإِنْسَانُ مَالَ الْيَتِيمِ ظُلْمًا فَقَدْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِهِ ؛ إِذِ الْيَتِيمُ غَيْرُ مُسْتَعْنٍ وَ لَا مُحْتَمَلٌ لِنَفْسِهِ وَ لَا عَلِيمٌ بِشَأْنِهِ ، وَ لَا لَهُ مَنْ يَقُومُ عَلَيْهِ وَ يَكْفِيهِ كَقِيَامِ وَالِدَيْهِ ، فَإِذَا أَكَلَ مَالَهُ فَكَأَنَّهُ قَدْ قَتَلَهُ وَ صَيَّرَهُ إِلَى الْفَقْرِ وَ الْفَاقَةِ ، مَعَ مَا حَوَّفَ اللَّهُ ﷻ وَ جَعَلَ مِنَ الْعُقُوبَةِ فِي قَوْلِهِ ﷻ : ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ﴾^(٢) . وَ يَقُولُ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ : إِنَّ اللَّهَ ﷻ وَعَدَ فِي أَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ عُقُوبَتَيْنِ : عُقُوبَةً فِي الدُّنْيَا ، وَ عُقُوبَةً فِي الْآخِرَةِ . فَفِي تَحْرِيمِ مَالِ الْيَتِيمِ اسْتِيقَاءُ الْيَتِيمِ وَ اسْتِقْلَالُهُ بِنَفْسِهِ ، وَ السَّلَامَةُ لِلْعَقَبِ أَنْ يَصِيبَهُ مَا أَصَابَهُ ، لِمَا وَعَدَ اللَّهُ فِيهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ ، مَعَ مَا فِي ذَلِكَ مِنْ تَلَبِّ الْيَتِيمِ بِثَأْرِهِ إِذَا أَدْرَكَ ، وَ وَقُوعِ الشُّحْنَاءِ وَ الْعِدَاوَةِ وَ الْبَغْضَاءِ حَتَّى يَتَفَانُوا.^(٣)

[عَلَّةُ تَحْرِيمِ الْفِرَارِ مِنَ الرَّحْفِ]

وَ حَرَّمَ اللَّهُ الْفِرَارَ مِنَ الرَّحْفِ ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْوَهْنِ فِي الدِّينِ ، وَ الْاسْتِخْفَافِ بِالرُّسُلِ وَ الْأَيْمَةِ الْعَادِلَةِ ﷺ ، وَ تَرَكَ نُصْرَتِهِمْ عَلَى الْأَعْدَاءِ ، وَ الْعُقُوبَةَ لَهُمْ عَلَى إِنْكَارِ مَا دَعَوْا إِلَيْهِ مِنَ الْإِقْرَارِ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَ إِظْهَارِ الْعَدْلِ وَ تَرَكَ الْجَوْرَ وَ إِمَاتَةَ الْفَسَادِ ، وَ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ جُرْأَةِ الْعَدُوِّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، وَ مَا يَكُونُ فِي ذَلِكَ مِنَ السَّبِيِّ وَ الْقَتْلِ وَ إِبْطَالِ دِينِ اللَّهِ ﷻ ، وَ غَيْرِهِ مِنَ الْفَسَادِ .^(٤)

[عَلَّةُ تَحْرِيمِ التَّعَرُّبِ بَعْدَ الْهَجْرَةِ]

وَ حَرَّمَ التَّعَرُّبَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ^(٥) ؛ لِلرُّجُوعِ عَنِ الدِّينِ ، وَ تَرَكَ مُؤَاوَزَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْحُجَجِ ﷺ ،

١ . راجع: علل الشرائع: ص ٤٧٩ ح ١. وسائل الشيعة: ج ٢٠ ص ٣١١ ح ٢٥٦٩٩.

٢ . النساء: ٩.

٣ . راجع: علل الشرائع: ص ٤٨٠ ح ١. وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٢٤٦ ح ٢٢٤٤٢.

٤ . راجع: علل الشرائع: ص ٤٨١ ح ١ ، بحار الأنوار: ج ٧٦ ص ٩ ح ١٠ ، وسائل الشيعة: ج ١٥ ص ٨٧ ح ٢٠٠٤٣.

٥ . هو أن يعود إلى البادية و يقيم مع الأعراب بعد أن كان مهاجراً . وكان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذر يعدونه كالمترد (النهاية: ج ٣ ص ٢٠٢).

وَ مَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْفَسَادِ وَإِطْطَالِ حَقِّ كُلِّ ذِي حَقٍّ لَا لِعَلَّةٍ سَكَنَى الْبَدْوِ ، وَكَذَلِكَ لَوْ عَرَفَ الرَّجُلُ الدِّينَ كَامِلًا ، لَمْ يَجْزُ لَهُ مُسَاكَنَةُ أَهْلِ الْجَهْلِ وَ الْخَوْفِ عَلَيْهِمْ ؛ لِأَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ أَنْ يَقَعَ مِنْهُ تَرْكُ الْعِلْمِ ، وَ الدُّخُولُ مَعَ أَهْلِ الْجَهْلِ ، وَ التَّمَادِي فِي ذَلِكَ .^(١)

[علة تحريم ما أهلٌ لغير الله به]

وَ حَرَّمَ مَا أَهَّلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ؛ لِذَلِكَ أَوْجَبَ اللَّهُ ﷻ عَلَى خَلْقِهِ مِنَ الْإِقْرَارِ بِهِ وَ ذِكْرِ اسْمِهِ عَلَى الدُّبَانِجِ الْمُحَلَّلَةِ ، وَ ثَلَا يُسَوِّي بَيْنَ مَا تَقَرَّبَ بِهِ إِلَيْهِ ، وَ بَيْنَ مَا جُعِلَ عِبَادَةً لِلشَّيَاطِينِ وَ الْأوثَانِ ؛ لِأَنَّ فِي تَسْمِيَةِ اللَّهِ الْإِقْرَارَ بِرُبُوبِيَّتِهِ وَ تَوْحِيدِهِ ، وَ مَا فِي الْإِهْلَالِ لِغَيْرِ اللَّهِ مِنَ الشَّرِكِ بِهِ وَ التَّقَرُّبِ بِهِ إِلَى غَيْرِهِ ، لِيَكُونَ ذِكْرُ اللَّهِ وَ تَسْمِيَتُهُ عَلَى الدَّبِيحَةِ فَرَقًا بَيْنَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ ، وَ بَيْنَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ .^(٢)

[علة تحريم جميع السباع من الطير والوحش]

وَ حُرِّمَ سِبَاعُ الطَّيْرِ وَ الْوَحْشِ كُلُّهَا ؛ لِأَكْلِهَا مِنَ الْجَيْفِ وَ لُحُومِ النَّاسِ وَ الْعَذِيْرَةِ وَ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، فَجَعَلَ اللَّهُ ﷻ دَلَائِلَ مَا أَحَلَّ مِنَ الْوَحْشِ وَ الطَّيْرِ وَ مَا حَرَّمَ كَمَا قَالَ أَبِي بَلِيَّةٍ : كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ وَ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ حَرَامٌ ، وَ كُلُّ مَا كَانَتْ لَهُ قَانِصَةٌ مِنَ الطَّيْرِ فَحَلَالٌ . وَ عِلَّةُ أُخْرَى يُفَرِّقُ بَيْنَ مَا أُحِلَّ مِنَ الطَّيْرِ وَ مَا حُرِّمَ قَوْلُهُ ﷺ : كُلُّ مَا ذَفَّ ، وَ لَا تَأْكُلُ مَا صَفَّ .^(٣)

[تحريم لحوم المسوخ وعلة تحريم الأرنب]

وَ حَرَّمَ الْأَرْنَْبَ ؛ لِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ السَّنُورِ ، وَ لَهَا مَخَالِيبٌ كَمَخَالِيبِ السَّنُورِ وَ سِبَاعِ الْوَحْشِ ، فَجَزَتْ مَجْرَاهَا ، مَعَ قَدْرِهَا فِي نَفْسِهَا ، وَ مَا يَكُونُ مِنْهَا مِنَ الدَّمِ كَمَا يَكُونُ مِنَ النِّسَاءِ ؛ لِأَنَّهَا مَسْحُؤٌ .^(٤)

- ١ . راجع: علل الشرائع: ص ٤٨١ ح ١ ، وسائل الشيعة: ج ١٥ ص ١٠٠ ح ٢٠٠٦٦ ، بحار الأنوار: ج ٧٦ ص ٩ ح ١٠٠ .
- ٢ . راجع: علل الشرائع: ص ٤٨١ ح ١ ، بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٣٢٣ ح ٢٧ ، وسائل الشيعة: ج ٢٤ ص ٢١٢ ح ٣٠٢٧٢ .
- ٣ . علل الشرائع: ص ٤٨٢ ح ١ ، بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ١٧٠ ح ٣ ، وسائل الشيعة: ج ٢٤ ص ١٠٩ ح ٣٠٠٩٩ .
- ٤ . علل الشرائع: ص ٤٨٢ ح ١ ، بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ١٧٠ ح ٣ ، وسائل الشيعة: ج ٢٤ ص ١٠٩ ح ٣٠٠٩٩ .

[علة تحريم الربا]

وَ عِلَّةُ تَحْرِيمِ الرَّبَا ، إِنَّمَا نَهَى اللهُ عَنْهُ لِما فِيهِ مِنْ فسادِ الأُمُوالِ ؛ لِأَنَّ الإنسانَ إِذا اشْتَرى الدَّرَهَمَ بِالدَّرَهَمَيْنِ كانَ ثَمَنُ الدَّرَهَمِ دِرْهَمًا ، وَ ثَمَنُ الآخَرِ باطلاً ، فَبيعُ الرَّبَا وَ كَسْرٌ على كُلِّ حالٍ على المُشْتَرى وَ على البائِعِ ، فَحَرَّمَ اللهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالى الرَّبَا لِعلَّةِ فسادِ الأُمُوالِ ، كَما حَظَرَ على السَّفِيهِ أَنْ يُدْفَعَ مالُهُ إِلَيْهِ ؛ لِما يَتَخَوَّفُ عَلَيهِ مِنْ إفسادِهِ حَتَّى يُؤَنَسَ مِنْهُ رُشدُهُ ، فَلِهذِهِ العِلَّةِ حَرَّمَ اللهُ الرَّبَا وَ بَيَعَ الدَّرَهَمَ بِالدَّرَهَمَيْنِ يَدًا بِيَدٍ .

وَ عِلَّةُ تَحْرِيمِ الرَّبَا بَعْدَ البَيِّنَةِ ، لِما فِيهِ مِنَ الاستِخفافِ بِالْحَرَامِ المُحَرَّمِ ، وَ هِيَ كَبِيرَةٌ بَعْدَ البَيانِ ، وَ تَحْرِيمِ اللهُ تَعَالى لَهَا ، وَ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْهُ إِلاَّ اسْتِخفافاً بِالتَّحْرِيمِ لِلْحَرَامِ ، وَالاسْتِخفافُ بِذَلِكَ دُخُولٌ فِي الكُفْرِ .

وَ عِلَّةُ تَحْرِيمِ الرَّبَا بِالنَّسِيَةِ لِعلَّةِ ذهابِ المَعروفِ ، وَ تَلَفِ الأُمُوالِ ، وَ رَغَبَةِ النَّاسِ فِي الرِّبْحِ ، وَ تَرْكِهِمُ القَرْضَ وَ القَرْضَ وَ صَنائِعَ المَعروفِ ، وَ لِما فِي ذَلِكَ مِنَ الفَسادِ وَ الظُّلمِ وَ فَناءِ الأُمُوالِ .^(١)

[علل تحريم المحرّمات من المأكول]

وَ حَرَّمَ الجَنْزِيرَ ؛ لِأَنَّهُ مُشَوِّهُ جَعَلَهُ اللهُ ﷻ عِظَةً لِلخَلْقِ وَ عِبْرَةً وَ تَخويفاً ، وَ دَليلاً على ما مَسَحَ على خَلْقَتِهِ ، وَ لِأَنَّ غِذاءَهُ أَقْدَرُ الأَقْدارِ ، مَعَ عِلَلٍ كَثِيرَةٍ .

وَ كَذَلِكَ حَرَّمَ القَرَدَ ؛ لِأَنَّهُ مَسَحُ مِثْلِ الجَنْزِيرِ ، وَ جَعَلَ عِظَةً وَ عِبْرَةً لِلخَلْقِ ، وَ دَليلاً على ما مَسَحَ على خَلْقَتِهِ وَ صَوْرَتِهِ ، وَ جَعَلَ فِيهِ شِبْهاً مِنَ الإنسانِ لِيَدُلَّ على أَنَّهُ مِنَ الخَلْقِ المَغضُوبِ عَلَيْهِمُ .

وَ حَرَّمَ المَيْتَةَ ؛ لِما فِيها مِنْ فسادِ الأبدانِ وَ الآفَةِ ، وَ لِما أَرادَ اللهُ ﷻ أَنْ يَجْعَلَ تَسْمِيَتَهُ سَبباً لِلتَّحْلِيلِ وَ فَرَقاً بَيْنَ الحلالِ وَ الحرامِ .

وَ حَرَّمَ اللهُ ﷻ الدَّمَ كَتَحْرِيمِ المَيْتَةِ ؛ لِما فِيهِ مِنْ فسادِ الأبدانِ ، وَ لِأَنَّهُ يُورِثُ الماءَ الأصْفَرَ .

و يُبَخَّرُ الْقَمَّ، وَ يُنْتِنُ الرَّيْحَ، وَ يُسِيءُ الْخُلُقَ، وَ يُورِثُ الْقَسْوَةَ لِلْقَلْبِ، وَ قِلَّةَ الرَّافَةِ وَ الرَّحْمَةَ حَتَّى لَا يُؤْمَنَ أَنْ يَقْتُلَ وَالِدَهُ وَ صَاحِبَهُ.

وَ حَرَّمَ الطَّحَالَ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الدَّمِ، وَ لِأَنَّ عِلَّتَهُ وَ عِلَّةَ الدَّمِ وَ الْمَيْتَةِ وَاحِدَةٌ؛ لِأَنَّهُ يَجْرِي مَجْرَاهَا فِي الْفَسَادِ.^(١)

[عِلَّةُ الْمَهْرِ وَ وَجُوبِهِ]

وَ عِلَّةُ الْمَهْرِ وَ وَجُوبِهِ عَلَى الرَّجَالِ وَ لَا يَجِبُ عَلَى النِّسَاءِ أَنْ يُعْطِينَ أَزْوَاجَهُنَّ؛ لِأَنَّ لِلرَّجُلِ مَوْنَةَ الْمَرْأَةِ، وَ لِأَنَّ الْمَرْأَةَ بَائِعَةٌ نَفْسَهَا وَ الرَّجُلُ مُشْتَرٍ، وَ لَا يَكُونُ الْبَيْعُ إِلَّا بِشَمَنِ وَ لَا الشِّرَاءُ بِغَيْرِ إِعْطَاءِ الثَّمَنِ، مَعَ أَنَّ النِّسَاءَ مُحْظُورَاتٌ عَنِ التَّعَامُلِ وَ الْمُتَجَرِّ، مَعَ عِلَلٍ كَثِيرَةٍ.^(٢)

[عِلَّةُ التَّرْوِيجِ لِلرَّجُلِ أَرْبَعَةٌ نِسْوَةٌ]

وَ عِلَّةُ التَّرْوِيجِ لِلرَّجُلِ أَرْبَعَةٌ نِسْوَةٌ وَ تَحْرِيمُ أَنْ تَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةُ أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدٍ؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ إِذَا تَزَوَّجَ أَرْبَعَ نِسْوَةٍ كَانَ الْوَلَدُ مَنْسُوباً إِلَيْهِ، وَ الْمَرْأَةُ لَوْ كَانَ لَهَا زَوْجَانِ وَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ لَمْ يُعْرَفِ الْوَلَدُ لِمَنْ هُوَ، إِذْ هُمْ مُشْتَرِكُونَ فِي نِكَاحِهَا، وَ فِي ذَلِكَ فَسَادُ الْأَنْسَابِ وَ الْمَوَارِيثِ وَ الْمَعَارِفِ.^(٣)

[عِلَّةُ التَّرْوِيجِ لِلْعَبْدِ اثْنَتَيْنِ]

وَ عِلَّةُ التَّرْوِيجِ لِلْعَبْدِ اثْنَتَيْنِ لَا أَكْثَرَ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ نِصْفُ الرَّجُلِ الْحُرِّ فِي الطَّلَاقِ وَ النِّكَاحِ، لَا يَمْلِكُ نَفْسَهُ وَ لَا لَهُ مَالٌ، إِنَّمَا يُنْفِقُ مَوْلَاهُ عَلَيْهِ، وَ لِيَكُونَ ذَلِكَ فِرْقاً بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْحُرِّ، وَ لِيَكُونَ أَقْلٌ لِاشْتِغَالِهِ عَنِ خِدْمَةِ مَوْلَاهُ.^(٤)

[عِلَّةُ الطَّلَاقِ]

وَ عِلَّةُ الطَّلَاقِ ثَلَاثًا؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْمُهَلَّةِ فِيمَا بَيْنَ الْوَاحِدَةِ إِلَى الثَّلَاثِ، لِرِغْبَةِ تَحَدُّثِ أَوْ سُكُونِ غَضَبِ إِنْ كَانَ، وَ لِيَكُنْ ذَلِكَ تَخْوِيفاً وَ تَأْدِيباً لِلنِّسَاءِ، وَ زَجْراً لَهُنَّ عَنِ مَعْصِيَةِ أَزْوَاجِهِنَّ

١. راجع: علل الشرائع: ص ٤٨٤ ح ٤، بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ١٦٥ ح ٣، وسائل الشريعة: ج ٢٤ ص ١٠٢ ح ٣٠٠٨٥.

٢. راجع: علل الشرائع: ص ٥٠١ ح ١، بحار الأنوار: ج ١٠٠ ص ٣٤٩ ح ١٦٦، وسائل الشريعة: ج ٢١ ص ٢٦٧ ح ٢٧٠٦٢.

٣. راجع: علل الشرائع: ص ٥٠٤ ح ١، بحار الأنوار: ج ١٠٠ ص ٣٨٤ ح ٥، وسائل الشريعة: ج ٢٠ ص ٥١٧ ح ٢٦٢٣٨.

٤. راجع: وسائل الشريعة: ج ٢٠ ص ٥١٧ ح ٢٦٢٣٨.

فَاسْتَحْتَمَتِ الْمَرْأَةُ الْفُرْقَةَ وَالْمُبَايَنَةَ؛ لِدُخُولِهَا فِيهَا لَا يَنْتَبِي مِنْ مَعْصِيَةِ زَوْجِهَا .

وَعِلَّةُ تَحْرِيمِ الْمَرْأَةِ تَسِعِ تَطْلِيقَاتٍ فَلَا تَحِلُّ لَهُ أَبَدًا؛ عَقُوبَةُ إِنْثَاءٍ يَتَلَاعَبُ بِالطَّلَاقِ، وَلَا يَسْتَضْعِفُ الْمَرْأَةَ، وَ لِيَكُونَ نَازِلًا فِي أُمُورِهِ مُتَقَيِّظًا مُعْتَبِرًا، وَ لِيَكُونَ يَأْسًا لِهَٰمَا مِنَ الْإِجْتِمَاعِ بَعْدَ تَسِعِ تَطْلِيقَاتٍ .

وَعِلَّةُ طَّلَاقِ الْمَمْلُوكِ اثْنَتَيْنِ؛ لِأَنَّ طَّلَاقَ الْأَمَةِ عَلَى النَّصْفِ، فَجَعَلَهُ اثْنَتَيْنِ احتياطاً لِكَمَالِ الْفَرَايِضِ، وَكَذَلِكَ فِي الْفَرَقِ فِي الْعِدَّةِ لِلْمَتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجِهَا. ^(١)

[عِلَّةُ تَرْكِ شَهَادَةِ النِّسَاءِ فِي الطَّلَاقِ وَالْهَلَالِ]

وَعِلَّةُ تَرْكِ شَهَادَةِ النِّسَاءِ فِي الطَّلَاقِ وَالْهَلَالِ؛ لِضَعْفِهِنَّ عَنِ الرُّؤْيَةِ، وَ مُحَابَاتِهِنَّ النِّسَاءِ فِي الطَّلَاقِ، فَلِذَلِكَ لَا يَجُوزُ شَهَادَتُهُنَّ إِلَّا فِي مَوْضِعِ ضَرُورَةٍ، مِثْلِ شَهَادَةِ الْقَابِلَةِ وَ مَا لَا يَجُوزُ لِلرِّجَالِ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيْهِ، كَضَرُورَةِ تَجْوِيزِ شَهَادَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ إِذَا لَمْ يُوجَدْ غَيْرُهُمْ، وَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ: ﴿أَتْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ أَعْرَابٍ مِّنْ غَيْرِكُمْ﴾ ^(٢) كَافِرِينَ، وَ مِثْلِ شَهَادَةِ الصَّبِيَّانِ عَلَى الْقَتْلِ إِذَا لَمْ يُوجَدْ غَيْرُهُمْ ^(٣).

[عِلَّةُ شَهَادَةِ أَرْبَعَةٍ فِي الزَّوْنِ]

وَالْعِلَّةُ فِي شَهَادَةِ أَرْبَعَةٍ فِي الزَّوْنِ وَ اثْنَيْنِ فِي سَائِرِ الْحُقُوقِ؛ لِشِدَّةِ حَدِّ الْمُحَصِّنِ؛ لِأَنَّ فِيهِ الْقَتْلَ، فَجُعِلَتِ الشَّهَادَةُ فِيهِ مُضَاعَفَةً مُعَلَّظَةً لِمَا فِيهِ مِنْ قَتْلِ نَفْسِهِ وَذَهَابِ نَسَبِ وَلَدِهِ، وَ لِفَسَادِ الْمِيرَاثِ. ^(٤)

[عِلَّةُ تَحْلِيلِ مَالِ الْوَالِدِ لِلْوَالِدِ]

وَعِلَّةُ تَحْلِيلِ مَالِ الْوَالِدِ لِوَالِدِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ وَ لَيْسَ ذَلِكَ لِلْوَالِدِ؛ لِأَنَّ الْوَالِدَ مَوْلُودٌ لِلْوَالِدِ فِي قَوْلِ

١ . راجع: كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٥٠٢ ح ٤٧٦٣. علل الشرائع: ص ٥٠٦ ح ١. بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ١٥١ ح ٤٧. وسائل الشيعة: ج ٢٢ ص ١٦٠ ح ٢٨٢٧٤.

٢ . المائدة: ١٠٦.

٣ . راجع: علل الشرائع: ص ٥٠٩ ح ١. وسائل الشيعة: ج ٢٧ ص ٣٦٥ ح ٣٣٩٥٨.

٤ . راجع: علل الشرائع: ص ٥١٠ ح ٢، بحار الأنوار: ج ٧٩ ص ٣٨ ح ١٦. وسائل الشيعة: ج ٢٧ ص ٢٣٨ ح ٣٣٦٧٥.

اللَّهِ ﷻ: «يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنْتًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ»^(١)، مَعَ أَنَّهُ الْمَأْخُودُ بِمَوْتِهِ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا، وَ الْمَتَسُوبُ إِلَيْهِ أَوْ الْمَدْعُو لَهُ، يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: «أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ»^(٢)، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ» وَ لَيْسَ لِلوَالِدَةِ مِثْلُ ذَلِكَ، لَا تَأْخُذُ مِنْ مَالِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ أَوْ بِإِذْنِ الْأَبِ؛ لِأَنَّ الْأَبَ مَأْخُودٌ بِتَقْفَةِ الْوَالِدِ، وَلَا تُؤْخَذُ الْمَرْأَةُ بِتَقْفَةِ وَلَدِهَا.^(٣)

[عَلَّةُ أَنْ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدْعَى وَالْيَمِينِ عَلَى الْمُنْكَرِ]

وَ الْعَلَّةُ فِي أَنَّ الْبَيِّنَةَ فِي جَمِيعِ الْحُقُوقِ عَلَى الْمُدْعَى وَالْيَمِينِ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ مَا خَلَا الدَّمَّ؛ لِأَنَّ الْمُدْعَى عَلَيْهِ جَائِدٌ وَلَا يُمَكِّنُهُ إِقَامَةُ الْبَيِّنَةِ عَلَى الْجُحُودِ، وَ لِأَنَّهُ مَجْهُولٌ وَ صَارَتِ الْبَيِّنَةُ فِي الدَّمِّ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ، وَ الْيَمِينُ عَلَى الْمُدْعَى لِأَنَّهُ حَوطٌ يَحْتَاطُ بِهِ الْمُسْلِمُونَ؛ لِئَلَّا يَبْطُلَ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، وَ لِيَكُونَ زَاجِرًا وَ نَاهِيًا لِلْقَاتِلِ لِشِدَّةِ إِقَامَةِ الْبَيِّنَةِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ مَنْ يَشْهَدُ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ قَلِيلٌ.

وَ أَمَّا عَلَّةُ الْقَسَامَةِ أَنْ جُعِلَتِ حَمْسِينَ رَجُلًا؛ فَلَمَّا فِي ذَلِكَ مِنَ التَّغْلِيظِ وَ التَّشْدِيدِ وَ الْاِحْتِيَاطِ؛ لِئَلَّا يَهْدِرَ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ.^(٤)

[عَلَّةُ قَطْعِ يَمِينِ السَّارِقِ]

وَ عَلَّةُ قَطْعِ الْيَمِينِ مِنَ السَّارِقِ؛ لِأَنَّهُ يُبَاشِرُ الْأَشْيَاءَ بِيَمِينِهِ وَ هِيَ أَفْضَلُ أَعْضَائِهِ وَ أَنْفَعُهَا لَهُ، فَجَعَلَ قَطْعُهَا نِكَالًا وَ عِبْرَةً لِلْخَلْقِ لِئَلَّا يَبْتَغُوا أَخْذَ الْأَمْوَالِ مِنْ غَيْرِ جِلْهَا، وَ لِأَنَّهُ أَكْثَرُ مَا يُبَاشِرُ السَّرِقَةَ بِيَمِينِهِ. وَ حُرِّمَ غَسْبُ الْأَمْوَالِ وَ أَخْذُهَا مِنْ غَيْرِ جِلْهَا؛ لِمَا فِيهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْقَسَادِ، وَ الْقَسَادِ مُحَرَّمٌ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْقِتَاءِ، وَ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهِ الْقَسَادِ.^(٥)

[عَلَّةُ حَرْمَةِ السَّرِقَةِ]

وَ حَرْمَةُ السَّرِقَةِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ قَسَادِ الْأَمْوَالِ وَ قَتْلِ الْأَنْفُسِ لَوْ كَانَتْ مُبَاحَةً، وَ لِمَا يَأْتِي فِي

١. الشورى: ٤٩.

٢. الأحزاب: ٥.

٣. راجع: علل الشرائع: ص ٥٢٤ ج ١، بحار الأنوار: ج ١٠٠ ص ٧٣ ج ٣، وسائل الشريعة: ج ١٧ ص ٢٦٦ ح ٢٢٤٨٧.

٤. راجع: علل الشرائع: ص ٥٢٢ ج ٢، بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ٤٠٢ ج ١، وسائل الشريعة: ج ٢٧ ص ٢٣٥ ح ٣٣٦٧١.

٥. راجع: المناقب لابن شهر آشوب: ج ٤ ص ٣٥٨، بحار الأنوار: ج ٦ ص ١٠٢، وسائل الشريعة: ج ٢٨ ص ٢٤١ ح ٣٤٦٥٥.

التَّغَاصِبِ مِنَ الْقَتْلِ وَ التَّنَاوُزِ وَ التَّحَاسُدِ، وَ مَا يَدْعُو إِلَى تَرْكِ التَّجَارَاتِ وَ الصَّنَاعَاتِ فِي الْمَكَاسِبِ، وَ اقْتِنَاءِ الْأَمْوَالِ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ الْمُقْتَنَى لَا يَكُونُ أَحَدٌ أَحَقُّ بِهِ مِنْ أَحَدٍ.^(١)

[علة ضرب الزاني]

وَ عِلَّةُ ضَرْبِ الزَّانِي عَلَى جَسَدِهِ بِأَشَدِّ الضَّرْبِ؛ لِمُبَاشَرَتِهِ الزَّانَا وَ اسْتِلْذَاقِ الْجَسَدِ كُلِّهِ بِهِ، فَجُعِلَ الضَّرْبُ عُقُوبَةً لَهُ وَ عِبْرَةً لغيرِهِ، وَ هُوَ أَعْظَمُ الْجِنَايَاتِ.^(٢)

[علة ضرب القاذف و شارب الخمر]

وَ عِلَّةُ ضَرْبِ الْقَازِفِ وَ شَارِبِ الْخَمْرِ ثَمَانِينَ جَلْدَةً؛ لِأَنَّ فِي الْقَذْفِ نَفْيَ الْوَلَدِ وَ قَطْعَ النَّسْلِ وَ ذَهَابَ النَّسَبِ. وَ كَذَلِكَ شَارِبُ الْخَمْرِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا شَرِبَ هَذِي، وَ إِذَا هَذِي افْتَرَى، فَوَجَبَ عَلَيْهِ حَدُّ الْمُفْتَرِي.^(٣)

[علة القتل بعد إقامة الحد في الثالثة]

وَ عِلَّةُ الْقَتْلِ بَعْدَ إِقَامَةِ الْحَدِّ فِي الثَّالِثَةِ عَلَى الزَّانِي وَ الزَّانِيَةِ؛ لِاسْتِخْفَافِهِمَا وَ قِلَّةِ مُبَالَاغَتِهِمَا بِالضَّرْبِ، حَتَّى كَأَنَّهُمَا مُطْلَقٌ لهُمَا ذَلِكَ الشَّيْءُ. وَ عِلَّةٌ أُخْرَى: أَنَّ الْمُسْتِخْفَافَ بِاللهِ وَ بِالْحَدِّ كَافِرٌ، فَوَجَبَ عَلَيْهِ الْقَتْلُ لِدُخُولِهِ فِي الْكُفْرِ.^(٤)

[علة تحريم الذكران للذكوران و الإناث للإناث]

وَ عِلَّةُ تَحْرِيمِ الذُّكْرَانِ لِلذُّكْرَانِ وَ الْإِنَاثِ لِلإِنَاثِ؛ لِمَا رُكِّبَ فِي الْإِنَاثِ، وَ مَا طُبِعَ عَلَيْهِ الذُّكْرَانِ، وَ لِمَا فِي إِيْتَابِ الذُّكْرَانِ لِلذُّكْرَانِ وَ الْإِنَاثِ لِلإِنَاثِ مِنْ انْقِطَاعِ النَّسْلِ، وَ فَسَادِ التَّدْبِيرِ، وَ خَرَابِ الدُّنْيَا.^(٥)

١ . راجع بحار الأنوار: ج ٦ ص ١٠٢. وسائل الشيعة: ج ٢٨ ص ٢٤١ ح ٣٤٦٥٥.

٢ . راجع: علل الشرائع: ص ٥٤٤ ح ٢. وسائل الشيعة: ج ٢٨ ص ٩٤ ح ٤٣٠٢.

٣ . راجع: علل الشرائع: ص ٥٤٥ ح ١. وسائل الشيعة: ج ٢٨ ص ١٧٦ ح ٣٤٤٩٥.

٤ . راجع: علل الشرائع: ص ٥٤٧ ح ١. وسائل الشيعة: ج ٢٨ ص ١٩ ح ٣٤١١٥ و ص ١١٧ ح ٣٤٣٦٢.

٥ . راجع: علل الشرائع: ص ٥٤٧ ح ١. وسائل الشيعة: ج ٢٠ ص ٢٣١ ح ٢٥٧٥١.

[علة إباحة لحوم البقر والغنم والإبل]

وَ أَحَلَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لِحُومِ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ وَ الْإِبِلِ ، لِكَثْرَتِهَا وَ إِمْكَانِ وُجُودِهَا . وَ تَحْلِيلُ بَقَرِ الْوَحْشِ وَ غَيْرِهَا مِنْ أَصْنَافِ مَا يُؤْكَلُ مِنَ الْوَحْشِ الْمُحَلَّلَةِ ؛ لِأَنَّ غِذَاءَهَا غَيْرُ مَكْرُوهٍ وَ لَا مُحَرَّمٌ ، وَ لَا هِيَ مُضِرَّةٌ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ ، وَ لَا مُضِرَّةٌ بِالْإِنْسِ ، وَ لَا فِي حَلْقِهَا تَشْوِيَهُ .

وَ كَرِهَ أَكْلُ لُحُومِ الْبِغَالِ وَ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ ؛ لِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَى ظَهْوَرِهَا وَ اسْتِعْمَالِهَا ، وَ الْخَوْفِ مِنْ قَلَّتِهَا ، لَا يَقْدَرُ حَلْقُهَا وَ لَا يَقْدَرُ غِذَائُهَا .^(١)

[علة حرمة النظر إلى شعور النساء]

وَ حُرِّمَ النَّظَرُ إِلَى شُعُورِ النِّسَاءِ الْمَحْجُوبَاتِ بِالْأَزْوَاجِ وَ إِلَى غَيْرِهِنَّ مِنَ النِّسَاءِ ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ تَهْيِيجِ الرَّجَالِ ، وَ مَا يَدْعُو التَّهْيِيجُ إِلَيْهِ مِنَ الْقَسَادِ وَ الدُّخُولِ فِيهَا لَا يَجِلُّ وَ لَا يَجْمَلُ ، وَ كَذَلِكَ مَا أَشْبَهَ الشُّعُورِ ، إِلَّا الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَ أَلْقَوْا مِنْ أَلْبَسَاءِ أَلْتِي لَا يَزْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾^(٢) أَي غَيْرِ الْجِلْبَابِ فَلَا بَأْسَ بِالنَّظَرِ إِلَى شُعُورِ مِثْلِهِنَّ .^(٣)

[علة إعطاء النساء نصف ما يعطى الرجال من الميراث]

وَ عِلَّةُ إِعْطَاءِ النِّسَاءِ نِصْفَ مَا يُعْطَى الرَّجَالَ مِنَ الْمِيرَاثِ ؛ لِأَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا تَزَوَّجَتْ أَحَدَتْ ، وَ الرَّجُلُ يُعْطَى ، فَلِذَلِكَ وَفَّرَ عَلَى الرَّجَالِ . وَ عِلَّةٌ أُخْرَى فِي إِعْطَاءِ الذَّكَرِ مِثْلِي مَا تُعْطَى الْأُنْثَى ؛ لِأَنَّ الْأُنْثَى فِي عِيَالِ الذَّكَرِ إِنْ احتَاجَتْ ، وَ عَلَيْهِ أَنْ يَعُولَهَا وَ عَلَيْهِ نَقْمَتُهَا ، وَ لَيْسَ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تَعُولَ الرَّجُلَ ، وَ لَا تُؤَخِّدَ بِنَقْمَتِهِ إِنْ احتَاجَ ، فَوَفَّرَ عَلَى الرَّجُلِ لِذَلِكَ ، وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ ﷻ :

١ . راجع : علل الشرائع : ص ٥٦١ ح ١ و ص ٥٦٣ ح ٤ ، بحار الأنوار : ج ٦٢ ص ١٧٥ ح ٧ . وسائل الشيعة : ج ٢٥ ص ٥٠ ح ٣١١٤٥ .

٢ . النور : ٦٠ .

٣ . راجع : علل الشرائع : ص ٥٦٥ ح ١ ، بحار الأنوار : ج ١٠٠ ص ٣٨٤ ح ٤ و ج ١٠١ ص ٥ ح ٢٤٣٤ ح ١٢ . وسائل الشيعة : ج ٢٠ ص ١٩٣ ح ٢٥٤٠٦ .

﴿الرِّجَالُ قَوْمُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾^(١) .^(٢)

[علّة المرأة لا ترث من العقار]

وَ عَلَّةُ الْمَرَأَةِ أَنَّهَا لَا تَرِثُ مِنَ الْعَقَارِ شَيْئاً إِلَّا قِيَمَةَ الطُّوبِ وَ النَّقْضِ ؛ لِأَنَّ الْعَقَارَ لَا يُمَكِّنُ تَغْيِيرَهُ وَ قَلْبُهُ ، وَ الْمَرَأَةُ يَجُوزُ أَنْ يَنْقَطِعَ مَا بَيْنَهَا وَ بَيْنَهُ مِنَ الْعِصْمَةِ ، وَ يَجُوزُ تَغْيِيرُهَا وَ تَبْدِيلُهَا . وَ لَيْسَ الْوَلَدُ وَ الْوَالِدُ كَذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ التَّقْضِي مِنْهُمَا ، وَ الْمَرَأَةُ يُمَكِّنُ الْاِسْتِدَالَ بِهَا ، فَمَا يَجُوزُ أَنْ يَجِيَّ وَ يَذْهَبَ كَانَ مِيرَاثُهُ فِيمَا يَجُوزُ تَبْدِيلُهُ وَ تَغْيِيرُهُ إِذَا أَشْبَهَهُ ، وَ كَانَ الثَّابِتُ الْمُقِيمُ عَلَى حَالِهِ كَمَنْ كَانَ مِثْلُهُ الثَّبَاتِ وَ الْقِيَامِ^(٣) .



كتابه ﷺ إلى محمد بن سنان

في علّة تحريم قذف المحصنات

علي بن أحمد، قال: حدّثنا محمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن إسماعيل، عن علي بن العباس، قال: حدّثنا القاسم بن الربيع الصّحّاف، عن محمد بن سنان^(٤): أن

١ . النساء: ٣٤.

٢ . راجع: علل الشرائع: ص ٥٧٠ ح ١.

٣ . عيون أخبار الرضا ﷺ: ج ٢ ص ٨٨ ح ١، بحار الأنوار: ج ٦ ص ٩٤ ح ٢، و راجع: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٣٠٠ ح ٣٤، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٣٤٨، وسائل الشيعة: ج ٢٦ ص ٢١١ ح ٣٢٨٤٩، بحار الأنوار: ج ٨٢ ص ٢٦١ ح ١٠ و ج ٨١ ص ١٦٩.

٤ . أبو جعفر الزّاهري، من ولد زاهر، مولى عمرو بن الحمق الخزاعي، عدّه الشيخ والبرقي تارة من أصحاب الكاظم ﷺ، وأخرى من أصحاب الرضا ﷺ، وثالثته من أصحاب الجواد ﷺ (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٤٤ الرقم ٥١٢٨ و ص ٣٦٤ الرقم ٥٣٩٤ و ص ٣٧٧ الرقم ٥٥٨٧، رجال البرقي: ص ١١٨ الرقم ١٢٨٦ و ص ١٢٨ الرقم ١٤٦٨ و ص ١٣٥ الرقم ١٥٦٠).

أبا الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام كتب إليه فيما كتب من جواب مسأله:
 حَرَّمَ اللهُ ﷻ قَذْفَ الْمُحْصَنَاتِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ فَسَادِ الْأَنْسَابِ، وَ نَفْيِ الْوَالِدِ، وَ إِبْطَالِ
 الْقَوَارِيثِ، وَ تَرْكِ التَّرْبِيَةِ، وَ ذَهَابِ الْمَعَارِفِ، وَ مَا فِيهِ مِنَ الْمَسَاوِي وَ الْعِلَلِ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَى
 فَسَادِ الْخَلْقِ. ^(١)



كتابه عليه السلام إلى محمد بن سنان

في علة الصلاة

علي بن أحمد بن محمد، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي
 عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ رَبِيعِ
 الصَّخَّافِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَنَانَ: أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرَّضَا عليه السلام كَتَبَ إِلَيْهِ
 فِيمَا كَتَبَ مِنْ جَوَابِ مَسْأَلِهِ:

إِنَّ عِلَّةَ الصَّلَاةِ أَنَّهَا إِقْرَارُ بِالرُّبُوبِيَّةِ لِلَّهِ ﷻ، وَ خَلْعُ الْأَنْدَادِ، وَ قِيَامُ بَيْنَ يَدَيْ الْجَبَّارِ جَلَّ
 جَلَالُهُ بِالذَّلِّ وَ الْمَسْكَنَةِ وَ الْخُضُوعِ وَ الْإِعْتِرَافِ، وَ الطَّلِبُ لِلِإِقَالَةِ مِنْ سَالِفِ الذُّنُوبِ، وَ وَضْعُ
 الْوَجْهِ عَلَى الْأَرْضِ كُلِّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ إِعْظَامًا لِلَّهِ ﷻ، وَ أَنْ يَكُونَ ذَاكِرًا غَيْرَ نَاسٍ وَ لَا بَطْرِ،
 وَ يَكُونَ خَاشِعًا مُتَذَلِّلًا، رَاغِبًا، طَالِبًا لِلزِّيَادَةِ فِي الدِّينِ وَ الدُّنْيَا، مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الْإِنْزِجَارِ
 وَ الْمُدَاوَمَةِ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ بِاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ؛ لِئَلَّا يَنْسِيَ الْعَبْدُ سَيِّدَهُ وَ مُدَبِّرَهُ وَ خَالِقَهُ فَيَبْطُرَ

◀ وقد طعن عليه وضَّعَف. و ورد مدحه في بعض الأخبار. و له كتب (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ٣٢٨
 الرقم ٨٨٨، الفهرست للطوسي: ص ٤٠٧ الرقم ٦٢٠، رجال الكليني: ج ٢ ص ٣٨٩ الرقم ٧٢٩ و ص ٥٠٦ الرقم
 ٩٧٧-٩٨٢ و ص ٥٤٤ الرقم ١٠٢٩، رجال ابن الغضائري: ص ٩٢ الرقم ١٣٠).

وقال السيد الخوئي بعد نقل ما ورد في ذمّه ومدحه: المتحصّل من الروايات أنّ محمد بن سنان كان من الموالين
 و ممن يدين الله بموالاته أهل بيت نبيّه عليه السلام، فهو ممدوح، فإن ثبت فيه شيء من المخالفة فقد زال ذلك و قد رضي
 عنه المعصوم سلام الله عليه... (راجع: معجم رجال الحديث: ج ١٧ ص ١٦٩ الرقم ١٠٩٢).

١. علل الشرائع: ص ٤٨٠ ح ١، وسائل الشيعة: ج ٢٨ ص ١٧٤ ح ٣٤٤٨٩.

وَ يَطْفَى ، وَ يَكُونُ فِي ذِكْرِهِ لِرَبِّهِ وَ قِيَامِهِ بَيْنَ يَدَيْهِ زَاجِراً لَهُ عَنِ الْمَعَاصِي ، وَ مَا نِعَماً مِنْ أَنْوَاعِ الْفَسَادِ .^(١)



كتابه ﷺ إلى محمد بن سنان

في علل تحريم المحرمات

عليّ بن أحمد عليه السلام قال : حدّثنا محمد بن أبي عبد الله ، عن محمد بن إسماعيل ، عن عليّ بن العباس ، قال : حدّثنا القاسم بن الربيع الصّحّاف ، عن محمد بن سنان : أنّ أبا الحسن عليّ بن موسى الرضا عليه السلام كتب إليه بما في هذا الكتاب جواب كتابه إليه يسأله عنه :

جاءني كتابك تذكر أنّ بعض أهل القبلة يزعم أنّ الله تبارك و تعالى لم يحلّ شيئاً و لم يحرمه لعلّة أكثر من التّعبّد لعباده بذلك ، قد ضلّ من قال ذلك ضلّالاً بعيداً ، و خسير خسراناً مبيناً ؛ لأنّه لو كان ذلك لكان جائزاً أن يستعبدهم بتحليل ما حرّم و تحريم ما أحلّ ، حتّى يستعبدهم بترك الصّلاة و الصّيام و أعمال البرّ كلّها ، و الإنكار له و إرسله و كتبه ، و الجحود بالزّنا و السرقة ، و تحريم ذوات المحارم ، و ما أشبه ذلك من الأمور التي فيها فساد التّدبير و فناء الخلق ، إذ العلة في التحليل و التّحريم التّعبّد لا غيره .

فكان كما أبطل الله تعالى به قول من قال ذلك ، إنّنا وجدنا كلّما أحلّ الله تبارك و تعالى فقيه صلاح العباد و بقاؤهم ، و لهم إليه الحاجة التي لا يستغنون عنها ، و وجدنا المحرّم من الأشياء لا حاجة بالعباد إليه ، و وجدناه مفسداً داعياً إلى الفناء و الهلاك ، ثمّ رأينا تبارك و تعالى قد أحلّ بعض ما حرّم في وقت الحاجة ؛ لما فيه من الصّلاح في ذلك الوقت ، نظير ما أحلّ من الميتة و الدّم و لحم الخنزير إذا اضطرّ إليها المضطرّ ؛ لما في ذلك الوقت من

١ . علل الشرائع : ص ٣١٧ ح ٢ ، بحار الأنوار : ج ٨٢ ص ٢٦١ ح ١٠ ، وراجع : كتاب من لا يحضره الفقيه : ج ١

ص ٢١٤ ، عيون أخبار الرضا عليه السلام : ج ٢ ص ١٠٣ ، بحار الأنوار : ج ٨٢ ص ٢٦١ ح ١٠ .

الصَّلَاحِ وَ العِصْمَةِ وَ دَفْعِ المَوْتِ ، فَكَيْفَ أَنَّ الدَّلِيلَ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُجَلِّ إِلَّا لِمَا فِيهِ مِنَ المَصْلَحَةِ لِلأَبْدَانِ ، وَ حَرَّمَ مَا حَرَّمَ لِمَا فِيهِ مِنَ الفَسَادِ ، وَ لِذَلِكَ وَصَفَ فِي كِتَابِهِ وَ أَدَّتْ عَنْهُ رُسُلُهُ وَ حُجَّجُهُ ، كَمَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ يَعْلَمُ العِبَادُ كَيْفَ كَانَ بَدَأَ الخَلْقِ مَا اخْتَلَفَ اثْنَانِ » ، وَ قَوْلُهُ ﷺ : « لَيْسَ بَيْنَ الحَلَالِ وَ الحَرَامِ إِلَّا شَيْءٌ يَسِيرٌ يُحَوِّلُهُ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ فَتَصِيرُ حَلَالًا وَ حَرَامًا » .^(١)

باب الطَّهارة



جوابه ﷺ لمكتوبة محمد بن إسماعيل بن بزيع

في ماء البئر

أبو القاسم جعفر بن محمد عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع^(٢) ، قال : كتبت إلى رجل أسأله أن يسأل أبا الحسن

١ . علل الشرائع : ص ٥٩٢ ح ٤٣ ، بحار الأنوار : ج ٦ ص ٩٣ ح ١ .

٢ . أبو جعفر ، مولى المنصور أبي جعفر ، ثقة صحيح كوفي . وكان من صالحى هذه الطائفة و ثقافتهم . كثير العمل . له كتب منها : كتاب ثواب الحج و كتاب الحج . أخبر أحمد بن علي بن نوح ، قال : حدّثنا ابن سفيان ، قال : حدّثنا أحمد بن إدريس ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عنه بكتبه .

قال محمد بن عمر الكشي : كان محمد بن إسماعيل بن بزيع من رجال أبي الحسن موسى ﷺ ، وأدرك أبا جعفر الثاني ﷺ . وسئل عنه علي بن الحسن فقال : ثقة ثقة عين . وقال محمد بن يحيى العطار : أخبرنا محمد بن أحمد بن يحيى ، قال : كنت بقيد فقال لي محمد بن علي بن بلال : مر بنا إلى قبر محمد بن إسماعيل بن بزيع لنزوره ، فلما أتيناها جلس عند رأسه مستقبل القبلة و القبر أمامه ، ثم قال : أخبرني صاحب هذا القبر - يعني محمد بن إسماعيل - أنه سمع أبا جعفر ﷺ يقول : من زار قبر أخيه و وَضَعَ يَدَهُ عَلَى قَبْرِهِ وَ قَرَأَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ القَدْرِ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، أُمِرَ مِنَ الفَرَجِ الأَكْبَرِ (راجع : رجال النجاشي : ج ٢ ص ٢١٤ الرقم ٢١٤ ، الفهرست للطوسي : ص ٢١٥ الرقم ٦٠٥ و ص ٢٣٦ الرقم ٧٠٦ ، رجال الطوسي : ص ٣٤٤ الرقم ٥١٣٠ و ص ٣٦٤ الرقم ٥٣٩٣ و ص ٣٧٧ الرقم ٥٥٩٠ ، رجال البرقي : ص ٥٤) .

الرضا عليه السلام. فقال: ماء البئر واسع لا يفسدُهُ شيءٌ، إلا أن يتغيَّر ريحُه أو طعمُه فيُنزَحُ مِنْهُ حَتَّى يَذْهَبَ الرَّيْحُ وَ يَطْيَبَ طَعْمُهُ؛ لِأَنَّ لَهُ مَادَّةً. ^(١)



كتابه عليه السلام إلى محمّد بن إسماعيل بن بزيع

في ملاقة نجاسة مع ماء البئر

أبو القاسم جعفر بن محمّد بن محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع ^(٢)، قال: كتبت إلى رجلٍ أسأله أن يسأل أبا الحسن الرضا عليه السلام عن البئر يكون في المنزل للوضوء، فتقطر فيها قطرات من بولٍ أو دمٍ، أو يسقط فيها شيء من عذرة كالبعرة أو نحوها، ما الذي يطهرها حتّى يحلّ الوضوء منها للصلاة؟ فوَّقع عليه السلام في كتابي بخطه: يُنزَحُ مِنْهَا دِلَاءً. ^(٣)



كتابه عليه السلام إلى محمّد بن إسماعيل بن بزيع

في المياه

أحمد بن محمّد عن أبيه، عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين بن سعيد ^(٤)،

◀ وكان في عداد الوزراء الذين قال الإمام الرضا عليه السلام فيهم: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بِأَبْوَابِ الظَّالِمِينَ مَنْ نَوَّرَ اللَّهُ لَهُ البُرْهَانَ... لِيُدْفَعَ بِهِمْ عَنْ أَوْلِيَانِهِ... وَإِلَيْهِ يَفْرَعُ ذُو الْحَاجَةِ مِنْ شِيعَتِنَا، وَبِهِمْ يُؤْمِنُ اللَّهُ رَوْعَةَ الْمُؤْمِنِينَ فِي دَارِ الظُّلْمَةِ... « (رجال النجاشي: ص ٣٣٠ الرقم ٨٩٣). وقد ورد في مدحه روايات.

١. تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٣٤ ح ٧.

٢. راجع: ص ١٠٤ الرقم ٤٥.

٣. تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٤٤ ح ٣٦، الاستبصار: ج ١ ص ٤٤، عوالي اللآلي: ج ٣ ص ١٥ ح ٢٨، وسانل الشيعية: ج ١ ص ١٧٦ ح ٤٤٢.

٤. راجع: ص ١١٠ الرقم ٥٢.

عن محمد بن إسماعيل بن بزيع^(١)، قال: كتبت إلى من يسأله عن الغدير يجتمع فيه ماء السماء أو يُستقى فيه من بئرٍ، فيستنجي فيه الإنسان من بولٍ أو يغتسل فيه الجنب، ما حدّه الذي لا يجوز؟ فكتب:

لا تَوْضَأُ مِنْ مِثْلِ هَذَا، إِلَّا مِنْ ضَرُورَةٍ إِلَيْهِ.^(٢)



كتابه ﷺ إلى جعفر بن عيسى

في لبس الخَزْ

جعفر بن عيسى^(٣)، قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا ﷺ أسأله عن الدَّوَابِّ الَّتِي يُعْمَلُ الْخَزُّ مِنْ وَبَرِهَا، أَسْبَاعُ هِيَ؟ فكتب ﷺ:

لَيْسَ الْخَزُّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ وَمِنْ بَعْدِهِ جَدِّي ﷺ.^(٤)

١. راجع: ص ١٠٤ الرقم ٤٥.

٢. تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١٥٠ ح ١١٨ و ص ٤١٨ ح ٣٨. الاستبصار: ج ١ ص ٩ ح ١١. وسائل الشيعة: ج ١ ص ١٦٣ ح ٤٠٥.

٣. جعفر بن عيسى بن عبيد بن يقطين بن موسى، مولى أسد بن خزيمه، أخو محمد بن عيسى بن عبيد من آل يقطين، الذي يروي عن الإمام الرضا ﷺ (راجع: تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٣٠١ ح ١٧ و ج ٥ ص ١٨٤ ح ١٧، رجال الكشي: ج ١ ص ٤٨٤ الرقم ٩١٢، رجال النجاشي: ج ٢ ص ٣١٦ الرقم ٨٩٦ ترجمة محمد بن عيسى بن عبيد).

وقال الشيخ: جعفر بن عيسى بن عبيد من أصحاب أبي الحسن الرضا ﷺ (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٥٣ الرقم ٥٢٣٧).

روى الكشي رواية تدلّ على جلالته وعظيم منزلته عند الإمام الرضا ﷺ.

وقال السيد الخوئي بعد نقل هذا الخبر: سند الرواية صحيح، ودلائها على حُسن جعفر ظاهرة (راجع: معجم رجال الحديث: ج ٤ ص ٩٠ الرقم ٢٢١٥ ترجمة جعفر بن عيسى بن عبيد).

٤. الكافي: ج ٦ ص ٤٥٢ ح ٨، وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٣٦٤ ح ٥٣٩٨.



كتابه ﷺ إلى الفضل

في المسك

محمد بن الوليد الكرماني^(١)، قال: أتيت أبا جعفر بن الرضا ﷺ، فوجدت بالباب الذي في الفناء قوماً كثيراً، فعدلت إلى مسافرٍ فجلست إليه حتى زالت الشمس، فقمنا للصلاة، فلما صلينا الظهر وجدت حساً من ورائي، فالتفت فإذا أبو جعفر ﷺ، فسرت إليه حتى قبلت يده، ثمّ جلس وسأل عن مقدمي، ثمّ قال: سلّم.

فقلت: جعلت فداك قد سلّمت، فأعاد القول ثلاث مرّات: سلّم.

وقلت: ذاك ما قد كان في قلبي منه شيء، فتبسّم وقال: سلّم. فتداركتها وقلت: سلّمت ورضيت يابن رسول الله. فأجلى الله ما كان في قلبي، حتى لو جهدت ورمت لنفسي أن أعود إلى الشك ما وصلت إليه.

فعدت من الغد باكراً، فارتفعت عن الباب الأوّل وصرت قبل الخيل وما ورائي أحد أعلمه، وأنا أتوقّع أن أجد السبيل إلى الإرشاد إليه، فلم أجد أحداً، حتى اشتدّ الحرّ والجوع جدّاً، حتى جعلت أشرب الماء أطفئ به حرّاً ما أجد من الجوع والخواء، فبينما أنا كذلك إذ أقبل نحوي غلام قد حمل خواناً عليه طعام و ألوان، وغلام آخر معه طشت و إبريق، حتى وُضع بين يدي و قالوا: أمرك أن تأكل. فأكلت، فما فرغت حتى أقبل، فقممت إليه فأمرني بالجلوس و بالأكل، فأكلت، فنظر إلى الغلام فقال: كُلْ مَعَهُ يَنْشَطُ.

حتى إذا فرغت و رفع الخوان ذهب الغلام ليرفع ما وقع من الخوان من فتات الطعام، فقال: مه مه، ما كان في الصحراء فدعهُ و لو فخذ شاةً، و ما كان في البيت فالقطه.

ثمّ قال: سل. قلت: جعلني الله فداك ما تقول في المسك؟ فقال:

١. محمد بن الوليد الخزّاز الكرماني، من أصحاب أبي جعفر محمد بن عليّ الثاني (رجال الطوسي) ص ٣٧٨

إِنَّ أَبِي أَمَرَ أَنْ يُعْمَلَ لَهُ مِسْكٌ فِي بَانٍ^(١)، فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْفَضْلُ يُخْبِرُهُ أَنَّ النَّاسَ يَعْبُونَ ذَلِكَ عَلَيْهِ . فَكَتَبَ: يَا فَضْلُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ يُوسُفَ كَانَ يَلْبَسُ دِيبَاجاً مَزْروراً بِالذَّهَبِ وَ يَجْلِسَ عَلَى كِرَاسِيِّ الذَّهَبِ فَلَمْ يَنْقُصْ مِنْ حِكْمَتِهِ شَيْئاً ، وَ كَذَلِكَ سُلَيْمَانَ .

ثم أمر أن يعمل له غالية بأربعة آلاف درهم . ثم قلت : ما لمواليك في موالانكم ؟ فقال : إِنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهُ غُلامٌ يُمِسِّكُ بَعْلَتَهُ إِذَا هُوَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَبَيْنَا هُوَ جَالِسٌ وَمَعَهُ بَعْلَةٌ إِذْ أَقْبَلَتْ رِفْقَةً مِنْ خُرَاسَانَ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الرِّفْقَةِ : هَلْ لَكَ يَا غُلامُ أَنْ تَسْأَلَهُ أَنْ يَجْعَلَ لِي مَكَانَكَ وَ أَكُونَ لَهُ مَمْلوكاً وَ أَجْعَلَ لَكَ مَالِي كُلَّهُ ، فَأِنِّي كَثِيرُ الْمَالِ مِنْ جَمِيعِ الصُّنُوفِ ، اذْهَبْ فاقْبِضْهُ وَ أَنَا أَقِيمُ مَعَهُ مَكَانَكَ ...^(٢) .



كتابه ﷺ إلى محمد بن أحمد الدقاق البغدادي

في الخروج والحجامة يوم الأربعاء

محمد بن الحسن ﷺ ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَمْرَانَ الْأَشْعَرِيِّ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا السِّيَّارِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الدَّقَاقِ الْبَغْدَادِيِّ^(٤) ، قَالَ : كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الثَّانِي ﷺ أَسْأَلُهُ عَنِ الْخُرُوجِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ لَا يَدُورُ^(٥) . فَكَتَبَ ﷺ :

مَنْ خَرَجَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ لَا يَدُورُ خِلافاً عَلَى أَهْلِ الطَّيْرَةِ ، وَقِيَّ مِنْ كُلِّ آفَةٍ ، وَغُوفِي مِنْ كُلِّ

١ . البان : شجر ، ولحَبَّ ثمره دهن طَيِّب (راجع : مجمع البحرين : ج ٢ ص ٣٩٨) .

٢ . الخرائج والجرائح : ج ١ ص ٣٨٨ ، بحار الأنوار : ج ٥٠ ص ٨٧ ح ٣ .

٣ . راجع : ص ١٧٧ الرقم ١٤٩ .

٤ . لم نجده بهذا العنوان في التراجم ، والظاهر أنه مجهول لا يعرف ؛ لعدم وروده في غير ما نحن فيه .

٥ . لا يدور في شهره . أي : الأربعاء الأخيرة من الشهر ؛ حيث كان الناس يتطيرون منه .

دَاءٍ وَعَاهِيَةٍ ، وَقَضَى اللَّهُ لَهُ حَاجَتَهُ .^(١)

وكتبت إليه مرّة أخرى أسأله عن الحجامة يوم الأربعاء لا يدور؟ فكتب ﷺ:
 مَنِ احْتَجَمَ فِي يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ لَا يَدُورُ خِلَافًا عَلَى أَهْلِ الطَّيْرَةِ ، غُوفِي مِنْ كُلِّ آفَةٍ ، وَوَقِي مِنْ
 كُلِّ عَاهَةٍ ، وَلَمْ تَخْضَرْ مَحَاجِمُهُ .^(٢)



كتابه ﷺ إلى محمّد بن يونس

في خضاب الجُنُب

سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمّد بن عيسى^(٣) ، عن محمّد بن الحسن بن علّان ،
 عن جعفر بن محمّد بن يونس^(٤) : أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ ﷺ عَنِ الْجُنُبِ
 يَخْتَضِبُ أَوْ يُجْنِبُ وَهُوَ مُخْتَضِبٌ . فَكَتَبَ : لَا أُجِبُّ لَهُ ذَلِكَ .^(٥)

١ . الخصال: ص ٣٨٦ ح ٧٢ . كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٢٦٦ ح ٢٣٩٣ . الأمان: ص ٣٢ . مكارم الأخلاق:

ص ٢٤١ وفيهم «كتب بعض البغداديّين إلى أبي الحسن الثاني ﷺ ...» ، بحار الأنوار: ج ٥٦ ص ٤٣ ح ٤ وج ٥٩

ص ١١٤ ح ١٥ . وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٦٢ ح ١٥٠٢٢ .

٢ . الخصال: ص ٣٨٦ ح ٧٢ . بحار الأنوار: ج ٥٦ ص ٤٣ ح ٤ وج ٥٩ ص ١١٤ ح ١٥ .

٣ . راجع: ص ١٣٠ الرقم ٧٩ .

٤ . هو جعفر بن محمّد بن يونس الأحول الصيرفي ، مولى بجيلة ، ثقة ، روى عن أبي جعفر الثاني ﷺ ، له كتاب
 نوادر ، وعُدّ من أصحاب الجواد والهادي ﷺ ، وكذا عُدّ من أصحاب الرضا ﷺ ، ولكن ردّ ذلك السيّد الخوئي
 بقوله: «لم يثبت ...» وقال عنه: «روى كتاب أبيه عن ابن الحسن ﷺ ...» وفي هذا الخبر نسب إلى جدّه

«جعفر» أي: «جعفر بن يونس» (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ١٢٠ الرقم ٣٠٧ ، الفهرست للطوسي: ص ١١٢

الرقم ١٤٩ ، رجال الطوسي: ص ٣٧٤ الرقم ٥٥٣٣ ، وص ٣٨٥ الرقم ٥٦٦٢ ، رجال البرقي: ص ١٢٢ الرقم ١٥١٥ ،

معجم رجال الحديث: ج ٤ ص ١٢٤ الرقم ٢١٠٩٣ ، وراجع: ص ٣٩ الرقم ١٣) .

٥ . تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١٨١ ح ٩١ ، الاستبصار: ج ١ ص ١١٧ ح ٧ ، وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٢٢٢ ح ١٩٩٠ .



كتابه عليه السلام إلى الحسين بن سعيد

في الترييع

كتب الحسين بن سعيد^(١) إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام يسأله عن سرير الميت يُحمل،
 أله جانبٌ يُبدأ به في الحمل من جوانبه الأربعة، أو ما خفّ على الرجل يحمل من
 أيّ الجوانب شاء؟ فكتب عليه السلام: من أيّها شاء^(٢).



كتابه عليه السلام إلى يونس

في دفن الكافر

أبو القاسم جعفر بن محمد عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد، عن
 أحمد بن أشيم، عن يونس، قال: سألت الرضا عليه السلام عن الرجل تكون له الجارية
 اليهوديّة والتصراتيّة فيواقعها فتحمل، ثمّ يدعوها إلى أن تسلم فتأبى عليه، فدنى
 ولادتها فماتت وهي تطلق والولد في بطنها ومات الولد، أيدفن معها على التصراتيّة،
 أو يخرج منها ويدفن على فطرة الإسلام؟ فكتب: يدفن معها^(٣).

١. الحسين بن سعيد بن حماد بن سعيد بن مهران، من موالى علي بن الحسين عليه السلام الأهوازي، ثقة، روى عن الرضا
 وعن أبي جعفر الثاني وأبي الحسن الثالث عليه السلام. وأصله كوفي، وانتقل مع أخيه الحسن إلى الأهواز، ثمّ تحوّل إلى
 قم فنزل على الحسن بن أبان، وتوفّي بقم. وله ثلاثون كتاباً (راجع: الفهرست للطوسي: ص ١١٢ الرقم ٢٣٠،
 رجال الطوسي: ص ٣٥٥ الرقم ٥٢٥٧ وص ٣٧٤ الرقم ٥٥٣٨ وص ٣٨٥ الرقم ٥٦٦٩، رجال البرقي: ص ٥٦).
 وفي رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٩٦: «الحسن والحسين ابنا سعيد الأهوازيان، ابنا دندان وأيوب بن نوح وغيرهم،
 من العدول والثقات من أهل العلم».

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٦٢ ح ٤٦٢، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ١٥٥ ح ٣٢٧٣.

٣. تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٣٤ ح ١٤٨، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٢٠٤ ح ٣٤١٥، ويونس في السند هو
 يونس بن عبد الرحمن الذي تقدّمت ترجمته فراجع.



كتابه عليه السلام إلى الفتح بن يزيد الجرجاني

في استعمال جلد الميتة

عليّ بن إبراهيم عن المختار بن محمّد بن المختار ومحمّد بن الحسن، عن عبدالله بن الحسن العلويّ، جميعاً عن الفتح بن يزيد الجرجانيّ^(١)، عن أبي الحسن عليه السلام، قال: كتبت إليه عليه السلام أسأله عن جلود الميتة التي يؤكل لحمها إن دُكّي. فكتب:

لا يُنتَقَعُ مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلا عَصَبٍ، وَكُلُّ مَا كَانَ مِنَ الشَّخَالِ مِنَ الصُّوفِ - إِنْ جُرِّ - وَ الشَّعْرِ وَ الْوَبْرِ وَ الْإِنْفَحَةِ وَ الْقَرْنِ، وَ لا يَتَعَدَّى إِلَى غَيْرِهَا إِنْ شَاءَ اللهُ.^(٢)

باب الصَّلَاة



كتابه عليه السلام إلى إسماعيل بن مهران

في مواقيت الصَّلَاة

عليّ بن محمّد ومحمّد بن الحسن، عن سهل بن زياد، عن إسماعيل بن مهران^(٣)،

١. راجع: ص ٢٥ الرقم ٥.

٢. الكافي: ج ٦ ص ٢٥٨ ح ٦. تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٧٦ ح ٥٨، وسائل الشيعة: ج ٢٤ ص ١٨٥ ح ٣٠٣٠٠.

٣. إسماعيل بن مهران بن محمّد أبي نصر السكوني، واسم أبي نصر زيد مولى كوفيّ يكتنّى أبا يعقوب، ثقة معتمد عليه، روى عن جماعة من أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام. ذكره أبو عمرو في أصحاب الرضا عليه السلام. صنّف كتباً منها: الملاحم وكتاب ثواب القرآن، وله كتاب الإهليلجة وكتاب صفة المؤمن والفاجر وكتاب خطب أمير المؤمنين عليه السلام وكتاب النوادر (راجع: رجال النجاشي: ص ٢٦ والرقم ٤٩، الفهرست للطوسي: ص ٤٦ الرقم ٣٢، رجال الطوسي: ص ١٦١ الرقم ١٨١١ والرقم ٥٢٠٨، رجال البرقي: ص ٥٥).

قال: كتبت إلى الرضا عليه السلام: ذَكَرَ أصحابنا أَنَّهُ إِذَا زَالَت الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الظَّهْرِ والعصر و إِذَا غَرَبَتْ دَخَلَ وَقْتُ المغرب والعشاء الآخرة، إِلَّا أَنَّ هَذِهِ قَبْلَ هَذِهِ فِي السَّفَرِ والحضر، وَأَنَّ وَقْتُ المغرب إِلَى رُبْعِ اللَّيْلِ. فكتب:

كَذَلِكَ الْوَقْتُ، غَيْرَ أَنَّ وَقْتَ الْمَغْرِبِ صَيِّقٌ، وَ آخِرُ وَقْتِهَا ذَهَابُ الْحُمْرَةِ وَ مَصِيرُهَا إِلَى الْبَيَاضِ فِي أَفْقِ الْمَغْرِبِ. ^(١)



كتابه عليه السلام إلى عبدالله بن محمد

الحسين بن سعيد ^(٢)، عن عبدالله بن محمد ^(٣)، قال: كتبت إليه: جُعِلَتْ فِدَاكَ، روى أصحابنا عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام أَنَّهُمَا قَالَا: إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاتَيْنِ، إِلَّا أَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِمَا سُبْحَةٌ، إِنْ شِئْتَ طَوَّلْتَ، وَإِنْ شِئْتَ قَصَّرْتَ.

و روى بعض مواليك عنهما: أَنَّ وَقْتَ الظَّهْرِ عَلَى قَدَمَيْنِ مِنَ الزَّوَالِ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْدَامٍ مِنَ الزَّوَالِ، فَإِنْ صَلَّيْتَ قَبْلَ ذَلِكَ لَمْ يُجْزِكَ.

و بعضهم يقول: يُجْزِي، وَلَكِنَّ الْفَضْلَ فِي انْتِظَارِ الْقَدَمَيْنِ وَ الْأَرْبَعَةِ أَقْدَامٍ. وَ قَدْ أَحْبَبْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ أَنْ أَعْرِفَ مَوْضِعَ الْفَضْلِ فِي الْوَقْتِ؟ فَكُتِبَ:

الْقَدَمَانِ وَ الْأَرْبَعَةَ أَقْدَامٍ صَوَابٌ جَمِيعاً. ^(٤)

﴿ وفي رجال الكشي: رُمِيَ بِالغُلُوِّ، ثُمَّ رَدَّ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: يَكْذِبُونَ عَلَيْهِ، كَانَ تَقِيًّا نَقًا خَيْرًا فَاضِلًا (ج ٢ ص ٨٥٤ الرقم ١١٠٢). ﴾

١. الكافي: ج ٣ ص ٢٨١ ح ١٦، تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٢٦٠ ح ٧٤، الاستبصار: ج ١ ص ٢٧٠ ح ٣٧، وسائل الشيعة: ج ٤ ص ١٣٠ ح ٤٧١١ و ص ١٨٦ ح ٤٨٧٠ و ص ١٨٨ ح ٤٨٧٤.

٢. راجع: ص ١١٠ الرقم ٥٢.

٣. راجع: ص ١٢٢ الرقم ٦٨.

٤. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٢٤٩ ح ٢٦، الاستبصار: ج ١ ص ٢٥٤ ح ٣٩، وسائل الشيعة: ج ٤ ص ١٤٨ ح ٤٧٧٠.



كتابه عليه السلام إلى محمّد بن يحيى بن حبيب

في قضاء التوافل

محمّد بن يحيى عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن يحيى بن حبيب،^(١) قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام: يكون عليّ الصلاة التّافلة، متى أقضيها؟ فكتب عليه السلام:
أَيَّةَ سَاعَةٍ شِئْتَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ.^(٢)



كتابه عليه السلام إلى محمّد بن إبراهيم

في الصّلاة في جلود الأرناب والفنك^(٣) والقرّ

عليّ بن إبراهيم عن أحمد بن عبدل، عن ابن سنان، عن عبد الله بن جندب^(٤)، عن سفيان بن السمط... قال: و قرأت في كتاب محمّد بن إبراهيم^(٥) إلى أبي الحسن عليه السلام

١. لم نجد في غير هذا الخبر، والظاهر كونه مصحّف، نعم ورد في الوسائل: ج ٤ ص ٣٤ ح ٥٠٣٢ وفيه (محمّد بن يحيى عن حبيب)، وهو أيضاً مجهول وغير معهود، والظاهر أنّ الصحيح محمّد بن يحيى الخرزّاز: لرواية محمّد بن الحسين عنه كثيراً؛ ولانطباق الطبقة معه (راجع: الموسوعة الرجالية: ج ١ ص ٣٩٨ ح ٤ ص ٣٥٣ ج ٧ ص ١٠٠٢).

و محمّد بن يحيى من غير وصف أيضاً ليس إلا الخرزّاز (راجع: الموسوعة الرجالية: ج ٧ ص ١٠٠٢).

وقال النجاشي فيه: كوفي، روى عن أصحاب أبي عبدالله عليه السلام، ثقة عين، له كتاب نوادر (رجال النجاشي: ج ٢ ص ٣٥٩ الرقم ٩٦٤).

٢. الكافي: ج ٣ ص ٤٥٤ ح ١٧، تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٢٧٢ ح ١٢٠، وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٢٤٠ ح ٥٠٣٢.

٣. الفنك: دابة يُفترى بجلده، أي: يلبس منه فراء. (لسان العرب: ج ٢ ص ٣٤٩).

٤. راجع: ص ٣٢٢ الرقم ١٠.

٥. بهذا العنوان في التراجم مشترك بين أسماء متعدّدة، وليس فيهم من يروي عن الرضا عليه السلام. لا نعرفه، والذي

يسأله عن الفَنَكِ يُصَلِّي فيه؟ فكتب: لا بَأْسَ بِهِ.

و كتب يسأله عن جلود الأرناب. فكتب: مَكْرُوهٌ.

و كتب: يسأله عن ثوب حَشْوُهُ قَزَّ، يُصَلِّي فيه؟ فكتب: لا بَأْسَ بِهِ.^(١)



كتابه ﷺ إلى عبد الله بن محمد

أبو القاسم جعفر بن محمد، عن محمد بن يعقوب، عن الحسين بن محمد، عن عبد الله بن عامر، عن علي بن مهزيار و محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي و علي بن محمد، عن سهل بن زياد، عن علي بن مهزيار^(٢)، قال: قرأت في كتاب عبد الله بن محمد^(٣) إلى أبي الحسن ﷺ: جُعِلَتْ فِدَاكَ، روى زرارة عن أبي جعفر و أبي عبد الله ﷺ في الخمر يصيب ثوب الرجل، أنهما قالا: لا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ، إِنَّمَا

◀ وجدت من يروي عنه «الحسين بن سعيد» محمد بن إبراهيم الحضيني الأهوازي، وقد ورد في مدحه حديث في الكشي. ومحمد من أصحاب الجواد ﷺ، والطبقة لا تأبى من روايته عن الإمام الرضا ﷺ؛ لرواية علي بن مهزيار عنه (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٥٦٣ الرقم ١٠٦٤ و ص ٤٩٦ الرقم ٩٥٣، رجال البرقي: ص ٤٩٦ الرقم ٩٥٣، رجال البرقي: ص ١٣٢ الرقم ١٥٢٢، الموسوعة الرجالية: ج ٧ ص ٨٣٦).

١. الكافي: ج ٣ ص ٤٠١ ح ١٥، راجع: تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٣٦٤ ح ٤١.

٢. راجع: ص ١٣١ الرقم ٨١.

٣. عبد الله بن محمد الأسدي مولاهم، كوفي، الحجال المزخرف أبو محمد، وقيل: إنه من موالي بني تميم، ثقة ثقة ثبت. له كتاب. وقال الفضل بن شاذان: إني كنت في قطعة الزبيع في مسجد الزيتونة أقرأ على مقررٍ يقال له إسماعيل بن عباد، فرأيت يوماً في المسجد نقرأ يتناجون... وكان مصلاً بالكوفة في المسجد عند الأسطوانة التي يقال لها السابعة، و يقال لها أسطوانة إبراهيم ﷺ، وكان يجتمع هو و أبو محمد عبد الله الحجال و علي بن أسباط، وكان الحجال يدعي الكلام وكان من أجدل الناس، فكان ابن فضال يفرى بيني وبينه في الكلام في المعرفة، وكان يحبني حباً شديداً (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٣٠ الرقم ٥٩٣، الفهرست للطوسي: ص ١٦٧ الرقم ٤٣٨ والرقم ٨٥٦، رجال الطوسي: ص ٣٦٠ الرقم ٥٣٣٢، رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٠١ الرقم ٩٩٣، رجال البرقي: ص ٥٥) وراجع: ص ١٢٩ الرقم ٦٨.

حُرِّمَ شُرْبُهَا.

وروى غير زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: إِذَا أَصَابَ ثَوْبَكَ حَمْرٌ أَوْ تَبَيْدٌ - يَعْنِي الْمُسْكِرَ - فَاغْسِلْهُ إِنْ عَرَفْتَ مَوْضِعَهُ، وَإِنْ لَمْ تَعْرِفْ مَوْضِعَهُ فَاغْسِلْهُ كُلَّهُ، وَإِنْ صَلَّيْتَ فِيهِ فَأَعِدْ صَلَاتَكَ. فَأَعْلَمْنِي مَا آخِذُ بِهِ؟ فَوَقَّعَ بِخَطِّهِ عليه السلام وَقَرَأَتْهُ: حُذِّبْ قَوْلَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام.^(١١)



كتابه عليه السلام إلى رجلٍ

محمد بن أحمد بن يحيى^(٢)، عن محمد بن عبد الجبار، عن علي بن مهزيار^(٣)، عن رجلٍ سأل الرضا عليه السلام عن الصلاة في جلود الثعالب، فنهى عن الصلاة فيها وفي الذي يليه، فلم أدر أي التوبين الذي يلصق بالوبر أو الذي يلصق بالجلد. فوقع عليه السلام بخطه: الَّذِي يَلْصِقُ بِالْجِلْدِ. وَذَكَرَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فَقَالَ: لَا تُصَلِّ فِي الَّذِي فَوْقَهُ وَلَا فِي الَّذِي تَحْتَهُ.^(٤)



كتابه عليه السلام إلى قاسم الصيقل

في الصلاة في جلود الحمر الميتة

الحسين بن محمد بن محمد عن معلى بن محمد، عن محمد بن عبد الله الواسطي، عن قاسم الصيقل^(٥)، قال: كتبت إلى الرضا عليه السلام: إِنِّي أَعْمَلُ أَغْمَادَ السِّيُوفِ مِنْ جُلُودِ الْحُمْرِ

١. تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٨١ ح ١١٣.

٢. راجع: ص ١٧١ الرقم ١٤٩.

٣. راجع: ص ١٣١ الرقم ٨١.

٤. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٢٠٦ ح ١٦، الكافي: ج ٣ ص ٣٩٩ ح ٨، وفيه: «سأل الماضي عليه السلام وهو الإمام الكاظم عليه السلام.

٥. قاسم الصيقل: كان من أصحاب أبي الحسن الثالث عليه السلام (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٩٠ الرقم ٥٧٤٦).

الميتة، فيصيب ثيابي، فأصلي فيها؟ فكتب ﷺ إليّ:

اتخذ ثوباً لصلّاتك^(١).

وفي تهذيب الأحكام: محمد بن الحسن الصفّار، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن أبي القاسم الصيقل وولده، قال: كتبوا إلى الرجل ﷺ: جعلنا الله فداك، إنا قوم نعمل السيوف و ليست لنا معيشة و لا تجارة غيرها، و نحن مضطرون إليها، و إنّما علاجنا من جلود الميتة من البغال و الحمير الأهلية لا يجوز في أعمالنا غيرها، فيحلّ لنا عملها و شراؤها و بيعها و مسحها بأيدينا و ثيابنا؟ و نحن نصلّي في ثيابنا، و نحن محتاجون إلى جوابك في هذه المسألة يا سيّدنا لضرورتنا إليها. فكتب ﷺ: اجعل ثوباً للصلّة^(٢).



جوابه ﷺ لمكتوبة صفوان بن يحيى

في الصلّة مع اشتباه النجس بالطاهر

سعد عن عليّ بن إسماعيل^(٣)، عن صفوان بن يحيى^(٤)، عن أبي الحسن ﷺ، قال:

﴿ رجال البرقي: ص ٥٨. ﴾

قال السيّد الخوئي: روى عن الرضا وأبي جعفر الثاني ﷺ (معجم رجال الحديث: ج ١٥ ص ٧٣ الرقم ٩٦٠١). وذكره السيّد البروجردي بعنوان «القاسم بن الصيقل» (راجع: الموسوعة الرجالية: ج ٤ ص ٢٩١).

١. الكافي: ج ٣ ص ٤٠٧ ح ١٦، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٤٨٩ ح ٤٢٥٨.

٢. تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٣٧٦ ح ٢٢١، وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ١٧٣ ح ٢٢٢٨١.

٣. راجع: ص ١٦١ الرقم ١٣٢.

٤. صفوان بن يحيى: أبو محمد الجعليّ: يتّاع السابريّ، كوفيّ ثقة ثقة عين. روى أبوه عن أبي عبد الله ﷺ، و روى

كُتِبَ إِلَيْهِ أَسْأَلُهُ عَنْ رَجُلٍ كَانَ مَعَهُ ثَوْبَانِ، فَأَصَابَ أَحَدَهُمَا بَوْلٌ وَ لَمْ يَدْرِ أَيُّهُمَا هُوَ، وَ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَ خَافَ فَوْتَهَا وَ لَيْسَ عِنْدَهُ مَاءٌ، كَيْفَ يَصْنَعُ؟ قَالَ:

يُصَلِّي فِيهِمَا جَمِيعاً^(١).



كتابه ﷺ إلى سليمان بن رشيد

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ^(٢)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ^(٣)، قَالَ: كُتِبَ إِلَيْهِ سُلَيْمَانَ بْنِ رَشِيدٍ^(٤) يَخْبِرُهُ: أَنَّهُ بَالَ فِي ظِلْمَةِ اللَّيْلِ، وَأَنَّهُ

﴿ هُوَ عَنِ الرُّضَا ﷺ، وَ كَانَتْ لَهُ عِنْدَهُ مَنْزِلَةٌ شَرِيفَةٌ. ذَكَرَهُ الْكُتُبِيُّ فِي رِجَالِ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ﷺ، وَ قَدْ تَوَكَّلَ لِلرُّضَا وَ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ وَ سَلِمَ مَذْهَبُهُ مِنَ الْوَقْفِ، وَ كَانَتْ لَهُ مَنْزِلَةٌ مِنَ الزَّهْدِ وَ الْعِبَادَةِ، وَ كَانَ جَمَاعَةٌ الْوَاقِفَةُ بِذُلُولِهِ مَالًا كَثِيرًا، وَ كَانَ شَرِيكًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَنْدَبٍ وَ عَلِيِّ بْنِ التَّمَنِانِ، وَ رُوِيَ أَنَّهُمْ تَعَاقدُوا فِي بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ صَلَّى مِنْ بَقِي صَلَاتِهِ وَ صَامَ عَنْهُ صِيَامَهُ وَ زَكَّى عَنْهُ زَكَاتَهُ، فَمَاتَا وَ بَقِيَ صَفْوَانٌ. فَكَانَ يَصَلِّي فِي كُلِّ يَوْمٍ مِئَةً وَ خَمْسِينَ رَكْعَةً، وَ يَصُومُ فِي السَّنَةِ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ، وَ يَزَكِّي زَكَاتَهُ ثَلَاثَ دَفْعَاتٍ، وَ كُلُّ مَا يَتَبَرَّعُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ مَتَاعًا مَا ذَكَرْنَاهُ يَتَبَرَّعُ عَنْهُمَا مِثْلَهُ. وَ حَكَى أَصْحَابُنَا أَنَّ إِنْسَانًا كَلَّفَهُ حَمْلَ دِينَارَيْنِ إِلَى أَهْلِهِ إِلَى الْكُوفَةِ، فَقَالَ: إِنَّ جَمَالِي مَكْرِيَةٌ وَ أَنَا أَسْتَأْذِنُ الْأَجْرَاءَ. ﴾

وَ كَانَ مِنَ الْوَرَعِ وَ الْعِبَادَةِ عَلَى مَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ طَبَقَتِهِ ﷺ، وَ صَنَّفَ ثَلَاثِينَ كِتَابًا. مَاتَ صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَى ﷺ سِتَّةَ عَشْرٍ وَ مِئَتَيْنِ، وَ هُوَ مِنْ أَصْحَابِ الْإِجْمَاعِ (رَاجِعْ: رِجَالُ النَّجَاشِيِّ: ص ١٩٧ الرِّقْمُ ٥٢٤، الْفَهْرَسْتُ لِلطُّوسِيِّ: ص ١٤٥ الرِّقْمُ ٣٥٦، رِجَالُ الطُّوسِيِّ: ص ٣٣٨ الرِّقْمُ ٥٠٣٨ وَ ص ٣٥٩ الرِّقْمُ ٥٣١١ وَ ص ٣٧٦ الرِّقْمُ ٥٥٥٩، رِجَالُ الْكُتُبِيِّ: ج ٢ ص ٧٩٢ الرِّقْمُ ٩٦٢-٩٦٦).

١ . نَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ: ج ٢ ص ٢٢٥ ح ٩٥، كِتَابٌ مِنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيه: ج ١ ص ٢٤٩ ح ٧٥٦، وَ سَائِلُ الشَّيْعَةِ: ج ٣ ص ٥٠٥ ح ٤٢٩٨.

٢ . رَاجِعْ: ص ١١٤ الرِّقْمُ ٥٩.

٣ . رَاجِعْ: ص ١٣١ الرِّقْمُ ٨١.

٤ . سُلَيْمَانَ بْنِ رَشِيدٍ: كَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا ﷺ (رَاجِعْ: رِجَالُ الطُّوسِيِّ: ص ٣٥٨ الرِّقْمُ ٥٣٠٢).

أصاب كفه بردٌ نقطيةً من البول لم يشكَّ أنه أصابه ولم يره، وأنه مسحهُ بخرقه ثم نسي أن يغسله، و تمسحَ بدهنٍ فمسح به كفيه و وجهه و رأسه، ثم توضأ وضوء الصلوة فصلّى . فأجاب بجواب قرأته بخطه :

أَمَّا مَا تَوَهَّمَتْ مِمَّا أَصَابَ يَدَكَ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ إِلَّا مَا تَحَقَّقَ ، فَإِنْ حَقَّقْتَ ذَلِكَ كُنْتَ حَقِيقًا أَنْ تُعِيدَ الصَّلَاةَ الَّتِي كُنْتَ صَلَّيْتَهُنَّ بِذَلِكَ الْوُضُوءِ بِعَيْنِهِ مَا كَانَ مِنْهُنَّ فِي وَقْتِهَا ، وَ مَا فَاتَ وَقْتُهَا فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْكَ لَهَا ، مِنْ قِبَلِ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا كَانَ ثَوْبُهُ نَجَسًا لَمْ يُعِدِ الصَّلَاةَ إِلَّا مَا كَانَ فِي وَقْتِ ، وَإِذَا كَانَ جُنُبًا أَوْ صَلَّى عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ فَعَلَيْهِ إِعَادَةُ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَاتِ الَّتِي فَاتَتْهُ ؛ لِأَنَّ الثَّوْبَ خِلَافُ الْجَسَدِ ، فَاعْمَلْ عَلَى ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .^(١)



كتابه ﷺ إلى إسماعيل بن مهران

في حدّ غسل الوجه

عليّ بن محمّد عن سهل بن زياد، عن إسماعيل بن مهران^(٢)، قال: كتبت إلى الرضا ﷺ أسأله عن حدّ الوجه، فكتب:

مِنْ أَوَّلِ الشَّعْرِ إِلَى آخِرِ الْوَجْهِ ، وَكَذَلِكَ الْجَبِينَيْنِ .^(٣)

﴿ رجال البرقي: ص ٥٢ ﴾ .

قال السيّد الخوني: لا نعرفه ولا ندري من هو، فلعلّه من أكابر أهل السنّة، وقد سأل المسألة عن أحد المفتين في مذهبه، أو أحد فقهاهم، وغاية ما هناك أنّ عليّ بن مهزيار ظنّ - بطريق معتبر عنده - أنّه سأل الإمام ﷺ أو اطمئنّ به، إلا أنّ ظنّه أو اطمئنانه غير مفيد بالإضافة إلى غيره (كتاب الطهارة للسيّد الخوني: ج ٢ ص ٢٤٨).

١ . تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٢٦ ح ١٣٥٥، الاستبصار: ج ١ ص ١٨٤، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٤٧٩ ح ٤٢٢٨.

٢ . راجع: ص ١١١ الرقم ٥٥.

٣ . الكافي: ج ٣ ص ٢٨ ح ٤، تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٥٥ ح ٤، وزاد فيه: «الجبيين حينئذٍ»، وسائل الشيعة: ج ١

ص ٤٠٤ ح ١٠٤٩.



جوابه ﷺ لمكتوبة محمد بن القاسم

في السجود على الملابس

عَبَاد بن سليمان عن سعد بن سعد^(١)، عن محمد بن القاسم بن الفضيل بن يسار^(٢)، قال: كتب رجل إلى أبي الحسن ﷺ: هل يسجد الرجل على الثوب يتقي به وجهه من الحرّ و البرد و من الشّيء يكره السجود عليه؟ فقال: نَعَمْ لا بأس به^(٣).



كتابه ﷺ إلى سليمان بن حفص المروزي

في سجدة الشكر والقول فيها

سليمان بن حفص المروزي^(٤) أنه قال: كتّب إليّ أبو الحسن الرضا ﷺ: قُلْ فِي سَجْدَةِ الشُّكْرِ مِثَّةً مَرَّةً «شُكْرًا شُكْرًا»، وَ إِنْ شِئْتَ «عَفْوًا عَفْوًا»^(٥).

١. راجع: ص ١٢٣ الرقم ٨٥.

٢. محمد بن القاسم بن الفضيل بن يسار التّهدّي، ثقة هو وأبوه وعمّه العلاء و جدّه الفضيل، روى عن الرضا ﷺ. له كتاب (راجع: رجال النجاشي: ص ٣٦٢ الرقم ٩٧٣. الفهرست للطوسي: ص ٢٣٥ الرقم ٧٠١. رجال الطوسي: ص ٣٦٦ الرقم ٥٤٤٣. رجال البرقي: ص ٥٢).

٣. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٣٠٧ ح ٩٩. الاستبصار: ج ١ ص ٣٣٣ ح ١٢٥٢. وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٣٥٠ ح ٦٧٦٤.

٤. سليمان بن حفص المروزي: ذكره الشّيخ في أصحاب الرضا ﷺ. و لقي سليمان بن حفص موسى بن جعفر والرّضا ﷺ جميعاً، أدرك الهادي ﷺ و روى عنه. روى عن أبي الحسن، و أبي الحسن موسى بن جعفر، و أبي الحسن الرضا، و أبي الحسن العسكري، و الرّجل العسكري، و أبي الحسن الأخير، و الفقيه، و الفقيه العسكري، و الرّجل ﷺ (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٨٥ الرقم ٥٦٧٢. معجم رجال الحديث: ج ٨ ص ٢٤٣ الرقم ٥٤٢٨).

٥. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٣٣٢ ح ٩٧٠. وسائل الشيعة: ج ٧ ص ١٦ ح ٨٥٨٦. و راجع: مكاتيب الأئمّة ﷺ، الإمام الكاظم ﷺ.



إملاؤه عليه السلام إلى محمد بن إسماعيل بن بزيع وسليمان الجعفري

في الدعاء في سجدة الشكر

سعد بن عبد الله في كتاب فضل الدعاء، قال: أبو جعفر محمد بن إسماعيل بن بزيع ^(١) عن الرضا عليه السلام، و بكير بن صالح، عن سليمان بن جعفر ^(٢) عن الرضا عليه السلام، قالوا: دخلنا عليه وهو ساجد في سجدة الشكر، فأطال في سجوده ثم رفع رأسه، فقلنا له: أطلت السجود؟ فقال:

مَنْ دَعَا فِي سَجْدَةِ الشُّكْرِ بِهَذَا الدُّعَاءِ كَانَ كَالرَّامِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَوْمَ بَدْرٍ.

قالا: قلنا: فنكتبه؟

قال: اكتبنا: إذا أنت سجدت سجدة الشكر فقل: اللَّهُمَّ العنِ اللَّذِينَ بَدَّلَا دِينَكَ، وَ غَيْرَا نِعْمَتِكَ، وَ اتَّهَمَا رَسُولَكَ صلى الله عليه وآله، وَ خَالَفَا مِلَّتَكَ، وَ صَدَّآ عَن سَبِيلِكَ، وَ كَفَرَا آيَاءَكَ، وَ رَدَّآ عَلَيْكَ كَلَامَكَ، وَ اسْتَهَزَّآ بِرَسُولِكَ، وَ قَتَلَا ابْنَ نَبِيِّكَ، وَ خَرَّفَا كِتَابَكَ، وَ جَحَدَا آيَاتِكَ، وَ سَجَرَا بِآيَاتِكَ، وَ اسْتَكْبَرَا عَن عِبَادَتِكَ، وَ قَتَلَا أَوْلِيَاءَكَ، وَ جَلَسَا فِي مَجْلِسٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمَا بِحَقٍّ، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَى أَكْتَابٍ آلِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله.

اللَّهُمَّ العنهُمَا لعنَا يتلو بعضهم بعضاً، واحشُرهما و أتباعهما إلى جهنم زرقاً.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِاللَّعْنَةِ عَلَيْهِمَا وَ التَّوْبَةِ مِنْهُمَا فِي الدُّنْيَا وَ الآخِرَةِ.

اللَّهُمَّ العن قَتْلَةَ أميرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَتْلَةَ الحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله.

١. راجع: ص ١٠٤ الرقم ٤٥.

٢. سليمان بن جعفر الجعفري، ثقة. له كتاب، وكان من أصحاب أبي الحسن الكاظم الرضا عليه السلام (راجع: الفهرست للطوسي: ص ١٣٨ الرقم ٣٢٨، رجال الطوسي: ص ٣٣٨ الرقم ٥٠٢٧، وص ٣٥٨ الرقم ٥٢٩٨، رجال البرقي: ص ٥٢).

الحسن بن علي، قال: قال العبد الصالح عليه السلام لسليمان بن جعفر: يا سليمان ولدك رسول الله صلى الله عليه وآله؟ قال: نعم. قال: وولدك علي عليه السلام مرتين؟ قال: نعم. قال: وأنت لجعفر عليه السلام تعالى؟ قال: نعم. قال: ولولا الذي أنت عليه ما انتفعت بهذا (رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٧٢ الرقم ٩٠٠).

اللَّهُمَّ زِدْهُمَا عَذَاباً فَوْقَ الْعَذَابِ، وَهُوَاناً فَوْقَ هَوَانٍ، وَذُلًّا فَوْقَ ذُلٍّ، وَخِزياً فَوْقَ خِزْيٍ.
اللَّهُمَّ دَعُوهُمَا فِي النَّارِ دَعَاً، وَارْكِسْهُمَا فِي أَلِيمِ عَذَابِكَ رَكْساً.
اللَّهُمَّ احْشُرْهُمَا وَأَتْبَاعَهُمَا إِلَى جَهَنَّمَ زُمْراً.

اللَّهُمَّ فَرِّقْ جَمْعَهُمْ، وَشَتِّتْ أَمْرَهُمْ، وَخَالَفْ بَيْنَ كَلِمَتَيْهِمْ، وَبَدِّدْ جَمَاعَتَهُمْ، وَالْعَن أَيْمَتَهُمْ، وَ
اقْتُلْ قَادَتَهُمْ وَسَادَتَهُمْ وَكُتْبَاءَهُمْ، وَالْعَن رُؤَسَاءَهُمْ، وَاكْسِرْ رَايَتَهُمْ، وَالْقِي الْبَأْسَ بَيْنَهُمْ، وَلَا تَبْقِ
مِنْهُمْ ذِيَّاراً.

اللَّهُمَّ الْعَن أبا جَهْلٍ وَالْوَالِدَ لَعْناً يَتَلَوُ بَعْضُهُ بَعْضاً، وَبِتَبَعِ بَعْضُهُ بَعْضاً.
اللَّهُمَّ الْعَنْهُمَا لَعْناً يَلْعَنُهُمَا بِهِ كُلُّ مَلَكٍ مَقْرَبٍ، وَكُلُّ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ، وَكُلُّ مُؤْمِنٍ امْتَحَنَتْ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ.
اللَّهُمَّ الْعَنْهُمَا لَعْناً يَتَعَوَّذُ مِنْهُ أَهْلُ النَّارِ.
اللَّهُمَّ الْعَنْهُمَا لَعْناً لَا يَخْطُرُ لِأَحَدٍ بِبَالٍ.
اللَّهُمَّ الْعَنْهُمَا فِي مُسْتَسِرِّ سِرِّكَ، وَظَاهِرِ عَلَانِيَتِكَ، وَعَذِّبْهُمَا عَذَاباً فِي التَّقْدِيرِ وَفَوْقَ التَّقْدِيرِ،
وَشَارِكْ مَعَهُمَا ابْنَتَيْهِمَا وَأَشْيَاعَهُمَا وَمُحِبِّيهِمَا وَمَنْ شَاءَ يَعْهُمَا، إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى
مُحَمَّدٍ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ.^(١)

وَ فِي الْمَصْبَاحِ: عَنِ الرَّضَا عليه السلام: مَنْ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ فِي سَجْدَةِ الشُّكْرِ كَانَ كَالرَّامِي مَعَ
النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله يَوْمَ بَدْرٍ وَأَحَدٍ وَحُنَيْنٍ بِأَلْفِ أَلْفِ سَهْمٍ. ثُمَّ ذَكَرَ هَذَا الدُّعَاءَ.^(٢)



كتابه عليه السلام إلى عبد الله بن محمد

في صلاة المُغْمَى عليه

عبد الله بن محمد^(٣)، قال: كتبت إليه: جعلت فداك، روي عن أبي عبد الله عليه السلام في

١. مهج الدعوات: ص ٣٠٧، بحار الأنوار: ج ٣٨ ص ٢٢٣ ح ٤٤.

٢. راجع: المصباح للكنعمي: ص ٧٣٥.

٣. عبد الله بن محمد، هذا مردّد بين رجلين مشهورين كل منهما ثقة:

المريض يُغْمَى عليه أَيْاماً، فقال بعضهم: يقضي صلاة يومه الذي أفاق فيه، وَ قَالَ بعضهم: يَقْضِي صلاة ثلاثة أَيَّامٍ وَ يدَع ما سِوى ذلك، وَ قَالَ بعضهم: إِنَّه لا قِضاء عليه. فَكُتِب: يَقْضِي صَلَاةَ الْيَوْمِ الَّذِي يُفِيقُ فِيهِ. (١)



كتابه ﷺ إلى الفضل الواسطي

في صلاة الآيات

محمّد بن عبد الحميد، عن الحسن بن عليّ بن فضال^(٢)، عن الفضل الواسطي^(٣)، قال: كتبت إليه ﷺ: كسفت الشّمس والقمر وأنا راكب. قال: فكتب إليّ: صلّ على مرّكبك الذي أنتَ عليه. (٤)

﴿ أحدهما: عبدالله بن محمّد بن حصين الحضيني الأهوازي (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٢٢٧ الرقم ٥٩٧، رجال الطوسي: ص ٣٧٦ الرقم ٥٥٤٦، رجال البرقي: ص ٥٤).

ثانيهما: عبدالله بن محمّد الحجال المزخرف.

فإنهما من أصحاب الرضا ﷺ المشهورين، ولهما كتاب (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٢٢٦ الرقم ٥٩٥، الفهرست للطوسي: ص ٢٩٣ الرقم ٤٣٩، رجال الطوسي: ص ٣٦٠ الرقم ٥٣٣٢).

ولعلّ بالحضيني أشبه: بقرينة «الحسن أو الحسين بن سعيد» في السند، إلا أنّ الظاهر هو عبدالله بن محمّد الحجال المعروف الثقة لكثرة روايته في الكافي وغيره ومعروفيته، فلو كان الحجال فهو ثقة ثبت. له كتاب (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٢٧ الرقم ١٠٤١).

١. تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٣٠٥ ح ١٧، الاستبصار: ج ١ ص ٤٥٩ ح ١٧.

٢. راجع: ص ١٢٣ الرقم ٧٠.

٣. قد وقع السقط في أوّل اسم هذا الرّواي، والصحيح منه «عليّ بن موسى بن الفضل [الفضيل] الواسطي»: لورود هذه الرّواية في الكافي والفتية والتهذيب، وفيها «عليّ بن الفضل الواسطي» (راجع: الكافي: ج ٣ ص ٤٦٥ ح ٧ وكتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٤٨ ح ١٥٢٨ وتهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٩١ ح ٥).

وعدّ من أصحاب الرضا ﷺ والكاظم ﷺ، ووصفه الصدوق بصاحب الرضا ﷺ (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦١ الرقم ٥٣٤٣ ورجال البرقي: ص ٢٥ الرقم ١٤٢٤ ومشيخة كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٧٤).

٤. قرب الإسناد: ص ٣٩٣ ح ١٣٧٧، بحار الأنوار: ج ١٨ ح ٩٦ ص ٧.



كتابه عليه السلام إلى الحسن بن علي بن فضال

في متابعة المأموم الإمام

أبو جعفر، عن الحسن بن علي بن فضال^(١)، قال: كتبت إلى الرضا عليه السلام في الرجل

١. الحسن بن علي بن فضال، كوفي، يكنى أبا محمد ابن عمر بن أيمن مولى تيم الله. روى عن الرضا عليه السلام. وكان خصيصاً به، كان جليل القدر عظيم المنزلة، زاهداً ورعاً، ثقة في الحديث وفي رواياته. وفي مدحه: قال الفضل بن شاذان: كنت في قطيعة الربيع في مسجد الربيع أقرأ على مرقئ يقال له إسما عيل بن عباد، فرأيت قوماً يتناجون، فقال أحدهم: بالجبل رجل يقال له ابن فضال أعبد من رأينا أو سمعنا به، قال: فإِنَّه ليخرج إلى الصحراء فيسجد السجدة فيحيي الطير فيقع عليه فما يظنّ إلاّ أنّه ثوب أو خرقة، وإنّ الوحش لترعى حوله فما تنفره لما قد أنست به، وإنّ عسكر الصعاليك ليجيئون يريدون الغارة أو قتال قوم فإذا رأوا شخصه طاروا في الدنيا فذهبوا.

قال أبو محمد: فظننت أنّ هذا رجل كان في الزمان الأوّل، فبينما أنا بعد ذلك بيسير قاعد في قطيعة الربيع مع أبي عليه السلام إذ جاء شيخ حلّو الوجه حسن الشّماثل، عليه قميص نرسي ورداء نرسي، وفي رجله نعل مخصر، فسلم على أبي، فقام إليه أبي فرحبّ به وبجلّه، فلما أن مضى يريد ابن أبي عمير قلت: من هذا الشيخ؟ فقال: هذا الحسن بن علي بن فضال. قلت: هذا ذلك العابد الفاضل؟ قال: هو ذلك. قلت: ليس هو ذلك ذلك بالجبل؟ قال: هو ذلك كان يكون بالجبل. قال: ما أغفل عقلك من غلام، فأخبرته بما سمعت من القوم فيه قال: هو ذلك. فكان بعد ذلك يختلف إلى أبي، ثمّ خرجت إليه بعد إلى الكوفة، فسمعت منه كتاب ابن بكير وغيره من الأحاديث، وكان يحمل كتابه ويجيء إلى الحجره فيقرؤه عليّ. فلما حجّ ختن طاهر بن الحسين، وعظّمه الناس لقدره وماله ومكانه من السلطان، وقد كان وصف له فلم يصر إليه الحسن فأرسل إليه: أحبّ أن تصير إليّ فإنّه لا يمكنني المصير إليك، فأبى وكلمه أصحابنا في ذلك فقال: ما لي ولطاهر، لا أقرّبهم، ليس بيني وبينهم عمل، فعلمت بعد هذا (بعدها) أنّ مجيئه إليّ كان لدينه.

وكان مصلاً بالكوفة في الجامع عند الأسطوانة التي يقال لها السابعة ويقال لها أسطوانة إبراهيم عليه السلام. وكان يجتمع هو وأبو محمد الحجّال وعلي بن أسباط، وكان الحجّال يدعي الكلام وكان (فكان) من أجدل الناس، فكان (وكان) ابن فضال يغري بيني وبينه في الكلام في المعرفة، وكان يجيبني جواباً سديداً. وكان الحسن عمره كلّه فطحياً مشهوراً بذلك، حتّى حضره الموت فمات، وقد قال بالحقّ عليه السلام.

وعبد الله بن زرارة بن أعين قال: كنّا في جنازة الحسن، فالتفت إليّ وإلى محمّد بن الهيثم التميمي فقال لنا: ألاّ أبشركما؟ فقلنا له: وما ذلك؟ فقال: حضرت الحسن بن عليّ قبل وفاته وهو في تلك الغمرات وعنده محمّد بن

كان خلف الإمام يأتّم به، فركع قبل أن يركع الإمام و هو يظنّ أنّ الإمام قد ركع، فلمّا رآه لم يركع رفع رأسه ثمّ أعاد الزكوع مع الإمام، أيفسد ذلك صلاته أم تجوز له الركعة؟ فكتب:

يُتِمُّ صَلَاتَهُ، وَلَا يَفْسِدُ مَا صَنَعَ صَلَاتَهُ. ^(١)



كتابه ﷺ إلى محمّد بن إسماعيل

في إعادة المنفرد صلاته

محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن إسماعيل ^(٢)، قال: كتبتُ إلى أبي الحسن ﷺ: إنّي أحضر المساجد مع جيرتي و غيرهم فيأمرونيّ بالصلاة بهم و قد صلّيت قبل أن أتّهم، و ربّما صلّى خلفي من يقتدي بصلاتي و المستضعف و الجاهل، و أكره أن أتقدّم و قد صلّيت بحال من يُصلّي بصلاتي ممّن سمّيتُ لك، فمرني في ذلك بأمرك أنتهي إليه و أعمل به إن شاء الله. فكتب ﷺ:

صَلِّ بِهِمْ. ^(٣)

« الحسن بن الجهم، فسمعتّه يقول له: ياأبا محمّد تشهّد، قال: فتشهد الحسن فمير عبد الله و صار إلى أبي الحسن ﷺ فقال له محمّد بن الحسن: و أين عبد الله؟ فسكت، ثمّ عاد فقال له: تشهّد، فتشهد و صار إلى أبي الحسن ﷺ فقال له: و أين عبد الله؟ يردّد ذلك عليه ثلاث مرّات، فقال الحسن: قد نظرنا في الكتب فما رأينا لعبد الله شيئاً (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ١٢٧ الرقم ٧١، الفهرست للطوسي: ص ٩٧ الرقم ١٦٤، رجال الطوسي: ص ٣٥٤ الرقم ٥٢٤١، رجال البرقي: ص ٥٤، رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٠١ الرقم ٩٩٣ و ص ٨٣٠ الرقم ١٠٥٠).

١. تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٨٠ ح ١٤٣ و ص ٢٧٧ ح ١٣١، وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٣٩١ ح ١٠٩٨٥.

٢. راجع: ص ١٠٤ الرقم ٤٥.

٣. الكافي: ج ٣ ص ٣٨٠ ح ٥، وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٤٠١ ح ١١٠١٨. محمّد بن إسماعيل هذا «محمّد بن إسماعيل بن بزيع» الذي تقدّمت ترجمته فراجع.



كتابه عليه السلام إلى زكريّا بن آدم

في صلاة المسافر

سأل زكريّا بن آدم^(١) أبا الحسن الرضا عليه السلام عن التّقصير: في كم يقصّر الرّجل إذا كان في ضياع أهل بيته وأمره جائز فيها يسير في الضّياع يومين و ليلتين و ثلاثة أيّام و ليالهنّ؟ فكتب: التّقصيرُ في مسيرةِ يومٍ و ليلةٍ.^(٢)



كتابه عليه السلام إلى عبدالله بن محمّد

العبّاس بن معروف عن عليّ بن مهزيار^(٣)، قال: قرأت في كتاب لعبدالله بن محمّد^(٤) إلى أبي الحسن عليه السلام: اختلف أصحابنا في رواياتهم عن أبي عبد الله عليه السلام في ركعتي الفجر في السّفر، فروى بعضهم: أن صلّهما في المحمل، وروى بعضهم: أن لا تصلّهما إلّا على الأرض، فاعلمني كيف تصنع أنت لأفتدي بك في ذلك؟ فوقّع عليه السلام:
مَوْسَعُ عَلَيْكَ بِأَيِّ عَوْلَتَ.^(٥)

١. زكريّا بن آدم بن عبدالله بن سعد الأشعريّ القميّ: ثقة جليل القدر، وكان له وجه عند الرضا عليه السلام، كان من أصحاب أبي عبد الله وأبي الحسن وأبي جعفر عليهم السلام (راجع: رجال الطوسي: ص ٢١٠ الرقم ٢٧٣١ وص ٣٥٨ الرقم ٥٢٩٧ وص ٣٧٥ الرقم ٥٥٥٥، رجال العلامة الحلّي: ص ٧٦ الرقم ٤، رجال النجاشي: ج ١ ص ١٧٤ الرقم ٤٥٨). وله كتاب مسائل عن الرضا عليه السلام (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ١٧٤ الرقم ٤٥٨).

عليّ بن المسيّب قال: قلت للرّضا عليه السلام: شقّتي بعيدة و لست أصل إليك في كلّ وقت، فممن أخذ معالم ديني؟ فقال: من زكريّا بن آدم القميّ المأمون على الدّين والدّنيا. قال عليّ بن المسيّب: فلما انصرفت قدمت على زكريّا بن آدم فسألته عمّا احتجت إليه (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٥٨ الرقم ١١١٢).

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٤٥٠ ح ١٣٠٤، وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٤٥٢ ح ١١١٤٣.

٣. راجع: ص ١٣١ الرقم ٨١.

٤. راجع: ص ١٢٢ الرقم ٦٨.

٥. تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٢٨ ح ٩٢، وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٣٣٠ ح ٥٣٠٢ و ج ٢٧ ص ١٢٢ ح ٣٣٣٧٧.

باب الزكاة



كتابه ﷺ إلى عبد الله بن محمد

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى^(١)، عن العباس بن معروف، عن علي بن مهزيار^(٢)، قال: قرأت في كتاب عبد الله بن محمد^(٣) إلى أبي الحسن ﷺ: جعلت فداك، روي عن أبي عبد الله ﷺ أنه قال:

وَصَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ عَلَى تِسْعَةِ أَشْيَاءَ: الْجَنْطَةَ وَالشَّعِيرَ وَالتَّمْرَ وَالزَّبِيبَ وَالذَّهَبَ وَالْفِصَّةَ وَالنَّمَمَ وَالْبَقَرَ وَالْإِبِلَ، وَعَفَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمَّا سِوَى ذَلِكَ.

فقال له القائل: عندنا شيء كثير يكون أضعاف ذلك.

فقال: وما هو؟

فقال له: الأرز.

فقال أبو عبد الله ﷺ: أَقُولُ لَكَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَّحَ الزَّكَاةَ عَلَى تِسْعَةِ أَشْيَاءَ وَعَفَا عَمَّا سِوَى ذَلِكَ وَتَقُولُ: عِنْدَنَا أَرْزُ وَعِنْدَنَا ذُرَّةٌ، وَقَدْ كَانَتْ الذُّرَّةُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَوَقَّعَ ﷺ: كَذَلِكَ هُوَ، وَالزَّكَاةُ عَلَى كُلِّ مَا كَيْلَ بِالصَّاعِ^(٤).

« بحار الأنوار: ج ٢ ص ٢٣٥ ح ١٦.

١. راجع: ص ١٣٠ الرقم ٧٩.

٢. راجع: ص ١٢١ الرقم ٨١.

٣. راجع: ص ١١٤ الرقم ٥٩ و ص ١٢٣ الرقم ٦٩.

٤. الكافي: ج ٣ ص ٥١٠ ح ٣، تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ١١ ح ٥١١ وراجع: وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٦١ ح ١١٥٢١.

وقد تقدّم ترجمة عبد الله بن محمد فراجع.



كتابه عليه السلام إلى جعفر بن إبراهيم بن محمد الهمداني

في مقدار الصّاع

محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد، عن جعفر بن إبراهيم بن محمد الهمداني^(١) وكان معنا حاجباً، قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام على يد أبي: جعلت فداك، إن أصحابنا اختلفوا في الصّاع، بعضهم يقول: الفِطْرَةُ بصاع المدنيّ، وبعضهم يقول: بصاع العراقيّ. قال: فكتب إليّ:

الصّاع ستة أرتالٍ بالمدنيّ و تسعة أرتالٍ بالعراقيّ.

قال: وأخبرني أنه يكون بالوزن ألفاً ومئة وسبعين وزنة.^(٢)



كتابه عليه السلام إلى محمد بن القاسم بن الفضل

في زكاة مال اليتيم

محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين، عن محمد بن القاسم بن الفضل^(٣)، قال:

١. جعفر بن إبراهيم بن محمد الهمداني = جعفر بن محمد الهمداني: روى عن أبي الحسن موسى عليه السلام، وروى عنه محمد بن أحمد (راجع: معجم رجال الحديث: ج ٤ ص ٤٧ الرقم ٢١٠٩). تستفاد وثاقته من رواية الصدوق بإسناده عنه مترضياً عنه ومترحمّاً عنه، على ما حكى. ومن عدم استثناء القميين له من رجال كتاب نوادر الحكمة، ورواية الكشي أن أباه الذي هو من وكلاء الإمام الهادي عليه السلام كتب إليه عليه السلام مع جعفر ابنه هذا، لظهور أن ظاهر هذا اعتماد أبيه عليه (راجع: مصباح المنهاج للسيد محمد سعيد الحكيم: ج ٣ ص ٦٥٤، رجال الكشي: ج ٢ ص ٥٢٧ الرقم ١٠٠٩).

٢. تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٨٣ ح ١٧ ص ٣٣٤ ح ١٩، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ١٧٦ ح ٦٣، معاني الأخبار: ص ٢٤٩ ح ٢، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ١ ص ٣٠٩ ح ٧٣ وفيه «درهماً» بدل «وزنة»، بحار الأنوار: ج ٧٧ ص ٣٤٨ ح ٢ و ج ٩٣ ص ١٠٦ ح ٩.

٣. راجع: الرقم ٦٥.

كتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام، أسأله عن الوصي أيزكي زكاة الفطرة عن اليتامى إذا كان لهم مال؟ قال: فكتب عليه السلام:

لا زكاة على يتيم.^(١)



جوابه عليه السلام لمكتوبة محمد بن القاسم بن الفضيل

في زكاة المملوك

محمد بن الحسين عن محمد بن القاسم بن الفضيل البصري^(٢)، عن أبي الحسن عليه السلام، قال: كتبت إليه: ... وعن مملوك يموت مولاه وهو عنه غائب في بلد آخر وفي يده مال لمولاه ويحضر الفطر، أيزكي عن نفسه من مال مولاه وقد صار لليتامى؟ قال: نعم.^(٣)



كتابه عليه السلام إلى محمد بن إسماعيل

في إخراج الزكاة إلى الإمام

محمد بن يحيى عن بنان بن محمد، عن أخيه عبد الرحمن بن محمد، عن محمد بن

١. الكافي: ج ٣ ص ٥٤١ ح ٨، تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٣٠ ح ١٥، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ١٧٧ ح ٢٠٦٥، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٣٢٦ ح ١٢١٣٧، ومحمد بن القاسم قد تقدمت ترجمته.

٢. راجع: ص ١١٩ الرقم ٦٥.

٣. الكافي: ج ٤ ص ١٧٢ ح ١٣، تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٣٠ ح ١٥، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ١٨٠ ح ٢٠٧٣، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٣٢٦ ح ١٢١٣٨، وقد تقدمت ترجمته.

إسماعيل^(١)، قال: بعثت إلى أبي الحسن الرضا^{عليه السلام} بدرهمٍ لي ولغيري، وكتبت إليه أخبره أنها من فطرة العيال. فكتب بخطه: قَبِضْتُ وَ قَبِلْتُ^(٢).

باب الخمس



كتابه^{عليه السلام} إلى أحمد بن محمد بن عيسى

أحمد بن محمد بن عيسى بن يزيد^(٣)، قال: كتبت: جُعِلْتُ لك الفداء، تعلّمني ما الفائدة وما حدّها، رأيك - أبقاك الله تعالى - أن تمنّ عليّ ببيان ذلك؛ لكيلا أكون مقيماً على حرامٍ لا صلاة لي ولا صوم. فكتب:
الفائدة ممّا يُفِيدُ إِلَيْكَ في تجارةٍ من ربحها، وَ حَرِثِ بَعْدَ القَرَامِ أو جَائِزَةً^(٤).



كتابه^{عليه السلام} إلى الحسين بن عبد ربه

في الصلّة وفيما يصله به صاحب الخمس

سهل بن زياد عن محمد بن عيسى، عن عليّ بن الحسين بن عبد ربه^(٥)، قال: سَرَّح

١. راجع: ص: ١٠٤ الرقم ٤٥.

٢. الكافي: ج ٤ ص ١٧٤ ح ٢٢. تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٩١ ح ٣. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ١٨٣ ح ٢٠٨٣. وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٣٤٥ ح ١٢١٩٠. هو محمد بن إسماعيل بن بزيع الذي تقدّمت ترجمته.

٣. الظاهر وقوع التصحيف في «بن يزيد»: لوقوع العدة في طريق الكليني إلى أحمد بن محمد بن عيسى، وقال السيد الخوئي: وفي بعض النسخ أحمد بن محمد بن عيسى، عن يزيد (راجع: معجم رجال الحديث: ج ٢ ص ٣١٨ الرقم ٩٠٤). أمّا أحمد بن محمد بن عيسى هو الأشعري المكنى بأبي جعفر، أول من سكن قم، من آباءه سعد بن مالك بن الأحموس، وهو شيخ القميين ووجههم وفقههم، عدّه الشيخ من أصحاب الرضا والجراد والهادي^{عليهم السلام} (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦٦ الرقم ٥١٩٧ و ص ٣٩٧ الرقم ٥٥١٩ و ص ٤٠٩ الرقم ٥٦٣٢).

٤. الكافي: ج ١ ص ٥٤٥ ح ١٢. وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٥٠٣ ح ١٢٥٨٥.

٥. أوردته العلامة في القسم الأول، وفي الكشي: أنّه كان وكيلاً، وقد ورد في بعض التراجم باسم «الحسن بن عبد

الرّضا عليه صلّة إلى أبي، فكتب إليه أبي: هل عليّ فيما سرّحت إليّ خمس؟ فكتب إليه: لا حُمْسَ عَلَيْكَ فيما سرّحَ بِهِ صَاحِبُ الحُمْسِ.^(١)



كتابه عليه صلّة إلى عليّ بن مهزيار

محمّد بن الحسين وعليّ بن محمّد عن سهل بن زياد، عن عليّ بن مهزيار^(٢)، قال: كتبت إليه: ياسيدي، رجلٌ دَفِعَ إليه مالٌ يحجّ به، هل عليه في ذلك المال حين يصير إليه الخمس، أو على ما فَضَّلَ في يده بعد الحجّ؟ فكتب عليه صلّة: لَيْسَ عَلَيْهِ الحُمْسُ.^(٣)

﴿ ربه ﴾ راجع: خلاصة الأفعال: ص ٥١ الرقم ١٤، رجال الكشي: ج ٢ ص ٥١٢ الرقم ٩٩١، التحرير الطاوسي: ص ١٤٥ الرقم ١٠٨، رجال ابن داود: ص ٧٤ الرقم ٢٩).
والظاهر أنّ ابنه عليّ هو الوكيل لأبوه: لاختلاف نسخ الكشي وعدم ثبوت صحة نسخة العلامة (راجع: معجم رجال الحديث: ج ٦ ص ٩).

١. الكافي: ج ١ ص ٥٤٧ ح ٢٣، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٥٠٧ ح ١٢٥٩٦.
٢. عليّ بن مهزيار الأهوازيّ، أبو الحسن، دورقي الأصل، مولى، كان أبوه نصرانياً فأسلم، وقد قيل: إنَّ عليّاً أيضاً أسلم وهو صغير ومنَّ الله عليه بمعرفة هذا الأمر، وتفقه، وروى عن الرضا وأبي جعفر عليه صلّة، واختصَّ بأبي جعفر الثاني عليه صلّة وتوكّل له وعظم محلّه منه، وكذلك أبو الحسن الثالث عليه صلّة وتوكّل لهم في بعض النواحي، وخرجت إلى الشيعة فيه توقيعات بكلّ خير، وكان ثقة في روايته لا يظنّ عليه، صحيحاً اعتقاده، جليل القدر، واسع الرواية. له ثلاثة وثلاثون كتاباً، مثل كتب الحسين بن سعيد و... (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٢٥٣ الرقم ٦٦٤، الفهرست للطوسي: ص ١٥٢ الرقم ٣٧٩، رجال الطوسي: ص ٣٦٠ الرقم ٥٣٦، ص ٣٧٦ الرقم ٥٥٦٨، ص ٣٨٨ الرقم ٥٧٠٦، رجال البرقي: ص ٥٤ و ٥٥ و ٥٦).

أبو يعقوب يوسف بن السّخت البصريّ قال: كان عليّ بن مهزيار نصرانياً فهداه الله، وكان من أهل هند كان قرية من قرى فارس، ثمّ سكن الأهواز فأقام بها، قال: كان إذا طلعت الشمس سجد وكان لا يرفع رأسه حتّى يدعو لألفٍ من إخوانه بمثل ما دعا لنفسه، وكان على جبهته سجّادة مثل ركية البعير.

وكان عليّ بن أسباط فطحياً ولعليّ بن مهزيار إليه رسالة في النقض عليه مقدار جزء صغير، قالوا: فلم ينجع ذلك فيه ومات على مذهبه (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٢٥ الرقم ١٠٣٨ - ١٠٤٠، ص ٨٣٥ الرقم ١٠٦١).

٣. الكافي: ج ١ ص ٥٤٧ ح ٢٢، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٥٠٧ ح ١٢٥٩٥.



كتابه عليه السلام إلى إبراهيم بن محمد الهمداني

في المؤونة

سهل عن إبراهيم بن محمد الهمداني^(١)، قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام: أقراني علي بن مهزيار^(٢) كتاب أبيك عليه السلام، فيما أوجبه على أصحاب الضياع نصف السدس بعد المؤونة، وأنه ليس على من لم تَقْمُ ضيعته بمؤونته نصف السدس ولا غير ذلك، فاختَلَفَ مَنْ قَبَلْنَا فِي ذَلِكَ، فقالوا: يجب على الضياع الخمس بعد المؤونة، مؤونة الضيعة وخراجها لا مؤونة الرجل وعياله. فكتب عليه السلام:

بَعْدَ مَوُونَتِهِ وَ مَوُونَةِ عِيَالِهِ وَ بَعْدَ خَرَاكِ السُّلْطَانِ.^(٣)

و في كتاب من لا يحضره الفقيه: في توقيعات الرضا عليه السلام إلى إبراهيم بن محمد الهمداني: إِنَّ الْخُمْسَ بَعْدَ الْمَوُونَةِ.^(٤)



كتابه عليه السلام إلى رجلٍ من تجار فارس

في إيصال حصّة الإمام

سهل عن أحمد بن المثنى، قال: حدّثني محمد بن زيد الطبري^(٥)، قال: كتب رجلٌ

١. إبراهيم بن محمد الهمداني: هو وكيل الناحية، روى عن الرضا عليه السلام وعَدَّ من أصحابه والجنود والهادي عليه السلام.

وروى الكشي توثيقه (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٥٢ الرقم ٥٢١٠ وص ٣٧٣ الرقم ٥٥١٥ وص ٣٨٣

الرقم ٥٦٣٧، رجال الكشي: ج ٢ ص ٦٠٨ الرقم ١١٣١ وص ٦١١ و ٦١٢، رجال البرقي: ص ٥٤ و ٥٦ و ٥٨).

٢. راجع: ص ١٣١ الرقم ٨١.

٣. الكافي: ج ١ ص ٥٤٧ ح ٢٤.

٤. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٤٢ ح ١٦٥٢. وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٥٠٨ ح ١٢٥٩٨.

٥. أصله كوفي، كان من أصحاب أبي الحسن الرضا عليه السلام (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦٤ الرقم ٥٤٠٣ و راجع:

ص ٢٢ الرقم ٢).

من تجار فارس من بعض موالي أبي الحسن الرضا عليه السلام يسأله الإذن في الخمس .
فكتب إليه :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ كَرِيمٌ ، صَوَّنَ عَلَى الْعَمَلِ الثَّوَابَ وَ عَلَى الصَّبْرِ الْهَمَّ ، لَا يَجِلُّ مَالٌ إِلَّا مِنْ وَجْهِ أَحَلَّهُ اللَّهُ وَ إِنَّ الْحُمْسَ عَوْنًا عَلَى دِينِنَا وَ عَلَى عِيَالِنَا وَ عَلَى مَوَالِينَا وَ مَا نَبَذْلُهُ وَ نَشْتَرِي مِنْ أَعْرَاضِنَا مِمَّنْ نَخَافُ سَطْوَتَهُ ، فَلَا تَزُوؤُهُ عَنَّا ، وَ لَا تَحْرِمُوا أَنْفُسَكُمْ دُعَاةَنَا مَا قَدَرْتُمْ عَلَيْهِ ، فَإِنَّ إِخْرَاجَهُ مِفْتَاحُ رِزْقِكُمْ وَ تَمْجِيزُ ذُنُوبِكُمْ ، وَ مَا تُمَهَّدُونَ لِأَنْفُسِكُمْ لِيَوْمِ فَاتِكُمْ ، وَ الْمُسْلِمُ مَنْ يَفِي بِاللَّهِ بِمَا عَاهَدَ إِلَيْهِ ، وَ لَيْسَ الْمُسْلِمُ مَنْ أَجَابَ بِالسَّانِ وَ خَالَفَ بِالْقَلْبِ ، وَ السَّلَامُ .^(١)

باب الصوم



كتابه عليه السلام إلى علي بن الحسن

في الاحتقان

أحمد بن محمد عن علي بن الحسن^(٢) ، عن أبيه ، قال : كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام : ما تقول في التلطف بالأشياء يستدخله الإنسان وهو صائم ؟ فكتب عليه السلام :

لا تأس بالجامد .^(٣)

١ . الكافي: ج ١ ص ٥٤٧ ح ٢٥ ، تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ١٣٥ ح ١٧ ، الاستبصار: ج ٢ ص ٥٩ ح ٩ ، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٥٣٨ ح ١٢٦٦٥ .

٢ . علي بن الحسن ومحمد بن الحسن هما ابنا «الحسن بن علي بن فضال» ، كما ذهب إليه السيد البروجردي في موسوعته الرجالية: ج ١ ص ١٥٠ . وقد تقدمت ترجمته .

٣ . تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٢٠٤ ح ٧ ، الاستبصار: ج ٢ ص ٨٣ ح ٢ ، الكافي: ج ٤ ص ١١٠ ح ٦ ، وفيه «الحسين» بدل «الحسن» .



جوابه ﷺ لمكتوبة سعد بن سعد

في شَمِّ الرِّيحَانِ لِلصَّائِمِ
أبو جعفر عن عباد بن سليمان، عن سعد بن سعد^(١)، قال: كتب رجل إلى أبي الحسن ﷺ: هل يشمُّ الصَّائِمُ الرِّيحَانِ يتلذَّذُ به؟ فقال ﷺ: لا بأسَ بِهِ^(٢).



جوابه ﷺ لمكتوبة الفتح بن يزيد الجرجاني

في تكرير الكفارة
أبو طالب المظفر بن جعفر بن المظفر العلويّ ﷺ، قال: حدّثنا جعفر بن محمّد بن مسعود، عن أبيه أبي النضر محمّد بن مسعود بن محمّد بن عيَّاش العيَّاشي، قال: حدّثنا جعفر بن أحمد، قال: حدّثني عليّ بن محمّد بن شجاع، عن محمّد بن عثمان، عن حميد بن محمّد، عن أحمد بن الحسن بن صالح، عن أبيه، عن الفتح بن يزيد الجرجاني^(٣)، أنه كتب إلى أبي الحسن ﷺ سأله عن رجلٍ واقع امرأةً

١. سعد بن سعد بن الأحوص بن سعد بن مالك الأشعريّ القمي، ثقة، روى عن الرضا وأبي جعفر ﷺ. له كتابان: كتاب المبوب رواية عباد بن سليمان، وكتاب غير المبوب رواية محمّد بن خالد البرقيّ (راجع ترجال النجاشي: ج ١ ص ١٧٩ رقم ٤٧٠، الفهرست للطوسي: ص ١٣٦ الرقم ٣١٧ والرقم ٣١٩، رجال الطوسي: ص ٣٥٨ الرقم ٥٣٠١ وص ٣٧٥ الرقم ٥٥٥٧، رجال البرقي: ص ٥١).

أبو طالب عبد الله بن الصلت القميّ قال: دخلت على أبي جعفر الثاني ﷺ في آخر عمره، فسمعتة يقول: جزى الله صفوان بن يحيى ومحمّد بن سنان وزكريّا بن آدم عنّي خيراً، فقد وفّوا لي، ولم يذكر سعد بن سعد، قال: فخرجت فليقت موقفاً، فقلت له: إن مولاي ذكر صفوان ومحمّد بن سنان وزكريّا بن آدم وجزاهم خيراً، ولم يذكر سعد بن سعد، قال: فعدت إليه فقال: جزى الله صفوان بن يحيى ومحمّد بن سنان وزكريّا بن آدم وسعد بن سعد عنّي خيراً فقد وفّوا لي (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٩٢ الرقم ٩٦٣).

٢. تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٢٦٦ ح ٤١، الاستبصار: ج ٢ ص ٩٣ ح ٢، وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ٩٤ ح ١٢٩٣١. وقد تقدمت ترجمة الفتح بن يزيد.

٣. راجع: ص ٢٥ الرقم ٥.

في شهر رمضان من حلٍّ أو حرامٍ عشر مرّات؟ قال:
عَلَيْهِ عَشْرُ كَفَّارَاتٍ، لِكُلِّ مَرَّةٍ كَفَّارَةٌ، فَإِنْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَكَفَّارَةٌ يَوْمَ وَاجِدٍ.^(١)



كتابه عليه السلام إلى الحسن بن عليّ بن فضال

في إطعام المفطر في شهر رمضان

سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن الحسن بن عليّ بن فضال^(٢)، قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام أسأله عن قومٍ عندنا يصلّون ولا يصومون شهر رمضان، وأنا أحتاج إليهم يحصدون لي، فإذا دعوتهم إلى الحصاد لم يجيبوا حتّى أطمعهم، وهم يجدون من يطعمهم فيذهبون إليه ويدعوني، وأنا أضيّق من إطعامهم في شهر رمضان. فكتب عليه السلام إليّ بخطّه أعرّفه: أطمعهم.^(٣)

باب الحجّ



كتابه عليه السلام إلى صفوان بن يحيى

في مواقيت الحجّ

أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد^(٤)، عن صفوان بن يحيى^(٥)، عن أبي الحسن

١. الخصال: ص ٤٥٠ ح ٥٤، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ١ ص ٢٥٤ ح ٣، وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ٥٥ ح ١٢٨١٧.

٢. راجع: ص ١٢٣ الرقم ٧٠.

٣. تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٣١٤ ح ٢١، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ١٦٩ ح ٢٠٣٩، وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ٣٦٣ ح ١٣٦١٥. وتقدّمت ترجمة صفوان.

٤. راجع: ص ١١٠ الرقم ٥٢.

٥. راجع: ص ١١٧ الرقم ٦٢.

الرَّضَاءُ، قال: كتبت إليه: أن بعض مَوَالِيكَ بالبصرة يحرمون ببطن العقيق و ليس بذلك الموضع ماءً و لا منزل، و عليهم في ذلك مؤونةٌ شديدةٌ و يُعَجِّلُهُمْ أصحابُهُمْ و جَمَالَهُمْ، و مِن وراء بطن العقيق بخمسة عشر ميلاً منزلٌ فيه ماء و هو منزلهم الَّذي ينزلون فيه، فترى أن يُحرموا من موضع الماء لرفقه بهم و خَفَّتْهُ عَلَيْهِمْ؟ فكتب:

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَتَتِ الْمَوَاقِيتَ لِأَهْلِهَا وَ لَمَنْ أَتَى عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ أَهْلِهَا، وَ فِيهَا رُخْصَةٌ لِمَنْ كَانَتْ بِهِ عِلَّةٌ، فَلَا يُجَاوِزِ الْمِيقَاتِ إِلَّا مِنْ عِلَّةٍ. ^(١)



كتابه ﷺ إلى يونس بن عبد الرِّحْمَنِ

محمَّد بن يحيى عن محمَّد بن أحمد، عن موسى بن جعفر، عن يونس بن عبد الرِّحْمَنِ ^(٢)، قال: كتبت إلى أبي الحسن ﷺ: أتنا نحرَم من طريق البصرة ولسنا نعرف حدَّ عرض العقيق. فكتب: أَحْرَم مِنْ وَجْرَةٍ. ^(٣)



كتابه ﷺ إلى الحسن بن علي بن يحيى

في الإحرام في التَّوْبِ الْمُلْحَمِ

محمَّد بن عيسى عن الحسن بن علي بن يحيى ^(٤)، قال: زوَّدتني جاريةً لي ثوبين

١. الكافي: ج ٤ ص ٣٢٣ ح ٢. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٣٠٥. وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٣١ ح ١٤٩٤١.

٢. راجع: ص ٢٣ الرقم ٣.

٣. الكافي: ج ٤ ص ٣٢٠ ح ٨.

٤. لم نجده بهذا العنوان في التَّراجم، والظاهر اتِّحاده مع «أبي الحسن علي بن يحيى» بقرينة رواية «محمَّد بن

عيسى» عنه (راجع: المحاسن: ج ١ ص ٢٦٤ ح ٣٣٥ والكافي: ج ٢ ص ١٢٥ ح ٦ و ج ٤ ص ٤٠ ح ٨ ومعاني

ملحمين وسألني أن أحرم فيهما، فأمرت الغلام فوضعهما في العيبة^(١)، فلما انتهيت إلى الوقت الذي ينبغي أن أحرم فيه دعوت بالتوبين لألبسهما، ثم اختلج في صدري فقلت: ما أظنه ينبغي أن أحرم فيهما، فتركتهما ولبست غيرهما، فلما صرت بمكة كتبت كتاباً إلى أبي الحسن الرضا^(ع) وبعثت إليه بأشياء كانت معي، ونسيت أن أكتب إليه أسأله عن المحرم هل يلبس الملحم. فلم ألبث أن جاءني الجواب بكل ما سألته عنه وفي أسفل الكتاب: لا بأس بالملحم أن يلبسه المحرم^(٢).



كتابه^(ع) إلى إبراهيم بن سفيان

في الطيب للمحرم

كتب إبراهيم بن سفيان^(٣) إلى أبي الحسن^(ع): المحرم يغسل يده

« الأخيار: ص ٣٩٨ ح ٥٥ ».

وعده السيد البروجردي في طبقات الكافي من السادسة، وهو ينطبق مع من يروي عن الإمام الرضا^(ع) (راجع: موسوعة أحاديث الشيعة: ج ٤ ص ٤١٧).

ولا يبعد اتحاده مع «أبي الحسن علي بن يحيى السلماني» الذي ذكره الشيخ ومدحه في تهذيب الأحكام: (ج ٦ ص ١١٢ ح ٢٠٠). والحاصل، فلو ثبت الاتحاد كما هو الظاهر بقرينة رواية محمد بن عيسى عنه، فقد وقع فيه التصحيف: لسقوط لفظ «أبي» قبل «الحسن» وزيادة كلمة «بن» بين الحسن وعلي كما ترى، وإلا لا نعرفه: لعدم وروده في شيء من الكتب.

١. العيبة - بالفتح - : مستودع الثياب أو مستودع أفضل الثياب. وعبية العلم على الاستعارة، ومنه: «الأنصار كرشى وعبية علمي» (راجع: مجمع البحرين: ج ٣ ص ٢٨٢).

٢. الخرائج والجرائح: ج ١ ص ٣٥٦ ح ١١. كشف الغمة: ج ٢ ص ٣٠٤ «تقلاً من كتاب الدلائل لعبد الله بن جعفر الجيمري عن جعفر بن محمد بن يونس، قال: كتب رجل إلى الرضا^(ع) يسأله عن مسائل...»، بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ٥٠ ح ٥٢ و ج ٩٦ ص ١٤١ ح ١. وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٤٨١ ح ١٦٨٣٩.

٣. لم نجده بهذا العنوان في التراجم. قال العلامة في تقييم طرق كتاب من لا يحضره الفقيه: وعن إبراهيم بن

بأشنان^(١) فيه الإذخر؟ فكتب: لا أُجِبُهُ لَكَ.^(٢)



كتابه عليه السلام إلى محمّد بن إسماعيل بن بزيع

في الظلال للمحرم

أحمد بن محمّد عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع^(٣)، قال: كتبت إلى الرضا عليه السلام: هل يجوز للمحرم أن يمشي تحت ظلّ المحمل؟ فكتب: نعم.

قال: وسأله رجلٌ عن الظلال للمحرم من أذى مطرٍ أو شمسٍ وأنا أسمع، فأمره أن يفدي شاءً ويذبحها بمنى.^(٤)



كتابه عليه السلام إلى محمّد بن إسماعيل

في الطيب للمتعمّق قبل طواف النساء

الحسين بن سعيد عن محمّد بن إسماعيل، قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام: هل يجوز للمحرم المتمتّع أن يمسّ الطيب قبل أن يطوف طواف النساء؟ فقال: لا.^(٥)

﴿ سفیان، ضعيف (رجال العلامة: ص ٢٨٠ الفائدة الثامنة). ﴾

والرجل ورد في طريق الصدوق في المشيخة، وأورده السيّد الخوئي في معجمه.

قد يقال: ويمكن استفادة حسنه من ميل الصدوق إليه والرّواية عنه (راجع: كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ١٠٢، معجم رجال الحديث: ج ١ ص ٢٢٧ الرقم ١٦٢).

١. الأشنان: وهو شجر يؤخذ ورقه رطباً، ثمّ يحرق ويُرشّ الماء على رماده فينقع، ثمّ تُغسل به الأيدي والثياب (راجع: شرح شافية ابن الحاجب: ج ١ ص ١٨٨).

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٣٥١ ح ٢٦٦٥، وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٤٥٧ ح ١٦٧٧٠.

٣. راجع: ص ١٠٤ الرقم ٤٥.

٤. الكافي: ج ٤ ص ٣٥١ ح ٥، وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٥٢٤ ح ١٦٩٧٥.

٥. تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٢٤٨ ح ٣٢، الامتصار: ج ٢ ص ٢٩٠ ح ١، وسائل الشيعة: ج ١٤ ص ٢٤٢ ح ١٩٠٩٨.

٩٤

كتابه عليه السلام إلى إبراهيم بن سفيان

فيما على من اختصر شوطاً في الحجّ

الحسين بن سعيد^(١) عن إبراهيم بن سفيان^(٢)، قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام: امرأة طافت طواف الحجّ، فلما كانت في الشوط السابع اختصرت فطافت في الحجر وصلت ركعتي الفريضة وسعت و طافت طواف النساء ثم أتت منى. فكتب عليه السلام: تُعيد^(٣).

٩٥

جوابه عليه السلام لمكتوبة يونس بن عبد الرحمن البجليّ

موسى بن القاسم عن أبي جعفر محمد الأحمسي، عن يونس بن عبد الرحمن البجليّ^(٤)، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام أو كتبت إليه عن سعيد بن يسار: أنه سقط من جمليّ فلا يستمسك بطئه، أطوفُ عنه وأسعى؟ قال: لا، وَلَكِنْ دَعُهُ فَإِنْ بَرَأَ قَضَى هُوَ، وَإِلَّا فاقضِ أَنْتَ عَنْهُ.^(٥)

٩٦

كتابه عليه السلام إلى ابن السراج

فيمن لم يجد الهدى

صفوان بن يحيى^(٦) عن أبي الحسن عليه السلام، قال: قلت له: ذكر ابن السراج^(٧) أنه كتب

١. راجع: ص ١١٠ الرقم ٥٢.

٢. راجع: ص ١٣٧ الرقم ٩١.

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٣٩٩ ح ٢٨٠٨، وسائل الشيعة: ج ١٣ ص ٣٥٧ ح ١٧٩٤١.

٤. راجع: ص ٢٢ الرقم ٣.

٥. تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٢٤ ح ٧٨، وسائل الشيعة: ج ١٣ ص ٣٨٧ ح ١٨٠٢٥.

٦. راجع: ص ١١٧ الرقم ٦٢.

٧. ابن السراج: أحمد بن أبي بشر السراج، كوفي، مولى أبو جعفر، عنونه النجاشي وقال: ثقة في الحديث،

إليك يسألك عن مُتَمَعِّعٍ لم يكن له هَدْيٌ؟ فأجبتَه في كتابك: يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ بِنِي، فَإِنْ فَاتَهُ ذَلِكَ صَامَ صَبِيحَةَ الْحَصْبَةِ وَ يَوْمَيْنِ تَعَدَّ ذَلِكَ.
قال: أَمَا أَيَّامٌ مِنْهُ فَإِنَّهَا أَيَّامٌ أَكَلٍ وَ شَرِبٍ لَا صِيَامَ فِيهَا، وَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ.^(١)



كتابه ﷺ إلى إبراهيم بن أبي البلاد

في التسليم على النبي ﷺ

الحسن بن عبد الله عن محمد بن عيسى، عن أبيه، عن إبراهيم بن أبي البلاد^(٢)،

«واقف، روى عن موسى بن جعفر ﷺ، له كتاب نوادر (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ٧٥ الرقم ١٨١).
وعنونه الشيخ وقال: ثقة في الحديث، واقفي المذهب... (راجع: الفهرست للطوسي: ص ٢٠ الرقم ٥٤).
وعنونه الكشي ﷺ في الواقفة، وروى في ذمه رواية (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٤٦٣ الرقم ٨٨٣).
روى الكليني ﷺ بسنده عن سهل بن زياد، عن عبيد الله، عن أحمد بن عمر، عن أبي الحسن الرضا ﷺ... ثم ذكر ﷺ ابن السراج فقال: إنه أقر بموت أبي الحسن ﷺ، وذلك أنه أوصى عند موته فقال: كلما خلفت من شيء حتى قميصي هذا الذي في عنقي لورثة أبي الحسن ﷺ، ولم يقل لأبي الحسن. وهذا إقرار، ولكن أي شيء ينفعه من ذلك ومما قال؟ ثم أمسك (راجع: الكافي: ج ٨ ص ٣٤٨ ح ٤٦).

١. تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٢٢٩ ح ١١٥، الامتصاص: ج ٢ ص ٢٧٧ ح ٣، وسائل الشيعه: ج ١٤ ص ١٩٢ ح ١٨٩٦٠.
٢. إبراهيم بن أبي البلاد: واسم أبي البلاد يحيى بن سليم، وقيل: ابن سليمان مولى بني عبد الله بن غطفان، يكنى أبا يحيى، كان ثقة قارناً أديباً، وكان أبو البلاد ضريراً، وكان راوية الشعر، وله يقول الفرزدق: يا لهف نفسي على عينيك من رجل. وروى عن أبي جعفر وأبي عبد الله ﷺ، ولا إبراهيم محمد ويحيى روى الحديث. وروى إبراهيم عن أبي عبد الله وأبي الحسن موسى والرضا ﷺ، وعمر دهرأ، وكان للرضا ﷺ إليه رسالة وأثنى عليه. له كتاب يرويه عنه جماعة (رجال النجاشي: ص ٢٣ الرقم ٣٢٢ وراجع: الفهرست للطوسي: ص ٤٣ الرقم ٢٢، رجال الطوسي: ص ١٥٨ الرقم ١٧٥٦ وص ٣٣١ الرقم ٤٩٢٦ وص ٣٥٢ الرقم ٥٢١٢، رجال البرقي: ج ١ ص ١٢ الرقم ٩٠).
وعلي بن أسباط قال: قال لي أبو الحسن ﷺ ابتداءً منه: إبراهيم بن أبي البلاد على ما تحبون (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٩٣ الرقم ٩٦٨).

وفي رجال العلامة الحلبي: إبراهيم بن أبي البلاد بالبلاء المنقطة تحتها نقطة المكسورة واللام المخففة والدال غير المعجمة. واسم أبي البلاد يحيى بن سليم، وقيل: ابن سليمان مولى بني عبد الله بن غطفان يكنى أبا الحسن. وقال ابن بابويه في كتاب من لا يحضره الفقيه: إنه يكنى أبا إسماعيل (مشيخة كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٦٨).

قال: قال لي أبو الحسن عليه السلام: كَيْفَ تَقُولُ فِي التَّسْلِيمِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

قلت: الذي نعرفه ورويناه. قال: أَوْ لَا أَعْلَمُكَ مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا؟

قلت: نعم جعلت فداك. فكتب لي و أنا قاعد، بخطه و قرأه عليّ:

إِذَا وَقَعْتَ عَلَى قَبْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَ أَشْهَدُ أَنَّكَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَشْهَدُ أَنَّكَ خَاتِمُ النَّبِيِّينَ، وَ أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ رِسَالَاتِ رَبِّكَ وَ نَصَحْتَ لِأُمَّتِكَ، وَ جَاهَدْتَ فِي سَبِيلِ رَبِّكَ وَ عِبَدْتَهُ حَتَّى آتَاكَ الْيَقِينَ، وَ أَدَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَ رَسُولِكَ وَ نَجِيبِكَ وَ أَمِينِكَ وَ صَفِيكَ وَ خَيْرَتِكَ مِنْ خَلْقِكَ، أَفْضَلَ مَا صَلَّيْتَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَنْبِيَائِكَ وَ رُسُلِكَ.

اللَّهُمَّ سَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا سَلَّمْتَ عَلَى نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ، وَ ائْمُنْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا مَنَّتَ عَلَى مُوسَى وَ هَارُونَ، وَ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَ آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ، وَ تَرَحَّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ. اللَّهُمَّ رَبَّ الْبَيْتِ الْحَرَامِ، وَ رَبَّ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَ رَبَّ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ، وَ رَبَّ الْبَلَدِ الْحَرَامِ وَ رَبَّ الْحِلِّ وَ الْحَرَامِ وَ رَبَّ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ، بَلِّغْ رُوحَ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي السَّلَامَ.^(١)



كتابه عليه السلام إلى أحمد بن محمد بن أبي نصر

في فضل زيارته عليه السلام

محمد بن أحمد بن داوود عن الحسن بن أحمد بن إدريس، عن أبيه، عن علي بن الحسن، عن عبد الله بن موسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر^(٢)، قال: قرأت

١ . كامل الزيارات: ص ٥٣ ح ٣١، كتاب المزار للمفيد: ص ١٧٣ ح ١، بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ١٥٤ ح ٢٤.

٢ . راجع: ص ٢٧ الرقم ٦.

كتاب أبي الحسن الرضا عليه السلام بخطه: أبلغ شيعتي أنّ زيارتي تعدل عند الله ألف حجّة و ألف عمرة متقبّلة كلّها. قال: قلت لأبي جعفر: ألف حجّة؟! قال: إي والله، و ألف ألف حجّة لمن يزوره عارفاً بحقه. ^(١)

باب التّجارة



كتابه عليه السلام إلى يونس في البيع و الشراء

فيمَن يواجر أرضاً ثمّ يبيعها قبل انقضاء الأجل

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد، عن عليّ بن أحمد، عن يونس، قال: كتبت إلى الرضا عليه السلام أسأله عن رجلٍ تقبّل من رجلٍ أرضاً أو غير ذلك سنينٍ مُسمّاةً، ثمّ إنّ المُقبّل أراد بيع أرضه التي قبّلها قبل انقضاء السنين المسمّاة، هل للمقبّل أن يمنعه من البيع قبل انقضاء أجله الذي تقبّلها منه إليه، وما يلزم المتقبّل له؟ قال: فكتب: له أن يبيع إذا اشتراط على المشتري أن للمقبّل من السنين ما له. ^(٢)



كتابه عليه السلام إلى الوشاء

في الفّقاء

أحمد بن محمد بن عيسى ^(٣) عن الوشاء ^(٤)، قال: كتبت إليه - يعني الرضا عليه السلام - أسأله

١ . تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٨٥ ح ٤.

٢ . الكافي: ج ٥ ص ٢٧٠ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٢٠٨ ح ٦٠، وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ١٣٤ ح ٢٤٣٠٩.

٣ . راجع: ص ١٣٠ الرقم ٧٩.

٤ . الحسن بن عليّ بن زياد الوشاء، بجليّ، كوفيّ. قال أبو عمرو: ويكنّى بأبي محمد الوشاء، وهو ابن بنت إلياس الصّيرفيّ، خزّاز، من أصحاب الرضا عليه السلام، وكان من وجوه هذه الطائفة، روى عن جدّه إلياس. وله كتاب.

عن الفقاع. فكتب: حَرَامٌ وَ هُوَ حَمْرٌ، وَ مَنْ شَرِبَهُ كَانَ بِمَنْزِلَةِ شَارِبِ حَمْرٍ.^(١)
 و في رواية أُخرى: مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ، قَالَ:
 كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام أَسْأَلُهُ عَنِ الْفُقَاعِ.

قال: فكتب يقول: هُوَ الْحَمْرُ، وَ فِيهِ حَدُّ شَارِبِ الْحَمْرِ.^(٢)
 و في رواية أُخرى: أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ،
 قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام أَسْأَلُهُ عَنِ الْفُقَاعِ، فَكَتَبَ يَنْهَانِي عَنْهُ.^(٣)
 و في رواية أُخرى: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ^(٤)، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى،
 قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَا عليه السلام أَسْأَلُهُ عَنِ الْفُقَاعِ وَ أَصْفِهِ لَهُ، فَقَالَ:
 لَا تَشْرَبْهُ. فَأَعَدْتَهُ عَلَيْهِ، كُلَّ ذَلِكَ أَصْفَهُ لَهُ كَيْفَ يَصْنَعُ. فَقَالَ:
 لَا تَشْرَبْهُ، وَ لَا تُرَاجِعْنِي فِيهِ.^(٥)



كتابه عليه السلام إلى الحسن بن الحسين الأنباري

في العمل للسلطان

عليّ بن إبراهيم عن أبيه، عن عليّ بن الحكم، عن الحسن بن الحسين

﴿ قال: لما حضرته الوفاة قال لنا: اشهدوا عليّ وليست ساعة الكذب هذه الساعة. لسمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول:
 والله لا يموت عبد يحبّ الله ورسوله (والرسول) ويتولّى الأئمة فتمسه النار. ثم أعاد الثانية والثالثة من غير أن
 أسأله (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ١٣٧ الرقم ٧٩، الفهرست للطوسي: ص ١٠٦ الرقم ٢٠٢. رجال
 الطوسي: ص ٣٥٤ الرقم ٥٢٤٤ وص ٣٨٤ الرقم ٥٦٦٥. رجال البرقي: ص ٥١ و ٥٥ و ٥٨).

١. تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١٢٥ ح ٢٧٥.
٢. الكافي: ج ٦ ص ٤٢٤ ح ١٥. تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١٢٤ ح ٦٩. وسائل الشيعة: ج ٢٥ ص ٣٦٠ ح ٣٢١٢٢
 وراجع: الكافي: ج ٦ ص ٤٢٣ ح ٨.
٣. الكافي: ج ٦ ص ٤٢٣ ح ٥.
٤. راجع: ص ٢٥٠ الرقم ١٧٣.
٥. تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١٢٤ ح ٢٧٢. الاحتصار: ج ٤ ص ٩٥ ح ٣. وسائل الشيعة: ج ٢٥ ص ٣٦٠ ح ٣٢١٢٥.

الأنباري^(١)، عن أبي الحسن الرضا^(ع)، قال: كتبت إليه أربعة عشر سنة أستأذنه في عمل السلطان، فلما كان في آخر كتاب كتبه إليه أذكر أنني أخاف على خبط^(٢) عني، وأن السلطان يقول لي: إنك رافضيّ ولسنا نشكّ في أنك تركت العمل للسلطان للرفض. فكتب إليّ أبو الحسن^(ع):

قَدْ فَهِمْتُ كِتَابَكَ وَمَا ذَكَرْتَ مِنَ الْخَوْفِ عَلَى نَفْسِكَ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّكَ إِذَا وُلِّيتْ عَمِلْتَ فِي عَمَلِكَ بِمَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ تُصَيِّرُ أَعْوَانَكَ وَكُتَابَكَ أَهْلَ مِلَّتِكَ، فَإِذَا صَارَ إِلَيْكَ شَيْءٌ وَاسَيْتَ بِهِ فُقَرَاءَ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى تَكُونَ وَاحِدًا مِنْهُمْ، كَانَ ذَا بَدَأٍ، وَإِلَّا فَلَا.^(٣)



كتابه^(ع) إلى أبي القاسم الصيقل

محمد بن عيسى عن أبي القاسم الصيقل^(٤)، قال: كتبت إليه: إني رجل صيقل^(٥) اشتري السيوف وأبيعها من السلطان، أجانز لي يبيعها؟ فكتب^(ع):

لا بأس به.^(٦)

١. ليس له ذكر في المصادر الرجالية، وقد استفاد تشييعه وقوة ديانته مما رواه الكليني في أبواب المعيشة (راجع: الكافي: ج ٥ ص ١١١ ح ٤).

٢. خبط: خبطه يخبطه خطأ أي: ضربه ضرباً شديداً. ومنه قولهم: خبط الرجل القوم بسيفه (راجع: لسان العرب: ج ٧ ص ٢٨٠، ترتيب إصلاح المنطق لابن السكيت: ص ١٤٠).

٣. الكافي: ج ٥ ص ١١١ ح ٤، تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٣٣٥ ح ٤٩، بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ٢٧٧ ح ٢٨، وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٢٠١ ح ٢٢٣٤٤.

٤. راجع: ص ١١٦ الرقم ٦١.

٥. وهو الذي يشخذ السيوف ويجلوها (شرح شافية ابن الحاجب: ج ٢ ص ١٩٠).

٦. تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٣٨٢ ح ٢٤٩، وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ١٠٣ ح ٢٢٠٩٠.



كتابه ﷺ إلى جعفر بن عيسى

في سقوط الرّدّ بالبراءة من العيوب

الصّفّار عن محمّد بن عيسى، عن جعفر بن عيسى^(١)، قال: كتبت إلى أبي الحسن ﷺ: جعلت فداك، المتاع يُباع فيمن يزيد، فينادي عليه المنادي، فإذا نادى عليه برئ من كلّ عيبٍ فيه، فإذا اشتراه المشتري ورضيه ولم يبق إلاّ نقدُ الثمن فرّما زهد، فإذا زهد فيه ادّعى فيه عيوباً وأنّه لم يعلم بها، فيقول له المنادي: قد برئتُ منها، فيقول له المشتري: لم أسمع البراءةَ منها، أو يُصدّق فلا يجب عليه الثمن، أم لا يُصدّق فيجب عليه الثمن؟ فكتب ﷺ: عَلَيْهِ الثَّمَنُ.^(٢)



كتابه ﷺ إلى أبي القاسم الصّيقل

في جلد غير مأكول اللحم

محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمّد بن عيسى^(٣)، عن أبي القاسم الصّيقل^(٤)، قال: كتبت إليه: قوائم السيوف التي تُسمّى السّفن^(٥) أتخذها من جلود السمك، فهل يجوز العمل بها ولسنا نأكل لحومها؟ فكتب ﷺ: لا بأس.^(٦)

١. راجع: ص: ١٠٦ الرقم ٤٨.

٢. تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٦٦ ح ٣٩، وسائل الشيعة: ج ١٨ ص ١١١ ح ٢٢٢٦٢.

٣. راجع: ص: ١٣٠ الرقم ٧٩.

٤. راجع: ص: ١١٦ الرقم ٦١.

٥. السّفن - محرّكة -: جلد خشن أو قطعة خشاء من جلود السمك أو جلود التمساح. وهنا جلد الأطوم، وهي سمكة بحرية تسوّى قوائم السيوف من جلدها (الصّحاح: ج ٥ ص ٢١٣٥، لسان العرب: ج ١٣ ص ٢١ «سفن»).

٦. الكافي: ج ٥ ص ٢٢٧ ح ١٠، تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٢٧١ ح ١٩٧ و ص ٢٧٧ ح ٢٢١ و ج ٧ ص ١٢٥ ح ٦٧.

٦٧. وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ١٧٣ ح ٢٢٢٨٠.



كتابه عليه السلام إلى يونس

في بيع الواحد بالاثنتين وأكثر

محمد بن عيسى عن يونس، قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام: أنه كان لي على رجلٍ دراهم، وأنَّ السَّطَّانَ أسقط تلك الدَّراهم و جاء بدرهمٍ أعلى من تلك الدَّراهم الأولى، و لهم اليوم ضيعةٌ، فأَيُّ شيءٍ لي عليه؟ الأولى التي أسقطها السَّطَّان، أو الدَّراهم التي أجازها السَّطَّان؟ فكتب عليه السلام:
الدَّراهمُ الأولى. ^(١)



كتابه عليه السلام إلى محمد بن عمرو

محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن عيسى، عن الفضل بن كثير، عن محمد بن عمرو ^(٢)، قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام: أن امرأةً من أهلنا أوصت أن ندفع إليك ثلاثين ديناراً، و كان لها عندي فلم يحضرنى، فذهبت إلى بعض الصَّيارفة فقلت: أسلفني دنائير على أن أعطيك ثمن كلِّ دينار ستّة و عشرين درهماً، فأخذت منه عشرة دنائير بمئتين و ستّين درهماً و قد بعثتها إليك. فكتب عليه السلام إليّ:
وَصَلَّتِ الدَّنَائِيرُ. ^(٣)

١. تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١١٧ ح ١١٣، الاستبصار: ج ٣ ص ٩٩ ح ١، وسائل الشيعة: ج ١٨ ص ٢٠٦ ح ٢٣٥٠٤.
٢. محمد بن عمرو (عمر) بن سعيد الزيات المدائني، ثقة عين، روى عن الرضا عليه السلام نسخة (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٣٦٩ الرقم ١٠٠١، الفهرست للطوسي: ص ٢٠٧ الرقم ٥٩٣ و ص ٢٣٤ الرقم ٦٩٩، رجال الطوسي: ص ٤٣٧ الرقم ٦٣٥٥).
٣. تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٠١ ح ٤٢، الاستبصار: ج ٣ ص ٩٥ ح ١٠، وسائل الشيعة: ج ١٨ ص ١٧١ ح ٢٣٤١٥.



كتابه عليه السلام إلى يونس

فيما كان له مال على غيره دراهم فسقطت حتى لا تنفق

علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى، عن يونس، قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام: أن لي على رجل ثلاثة آلاف درهم، وكانت تلك الدراهم تنفق بين الناس تلك الأيام وليست تنفق اليوم، فلي عليه تلك الدراهم بأعيانها، أو ما ينفق اليوم بين الناس؟ قال: فكتب إلي:

لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ مَا يَنْفُقُ بَيْنَ النَّاسِ كَمَا أُعْطِيَتْهُ مَا يَنْفُقُ بَيْنَ النَّاسِ. ^(١)



كتابه عليه السلام إلى جعفر بن عيسى

في الدراهم المغشوشة والتاقصة

محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن عيسى، عن جعفر بن عيسى ^(٢)، قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام: ما تقول جعلت فداك في الدراهم التي أعلم أنها لا تجوز بين المسلمين إلا بوضيعة، تصير إلي من بعضهم بغير وضیعة لجهلي به، وإنما أخذته على أنه جيد، أيجوز لي أن أخذه وأخرجه من يدي إليه على حد ما صار إلي من قبلهم؟ فكتب عليه السلام: لا يحل ذلك.

وكتبت إليه: جعلت فداك، هل يجوز إن وصلت إلي ردّه على صاحبه من غير معرفته به، أو إبداله منه وهو لا يدري أنني أبدله منه وأردّه عليه؟ فكتب عليه السلام: لا يجوز. ^(٣)

١. الكافي: ج ٥ ص ٢٥٢ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١١٦ ح ١١١، الاستبصار: ج ٣ ص ١٠٠ ح ٣، وسائل الشیعة: ج ١٨ ص ٣٠٦ ح ٢٣٥٠٣.
٢. راجع: ص ١٠٦ الرقم ٤٨.
٣. تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١١٦ ح ١١٢.



جوابه ﷺ لمكتوبة الحسن بن عليّ بن فضال

في السلف في الطعام
سهل بن زياد عن معاوية بن حكيم، عن الحسن بن عليّ بن فضال^(١)، قال: كتبت إلى أبي الحسن ﷺ: الرجل يسلفني في الطعام فيجيء الوقت وليس عندي طعام، أعطيه بقيمته دراهم؟ قال: نَعَمْ.^(٢)

باب الإجارة



كتابه ﷺ إلى إسماعيل بن همّام

كتب أبوهمّام^(٣) إلى أبي الحسن ﷺ في رجل استأجر ضيعةً من رجل، فباع المؤاجر الضيعة بحضرة المستأجر ولم ينكر المستأجر البيع وكان حاضراً شاهداً عليه، فمات المشتري وله ورثة، هل يرجع ذلك الشيء في ميراث الميت، أو يثبت في يد المستأجر إلى أن تنقضي إجارته؟ فكتب ﷺ: يَثْبُتُ في يَدِ المُسْتَأْجِرِ إلى أن تنقضي إجارته.^(٤)

باب الرهن



كتابه ﷺ إلى سليمان بن حفص المروزي

إذا مات الرهن

محمد بن عيسى بن عبيد عن سليمان بن حفص المروزي^(٥)، قال: كتبت إلى أبي

١. راجع: ص ١٢٣ الرقم ٧٠.

٢. تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٣٠ ح ١٦.

٣. يعني إسماعيل بن همّام، وهو ثقة، وكان من أصحاب الرضا ﷺ.

٤. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٢٥٢ ح ٣٩١٤، وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ١٣٤ ح ٢٤٣٠٦.

٥. راجع: ص ١٢٠ الرقم ٦٦.

الحسن عليه السلام في رجلٍ مات و عليه دينٌ و لم يخلف شيئاً إلا رهناً في يد بعضهم، فلا يبلغ ثمنه أكثر من مال المرتهن إياه، يأخذه بماله، أو هو و سائر الديان فيه شركاء؟ فكتب عليه السلام: جميعُ الديانِ في ذلك سواء يتوزعونهُ بينهم بالحصصِ.

و قال: و كتبت إليه في رجلٍ مات و له ورثةٌ، فجاء رجلٌ فادعى عليه مالاً و أن عنده رهناً؟ فكتب عليه السلام: إن كان له على الميت مالٌ و لا بيتة له عليه، فليأخذ ماله مما في يده و ليرد الباقي على ورثته، و متى أقر بما عنده أخذ به و طولب بالبيتة على دعواه و أوفى حقه بعد اليمين، و متى لم يقيم البيتة و الورثة ينكرون فله عليهم يمينٌ علمٌ يحلفون بالله ما يعلمون أن له على ميتهم حقاً. ^(١)

باب الوقوف والصدقات



كتابه عليه السلام إلى صفوان بن يحيى

روى صفوان بن يحيى ^(٢) عن أبي الحسن عليه السلام، قال: سألته عن الرجل يوقف ثلث الميت بسبب الإجراء. فكتب عليه السلام: يُنفذ ثلثه و لا يُوقف. ^(٣)



كتابه عليه السلام إلى أحمد بن هلال

محمد بن علي بن محبوب عن العبيدي، عن أحمد بن هلال ^(٤)، قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام:

١. تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٧٨ ح ٤١، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٣١٠ ح ٤١، وسائل الشيعة: ج ١٨ ص ٤٠٥ ح ٢٣٩٣٩.

٢. راجع: ص ١١٧ الرقم ٦٢.

٣. تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١٤٤ ح ٤٧، وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ٢٢٦ ح ٢٤٤٧٣.

٤. أحمد بن هلال العبرثاني - عبرتا قرية بناحية إسكاف بني جنيد - ولد سنة ثمانين و مئة، و مات سنة سبع و

مَيّت أوصى بأن يُجرى على رجلٍ ما بقي من ثلثه ولم يأمر بإنفاذ ثلثه، هل للوصيّ أن يُوقَف ثلث الميِّت بسبب الإجراء. فكتب عليه السلام: **يُنْفَذُ ثُلُثُهُ وَلَا يُوقَفُ** ^(١).



جوابه عليه السلام لمكتوبة بعض الأصحاب

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد، عن عليّ بن مهزيار ^(٢)، عن بعض أصحابنا، قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام: **أني وقفت أرضاً على ولدي وفي حجّ ووجوه برّ،**

﴿ ستين و مئتين، وكان غالباً متهما في دينه. وقد روى أكثر أصول أصحابنا، وقد روي فيه ذموم من الإمام أبي محمد العسكري عليه السلام ﴾ (راجع: الفهرست للطوسي: ص ٨٣ الرقم ١٠٧، رجال النجاشي: ج ١ ص ٨٣ الرقم ١٩٩). وفي رجال الكشي: ورد على القاسم بن العلاء نسخة ما كان خرج من لعن ابن هلال، وكان ابتداء ذلك أن كتب عليه السلام إلى نوابه (قوامه) بالعراق: احذروا الصوّفي المتصنّع. قال: وكان من شأن أحمد بن هلال أنّه قد كان حجّ أربعاً وخمسين حجّة، عشرون منها على قدميه، قال: وكان رواة أصحابنا بالعراق لقوه وكتبوا منه وأنكروا ما ورد في مذمته، فحملوا القاسم بن العلاء على أن يراجع في أمره فخرج إليه: قد كان أمرنا نفذ إليك في المتصنّع ابن هلال لا رحمه الله بما قد علمت، لم يزل - لا غفر الله له ذنبه ولا أقاله عشرته - يداخل في أمرنا بلا إذن منا ولا رضئ، يستبدّ برأيه فيتحامى من ديوننا، لا يمضي من أمرنا إلا بما يهواه ويريده، أرداه الله بذلك في نار جهنم، فصرنا عليه حتّى بتر الله بدعوتنا عمره، وكنا قد عرفنا خبره قوماً من مواليها في أيامه لا رحمه الله، وأمرناهم بالقاء ذلك إلى الخاصّ من مواليها، ونحن نبرأ إلى الله من ابن هلال لا رحمه الله وسمّنا لا يبرأ منه. وأعلم الإِسحاقى سلّمه الله وأهل بيته ممّا أعلمناك من حال هذا الفاجر، وجميع من كان سألَكَ ويسألُكَ عنه من أهل بلده والخارجين ومن كان يستحقّ أن يُطلّع على ذلك، فإنّه لا عذر لأحدٍ من مواليها في التشكيك فيما يؤدّيه عنّا نقاتنا، قد عرفوا بأننا نفاوضهم سرّاً ونحمله إيّاه إليهم وعرفنا ما يكون من ذلك إن شاء الله تعالى.

وقال أبو حامد: فثبت قومٌ على إنكار ما خرج فيه فعاودوه فيه، فخرج - لا شكر الله قدره - لم يدع المرء ربّه بأن لا يزيغ قلبه بعد أن هداه، وأن يجعل ما منّ به عليه مستقرّاً ولا يجعله مستودعاً، وقد علمتم ما كان من أمر الدهقان - عليه لعنة الله - وخدمته وطول صحبته فأبدله الله بالإيمان كفرة (رجال الكشي: ج ٢ ص ٨١٦ الرقم ١٠٢٠).

١. تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١٩٧ ح ٧٨٧ وص ١٤٤ ح ٥٩٩ وفيه «عمرو بن عليّ بن عمر عن إبراهيم بن محمد الهمدانيّ، قال: كتبت إليه: ميّت أوصى...»، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٢٣٩ ح ٥٥٧٢، الكافي: ج ٧ ص ٣٦ ح ٣٢.

٢. راجع: ص ١٣١ الرقم ٨١.

و لك فيه حقٌ بعدي أولمّن بعدك و قد أزلتها عن ذلك المجري . فقال ﷺ :
 أَنْتَ فِي جِلٍّ وَ مُوسَعٌ لَكَ .^(١)



جوابه ﷺ لمكتوبة محمد بن عبدالله القمي

في الهدية

محمد بن إسماعيل بن بزيع^(٢) عن الرضا ﷺ ، قال : سألته عن مسألة كتب بها إليّ محمد بن عبدالله القمي الأشعريّ فقال : لنا ضياعٌ فيها بيوت نيرانٍ تُهدي إليها المجوس البقر و الغنم و الدراهم ، فهل يحلّ لأرباب القرى أن يأخذوا ذلك ، و لبيوت نيرانهم قوأمٌ يقومون عليها ؟ فقال أبو الحسن ﷺ :
 لِيَأْخُذْ أَصْحَابُ الْقُرَى مِنْ ذَلِكَ ، فَلَا بَأْسَ بِهِ .^(٣)

باب الوصايا



كتابه ﷺ إلى جعفر بن عيسى

في اختيارات الموصي

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن جعفر بن عيسى^(٤) ، قال : كتبت إلى أبي الحسن ﷺ أسأله في رجل أوصى ببعض ثلثه من بعد

١ . الكافي : ج ٧ ص ٥٩ ح ٨ ، تهذيب الأحكام : ج ٩ ص ١٤٣ ح ٤٥ .

٢ . راجع : ص ١٠٤ الرقم ٤٥ .

٣ . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج ٣ ص ٣٠١ ح ٤٠٨٢ و راجع : الكافي : ج ٥ ص ١٤٢ ح ١٥ ، تهذيب الأحكام : ج ٦ ص ٣٧٨ ح ٢٣٠ .

٤ . راجع : ص ١٠٦ الرقم ٤٨ .

موته من غلّة ضيعة له إلى وصيّته يضع نصفه في مواضع سآها له معلومة في كلّ سنة، و الباقي من التلث يعمل فيه بما شاء، و رأى الوصيُّ فأنفذ الوصيُّ ما أوصى إليه من المسمّى المعلوم، و قال في الباقي: قد صيرت لفلانٍ كذا و لفلانٍ كذا و لفلانٍ كذا في كلّ سنة، و في الحجّ كذا و كذا، و في الصدقة كذا في كلّ سنة، ثمّ بدا له في كلّ ذلك فقال: قد شئتُ الأوّل و رأيت خلاف مشيّي الأولى، و رأيي أله أن يرجع فيها و يُصير ما صير لغيرهم أو ينقصهم أو يدخل معهم غيرهم إن أراد ذلك؟ فكتب ﷺ: لَهُ أَنْ يَفْعَلَ مَا شَاءَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَتَبَ كِتَابًا عَلَى نَفْسِهِ. ^(١)



كتابه ﷺ إلى أحمد بن محمّد بن أبي نصر

في الوصية المبهمة

أحمد بن محمّد بن عيسى ^(٢) عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر ^(٣)، قال: نسخت من كتابٍ بخطّ أبي الحسن ﷺ: رجلٌ أوصى لقرابته بألف درهمٍ و له قرابة من قبّل أبيه و أمّه، ما حدّ القرابة يُعطي من كان بينه قرابة، أو لها حدٌّ ينتهي إليه؟ رأيك فدتك نفسي. فكتب ﷺ: إِنْ لَمْ يُسَمَّ أَعْطَاهَا قَرَابَتَهُ. ^(٤)



كتابه ﷺ إلى محمّد بن عبد الله الطاهري

سعد بن عبد الله عن محمّد بن عيسى بن عبيد، قال: إنَّ محمّد بن عبد الله الطاهري ^(٥)

١. الكافي: ج ٧ ص ٥٩ ح ٩، تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٢٣٣ ح ٧، وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ٤٣١.

٢. راجع: ص ١٣٠ الرقم ٧٩.

٣. راجع: ص ٢٧ الرقم ٦.

٤. تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٢١٥ ح ٢٥، قرب الإسناد: ١٧٢، وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ٤٠١ ح ٢٤٨٤٤.

٥. عدّه الشيخ من أصحاب الرضا ﷺ، و عدّه البرقي من أصحاب الهادي ﷺ قائلاً: «محمّد بن عبد الله الطاهري من

كتب إلى الرضا عليه السلام يشكو عمه بعمل السلطان والتلبس به، وأمر وصيته في يديه. فكتب عليه السلام: **أَمَّا الْوَصِيَّةُ فَقَدْ كَفَيْتُ أَمْرَهَا.**

فاغتم الرجل وظنَّ إنها تؤخذ منه، فمات بعد ذلك بعشرين يوماً^(١).



إملاؤه عليه السلام للمأمون

أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني عليه السلام، قال: حدَّثنا علي بن إبراهيم بن هاشم عن ياسر الخادم^(٢)، قال: كتب من نيسابور إلى المأمون: أن رجلاً من المجوس أوصى عند موته بمالٍ جليلٍ يُفَرَّقُ في الفقراء والمساكين، ففرَّقه قاضي نيسابور على فقراء المسلمين، فقال المأمون للرضا عليه السلام: يا سيدي، ما تقول في ذلك؟ فقال الرضا عليه السلام:

إِنَّ الْمَجُوسَ لَا يَتَّصِدُّونَ عَلَى فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَاصْتُبْ إِلَيْهِ أَنْ يُخْرِجَ بِقَدْرِ ذَلِكَ مِنْ صَدَقَاتِ الْمُسْلِمِينَ فَيَتَّصِدَّقَ بِهِ عَلَى فُقَرَاءِ الْمَجُوسِ.^(٣)

باب النِّكَاحِ



جوابه عليه السلام لمكتوبة الحسين بن بشَّار الواسطي

في كراهة تزويج سيئ الخلق

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد، عن يعقوب بن يزيد، عن الحسين بن بشَّار

«أهل طاهر» (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦٦ الرقم ٥٤٣٥، رجال البرقي: ص ١٣٧ الرقم ١٥٨٠).

قال السيد الخوئي في ترجمته: هذا مجهول، وهو غير محمد بن عبدالله بن طاهر (معجم رجال الحديث: ج ١٧ ص ٢٧٣ الرقم ١١١٧٣).

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ٢٠٤ ح ٢. بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ٣١ ح ٤.

٢. راجع: ص ٢٦١ الرقم ١٨١ الهامش.

٣. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ١٥ ح ٣٤٢، وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ٢٤٢ ح ٤٧٢٨، بحار الأنوار: ج ١٠٦ ص ٢٠٢ ح ٤.

الواسطي^(١) قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا^(ع): أن لي قرابةً قد خطب إليّ و في خلقه شيء. فقال:

لا تُزوّجه إن كانَ سَيِّءَ الخُلُقِ.^(٢)



كتابه^(ع) إلى رجل

في الجمع بين الأختين

عليّ بن إبراهيم عن أبيه، عن إسماعيل بن مرّار^(٣)، عن يونس، قال: قرأت في

١. الحسين بن بشّار - بالباء المنقطة تحتها نقطة و الشّين المعجمة المشدّدة -: مدائني مولى زياد، ثقة صحيح، و من أصحاب الكاظم و الرضا و الجواد^(ع).

قال أبو سعيد الأدمي: حدّثني الحسين بن بشّار قال: لَمّامات موسى بن جعفر^(ع) خرجت إلى عليّ بن موسى^(ع) غير مؤمن بعوت موسى^(ع) و لا مقرّ بإمامة عليّ^(ع)، إلّا أنّ في نفسي أن أسأله و أصدّقه، فلمّا صرت إلى المدينة انتهيت إليه و هو بالصرّاء، فاستأذنت عليه و دخلت، فأدنانني و أطفني، و أردت أن أسأله عن أبيه^(ع) فبادرني فقال: يا حسين، إن أردت أن ينظر الله إليك من غير حجاب، و تنظر إلى الله من غير حجاب فوال آل محمد^(ع) و وال وليّ الأمر منهم. قال: قلت: أنظر إلى الله^(ع)؟ قال: إي والله. قال حسين: فعزمت على موت أبيه و إمامته ثمّ قال لي: ما أردت أن أذن لك لشدة الأمر و ضيقه، و لكنّي علمت الأمر الذي أنت عليه، ثمّ سكت قليلاً ثمّ قال: خبرت بأمرك؟ قلت له: أجل.

فدلّ هذا الحديث على تركه الوقف، ووقوفه بالحقّ.

عبد الرّحمن بن أبي نجران عن الحسين بن بشّار، قال: استأذنت أنا و الحسين بن قياما على الرضا^(ع) في صرنا فأذن لنا، قال: افرغوا من حاجتكم. قال له الحسين: تخلو الأرض من أن يكون فيها إمام؟ فقال: لا. قال: فيكون فيها اثنان؟ قال: لا إلّا واحد صامت لا يتكلّم. قال: فقد علمت أنّك لست بإمام. قال: و من أين علمت؟ قال إنّه ليس لك ولد و إنّما هي في العقب. فقال له: فوالله أنّه لا تمضي الأيام و الليالي حتّى يولد لي ذكر من صليبي يقوم بمثل مقامي، يحيي الحقّ و يمحي الباطل (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٣٤ الرقم ٩٧٦ و ص ٣٥٥ الرقم ٥٢٦٣ و ص ٣٧٤ الرقم ٥٥٣٩، رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٤٦ الرقم ٨٤٧ و ص ٨٢٨ الرقم ١٠٤٤).

٢. الكافي: ج ٥ ص ٥٦٣، ج ٢٠، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٤٠٩ ح ٤٤٢٨، مكارم الأخلاق: ص ٢٠٣، بحار الأنوار: ج ١٠٠ ص ٢٣٤ ح ١٧، وسائل الشيعة: ج ٢٠ ص ٨١ ح ٢٥٠٨٦.

٣. راجع: ص ٣٦ الرقم ٩ الهامش.

كتاب رجلٍ إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام: جعلت فداك، الرجل يتزوج المرأة مُتَعَةً إلى أجلٍ مُسَمًّى فينقضي الأجلُ بينهما، هل له أن ينكح أختها من قبل أن تنقضي عِدَّتُها؟ فكتب:

لا يَجُلُّ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا حَتَّى تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا. ^(١)



كتابه عليه السلام إلى الريان بن شبیب

في حبس المهر إذا أخلفت

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد، عن علي بن أحمد بن أشيم ^(٢)، قال: كتب إليه الريان بن شبیب ^(٣) - يعني أبا الحسن عليه السلام -: الرجل يتزوج المرأة مُتَعَةً بِمَهْرٍ إلى أجلٍ

١. الكافي: ج ٥ ص ٤٣١ ح ٥، تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٢٨٧ ح ٤٥، الاستبصار: ج ٣ ص ١٧٠ ح ٤، النوادر للأشعري:

ص ١٢٥ ح ٣١٨ وفيه «قرأت في كتاب رجل إلى أبي الحسن العالم عليه السلام». بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ٢٧ ح ١٢.

٢. علي بن أحمد بن أشيم - بالهمزة المفتوحة والسين المعجمة الساكنة والياء المثناة تحت، وفي نسخة: بضم همزة وفتح السين المعجمة وسكون الياء المثناة تحت ضا - من أصحاب الرضا عليه السلام، مجهول (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦٣ الرقم ٥٣٨).

٣. ريان بن شبیب، خال المعتصم، ثقة، سكن قم وروى عنه أهلها، وجمع مسائل الصباح بن نصر الهندي للرضا عليه السلام (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ٣٧٨ الرقم ٤٣٤).

الحسين بن محمد بن عامر قال: حدثني خيران الخادم القراطيسي، قال: حججت أيام أبي جعفر محمد بن علي بن موسى عليه السلام وسألته عن بعض الخدم، وكانت له منزلة من أبي جعفر عليه السلام فسألته أن يصلني إليه، فلما صرنا إلى المدينة قال لي: تهباً فإني أريد أن أمضي إلى أبي جعفر عليه السلام، فمضيت معه، فلما أن وافينا الباب قال: ساكن في حانوت، فاستأذن ودخل، فلما أبطأ عليّ رسوله خرجت إلى الباب فسألته عنه، فأخبرني أنه قد خرج ومضى، فبقيت متحيراً، فإذا أنا كذلك إذ خرج خادم من الدار فقال: أنت خيران؟ فقلت: نعم، قال لي: ادخل، فدخلت وإذا أبو جعفر عليه السلام قائم على دكان لم يكن فرش له ما يقعد عليه، فجاء غلامٌ بمصلى فألقاه له فجلس، فلما نظرت إليه تهيّبت ودهشت، فذهبت لأصعد الدكان من غير درجة فأشار إلى موضع الدرجة فصعدت وسلّمت فردّ السلام، ومدّ يده إليّ فأخذتها وقبّلها ووضعتها على وجهي، فأقعدني بيده فأمسكت يده ممّا داخلني من

معلوم، و أعطاهها بعض مهرها و آخرته بالباقي، ثم دخل بها و علم بعد دخوله بها - قبل أن يوقفها باقي مهرها - أما زوجته نفسها و لها زوجٌ مُقيمٌ معها، أيجوز له حبس باقي مهرها، أم لا يجوز؟ فكتب ﷺ:

لا يُعطيها شيئاً؛ لِأَنَّهَا عَصَتْ اللَّهَ. ^(١)



كتابه ﷺ إلى محمد بن شعيب

في عقد المرأة مع تعيينها و خطأ الوكيل

محمد بن عبد الحميد عن محمد بن شعيب ^(٢)، قال: كتبت إليه: أن رجلاً خطبَ إلى عمِّ له ابنته، فأمر بعض إخوته أن يزوجه ابنته التي خطبها، و أن الرجل أخطأ باسم الجارية، و كان اسمها فاطمة فسماها بغير اسمها و ليس للرجل ابنة باسم التي ذكر المزوج. فوقع ﷺ:

لا بأس به. ^(٣)

«الدَّهْشُ، فتركها في يدي صلوات الله عليه، فلما سكنت خليتها فساء لني، و كان الرزيان بن شبيب قال لي: إن وصلت إلى أبي جعفر ﷺ قلت له: مولاك الرزيان بن شبيب يقرأ عليك السلام و يسألك الدعاء له و ولوده؟ فذكرت له ذلك فدعا له و لم يدع لولده، فأعدت عليه فدعا له و لم يدع لولده، فأعدت عليه ثلاثاً فدعا له و لم يدع لولده. فودعته و قمت، فلما مضيت نحو الباب سمعت كلامه و لم أفهم ما قال، و خرج الخادم في أثري، فقلت له: ما قال سيدي لما قمت؟ فقال لي: قال: من هذا الذي يرى أن يهدي لنفسه؟ هذا ولد في بلاد الشرك، فلما أخرج منها صار إلى من هو شرّ منهم، فلما أراد الله أن يهديه هداه (رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٦٧ الرقم ١١٣٢).

١. الكافي: ج ٥ ص ٤٦١ ح ٥، وسائل الشيعة: ج ٢١ ص ٦٢ ح ٢٦٥٣٨.

٢. من أصحاب الإمام علي بن موسى الرضا ﷺ (رجال الطوسي: ج ٧ ص ٣٦٧ الرقم ٥٤٥٧).

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٤٢٣ ح ٤٤٧٠، وسائل الشيعة: ج ٢٠ ص ٢٩٧ ح ٢٥٦٦٨.

١٢٤

كتابه عليه السلام إلى الحسين بن سعيد

في نكاح الأمة

الحسين بن سعيد^(١) قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام: رجلٌ كانت له أمة يطأها فماتت أو باعها، ثم أصاب بعد ذلك أمها، هل يحلّ له أن ينكحها؟ فكتب عليه السلام: لا يحلُّ له^(٢).

١٢٥

كتابه عليه السلام إلى محمد بن إسماعيل

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد، عن محمد بن إسماعيل^(٣)، قال: كتبتُ إلى أبي الحسن عليه السلام في جارية لابن لي صغيرٍ، أيجوزُ لي أن أطأها؟ فكتب: لا، حتّى تُخلَّصها^(٤).

١٢٦

كتابه عليه السلام إلى الفتح بن يزيد الجرجاني

فيمَن أتى جاريته في دبرها

الفتح بن يزيد الجرجاني^(٥)، قال: كتبت إلى الرضا عليه السلام في مثله - أي في رجل أتى جاريته في دبرها - . فورد منه الجواب:

١. راجع: ص ١١٠ الرقم ٥٢.

٢. تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٢٧٦ ح ١١٧٣، الاستبصار: ج ٣ ص ١٥٩ ح ٣، النواذر للأشعري: ص ١٢١ ح ٣٠٧، بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ٢٤ ح ٤١، وسائل الشيعة: ج ٢٠ ص ٤٦٧ ح ٢٦١١٠.

٣. راجع: ص ١٠٤ الرقم ٤٥.

٤. الكافي: ج ٥ ص ٤٧١ ح ٤، وسائل الشيعة: ج ٢١ ص ١٤٠ ح ٢٦٧٣٥.

٥. راجع: ص ٢٥ الرقم ٥.

سَأَلَتْ عَمَّنْ أَتَى جَارِيَتَهُ فِي دُبُرِهَا وَ الْمَرَأَةَ لُعْبَةَ (الرَّجُلِ) ، لَا تُؤَدَّى ، وَ هِيَ حَرْتُ كَمَا قَالَ
اللَّهُ تَعَالَى .^(١)



كتابه عليه السلام إلى الريان بن شبیب

فيما لو زَوْج آمنه حرّاً و شرط لنفسه الخيار في التفریق
أحمد بن محمد بن عيسى عن عليّ بن أحمد، قال: كتب إليه الريان بن شبیب^(٢):
رجلٌ أراد أن يزوّج مملوكته حرّاً و شرط عليه أنه متى شاء فرّق بينهما، أيجوز له
ذلك جعلت فداك أو لا؟ فكتب عليه السلام: نَعَمْ، إِذَا جَعَلَ إِلَيْهِ الطَّلَاقَ.^(٣)



كتابه عليه السلام إلى عليّ بن مهزيار

فيما يحرم من الرضاع
محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن عبد الجبار، عن عليّ بن مهزيار^(٤)، عن
أبي الحسن عليه السلام، أنه كتب إليه يسأله عن الذي يُحرّم من الرضاع. فكتب عليه السلام:
قَلِيلُهُ وَ كَثِيرُهُ حَرَامٌ.^(٥)

١ . تفسير العياشي: ج ١ ص ١١١ ح ٣٣٦، بحار الأنوار: ج ١٠٤ ص ٢٩ ح ٨، وسائل الشيعة: ج ٢٠ ص ١٤٤ ح ٢٥٢٥٧.

٢ . راجع: ص ١٥٥ الرقم ١٢٢.

٣ . تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٣٧٤، الاستبصار: ج ٣ ص ٢٠٨ ح ١١، وسائل الشيعة: ج ٢١ ص ٢٠٢ ح ٢٧١٣٣.

٤ . راجع: ص ١٣١ الرقم ٨١.

٥ . تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٣١٦ ح ١٦.



كتابه ﷺ إلى أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي

في الزّوج إذا بان خصياً

أحمد بن محمد بن عيسى^(١) عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي^(٢)، قال: كتبت إلى أبي الحسن ﷺ أسأله عن خصي تزوّج امرأة ثمّ طلقها بعدما دخل بها وهما مسلمان، فسأل عن الزوج، أله أن يرجع عليها بشيءٍ من المهر، وهل عليها عِدّة؟ فلم يكن عندنا فيها شيءٌ. فأريك فدتك نفسي. فكتب: هذا لا يصلح^(٣).



كتابه ﷺ إلى الحسن بن محبوب

في التّصرّف بجارية الولد

الحسن بن محبوب^(٤)، قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا ﷺ: إني كنت وهبت لابنة

١. راجع: ص ١٣٠ الرقم ٧٩.

٢. راجع: ص ٢٧ الرقم ٦.

٣. قرب الإسناد: ص ٣٨٨ ح ١٣٦١، بحار الأنوار: ج ١٠٠ ص ٣٥٥ ح ٤٢، وسائل الشيعة: ج ٢١ ص ٢٢٨ ح ٢٦٩٥٩.

٤. الحسن بن محبوب السّراد. ويقال له الزّراد. يكنى أبا عليّ. مولى بجيلة، كوفي، ثقة، روى عن أبي الحسن الرضا ﷺ، وروى عن ستين رجلاً من أصحاب أبي عبد الله ﷺ. وكان جليل القدر، يعدّ في الأركان الأربعة في عصره. له كتب كثيرة (الفهرست للطوسي: ص ٩٦ الرقم ١٦٢).

وأجمع أصحابنا على تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء، وتصديقهم، وأقرّوا لهم بالفقه والعلم، وهم ستّة نفر آخر دون الستّة نفر الّذين ذكرناهم في أصحاب أبي عبد الله ﷺ، منهم... الحسن بن محبوب.

وعليّ بن محمد القتيبي قال: حدّثني جعفر بن محمد بن الحسن بن محبوب، نسبة جدّه الحسن بن محبوب: أنّ الحسن بن محبوب بن وهب بن جعفر بن وهب، وكان وهب عبداً سندياً مملوكاً لجرير بن عبد الله الجلي، وكان زراداً فصار إلى أمير المؤمنين ﷺ، وسأله أن يبتاعه عن جرير. فكره جرير أن يخرج من يده فقال: الغلام حرّ

لي جاريةً حيث زوّجتها، فلم تزل عندها و في بيت زوجها حتّى مات زوجها، فرجعت إليّ هي و الجارية، أ فيحلّ لي أن أطأ الجارية؟ قال: قوّمها قيمَةً عادِلَةً وَ أشهد على ذلك، ثُمَّ إن شئتَ فطأها. (١)

باب الطّلاق



جوابه ﷺ لمكتوبة عليّ بن الفضل الواسطيّ

في شرائط الطّلاق

سهل بن زياد عن عليّ بن أسباط (٢)، عن عليّ بن الفضل الواسطيّ (٣)، قال: كتبت إلى الرضا ﷺ: رجلٌ طلق امرأته الطّلاق الَّذي لا تحلّ له حتّى تنكح زوجاً غيره، فتزوجها غلامٌ لم يحتلم. قال: لا حتّى يبلغ.

فكتبت إليه: ما حدّ البلوغ؟ فقال: ما أوجب على المؤمنيّن الحدود. (٤)

﴿ قد أعتقته، فلما صحّ عتقه صار في خدمة أمير المؤمنين ﷺ. ومات الحسن بن محبوب في آخر سنة أربع وعشرين ومنتين، وكان من أبناء خمس وسبعين سنة، وكان آدم شديد الأدمة، أنزع سناطاً، خفيف العارضين، ربعة من الرجال، يخمع من وركه الأيمن.﴾

وأحمد بن محمد بن أبي نصر قال: قلت لأبي الحسن الرضا ﷺ: إن الحسن بن محبوب الزّراد أتانا عنك برسالة. قال: صدق، لا تقل الزّراد بل قل السّراد، إن الله تعالى يقول: ﴿أَنْ أَعْمَلَ سَنِيغَتٍ وَقَدِرَ فِي السُّرُوبِ﴾ (سبأ: ١١) (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٣٠ الرقم ١٠٥٠ و ص ٨٥١ الرقم ١٠٩٤ و ص ٨٥١ الرقم ١٠٩٥).

١. تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٣٤٥ ح ٩١، الاستبصار: ج ٣ ص ٥١ ح ١٦٦، وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٢٦٧ ح ٢٢٤٨٩.

٢. راجع: ص ٢٤٤ الرقم ١٦٥.

٣. من أصحاب أبي الحسن الرضا ﷺ (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦١ الرقم ٥٣٤٣، رجال البرقي: ص ٥٢).

٤. الكافي: ج ٦ ص ٧٦ ح ٦، تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ٣٣ ح ١٩، الاستبصار: ج ٣ ص ٢٧٤ ح ١٧ وفيهما «محمد بن يعقوب عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد...»، وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٤ ح ٧٧.



كتابه ﷺ إلى عبد الله بن محمد

في الطلاق ثلاثاً

علي بن إسماعيل^(١) قال: كتب عبد الله بن محمد^(٢) إلى أبي الحسن ﷺ: جعلت فداك، روى أصحابنا عن أبي عبد الله ﷺ في الرجل يطلق امرأته ثلاثاً بكلمة واحدة على طهرٍ بغير جماعٍ بشاهدين، أنه يلزمه تطليقة واحدة؟ فوقع بخطه ﷺ: أخطئ على أبي عبد الله ﷺ إنه لا يلزمه الطلاق، ويرد إلى الكتاب والسنة إن شاء الله.^(٣)



كتابه ﷺ إلى عبد الله بن محمد

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد، عن علي بن مهزيار، قال: كتب عبد الله بن محمد^(٤) إلى أبي الحسن ﷺ: روى بعض أصحابنا عن أبي عبد الله ﷺ في الرجل يطلق امرأته على الكتاب والسنة، فتبين منه بواحدة، فتزوج زوجاً غيره فيموت عنها أو يطلقها، فترجع إلى زوجها الأول، أنها تكون عنده على تطليقتين وواحدة قد مضت. فوقع ﷺ بخطه: صدقوا.

وروى بعضهم: أنها تكون عنده على ثلاثٍ مستقبلياتٍ، وأن تلك التي طلقها

١. علي بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم بن يحيى التمار، مولى بني أسد، كوفي، سكن البصرة، وكان من وجوه المتكلمين، كلف أبا الهذيل العلاف والنظام. وكان من أصحاب أبي الحسن الرضا ﷺ، وله مجالس وكتب (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٧٢ الرقم ٦٥٩، رجال الطوسي: ص ٣٦٢ الرقم ٥٣٦٦).

٢. راجع: ص: ١١٤ الرقم ٥٩.

٣. تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ٥٦ ح ١٠١، الاستبصار: ج ٣ ص ٢٨٩.

٤. راجع: ص: ١١٢ الرقم ٥٩ و ٦٩.

ليست بشيء؛ لآنها قد تزوّجت زوجاً غيره. فوَقَعَ ﷺ بخطه: لا. (١)

وفي تهذيب الأحكام: أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن أحمد، عن عبد الله بن محمد، قال: قلت له: روي عن أبي عبد الله ﷺ في الرجل يطلق امرأته على الكتاب والسنة وتبين منه بواحدة، وتزوّج زوجاً غيره فيموت عنها أو يطلقها، فترجع إلى زوجها الأول، أنها تكون عنده على تطليقتين وواحدة قد مضت. فكتب: صدقوا. (٢)



كتابه ﷺ إلى الفقهاء

في طلاق أهل السنة

الحاكم أبو علي الحسين بن أحمد البيهقي، قال: حدّثني محمد بن يحيى الصولي، قال: حدّثني أحمد بن محمد بن إسحاق الطالقاني، قال: حدّثني أبي، قال: حلف رجل بخراسان بالطلاق أن معاوية ليس من أصحاب رسول الله ﷺ، أيام كان الرضا ﷺ بها، فأفتى الفقهاء بطلاقها، فسئل الرضا ﷺ. فأفتى: أنها لا تُطلق.

فكتب الفقهاء رقعة وأنفذوها إليه، وقالوا له: من أين قلت يا بن رسول الله إنها لم تُطلق؟ فوَقَعَ ﷺ في رقعتهم:

قُلْتُ هَذَا مِنْ رِوَايَتِكُمْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِمَسْلَمَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَقَدْ كَثُرُوا عَلَيْهِ: أَنْتُمْ خَيْرٌ وَأَصْحَابِي خَيْرٌ، وَ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، فَأَبْطَلَ الْهِجْرَةَ وَ لَمْ يَجْعَلْ هُؤُلَاءِ أَصْحَاباً لَهُ.

قال: فرجعوا إلى قوله. (٣)

١. الكافي: ج ٥ ص ٤٢٦ ح ٦. وراجع: وسائل الشيعة: ج ٢٢ ص ١٢٧ ح ٧.

٢. تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ٣٢ ح ١٦. الاستبصار: ج ٣ ص ٢٧٣ ح ١٤. وراجع: وسائل الشيعة: ج ٢٢ ص ١٢٧ ح ٧.

٣. عيون أخبار الرضا ﷺ: ج ٢ ص ٨٧ ح ٢٤. بحار الأنوار: ج ٢٣ ص ١٦٦ ح ٤٣٦. و ج ٩٤ ص ٨٩ ح ٤٤. و ج ١٠٤

باب الظهار

١٣٥

كتابه عليه السلام إلى عبد الله بن محمد

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد، عن علي بن مهزيار^(١)، قال: كتب عبد الله بن محمد^(٢) إلى أبي الحسن عليه السلام: جعلت فداك، إن بعض مواليك يزعم أن الرجل إذا تكلم بالظهار وجبت عليه الكفارة حنث أو لم يحنث، ويقول: حنثه كلامه بالظهار، وإنما جعلت عليه الكفارة عقوبةً لكلامه. وبعضهم يزعم أن الكفارة لا تلزمه حتى يحنث في الشيء الذي حلف عليه، فإن حنث وجبت عليه الكفارة، وإلا فلا كفارة عليه. فوقع عليه السلام بخطه:

لا تجب الكفارة حتى يحنث^(٣).

باب العتق

١٣٦

جوابه عليه السلام لمكتوبة ابن محبوب

في نفقة المملوك وإن أعتق
محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب^(٤)، قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام، و سألته عن الرجل يعتق غلاماً صغيراً أو شيخاً كبيراً أو من به زمائة ولا حيلة له. فقال:

↔ ص ١٥٨ ح ٧٨.

١. راجع: ص ١٣١ الرقم ٨١.

٢. راجع: ص ١١٤ الرقم ٥٩.

٣. الكافي: ج ٦ ص ١٥٧ ح ١٩، وسائل الشيعة: ج ٢٢ ص ٣١٢ ح ٢٨٦٧٤.

٤. راجع: ص ١٥٩ الرقم ١٣٠.

مَنْ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا لَا حِيلَةَ لَهُ فَإِنَّ عَلَيْهِ أَنْ يِعْوَلَهُ حَتَّى يَسْتَعْنِيَ عَنْهُ، وَكَذَلِكَ كَانَ
أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَفْعَلُ إِذَا أَعْتَقَ الصَّغَارَ وَمَنْ لَا حِيلَةَ لَهُ. ^(١)



كتابه عليه السلام إلى رجلٍ

في الوصية لأُمّ الولد وعتقها

أحمد بن محمد عن أحمد بن محمد بن أبي نصر ^(٢)، قال: نسخت من كتابٍ بخط
أبي الحسن عليه السلام: فلان - مولاي - توفي ابن أخ له و ترك أمّ ولدٍ له ليس لها ولدٌ،
فأوصى لها بألفٍ، هل تجوز الوصية، و هل يقع عليها عتقٌ، و ما حالها؟ رأيك
فدتك نفسي. فكتب عليه السلام: تُعْتَقُ مِنَ الثُّلُثِ وَ لَهَا الْوَصِيَّةُ. ^(٣)

باب الغدّر



كتابه عليه السلام إلى علي بن أحمد بن أشيم

فيمين جعل على نفسه صوماً معلوماً

أحمد بن محمد عن علي بن أحمد بن أشيم ^(٤)، قال: كتب الحسين إلى الرضا عليه السلام:

١. الكافي: ج ٦ ص ١٨١ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ٢١٨ ح ١١ و ج ٨ ص ٢١٨ ح ١١، وسائل الشيعة: ج ٢١ ص ٥٢٨ ح ٢٧٧٦٩.

٢. راجع: ص ٢٧ الرقم ٦.

٣. تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٢٢٤ ح ٢٧، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٢١٧ ح ٥٥٠٨.

٤. عدّه الشيخ في أصحاب الإمام الرضا عليه السلام وحكم بعض من ترجمه بحسنه لوقوعه في طريق الصدوق إليه (رجال الطوسي: ص ٣٦٢ الرقم ٥٣٤٠ وفيه علي بن أحمد بن رستم وفي نسخة أشيم، جامع الرواة: ج ١ ص ٥٥٣). و عدّه البرقي في أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام (رجال البرقي: ص ٥٣).

جعلت فداك، رجلٌ نذر أن يصوم أياماً معلومةً، فسام بعضها ثم اعتلّ فأفطر، أبيتدي في صومه أم يحتسب بما مضى؟ فكتب إليه: **يَحْتَسِبُ مَا مَضَى**.^(١)

باب الصَّيد



كتابه عليه السلام إلى محمّد بن إسماعيل

في الرّيثا

محمّد بن إسماعيل^(٢)، قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام: **اختلف النَّاسُ عَلَيَّ فِي الرّيثا^(٣)**، فما تأمرني به فيها؟ فكتب عليه السلام: **لا تَأْسَ بِهَا**.^(٤)

باب الأُطعمة و الأَشربة



جوابه عليه السلام لمكتوبة عبد العزيز بن المهتدي

في انقلاب الخمر خلأ

محمّد بن أحمد بن يحيى عن محمّد بن عيسى بن عبّيد، عن عبد العزيز بن المهتدي^(٥)، قال: كتبت إلى الرضا عليه السلام: **جُعِلت فداك، العَصِيرُ يَصِيرُ خَمْرًا فَيُصَبُّ**

١ . الكافي: ج ٤ ص ١٤١ ح ٢، تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٢٨٧ ح ٤١، وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ٣٧١ ح ١٣٦٢١.

٢ . راجع: ص ١٠٤ الرقم ٤٥.

٣ . الرّيثا - بالراء المفتوحة والباء الموحدة المكسورة والياء المثناة من تحت والثاء المثناة والألف المقصورة -: ضرب من السمك له قلب لطيف. وعن الغوري: الرّيثي - بكسر الراء وتشديد الباء -: ضرب من السمك، ويقال الرّيث والرّيثة: الجريث (مجمع البحرين: ج ٢ ص ١٣٠).

٤ . تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٦ ح ١٩، عيون أخبار الرضا: ج ٢ ص ١٨ ح ٤٤، وسائل الشيعة: ج ٢٤ ص ١٤٠ ح ١٨٣٠٣.

٥ . عبد العزيز بن المهتدي بن محمّد بن عبد العزيز الأشعريّ القميّ، ثقة، روى عن الرضا عليه السلام، له كتاب (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٢٤٤ الرقم ٦٤١، الفهرست للطوسي: ص ١٩١ الرقم ٥٣٥ و ص ٢٢١ الرقم ٦٢٢).

عليه الخَلّ و شيء يُغَيِّرُهُ حَتَّى يَصِيرَ خَلًّا؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ ^(١).

١٤١

كتابه ﷺ إلى أبي جعفر الثاني ﷺ

في شُرْبِ الرُّجُلِ السُّوَيْقِ ^(٢) بِالسُّكَّرِ

محمّد بن يحيى عن موسى بن الحسن، عن السياري، عن عبيد الله بن أبي عبد الله ^(٣)، قال: كتب أبو الحسن ﷺ من خراسان إلى المدينة:

لَا تَسْقُوا أَبَا جَعْفَرَ الثَّانِي السُّوَيْقَ بِالسُّكَّرِ؛ فَإِنَّهُ رَدِيٌّ لِلرِّجَالِ.

وفسره السياري عن عبيد الله: أنه يُكره للرِّجال؛ فإنه يقطع النكاح من شدّة برده مع السُّكَّرِ ^(٤).

١٤٢

جوابه ﷺ إلى مكتوبة يونس

في أكل السَّمَكِ و ما اسْتُنِيَ

عليّ بن إبراهيم عن أبيه، عن صالح بن السندي، عن يونس، قال: كتبت إلى

◀ رجال الطوسي: ص ٣٦٠ الرقم ٥٣٢٤ و ص ٤٣٥ الرقم ٦٢٢١. رجال البرقي: ص ٥١.

وجعفر بن معروف قال: حدّثني الفضل بن شاذان بحديث عبد العزيز بن المهدي، فقال الفضل: ما رأيت قسماً يشبهه في زمانه. وقال الفضل: حدّثني عبد العزيز: وكان خير قميّ فيمن رأيتُه. وكان وكيل الرضا ﷺ (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٥٩ الرقم ٩٧٣ - ٩٧٥).

١. تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١١٨ ح ٢٤٤، الاستبصار: ج ٤ ص ٩٣ ح ٥٥، بحار الأنوار: ج ٦٣ ص ٥٢٦، وسائل الشيعة: ج ٢٥ ص ٣٧٢ ح ٣٢١٥٥.

٢. ما يُتخذ من الحنطة والشعير (شرح شافية ابن الحاجب: ج ٢ ص ١٧٦).

٣. لم نجده بهذا العنوان في التراجم.

٤. الكافي: ج ٦ ص ٣٠٧ ح ١٣، بحار الأنوار: ج ٦٦ ص ٢٨٤ ح ٢٩، وسائل الشيعة: ج ٢٥ ص ١٩ ح ٣١٠٢٦.

الرضاء: السّمك لا يكون له قشرٌ يؤكل؟ فقال:

إِنَّ مِنَ السّمكِ مَا يَكُونُ لَهُ زَعَارَةٌ^(١) فَيَحْتَكُ بِكُلِّ شَيْءٍ فَتَذْهَبُ قُشُورُهُ، وَ لَكِنْ إِذَا اخْتَلَفَ طَرَفَاهُ - يَعْنِي ذَنْبَهُ وَرَأْسَهُ - فَكُلَّهُ.^(٢)

باب المواريث

١٤٣

جوابه ﷺ لمكتوبة البزنطي

في ميراث ولد الصّلب

كتب البزنطي^(٣) إلى أبي الحسن ﷺ في رجلٍ مات وترك ابنته وأخاه. قال:

ادْفَعِ الْمَالَ إِلَى الْإِبْنَةِ إِنْ لَمْ تَخَفْ مِنْ عَمَّهَا شَيْئاً.^(٤)

باب الشهادات

١٤٤

كتابه ﷺ إلى جعفر بن عيسى

في رجلٍ ينسى الشهادة ويعرف خطه بالشهادة

أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد^(٥)، قال: كتب إليه جعفر بن عيسى^(٦): جُعِلَتْ فِداك، جاءني جيرانٌ لنا بكتابٍ زعموا أنهم أشهدوني عليه ما فيه، وفي الكتاب

١. الزعارة - بتشديد الزاء -: شراسة الخلق (الصحاح: ج ٢ ص ٦٧).

٢. الكافي: ج ٦ ص ٢٢١ ح ١٣، تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٤ ح ٧، وسائل الشيعة: ج ٤٢ ص ١٣٨ ح ١٧٩.

٣. راجع: ص ٢٧ الرقم ٦.

٤. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٢٦١ ح ٥٦١.

٥. راجع: ص ١١٠ الرقم ٥٢.

٦. راجع: ص ١٠٦ الرقم ٤٨.

اسمي بخطّي قد عرفته، و لست أذكر الشّهادة و قد دعوني إليها، فأشهد لهم على معرفتي أنّ اسمي في الكتاب و لست أذكر الشّهادة، أو لا تجب لهم الشّهادة عليّ حتّى أذكرها، كان اسمي في الكتاب بخطّي أو لم يكن؟

فكتب: لا تشهد^(١).

باب القضاء



كتابه ﷺ إلى أبي الأسد

في القضاة

محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن عيسى عن الحسن بن عليّ بن فضال^(٢)، قال: قرأت في كتاب أبي الأسد إلى أبي الحسن الثاني ﷺ، و قرأته بخطّه، سأله ما تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتَذُلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾^(٣)؟

قال: فكتب إليه بخطّه: الحُكَّامُ القُضاةُ.

قال: ثمّ كتب تحته: هو أن يعلمَ الرّجلُ أنّه ظالمٌ فيحكّم له القاضي، فهو غيرُ معذورٍ في أخذه ذلك الذي حكّم له إذا كان قد علمَ أنّه ظالمٌ^(٤).

١. الكافي: ج ٧ ص ٣٨٢ ح ٢. تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٢٥٩ ح ٨٩. الاستبصار: ج ٣ ص ٢٢ ح ٦٧. وسائل الشيعة: ج ٢٧ ص ٣٢١ ح ٣٣٨٤٠.

٢. راجع: ص ١٢٣ رقم ٧٠.

٣. البقرة: ١٨٨.

٤. تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٢١٩ ح ١٠. تفسير العياشي: ج ١ ص ٨٥ ح ٢٠٦. بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ٢٦٥ ح ١٢. وسائل الشيعة: ج ٢٧ ص ١٥ ح ٣٣٠٨٧.



كتابه ﷺ إلى جعفر بن عيسى

في كيفية الحكم في الدعوى

محمد بن جعفر الكوفي عن محمد بن إسماعيل^(١)، عن جعفر بن عيسى^(٢)، قال: كتبت إلى أبي الحسن ﷺ: جُعِلت فداك، المرأة تموت فيدعي أبوها أنه كان أعارها بعض ما كان عندها من متاعٍ و خدمٍ، أتقبل دعواه بلا بينة، أم لا تُقبل دعواه إلاّ ببيّنة؟ فكتب إليه: يَجوزُ بلا بَيِّنَةٍ.

قال: و كتبت إليه: إن ادّعى زوجُ المرأة الميّتة أو أبو زوجها أو أمُّ زوجها في متاعها أو (في) خدمها مثل الذي ادّعى أبوها من عاريّة بعض المتاع أو الخدم، أتكون في ذلك بمنزلة الأب في الدّعى؟ فكتب ﷺ: لا. (٣)

باب الحدود



كتابه ﷺ إلى رجلٍ

في الحدّ في اللواط

الحسين بن سعيد^(٤)، قال: قرأت بخط رجلٍ أعرّفه إلى أبي الحسن ﷺ - وقرأت جواب أبي الحسن ﷺ - بخطه: هل على رجلٍ لَعِبَ بَغلامٍ بين فَخْذيه حدًّا، فإنّ بعض العصابة روى أنّه لا بأس بلَعِبِ الرَّجُلِ بِالغلامِ بين فَخْذيه؟ فكتب: لعنةُ اللهِ على مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ.

١. راجع: ص ١٠٤ الرقم ٤٥.

٢. راجع: ص ١٠٦ الرقم ٤٨.

٣. الكافي: ج ٧ ص ٤٣١ ح ١٨، تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٢٨٩ ح ٧.

٤. راجع: ص ١١٠ الرقم ٥٢.

وكتب أيضاً هذا الرجل و لم أَر الجواب: ما حدّ رجلين نكح أحدهما الآخر طوعاً بين فخذيه و ما توبّته؟ فكتب: **الْقَتْلُ**.

و ما حدّ رجلين وجدا نائمين في ثوبٍ واحدٍ؟ فكتب **ﷺ**: **مِثَّةٌ سَوِيَّةٌ**.^(١)

١٤٨

كتابه **ﷺ** إلى رجلٍ

في حدّ المرتدّ عن فطرة

الحسين بن سعيد^(٢)، قال: قرأتُ بخطّ رجلٍ إلى أبي الحسن الرضا **ﷺ**: رجل ولد على الإسلام ثمّ كفر وأشرك وخرج عن الإسلام، هل يُستتاب أو يُقتل ولا يُستتاب؟ كتب **ﷺ**: **يُقْتَلُ**.^(٣)

وفي الاستبصار: الحسين بن سعيد قال: قرأتُ بخطّ... فكتب **ﷺ**: **يُقْتَلُ**، فأما المرأة إذا ارتدتّ فإنها لا تقتل على كلّ حال، بل تُخلدُ السّجنَ إن لم ترجع إلى الإسلام.^(٤)

١٤٩

جوابه **ﷺ** لكتاب المأمون

في حكم من مضى ليغيث مستغيثاً فدفعه، فوقع في البئر فمات

محمد بن أحمد بن يحيى^(٥) بإسناده، قال: رُفِعَ إلى المأمون رجلٌ دفع رجلاً في بئرٍ

١. تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٥٦ ح ١٣، وسائل الشيعة: ج ٢٨ ص ١٥٤ ح ٣٤٤٤٩.

٢. راجع: ص ١١٠ الرقم ٥٢.

٣. تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ١٣٩ ح ١٠، الاستبصار: ج ٤ ص ٢٥٤ ح ٩، وسائل الشيعة: ج ٢٨ ص ٣٢٥ ح ٣٤٨٦٨.

٤. الاستبصار: ج ٤ ص ٢٥٤ ح ٩ وراجع: ج ٤ ص ٢٥٥ ح ١٠ و تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ١٣٧ ح ٤.

٥. قال النجاشي: محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران بن عبد الله بن سعد بن مالك الأشعري القمي، أبو جعفر، كان

فمات، فأمر به أن يُقتل، فقال الرَّجُل: إني كنت في منزلي فسمعت الغوث فخرجت مسرعاً و معي سيفي، فمررت على هذا وهو على شفير بئرٍ فدفعته فوقه في البئر. فسأل المأمون الفقهاء في ذلك، فقال بعضهم: يُقاد به، وقال بعضهم: يُفعل به كذا وكذا، فسأل أبا الحسن عليه السلام عن ذلك وكتب إليه. فقال:

دَيْتُهُ عَلَى أَصْحَابِ الْغَوْثِ الَّذِينَ صَاحُوا الْغَوْثَ.

قال: فاستعظم ذلك الفقهاء، فقالوا للمأمون: سله من أين قلت هذا؟ فسأل،

فقال عليه السلام:

إِنَّ امْرَأَةً اسْتَعَدَّتْ إِلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عليه السلام عَلَى رِيحٍ، فَقَالَتْ: كُنْتُ عَلَى قَوْقِ بَيْتِي

فَدَفَقْتَنِي رِيحٌ فَوَقَعْتُ إِلَى الدَّارِ فَانْكَسَرَتْ يَدِي!

فَدَعَا سُلَيْمَانُ عليه السلام بِالرَّيْحِ فَقَالَ لَهَا: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ بِهَذِهِ الْمَرْأَةِ؟

فَقَالَتْ الرِّيحُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ سَفِينَةَ بَنِي فُلَانٍ كَانَتْ فِي الْبَحْرِ قَدْ أَشْرَفَ أَهْلُهَا عَلَى الْغَرَقِ،

فَمَرَرْتُ بِهَذِهِ الْمَرْأَةِ وَأَنَا مُسْتَعْجِلَةٌ، فَوَقَعْتُ فَانْكَسَرَتْ يَدُهَا. فَقَضَى سُلَيْمَانُ عليه السلام بِأَرِيشَ يَدِهَا

عَلَى أَصْحَابِ السَّفِينَةِ^(١).

﴿ ثقة في الحديث، إلا أن أصحابنا قالوا: كان يروي عن الضعفاء، ويعتمد المراسيل، ولا يبالي عن أخذ، وما عليه في نفسه مطعن شيء، كان محمد بن الحسن بن الوليد يستثنى من رواية محمد بن أحمد بن يحيى ما رواه عن محمد بن موسى الهمداني ما رواه عن رجل، أو يقول بعض أصحابنا... (راجع: رجال النجاشي: ص ٢٤٨ الرقم ٩٣٩، الفهرست للطوسي: ص ١٤٤ الرقم ٦١٢) ذكره الشيخ فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٣٨ الرقم ٦٢٦٢).

الفصل الخامس

رِسَالَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي الطَّبِّ

في الرسالة المعروفة بالذهبية

قال العلامة الشيخ آغا بزرك الطهراني ﷺ في الذريعة:

(الذهبية الطيبة)، المشهور بطب الرضا ﷺ، كتبه للمأمون العباسي، وهو في تعليم حفظ صحة البدن وتدبيره بالأغذية والأشربة والألبسة والأدوية الصالحة والفسد والحجامة والسواك والحمام والتورة، وغير ذلك. أوله: اعلم يا أمير المؤمنين، إن الله لم يبتل المؤمنين ببلاء حتى يجعل له دواء....

أورده العلامة المجلسي بتمامه في مجلد: «السماء والعالم» من بحار الأنوار، ونسخه شائعة، وطبع قبل سنين في بمبئي. وأول انتشار هذا الكتاب برواية محمد بن الحسن بن جهور (جمهور) العمي البصري بسنده عن الإمام الرضا ﷺ. وقيل إنه أول كتاب دون في الإسلام في علم الطب وحفظ صحة الأبدان، فإن ما بلغنا عن النبي ﷺ في متفرقات الطب قد جمعها ودونها الشيخ أبو العباس المستغفري المتوفى «٤٣٢هـ»، وكذا ما جمعه ابن بسطام في كتاب طب الأئمة، ولكونه أول ما كتب في الطب في الإسلام، قدره المأمون خليفة المسلمين في عصره، وقرضه وأمر بكتابه بماء الذهب، وسماه بالذهبية، وبعده سائر

علماء الإسلام، وزادت عنايتهم به حتى كتبوا عليه شروحاً من لدن القرن الخامس حتى اليوم.

وقد أطلعنا على شروحه و تراجمه بالفارسيّة والأردويّة بما يبلغ ستّة عشر كتاباً ذكرناها في محالّها، إمّا بعنوان التّرجمة أو الشّرح أو العناوين الخاصّة، و آخر شروحه على نحو التّعليق شرح الدّكتور عبد الصّاحب زيني المعلّق على الطّبع الأخير، حيث جعل العدد الثّاني من أعداد ملتقى العصريين من نشرات الفاضل السيّد مرتضى السّاجي العسكريّ مدير مدرسة الإمام الكاظم عليه السلام في الكاظميّة^(١).

الأسناد المنقولة لهذه الرّسالة:

١ و ٢. نقلها الشّيخ العلامّة المجلسي عليه السلام عن خطّ الشّيخ الأجلّ الأفضّل الكامل نور الدّين عليّ بن عبد العالي الكركي عليه السلام^(٢) ... ثمّ قال: و وجدت في تأليف بعض الأفاضل يهذين السّندين:

قال موسى بن عليّ بن جابر السّلامي: أخبرني الشّيخ الأجلّ العالم الأوحد سديد الدّين يحيى بن محمّد بن علبان الخازن، قال: أخبرني أبو محمّد الحسن بن محمّد الجمهور.

و قال هارون بن موسى التّلعكبري عليه السلام: حدّثنا محمّد بن هشام بن سهل عليه السلام، قال: حدّثنا الحسن بن محمّد بن جمهور، قال: حدّثني أبي - و كان عالماً بأبي الحسن عليّ بن موسى الرّضا عليه السلام خاصّة به ملازماً لخدمته، و كان معه حين حُمل من المدينة إلى أن صار إلى خراسان، و استشهد عليه الصّلاة و السّلام بطوس و هو ابن تسع و أربعين سنة - قال: و كان المأمون بنيسابور... الحديث^(٣).

١. الذّريعة: ج ١٠ ص ٤٦-٤٧.

٢. في فهراس المكتبة المركزيّة للجامعة بطهران: إنّ الرّسالة الذّهبيّة بخطّ عليّ بن عبد العالي موجودة هناك و للعلامّة الحجّة الثّوري في خاتمة مستدرکه: ج ٣ ص ٣٣٥ كلام في التّحقيق حول هذه الرّسالة فراجع.

٣. بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٣٠٦ و ٣٠٧.

٣. في الفهرست في ترجمة محمد بن الحسن بن جمهور العمِّي البصري: له كتب جماعة، منها: كتاب الملاحم، وكتاب الواحدة، وكتاب صاحب الزمان عليه السلام، وله الرسالة الذهبية عن الرضا عليه السلام، وله كتاب وقت خروج القائم عليه السلام.

أخبرنا بروايته وكتبه كلها - إلا ما كان فيها من غلو أو تخليط - جماعة، عن أبي جعفر بن بابويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن الحسين بن سعيد، عنه. ورواه محمد بن علي بن بابويه، عن ابن الوليد، عن الحسن بن متيل، عن محمد بن أحمد العلوي، عن العمركي بن علي، عنه (محمد بن جمهور).^(١)

٤. و في رجال النجاشي طريقه: أخبرنا محمد بن علي الكاتب، قال: حدّثنا محمد بن عبد الله، قال: حدّثنا علي بن الحسين الهذلي السعودي، قال: لقيت الحسن بن محمد بن جمهور فقال لي: حدّثني أبي محمد بن جمهور، وهو ابن مئة و عشر سنين. أخبرنا ابن شاذان، عن أحمد بن محمد بن يحيى، قال: حدّثنا سعد، قال: حدّثنا أحمد بن الحسين بن سعيد، عن محمد بن جمهور بجميع كتبه.^(٢)

٥. و قال: قال محمد بن شهر آشوب: محمد بن الحسن بن جمهور العمِّي البصري، له كتاب الملاحم والفتن، و الواحدة، صاحب الزمان، الرسالة الذهبية عن الرضا عليه السلام في الطب.^(٣)

وقال العلامة المجلسي بعد نقل هذه الأسانيد: فظهر أنّ الرسالة كانت من المشهورات بين علمائنا ولهم إليه طرق وأسانيد، لكن كان في نسختها التي وصلت إلينا اختلاف فاحش أشرنا إلى بعضها...^(٤)

٦. قال في كشف الظنون: كتب أبو الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام للمأمون

١. الفهرست للطوسي: ص ٢٢٣ الرقم ٦٢٦.

٢. رجال النجاشي: ج ٢ ص ٢٢٧ الرقم ٩٠١، بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٣٠٨.

٣. معالم العلماء: ص ١٣٨ الرقم ٦٨٩ وراجع: بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٣٠٩ و طب الإمام الرضا عليه السلام: ص ٢٤.

٤. بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٣٠٩.

رسالة مشتملة عليه - الطَّبُّ النَّبَوِيُّ - (١)

٧. أشار إسماعيل باشا في هدية العارفين في ترجمة الإمام عليّ بن موسى الرضا عليه السلام إليها، و قال: صَنَّفَ رسالة في الطَّبِّ. (٢)

٨. في نسخة مخطوطة في مكتبة آية الله المرعشي في قم، رواها عن خلف بن محمّد الماورديّ في شهر ربيع الآخر سنة اثنتين و ستين و ثلاثمئة، قال: أخبرنا أبو عليّ محمّد بن الحسن بن محمّد الجمهوريّ عن الحسن، قال: حدّثنا أبو محمّد عن أبي الحسن الرضا عليه السلام. (٣)

٩. التّرايب الإدارية. (٤)

١٠. أعيان الشيعة. (٥)

١١. و في معجم المؤلفين: عليّ بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق أبو الحسن ... من آثاره مسند فضائل أهل البيت و الرسالة الذهبية في حفظ صحّة المزاج ... ألّفها للمأمون العباسي ثمّ نقلها عن فهرس المؤلفين بالظاهرية (٦) و الأعلام للزركلي (٧) و هدية العارفين. (٨)

الشّروح و التّرجمة للرسالة:

١. ترجمة العلويّ للطّب الرضويّ للسّيّد فضل بن عليّ الرّاونديّ كتب عليها شرحاً. (٩)

١. كشف الظنون: ج ٢ ص ١٠٩٥. طبّ الإمام الرضا عليه السلام: ص ٢٣.

٢. هدية العارفين: ج ١ ص ٦٦٨. طبّ الإمام الرضا عليه السلام: ص ٢٤.

٣. يوجد في المخطوطات برقم ٢٧٦١ ص ١٤٧ ب ١٨٦.

٤. راجع: ج ٢ ص ٣٢٩.

٥. راجع: ج ٢ ص ٢٦.

٦. راجع: ج ٧ ص ٢٥٠.

٧. راجع: ج ٥ ص ١٧٨.

٨. راجع: ج ١ ص ٦٦٨.

٩. راجع: الفهرست لمتجب الدّين: ص ١٧٤، هدية العارفين: ج ١ ص ٨٢١، الذريعة: ج ١٢ ص ٣٦٤، بحار

٢. ترجمة الذهية للمولى فيض الله عصاره التستري، الماهر بالطب و التّجوم في عصر فتح عليّ خان، في حوالي سنة (١٠٧٨)، مخطوط موجود بمكتبة مشكاة في جامعة طهران.
٣. ترجمة الذهية للمولى محمّد باقر المجلسي المتوفّى (١١١٠)، مخطوط موجود في خزانة كتب المغفور له آية الله الصدر في الكاظمية.
٤. عافية البرية في شرح الذهية للميرزا محمّد هادي ابن ميرزا محمّد صالح الشيرازي، ألفه في عصر السلطان حسين الصفوي، مخطوط موجود في خزانة كتب السيّد العالم السيّد حسين الهمداني في النّجف الأشرف.
٥. شرح طب الرضا ﷺ للمولى محمّد شريف الخاتون آبادي، ألفه حوالي سنة (١١٢٠).
٦. ترجمة الذهية للسيّد شمس الدّين محمّد بن محمّد بديع الرضويّ المشهديّ، فرغ من تأليفه سنة (١١٠٥) مخطوط موجود بمكتبة الشّيخ علي أكبر التّهاونديّ بخراسان.
٧. شرح طب الرضا ﷺ للسيّد عبد الله بن محمّد رضا الشّبر الحسينيّ المتوفّى سنة (١٣٤٢)، ذكر الشّيخ التّوري أنّه قد رأى نسخه.
٨. شرح طب الرضا ﷺ للحاجّ المولى محمّد بن الحاجّ محمّد حسن المشهديّ والمدرس بها المتوفّى سنة (١٢٥٧).
٩. شرح طب الرضا ﷺ للمولى نوروز عليّ البسطاميّ، ألفها بعد الشّرح السابق.
١٠. المحمودية للحاجّ ميرزا كاظم الموسوي الزّنجاني و المتوفّى بها سنة (١٢٩٢) محفوظ موجود عند أحفاده.
١١. شرح طب الرضا ﷺ للمولى محمّد بن يحيى، مخطوط موجود بخزانة المولى

محمد علي الخونساري بالنجف الأشرف .

١٢ . شرح السيّد نصر الله الموسويّ الأرموي، المسمّى بالطّب الرضوي .

١٣ . الذّهية في أسرار العلوم الطّية للمولوي مقبول أحمد، شرحها بالأردوية و طبع بحيدر آباد .

١٤ . الشرح الأخير للدكتور السيّد عبد الصّاحب زيني خرّيج الكليّة الطّبية العراقية .

١٥ . شرح العلامة المجلسي الكتاب في البحار كما يأتي .

١٦ . ابن محمد هاشم الطّبيب، له شرح على الذّهية ألفه باسم الشّاه سليمان الصّفوي بالفارسيّة .

١٧ . السيّد محمود الدهسرخي، له مفاتيح الصّحة جمع فيه طب النبي ﷺ و طب الأئمة و الرسالة الذّهية، مع شرح يسير بالفارسيّة، طبع سنة ١٣٧٩ ش .

١٨ . السيّد ميرزا عليّ إمام جمعة التفرشي، له شرح الرسالة الذّهية بالفارسيّة .

١٩ . السيّد حسين بن نصر الله بن صادق الأرموي الموسويّ عرب باغي، له ترجمة الموسوي للطّب في الطّب الرضوي .

٢٠ . المرحوم الأستاذ أبو القاسم سحاب، له شرح على الرسالة بالفارسيّة باسم بهداشت رضوي^(١) .

و اعلم أنّ نسخ الرسالة مختلفة شديدة الاختلاف، و نحن نورد هنا بتفليق ما أورده العلامة المجلسي ﷺ في البحار، و الرسالة الذّهية بتحقيق محمد مهدي نجف، و نعمل ما كان الممكن من نقل الاختلاف بين النسخة المعتمدة عند المجلسي و نسخة الرسالة الذّهية بتحقيق محمد مهدي نجف . وأمّا ما بعد التي نجد الاختلاف

١ . راجع: طب الرضا ﷺ: ص ١٣١ - ١٣٦ بتحقيق العسكري، و طب الرضا ﷺ: ص ٣١ - ٣٣ بتحقيق خراسان .

كثيراً لا يمكن الإشارة إليه، ننقل عن الرسالة الذهبية والنسخة المعتمدة عند المجلسي كلّ على حدة من دون نقل اختلاف النسخ.

قال العلامة المجلسي رحمته الله: أقول: وجدت بخط الشيخ الأجلّ الأفاضل العلامة الكامل في فنون العلوم والأدب، مروج الملة [و الدين] والمذهب نور الدين عليّ بن عبد العالي الكركي - جزاه الله سبحانه عن الإيمان وأهله الجزاء السنّي - ما هذا لفظه:

الرسالة الذهبية في الطب، التي بعث بها الإمام عليّ بن موسى الرضا رحمته الله إلى المأمون العباسي في حفظ صحّة المزاج وتدبيره بالأغذية والأشربة والأدوية.

قال إمام الأنام، غرّة وجه الإسلام، مظهر الغموض بالروية اللامعة، كاشف الرموز في الجفر والجامعة، أقضى من قضى بعد جدّه المصطفى، وأغزى من غزى بعد أبيه عليّ المرتضى، إمام الجنّ والإنس أبي الحسن عليّ بن موسى الرضا صلوات الله عليه و على آبائه التّجباء [النقباء] الكرام الأتقياء: اعلم يا أمير المؤمنين. - إلى آخر ما سيأتي من الرسالة -.

و وجدت في تأليف بعض الأفاضل بهذين السّنين: قال موسى بن عليّ بن جابر السّلامي: أخبرني الشيخ الأجلّ العالم الأوحد سديد الدين يحيى بن محمّد بن علبان الخازن - أدام الله توفيقه -، قال: أخبرني أبو محمّد الحسن بن محمّد بن جمهور^(١).

في الرسالة الذهبية: أخبرنا أبو محمّد هارون بن موسى التّلعكبري رحمته الله^(٢)، قال:

١. بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٣٠٦ و ص ٣٠٧.

٢. هارون بن موسى بن أحمد بن سعيد بن سعيد أبو محمّد التّلعكبري، من بني شيبان، يكنى أبا محمّد، جليل القدر عظيم المنزلة واسع الرواية عديم النّظير، ثقة، روى جميع الأصول والمصنّفات، وكان وجهاً ثقة معتمداً لا يظن عليه. له كتب منها: كتاب الجوامع في علوم الدين. كنت أحضر في داره مع ابنه أبي جعفر والنّاس يقرؤون

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ بْنِ سَهِيلٍ^(١) رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَمْهُورٍ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، وَكَانَ عَالِماً بِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا خَاصّاً بِهِ مَلَازِماً لَخِدْمَتِهِ، وَكَانَ مَعَهُ حِينَ حُمِلَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الْمَأْمُونِ إِلَى خِرَاسَانَ، وَاسْتَشْهَدَ ﷺ بِطُوسٍ وَهُوَ ابْنُ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً.

قال: كان المأمون بنيسابور وفي مجلسه سيدي أبو الحسن الرضا ﷺ وجماعة

⇨ عليه، مات سنة خمس وثمانين و ثلاثمئة، أخبرنا عنه جماعة من أصحابنا (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ٤٣٩ الرقم ١١٨٤، رجال الطوسي: ص ٤٤٩ الرقم ٦٣٨٦).

١. محمد بن أبي بكر همام بن سهيل الكاتب الإسكافي، له منزلة عظيمة، كثير الحديث. قال أبو محمد هارون بن موسى ﷺ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَابِنْدَاذَ، قَالَ: أَسْلَمَ أَبِي أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِهِ وَخَرَجَ عَنِ دِينِ الْمَجُوسِيَّةِ وَهَدَاهُ اللَّهُ إِلَى الْحَقِّ، فَكَانَ يَدْعُو أَخَاهُ سَهَيْلاً إِلَى مَذْهَبِهِ فَيَقُولُ لَهُ: يَا أَخِي اعْلَمْ أَنَّكَ لَا تَأْتُونِي نَصْحاً وَلَكِنَّ النَّاسَ مُخْتَلِفُونَ، فَكُلُّ يَدْعِي أَنَّ الْحَقَّ فِيهِ وَ لَسْتُ أَخْتَارُ أَنْ أَدْخَلَ فِي شَيْءٍ إِلَّا عَلَى يَقِينٍ. فَمَضَتْ لَذَلِكَ مَدَّةٌ وَحِجٌّ سَهِيلٌ، فَلَمَّا صَدَرَ مِنَ الْحِجِّ قَالَ لِأَخِيهِ: الَّذِي كُنْتُ تَدْعُونِي إِلَيْهِ هُوَ الْحَقُّ. قَالَ: وَكَيْفَ عِلِمْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: لَقِيتُ فِي حِجِّي عَبْدِ الرَّزَاقِ بْنِ هَمَّامِ الصَّنَعَانِيَّ وَ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِثْلَهُ، فَقُلْتُ لَهُ عَلَى خُلُوةٍ: نَحْنُ قَوْمٌ مِنْ أَوْلَادِ الْأَعَاجِمِ وَ عَهْدُنَا بِالذَّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ قَرِيبٌ، وَ أَرَى أَهْلَهُ مُخْتَلِفِينَ فِي مَذَاهِبِهِمْ، وَ قَدْ جَعَلَكَ اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ بِمَا لَا نَظِيرَ لَكَ فِيهِ فِي عَصْرِكَ وَ لَا مِثْلٍ، وَ أُرِيدُ أَنْ أَجْعَلَكَ حِجَّةً بَيْنِي وَ بَيْنَ اللَّهِ ﷻ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَبَيِّنَ لِي مَا تَرْضَاهُ لِنَفْسِكَ مِنَ الَّذِينَ لَا تَتَّبِعُكَ فِيهِ وَ أَقْلِدُكَ. فَأَظْهَرَ لِي مَحَبَّةَ آلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَ تَعْظِيمَهُمْ وَ الْبِرَاءَةَ مِنْ عَدُوِّهِمْ وَ الْقَوْلَ بِإِمَامَتِهِمْ.

قال أبو علي: أخذ أبي هذا المذهب عن أبيه عن عمه وأخذته عن أبي. قال أبو محمد هارون بن موسى: قال أبو علي محمد بن همام: قال: كتب أبي إلى أبي محمد الحسن بن علي العسكري ﷺ يعرفه أنه ما صح له حمل بولد (يولد)، ويعرفه أن له حملاً ويسأله أن يدعو الله في تصحيحه وسلامته وأن يجعله ذكراً نجيباً من مواليهم. فوقع على رأس الرقعة بخط يده: قد فعل الله ذلك، فصح الحمل ذكراً.

محمد بن همام البغدادي، يُكْنَى أَبَا عَلِيٍّ، وَ هَمَّامٌ يَكْنَى أَبَا بَكْرٍ، جَلِيلُ الْقَدْرِ، ثِقَّةٌ، رَوَى عَنْهُ التَّلْمِكَبَرِيُّ وَ سَمِعَ مِنْهُ أَوَّلَ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَ عَشْرِينَ وَ ثَلَاثِمِئَةً وَ لَهُ مِنْهُ إِجَازَةٌ، وَ مَاتَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَ ثَلَاثِينَ وَ ثَلَاثِمِئَةً (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٣٧٩ الرقم ١٠٣، الفهرست للطوسي: ص ٤٠٢ الرقم ٦١٣، رجال الطوسي: ص ٤٣٨ الرقم ٢٧٠).

٢. الحسن بن محمد بن جمهور القمي، أبو محمد البصري، ثقة في نفسه، يُنسب إلى بني العَمِّ من تميم. وكان أوثق من أبيه وأصلح، وأبيه روى عن الرضا ﷺ. له كتاب الواحدة (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٢٢ الرقم ١٤٤٦).

من الفلاسفة و المتطبيين، مثل يوحنا بن ماسويه^(١) و جبرائيل بن بختيشوع^(٢) و صالح بن بهلمة الهندي^(٣) و غيرهم من منتحلي العلوم و ذوي البحث و التّظر. فجرى ذكر الطبّ و ما فيه صلاح الأجسام و قوامها، فأغرق المأمون و من كان بحضرته في الكلام و تغلغلوا في علم ذلك و كيف ركّب الله تعالى هذا الجسد و جمع فيه هذه الأشياء المتضادّة من الطّبائع الأربع، و مضارّ الأغذية و منافعها و ما يلحق الأجسام من مضارّها من العلل.

قال: و أبو الحسن عليه السلام ساكت لا يتكلّم في شيء من ذلك، فقال له المأمون: ما تقول يا أبا الحسن في هذا الأمر الذي نحن فيه منذ اليوم؟ فقد كبر عليّ، و هو الذي لا بدّ منه، و معرفة هذه الأغذية النّافع منها و الضّارّ و تدبير الجسد.

فقال له أبو الحسن عليه السلام: عندي من ذلك ماجربته و عرفت صحّته بالاختبار و مرور الأيام، مع ما وقّفي عليه من مضى من السّلف ممّا لا يسع الإنسان جهله ولا يعذر في تركه، و أنا أجمع ذلك لأمر المؤمنين^(٤) مع ما يقاربه ممّا يحتاج إلى معرفته.

١. هو أبو زكريا يوحنا بن ماسويه، مسيحيّ المذهب سرياني، قلّده الرّشيد ترجمة الكتب القديمة الطّبية ممّا وجد بأنقرة و عمورية و بلاد الرّوم حين سباهها المسلمون، و وضعه أميناً على التّرجمة. و خدم هارون الرّشيد و الأمين و المأمون، و بقي على ذلك إلى أيّام المتوكّل، و كان معظماً ببغداد جليل القدر، و جعله المأمون في سنة ٢١٥ هـ رئيساً لبيت الحكمة (راجع: الفهرست لابن النديم: ص ٢٩٥، طبقات الأطبّاء لابن جليل: ص ٦٥).

٢. جبرائيل بن بختيشوع بن جورجيس بن بختيشوع الجنديسابوري، كان طبيباً حاذقاً، و كان طبيب الرّشيد و جلسه و خليله، و يقال: إنّ منزلته ما زالت تقوى عند الرّشيد حتّى قال لأصحابه: من كانت له حاجة إليّ فليخاطب بها جبرائيل، فأبني أفعّل كلّ ما يسألني في كلّ أمورهم. و لتأ توفّي الرّشيد خدم الأمين و المأمون إلى أن توفّي، و دفن في دير مارجرجس بالمدان سنة ٢١٣ هجري (راجع: طبقات الأطبّاء: ص ٦٤، أخبار العلماء للقفطي: ص ٩٣).

٣. هو من علماء الهند، كان خبيراً بالمعالجات التي لهم، و له قوّة و إنذارات في تقدّمة المعرفة، كان بالعراق في أيّام الرّشيد، و له نادرة مع الرّشيد في شفاء ابن عمّه إبراهيم بن صالح بعد أن غُسل و حُطّ و كَفّن (راجع: طبقات الأطبّاء: ج ٣ ص ٥٢).

٤. ليس في بعض النسخ: «لأمر المؤمنين».

قال: و عاجل المأمون الخروج إلى بلخ^(١) و تخلف عنه أبو الحسن عليه السلام، فكتب المأمون إليه كتاباً يتنجز ما كان ذكره له مما يحتاج إلى معرفته على ما سمعه و جزبه من الأطعمة و الأشربة و أخذ الأدوية و الفصد و الحجامة^(٢) و السواك و الحمام و النورة و التدبير في ذلك. فكتب إليه أبو الحسن عليه السلام كتاباً هذه نسخته:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اعتصمتُ بالله. أمَّا بعدُ: فَإِنَّهُ وَصَلَ كِتَابَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فِيمَا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ تَوْفِيهِ عَلَى مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، مِمَّا جَرَّبْتُهُ وَ سَمِعْتُهُ فِي الْأَطْعِمَةِ، وَ الْأَشْرِبَةِ، وَ أَخِذِ الْأَدْوِيَةِ، وَ الْقَصْدِ، وَ الْحِجَامَةِ، وَ الْحَمَامِ، وَ النَّوْرَةِ، وَ الْبَاهِ، وَ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُدَبِّرُ اسْتِقَامَةَ أَمْرِ الْجَسَدِ بِهِ. وَ قَدْ فَسَّرْتُ (لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ)^(٣) مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَ شَرَحْتُ لَهُ مَا يَعْمَلُ عَلَيْهِ مِنْ تَدْبِيرِ مَطْعَمِهِ، وَ مَشْرَبِهِ، وَ أَخِذِهِ الدَّوَاءِ، وَ قَصْدِهِ، وَ حِجَامَتِهِ، وَ بَاهِهِ، وَ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي سِيَاسَةِ جِسْمِهِ، وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

[إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً]

اعلم يا أمير المؤمنين^(٤): إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يَبْتَلِ الْبَدَنَ بِدَاءٍ حَتَّى جَعَلَ لَهُ دَوَاءً يُعَالِجُ بِهِ، وَ يَكُلُّ صِنْفٍ مِنَ الدَّاءِ صِنْفٌ مِنَ الدَّوَاءِ وَ تَدْبِيرٌ وَ نَعْتُ.

[وظائف الأعضاء و مثالها مثال الملك]

و ذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْأَجْسَامَ أُسِّسَتْ عَلَى مِثَالِ الْمُلْكِ^(٥). فَكَانَ الْجَسَدُ هُوَ

١. بلخ: مدينة مشهورة بخراسان، من أجل ولاياتها وأشهرها ذكراً وأكثرها خيراً (مراسد الاطلاع: ج ١ ص ٢١٧).

٢. الفرق بين الفصد و الحجامة: الفصد: هو استفراغ كلي يستفرد الكثرة. و الكثرة هي تزايد الأخلاط على تساويها في العروق. و الحجامة: كالفصد و هو شق العرق و إخراج الدم منه، لكنها تختلف عن الفصد بأنها تؤخذ من صغار العروق (راجع: القانون لابن سينا: ج ١ ص ٢٠٤ و ٢١٢).

٣. في بحار الأنوار: «له» بدل «لأمير المؤمنين».

٤. ليس في بحار الأنوار: «يا أمير المؤمنين».

٥. قوله ﷻ: «على مثال الملك» - بالضم - أي: المملكة التي يتصرف فيها الملك، فملك الجسد - يفتح الميم و كسر اللام -

ما في^(١) القلب، وَ الْعُمَالُ الْعُرُوقُ فِي الْأَوْصَالِ^(٢) وَ الدَّمَاعِ، وَ بَيْتُ الْمَلِكِ قَلْبُهُ، وَ أَرْضُهُ الْجَسَدُ، وَالْأَعْوَانُ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ وَعَيْنَاهُ وَشَفَتَاهُ وَلِسَانُهُ وَأُذُنَاهُ، وَخَزَائِنُهُ مَعِدَتُهُ^(٣) وَبَطْنُهُ وَحِجَابُهُ وَ صَدْرُهُ^(٤). قَالَيَدَانِ عَوَانٍ يُقَرَّبَانِ وَ يُبْعَدَانِ، وَ يَعْمَلَانِ عَلَى مَا يُوحِي إِلَيْهَا الْمَلِكُ، وَ الرَّجْلَانِ يَنْقَلَبَانِ الْمَلِكُ حَيْثُ يَشَاءُ، وَ الْعَيْنَانِ يَدْلَانِيهِ عَلَى مَا يَغِيبُ عَنْهُ؛ لِأَنَّ الْمَلِكَ وَرَاءَ حِجَابٍ^(٥)

« أي: سلطانه، وهو القلب، كذا في أكثر النسخ، وربما يتوهم التنافي بينه وبين ماسياتي من أن بيت الملك قلبه . ويمكن رفع التنافي بأن للقلب معاني: أحدها: اللحم الضئوري المعلق في الجوف . الثاني: الروح الحيواني الذي ينبعث من القلب ويسري في جميع البدن . الثالث: النفس الناطقة الإنسانية التي زعمت الحكماء وبعض المتكلمين أنها مجردة متعلقة بالبدن، إذ زعموا أن تعلقها أولاً بالبخار اللطيف المنبعث من القلب المسمى بالروح الحيواني، وتوسطه تعلق سائر الجسد، فإطلاقه على الثاني لكون القلب منشأه ومحله، وعلى الثالث لكون تعلقها أولاً بما في القلب . فيحتمل أن يكون مراده ﷺ بالقلب ثانياً المعنى الأول، وبه أولاً أحد المعنيين الآخرين . وفي بعض النسخ «هو ما في القلب» فلا يحتاج إلى تكلف . لكن يحتمل المعنى الثاني على الظرفية الحقيقية، والثالث على الظرفية المجازية، بناءً على القول بتجرد الروح . وعلى التقديرين كونه مَلِكُ البدن ظاهر، إذ كما أن التلک يكون سبباً لنظام أمور الرعية ومنه يصل الأرزاق إليهم، فمنه يصل الروح الذي به الحياة إلى سائر البدن . وعلى رأي أكثر الحكماء إذا وصل الروح الحيواني إلى الدماغ صار روحاً نفسانياً يسري بتوسط الأعصاب إلى سائر البدن، فمنه يحصل الحس والحركة فيها، وإذا نفذ إلى الكبد صار روحاً طبيعياً فيسري بتوسط العروق النابتة من الكبد إلى جميع الأعضاء، وبه يحصل التغذية والتنمية . وكما أن السلطان قد يأخذ من الرعايا ما يقوم به أمره، كذلك يسري من الدماغ والكبد إليه القوة النفسانية والقوة الطبيعية .

١ . ليس في بحار الأنوار: «ما في» .

٢ . ويمكن تعميم العروق بحيث تشمل العروق المتحركة النابتة من القلب، والسائكة النابتة من الكبد، والأحصاب النابتة من الدماغ، والمراد بالأوصال مفاصل البدن وما يصير سبباً لوصولها، فإن بها تتم الحركات المختلفة من القيام والقيود وتحريك الأعضاء .

٣ . لأن الغذاء يرد أولاً المعدة، فإذا صار كيلوساً نفذ صفوه في العروق الماسارية إلى الكبد، وبعد تولد الأخلاط فيه إلى سائر البدن ليدل ما يتحلل، فالمعدة والبطن وما احتوى عليه البطن من الأمعاء والكبد والأخلاط بمنزلة خزائنه الملك، يجمع فيها ثم يفرق إلى سائر البدن .

٤ . لأن الله تعالى جعله في الصدر، لأنه أحفظ أجزاء البدن، لأنه فيه محاط بعظام الصدر، وبفقرات الظهر والأضلاع . وحجاب القلب بمنزلة غلاف محيط به، والحجابان اللذان يقسمان الصدر محيطان به أيضاً، فهو محجوب بحجب كثيرة، كما أن الملك يحتجب بحجب وحجاب كثيرة .

٥ . إذ هو مستور بالحجب، فلا بد له من آلة ظاهرة توصل إليه أحوال الأشياء النافعة والضارة . وبالمعنى الآخر لما

لا يُوصَلُ إِلَيْهِ إِلَّا بِإِذْنٍ، وَهُمَا سُرَاجَاهُ أَيْضاً .

وَ حِصْنُ الْجَسَدِ وَ حِرْزَةُ الْأُذْنَانِ، لَا يُدْخِلَانِ عَلَى الْمَلِكِ إِلَّا مَا يُوَافِقُهُ؛ لِأَنَّهُمَا لَا يَقْدِرَانِ أَنْ يُدْخِلَا شَيْئاً حَتَّى يُوحِيَ الْمَلِكُ إِلَيْهِمَا^(١)، أَطْرَقَ الْمَلِكُ مُنْصِتاً لهُمَا حَتَّى يَعِيَ مِنْهُمَا، ثُمَّ يُجِيبُ بِمَا يُرِيدُ، نَادِئاً مِنْهُ رِيحَ الْفُؤَادِ وَ بُخَارَ الْمَعِدَةِ، وَ مَعُونَةَ الشَّقْمَتَيْنِ .

وَ لَيْسَ لِلشَّقْمَتَيْنِ قُوَّةٌ إِلَّا بِإِنشَاءِ اللِّسَانِ، وَ لَيْسَ يَسْتَعْنِي بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ، وَ الْكَلَامُ لَا يُحْسَنُ إِلَّا بِتَرْجِيحِهِ فِي الْأَنْفِ؛ لِأَنَّ الْأَنْفَ يُزَيِّنُ الْكَلَامَ كَمَا يُزَيِّنُ النَّافِخُ الْمِزْمَارَ^(٢)، وَ كَذَلِكَ

﴿ كان إدراكه موقوفاً على الأعضاء و الآلات و لا يكفي في ذلك الرّوح الذي في القلب حتى يسري إلى الأعضاء التي هي محلّ الإدراك، فيصدق أنّه محبوب بالحجب بهذا المعنى. ثم إن سائر الحواس الخمس من السامعة و الشامة و الذائقة و اللامسة و إن كانت أسوة للباصرة في ذلك، فإن السامعة يطلع على الأصوات الهائلة، و الأشياء النافعة التي لها صوت فيجلبها، و الصّارة فيجتنبها، و كذا الشامة تدلّه على المشعومات الضارة و النافعة، و الذائقة على الأشياء النافعة و السموم المهلكة، و اللامسة على الحرّ و البرد و غيرهما. لكن فائدة الباصرة أكثر، إذ أكثر تلك القوى إنّما تدرك ما يجاورها و ما يقرب منها، و الباصرة تدرك القريب و البعيد، و الضعيف و الشديّد، فلذا خصّه ﷺ بالذكر، و لذلك جعلها الله في أرفع المواضع في البدن و أحصنها و أكشفها .

١ . وحي الملك كناية عن إرادة السّماع و توجّه النّفس إليه. و إنصاته عبارة عن توجّه النّفس إلى إدراكه و عدم اشتغاله بشيء؛ آخر ليدرك المعاني بالأفقاظ التي تؤدّيها السامعة. و ريح الفؤاد هي الهوا التي يخرج من القلب إلى الرّئة و القصبة. و بخار المعدة تصل إلى تجاوبف الرّئة أو إلى الفم فيعين الكلام، أو المراد ببخار المعدة الرّوح الذي يجري من الكبد - بعد وصول الغذاء من المعدة إليه - إلى آلات النّفس .

٢ . أي: كما يزّين النّافخ في المزمارة صوته بتريديد صوته في الأنف، و قيل: أي كما يزّين النّافخ في المزمارة صوت المزمارة بتقبة تكون خلف المزمارة تكون مفتوحة دائماً، و ذلك لأنّ الهوا يخرج بالعنف من قصبية الرّئة في حال التنّفس، فإذا وصل إلى الحنجرة حدثت فيه تقطيعات مختلفة لإصاغة الحروف، فإذا كثرت الأهوية و ازدحمت و لم يخرج بعضها من المنخرين أشكل تقطيع الحروف و لم يترين الصّوت، كما أنّ التقبة التي خلف المزمارة منفتحة دائماً لتلاّ تزدهم الأهوية المتوجّهة فيها فلا يحسن صوته، و أيضاً يعين الهوا الخارج من المنخرين على بعض الحروف و صفات بعضها كالنون و أشباهه، و كلّ ذلك يشاهد فيمن سدّ الزّكام أنفه.

وأمّا أنّ أصل الحزن في الطّحال؛ لأنّه مفرغة للسوداء البارد اليابس الغليظ، و هي مضادة للرّوح في صفاتها، و فرح الرّوح و انبساطه إنّما هو من صفاء الدّم و خلوصه من الكدورات، فإذا امتزج الدّم بالسوداء غلظ و كثف و فسد، و يفسد به الرّوح، و لذا ترى أصحاب الأمراض السوداوية دائماً في الحزن و الكدورة و الخيالات الباطلة، و علاجهم تصفية الدّم من السّوداء.

الْمَنْحَرَانِ هُمَا ثَقْبَا الْأَنْفِ ، وَ الْأَنْفُ يُدْخَلُ عَلَى الْمَلِكِ مِمَّا يُحِبُّ مِنَ الرِّوَانِحِ الطَّيِّبَةِ ، فَإِذَا جَاءَ رِيحٌ يَسُوءُ أَوْحَى الْمَلِكُ إِلَى الْيَدَيْنِ فَحَجَبَتْ بَيْنَ الْمَلِكِ وَ بَيْنَ تِلْكَ الرِّوَانِحِ .

وَ لِلْمَلِكِ مَعَ هَذَا ثَوَابٌ وَ عَذَابٌ ، فَعَذَابُهُ أَشَدُّ مِنْ عَذَابِ الْمُلُوكِ الظَّاهِرَةِ الْقَاهِرَةِ فِي الدُّنْيَا ، وَ ثَوَابُهُ أَفْضَلُ مِنْ ثَوَابِهَا^(١) ! فَأَمَّا عَذَابُهُ فَالْحُزْنُ ، وَ أَمَّا ثَوَابُهُ فَالْفَرَحُ ، وَ أَصْلُ الْحُزْنِ فِي الطَّحَالِ ، وَ أَصْلُ الْفَرَحِ فِي الثَّرَبِ^(٢) وَ الْكُلَيْتَيْنِ ، وَ فِيهِمَا^(٣) عِرْقَانِ مُوصِلَانِ إِلَى الْوَجْهِ ، فَمِنْ هُنَاكَ يَتَطَهَّرُ الْفَرَحُ وَ الْحُزْنُ ، فَتَرَى تَبَاشِيرَهُمَا^(٤) فِي الْوَجْهِ . وَ هَذِهِ الْعُرُوقُ كُلُّهَا طُرُقُ مَنَ الْعُمَّالِ إِلَى الْمَلِكِ وَ مِنَ الْمَلِكِ إِلَى الْعُمَّالِ ، وَ تَصَدِيقُ^(٥) ذَلِكَ أَنَّهُ^(٦) إِذَا تَنَاوَلَتِ الدَّوَاءَ أَذْنُهُ الْعُرُوقُ إِلَى مَوْضِعِ الدَّاءِ بِإِعَانَتِهَا^(٧) .

[عمارة الجسم مثل عمارة الأرض]

وَ اعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ^(٨) : إِنَّ الْجَسَدَ بِمَنْزِلَةِ الْأَرْضِ الطَّيِّبَةِ ، مَتَى تُعْوِدَتَ بِالْإِمَارَةِ وَ السَّقْيِ مِنْ حَيْثُ لَا تَزْدَادُ مِنْ^(٩) الْمَاءِ فَتَغْرِقُ ، وَ لَا تُنْقَضُ مِنْهُ فَتَقْتَعْشُ ، دَامَتِ عِمَارَتُهَا ، وَ كَثُرَ رَيْعُهَا ، وَ زَكَا زَرْعُهَا . وَ إِنْ تَعَاوَلَتَ عَنْهَا فَسَدَتَ ، وَ نَبَتَ^(١٠) فِيهَا الْعُشْبُ^(١١) ، وَ الْجَسَدُ بِهِذِهِ الْمَنْزِلَةُ .

١ . في بحار الأنوار: «ثوابهم» بدل «ثوابها».

٢ . «الثرب» غشاء على المعدة والأمعاء ، ذو طبقتين بينهما عروق و شرايين و شحم كثير ، و منشؤه من فم المعدة ، ومنتهاه عند المعاء الخامس المسمى بقولون . و سبب كون الفرح منه أنه بسبب كثرة عروقه و شرايينه يجذب الدم و رطوبته إلى الكلية ، فيصير سبباً لصفاء الدم و رفته و لطافته ، فينبسط به الروح .

٣ . في بحار الأنوار: «منهما» بدل «فيهما» .

٤ . في بحار الأنوار: «علامتهما» بدل «تباشيرهما» .

٥ . في بحار الأنوار: «مصدق» بدل «تصديق» .

٦ . زاد في بحار الأنوار: «أنه» .

٧ . زاد في بحار الأنوار: «بإعانتها» .

٨ . ورد في بعض نسخ المصدر: «أيها الأمير» بدل «يا أمير المؤمنين» .

٩ . في بحار الأنوار: «يزداد في» بدل «تزداد من» .

١٠ . في بحار الأنوار: «تغول عنها فسدت و لم ينبت» .

١١ . العُشْبُ - بالضم - : الكلاء الرطب .

[الاعتدال في الأكل والشرب]

والتدبير في الأغذية والأشربة يصلح ويصح، وتزكو العافية فيه. وانظر يا أمير المؤمنين ما يوافقك، وما يوافق معدتك، ويقوي عليه بدتك، ويستمرئ من الطعام والشراب^(١) فقدره لنفسك واجعله غذاءك.

واعلم يا أمير المؤمنين: أن كل واحدة من هذه الطبائع^(٢) تحب ما يشاكلها^(٣)، فاتخذ^(٤) ما يشاكل جسدك، ومن أخذ الطعام زيادة الإبان لم يفده^(٥)، ومن أخذ بقدر لا زيادة عليه ولا نقص في غذاه ونقعه. وكذلك الماء فسبيلك^(٦) أن تأخذ من الطعام من كل صنف منه في إبان^(٧)، وارفح يدك من الطعام وبك إليه بعض القرم^(٨)؛ فإنه أصح^(٩) لبديك، وأدكى لعقلك^(١٠) وأخف على نفسك إن شاء الله^(١١).

١. ليس في بحار الأنوار: «والشراب».

٢. أي: الأخلاط الأربعة، أو الأمزجة الأربعة من الحار والبارد والرطب واليابس، أو الأربعة المركبة من الحار واليابس والحار والرطب والبارد واليابس والرطب.

٣. أي: تطلب ما يوافقها.

٤. وفي بحار الأنوار: «فاغتنذ» بالغين والذال المعجمتين، أي: اجعل غذاءك، وفي بعضها بالمهملتين من الاعتقاد.

٥. وفي بحار الأنوار: «لم يفده» بدل «الإبان لم يفده»، يقال: غذوت الصبي اللبن، أنك إذا تناولت من الغذاء أكثر من قدر الحاجة يصير ثقلاً على المعدة، وتعجز الطبيعة عن التصرف فيه، ولا ينضج، ولا يصير جزء البدن، ويتولد منه الأمراض ويصير سبباً للضعف.

٦. أي: طريقتك التي ينبغي أن تسلكها وتعمل بها، وفي بحار الأنوار: «فسيهله» بدل «فسيبك».

٧. في بحار الأنوار: «كفايتك في أيامه» بدل «من كل صنف منه في إبان».

٨. القرم - بالتحريك - شهوة الطعام.

٩. في بحار الأنوار: «وعندك إليه ميل، فإنه أصلح لمعدتك ولبدنك» بدل «فإنه أصح».

١٠. «وأدكى لعقلك» أي: أنمي، وفي بعض النسخ بالذال وهو أنسب؛ لأن الذكاء سرعة الفهم وشدة لهب النار؛ وذلك لأن مع امتلاء المعدة تصعد إلى الدماغ الأبخرة الرديئة فتصير سبباً لغلظة الروح النفساني وقلة الفهم وتكدر

الحواس، «وأخف على جسمك» فإن البدن يشغل بكثرة الأكل.

١١. في بحار الأنوار: «لجسمك» بدل «على نفسك إن شاء الله».

[تدبير الصحة في الفصول الأربعة]

ثُمَّ كُلِّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْبَارِدَ فِي الصَّيْفِ^(١)، وَ الْحَارَّ فِي الشِّتَاءِ، وَ الْمُعْتَدِلَ فِي الْقَصَلَيْنِ عَلَى قَدْرِ قُوَّتِكَ وَ شَهْوَتِكَ. وَ أبدأ فِي أَوَّلِ^(٢) طَعَامِكَ بِأَخْفِ الْأَغْذِيَةِ الَّتِي تُغْدِي بِهَا بَدَنَكَ بِقَدْرِ عَادَتِكَ وَ بِحَسَبِ وَطَنِكَ^(٣) وَ نَشَاطِكَ، وَ زَمَانِكَ^(٤)، وَ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَكُونَ أَكْلُكَ فِي كُلِّ يَوْمٍ عِنْدَمَا يَمُضِي مِنَ النَّهَارِ ثَمَانِ سَاعَاتٍ أَكْلَةً وَاحِدَةً، أَوْ ثَلَاثَ أَكْلَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ، تَتَغَدَّى بِأَكْبَرٍ فِي أَوَّلِ يَوْمٍ، ثُمَّ تَتَعَشَّى، فَإِذَا كَانَ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي، عِنْدَ مُضِيِّ ثَمَانِ سَاعَاتٍ مِنَ النَّهَارِ، أَكَلْتَ أَكْلَةً وَاحِدَةً وَ لَمْ تَحْتَجِ إِلَى الْعِشَاءِ.

١. «البارد في الصيف» يحتمل أن يكون المراد بالبارد، البارد بالفعل، كالماء الذي فيه الجمد و الثلج، أو البارد بالقوة بحسب المزاج، كالخيار و الخس، وكذا الحارّ يحتملها؛ وذلك لأنه لا تآكل في الصيف ظاهر البدن حاراً لسبب حرارة الهواء فإذا أكل أو شرب الحارّ بأحد المعنيين اجتمعت الحرارة فصار سبباً لفساد الهضم وكثرة تحليل الرطوبات، وكذا أكل البارد و شربه في الشتاء يصير سبباً لاجتماع البرودتين الموجب لقلّة الحرارة الفريزية، ومنه يظهر علّة رعاية الاعتدال في الفصلين المعتدلين.

٢. «و أبدأ في أول الطعام»: هذا إشارة إلى ترتيب بين الأغذية بأنه إذا أراد أكل غذاءٍ لطيفٍ مع غذاءٍ غليظٍ بأيهما يبدأ؟ فحكم ﷺ بالابتداء باللطيف من الغذاء، وكذا ذكره بعض الأطباء، فإنه إذا عكس فيسرع إليه هضم اللطيف و الغذاء الغليظ بعد و هو في قعر المعدة قد سدّ طريق نفوذ المهضوم إلى الأمعاء، فيفسد المهضم و يختلط بالغليظ فيفسده أيضاً، و يصير سبباً للتخمة.

٣. في بحار الأنوار: «طاعتك» بدل «وطنك».

٤. ثم شرع ﷺ في بيان زمان الأكل و مقدار الأزمنة بين الأكلات، فجعل له طريقين: أحدهما: أن يأكل في كل يوم أكلة واحدة عند مضي ثمان ساعات من النهار، والثاني: أن يأكل في كل يومين ثلاث أكلات، و الاعتقاد بهما - لا سيما بالأول - أعون على الصّوم و على قلة النّوم، لكنهما مخالفان لما ورد من الأخبار في فضل التّغدي و التّعشي و فضل مباحرة الغذاء و فضل السّحور في الصّوم، و غير ذلك من الأخبار.

و يمكن حمله على أنه ﷺ علم بحسب حال المخاطب أن ذلك أصلح له فأمره بذلك، فيكون ذلك لمن كانت معدته ضعيفة لا تقدر على الهضم مرتين في كل يوم، و قد جرّب أن ذلك أصلح التدابير لأصحاب تلك الحالة، أو يكون المراد بالغذاء ما يأكله بقدر شهوته من الأغذية الغليظة المعتادة، فلا ينافي مباحرة الغذاء بشيءٍ قليلٍ خفيفٍ ينهضم في ثمان ساعات و يمنع من أنصباب الصّفراء في المعدة.

بل يمكن أن يكون ما ذكره ﷺ من الابتداء بأخفّ الأغذية إشارة إلى ذلك، فيحصل عند ذلك المباركة في الغذاء كل يوم و التعشي أيضاً، لأنّ بعد ثمان ساعات يحصل التعشي بأكثر معانيه.

[وَكَذَا أَمَرَ جَدِّي مُحَمَّدٌ ﷺ عَلِيًّا ﷺ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَجِبَةً، ^(١) وَفِي عَدِيهِ وَجِبَتَيْنِ] ^(٢).
 وَ لِيَكُنْ ذَلِكَ بِقَدْرِ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ. وَ تَكْفُفٌ عَنِ الطَّعَامِ وَ أَنْتَ مُشْتَهِي لَهٗ ^(٣)، وَ لِيَكُنْ
 شَرَابُكَ عَلَى أَثَرِ طَعَامِكَ مِنْ هَذَا الشَّرَابِ الصَّافِي الْمَعْتَقِ ^(٤) مِمَّا يَحُلُّ شُرْبُهُ، [وَ الَّذِي أَنَا
 وَاصِفُهُ فِيمَا بَعْدَ] ^(٥).

وَ نَذَكُرُ الْآنَ مَا يَنْبَغِي ذِكْرُهُ مِنْ تَدْبِيرِ فُصُولِ السَّنَةِ وَ شَهْرِيهَا الرُّومِيَّةِ الْوَاقِعَةِ فِيهَا مِنْ كُلِّ
 فَصَلٍ عَلَى جِدَّةٍ، وَ مَا يُسْتَعْمَلُ مِنَ الْأَطْعِمَةِ وَ الْأَشْرِبَةِ وَ مَا يُجْتَنَّبُ مِنْهُ، وَ كَيْفِيَّةِ حِفْظِ
 الصَّحَّةِ مِنْ أَقَاوِيلِ الْقَدَمَاءِ، وَ نَعُودُ إِلَى قَوْلِ الْأَيْمَةِ ﷺ فِي صِفَةِ شَرَابٍ يَحُلُّ شُرْبُهُ وَ يُسْتَعْمَلُ
 بَعْدَ الطَّعَامِ.

أَمَّا فَصَلُ الرَّبِيعِ: فَإِنَّهُ رَوْحُ الْأَزْمَانِ ^(٦)، وَ أَوَّلُهُ « آذَار » وَ عَدَدُهُ ^(٧) أَيَّامِهِ ثَلَاثُونَ يَوْمًا،
 وَ فِيهِ يَطْيِبُ اللَّيْلُ وَ النَّهَارُ ^(٨)، وَ تَلِينُ الْأَرْضُ، وَ يَذْهَبُ سُلْطَانُ الْبَلْعَمِ، وَ يَهِيجُ الدَّمُ،
 وَ يُسْتَعْمَلُ فِيهِ مِنَ الْغِذَاءِ اللَّطِيفِ وَ اللَّحُومِ وَ الْبَيْضِ النَّيْمِيرِشْتِ ^(٩)، وَ يُشْرَبُ الشَّرَابُ بَعْدَ
 تَعْدِيلِهِ بِالْمَاءِ، وَ يَتَّقَى فِيهِ أَكْلُ الْبَصَلِ وَ الثُّومِ وَ الْحَامِضِ، وَ يُحْمَدُ فِيهِ شُرْبُ الْمُسْهِلِ، وَ

١ . الوجبة -بالفتح -: ووجب يجب وجباً ، أكل أكلة واحدة في النهار كأوجب ووجب . ووجب عياله وفرسه عودهم
 أكلة واحدة . الوجبة الأكلة في اليوم والليلة ، وأكلة في اليوم إلى مثلها من الغد (راجع : لسان العرب : ج ١
 ص ٧٩٥ « »).

٢ . ما بين المعقوفين من بحار الأنوار وليس في المصدر .

٣ . في بحار الأنوار : « و ارفع عن الطعام و أنت تشهيه » بدل « و تكف عن الطعام و أنت مشتهي له » .

٤ . في بحار الأنوار : « العتيق » بدل « المعتق » .

٥ . ما بين المعقوفين من بحار الأنوار وليس في المصدر .

٦ . وفي هامش المصدر : « الزمان » .

٧ . وفي هامش المصدر : « عدة » .

٨ . « وفيه يطيب الليل والنهار » لاعتدال الهواء فيه و عدم الاختلاف الكثير فيه بين الليل والنهار ، « و تلين
 الأرض » إذ حرارة الهواء و رطوبته تذهب الصلابة الحاصلة في الأرض من بيس الشتاء ، فتنبت فيها الأعشاب
 و تذهب سلطنة البلغم المتولد في الشتاء .

٩ . النيمبرشت : كلمة فارسيّة بمعنى : نصف مقليّ .

يُسْتَعْمَلُ فِيهِ الْقَصْدُ وَ الْحِجَامَةُ^(١).

[التدبير في أشهر السنة]

[نيسان]

نَيْسَانُ ثَلَاثُونَ يَوْمًا ، فِيهِ يَطْوُلُ النَّهَارُ وَيَقْوَى مِزَاجُ الْفَصْلِ ، وَ يَتَحَرَّكُ الدَّمُ ، وَ تَهْبُ فِيهِ الرِّيَّاحُ الشَّرْقِيَّةُ ، وَ يُسْتَعْمَلُ فِيهِ مِنَ الْمَاكِلِ الْمَشْوِيَّةِ ، وَ مَا يُعْمَلُ بِالْحَلِّ ، وَ لُحُومِ الصَّيْدِ ، وَ يُعَالَجُ^(٢) الْجَمَاعُ وَ التَّمْرِخُ^(٣) بِالذَّهْنِ فِي الْحَمَامِ ، وَ لَا يُشْرَبُ الْمَاءُ^(٤) عَلَى الرَّيْقِ ، وَ يُسَمُّ الرِّيَّاحِينَ وَ الطَّيْبُ .

[أيار]

أَيَّارٌ أَحَدٌ وَ ثَلَاثُونَ يَوْمًا ، وَ تَصْفُو فِيهِ الرِّيَّاحُ ، وَ هُوَ آخِرُ فَصْلِ الرَّبِيعِ ، وَ قَدْ نُهِيَ فِيهِ عَنِ أَكْلِ الْمُلُوحَاتِ وَ اللَّحُومِ الْعَلِيظَةِ كَالرُّؤُوسِ وَ لَحْمِ^(٥) الْبَقَرِ^(٦) وَ اللَّبَنِ ، وَ يَنْفَعُ فِيهِ دُخُولُ الْحَمَامِ أَوَّلَ النَّهَارِ ، وَ يَكْرَهُ فِيهِ الرِّيَّاضَةُ^(٧) قَبْلَ الْغِذَاءِ .

[حزيران]

حَزِيرَانُ ثَلَاثُونَ يَوْمًا ، يَذْهَبُ فِيهِ سُلْطَانُ الْبَلْعَمِ وَ الدَّمِ ، وَ يَقْبَلُ زَمَانُ الْوَرَةِ الصَّفْرَاوِيَّةِ^(٨) ،

١ . لما مر من تولد الدم في هذا الفصل و هيجانه ، و يقوي مزاج الفصل لظهور الحرارة فيه ، فإن الشهر الأول شبيه بالشتاء بارد في أكثر البلاد ، و حركة الدم و تولده في هذا الشهر أكثر .

٢ . في هامش المصدر : « يصلح » بدل « يعالج » .

٣ . التمرخ : التدهين .

٤ . وفي هامش المصدر : « ويشرب » و الأول أوفق بقول الأطباء .

٥ . وفي هامش المصدر : « لحوم » .

٦ . وفي القاموس : البقرة للمذكر و المؤنث . و الجمع بقر و بقرات و بقر - بضمين - و بقر و أبقر و بواقر . و أمأ باقر و بقر و بيقورة و باقور و باقورة فأسما للجمع .

٧ . الرياضة : التعب و المشقة في الأعمال .

٨ . لأن الفصل حار يابس و موافق لطبع الصفراء ، فهو يولدها و يقويها . و في بعض النسخ : « الصفراء » .

و نُهِيَ فِيهِ عَنِ التَّعَبِ^(١)، وَ أَكَلَ اللَّحْمَ دَاسِمًا^(٢) وَ الْإِكْثَارِ مِنْهُ، وَ شَمَّ الْمُسْكِ وَ الْعَنْبِرِ^(٣)، وَ يَنْفَعُ فِيهِ أَكْلُ الْبَقُولِ الْبَارِدَةِ كَالْهِنْدَبَاءِ وَ بَقْلَةَ الْحَمَقَاءِ^(٤)، وَ أَكَلَ الْخَضِرِ كَالْخِيَارِ وَ الْقِثَاءِ، وَ الشَّيْرِخَشْتِ، وَ الْفَاكِهَةِ الرُّطْبَةِ، وَ اسْتَعْمَلَ الْمُحَمَّضَاتِ، وَ مِنَ اللَّحُومِ لَحْمَ الْمَعَزِ الثَّنِيِّ^(٥) وَ الْجَذَعِ^(٦)، وَ مِنَ الطُّيُورِ الدَّجَاجِ وَ الطَّيْهُوجِ^(٧) وَ الدَّرَاجِ، وَ الْأَبَانِ، وَ السَّمَكِ الطَّرِيِّ.

[تموز]

تَمُوزُ أَحَدٌ وَ ثَلَاثُونَ يَوْمًا، فِيهِ شِدَّةُ الْحَرَارَةِ، وَ تَفُورُ الْمِيَاهُ، وَ يُسْتَعْمَلُ فِيهِ شُرْبُ الْمَاءِ الْبَارِدِ عَلَى الرَّيْقِ، وَ يُؤْكَلُ فِيهِ الْأَشْيَاءُ الْبَارِدَةُ الرُّطْبَةُ^(٨)، وَ يَكْسَرُ فِيهِ مِزَاجُ الشَّرَابِ^(٩)، وَ تُؤْكَلُ فِيهِ الْأَعْدِيَّةُ اللَّطِيفَةُ السَّرِيعَةُ الْهَضْمِ، كَمَا ذَكَرَ فِي حَزِيرَانَ، وَ يُسْتَعْمَلُ فِيهِ مِنَ النَّوْرِ وَ الرِّيَاحِينَ الْبَارِدَةِ الرُّطْبَةِ الطَّيِّبَةِ الرَّائِحَةِ.

[آب]

آبٌ أَحَدٌ وَ ثَلَاثُونَ يَوْمًا، فِيهِ تَشْتَدُّ السُّمُومُ، وَ يَهِيحُ الزُّكَامُ بِاللَّيْلِ، وَ تَهْبُ السَّمَالُ، وَ يَصْلُحُ

- ١ . لآته بسبب شدة حرارة الهواء و تخلخل مسام البدن يتحلل كثير من المواد البدنية، و التعب و الرياضة موجبة لزيادة التحليل و ضعف البدن . و لآته يوجب تهيج الصفراء .
- ٢ . و في هامش المصدر: «دائماً» .
- ٣ . و شم المسك و العنبر ليسهما لا يناسبان الفضل، و يوجبان وجع العين و الصداع و الزكام .
- ٤ . البقلة الحمقاء: هي التي يسمونها بالفارسية «خرقة» .
- ٥ . الثني: الذي يلقي ثنيتيه، و الجمع ثنيات و أثنى البعير أي: صار ثنياً (راجع: لسان العرب: ج ١٤ ص ١٢٣) .
- ٦ . في هامش المصدر: «الجدع»: من البهائم صغيرها، و في بعض النسخ «الجداء» - بالكسر - جمع الجدي، و هو ولد المعز . و إنما يناسب أكل هذه اللحوم في هذا الفصل لطافتها و سرعة هضمها، و ضعف الهاضمة في هذا الفصل لتفرق الحرارة الغريزية و ضعف القوى .
- ٧ . الطيهوج: طائر يشبه الحجل الصغير غير أن عنقه أحمر و منقاره و رجله أحمران، و هو خفيف مثل الدراج، و هو معرب (راجع: لسان العرب: ج ٢ ص ٣١٧) .
- ٨ . و في هامش المصدر: «المرطبة»: بدل «الرطبة» .
- ٩ . أي: الشراب الحلال، بتبريده بالماء البارد .

المزاج بالتبريد والتلطيب، وينفع فيه شرب اللبن الرائب^(١)، ويجتنب فيه الجماع والمسهل، ويقل من الرياضة، ويشم من الرياحين الباردة.

[أيلول]

أيلول ثلاثون يوماً، فيه يطيب الهواء، ويقوى سلطان الجيرة^(٢) السوداء، ويصلح شرب المسهل، وينفع فيه أكل الحلاوات، وأصناف اللحوم المعتدلة، كالجداء والحوالي^(٣) من الضأن، ويجتنب فيه لحم البقر، والإكثار من الشواء، ودخول الحمام، ويستعمل فيه الطيب المعتدل المزاج، ويجتنب فيه أكل البطيخ والقثاء.

[تشرين الأول]

تشرين الأول أحد وثلاثون يوماً، فيه تهب الرياح المختلفة، ويتنفس فيه ريح الصبا، ويجتنب فيه القصد وشرب الدواء، ويحمد فيه الجماع، وينفع فيه أكل اللحم السمين، والرثان المر^(٤)، والفاكهة بعد الطعام، ويستعمل فيه أكل اللحوم بالتوابل^(٥)، ويقلل فيه من شرب الماء، ويحمد فيه الرياضة.

[تشرين الآخر]

تشرين الآخر^(٦) ثلاثون يوماً، فيه يقطع المطر الوسمي^(٧)، وينهى فيه عن شرب الماء بالليل، ويقلل فيه من دخول الحمام والجماع، ويشرب بكرة كل يوم جرعة ماء حاراً.

١. اللبن الرائب: الماست، أو الذي أخرج زبده. في القاموس: راب اللبن رويأ ورويأ: خسر أي غلظ، ولبن رويأ ورائب، أو هو ما يمخض ويخرج زبده (القاموس المحيط: ج ١ ص ٧٧).

٢. «و يقوى سلطان المرّة السوداء» أي: سلطنتها واستيلاؤها؛ لكونها باردة يابسة، والفصل أيضاً كذلك، ولذا يكثر فيه حدوث الأمراض السوداوية.

٣. والحوالي: ما أتى عليه حول من ذي حافر وغيره.

٤. المر: ما كان طعمه بين الحامض والحلو (راجع: لسان العرب: ج ٥ ص ٤٠٩).

٥. وهو ما يطيب به الطعام كالفلفل والكمون. وفي القاموس: التابل كصاحب وهاجر وجوهر: أبنزار الطعام والجمع توابل (القاموس المحيط: ج ٣ ص ٣٤٠).

٦. وفي هامش المصدر: «الثاني» بدل «الآخر».

٧. أي: مطر الربيع الأول، لآتته يسم الأرض بالتبات، ويقال له أيضاً: الموسمي.

وَ يُجْتَنَّبُ أَكْلُ الْبَقُولِ^(١) كَالْكَرْفَسِ وَ النَّعْنَاعِ وَ الْجَرَجِيرِ.^(٢)

[كانون الأول]

كانونُ الأوَّلُ أَحَدٌ وَ ثَلَاثُونَ يَوْمًا ، تَقْوَى فِيهِ الْعَوَاصِفُ ، وَ يَشْتَدُّ فِيهِ الْبَرْدُ ، وَ يَنْفَعُ فِيهِ كُلُّ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي تَشْرِينِ الْآخِرِ ، وَ يُحَذَّرُ فِيهِ مِنْ أَكْلِ الطَّعَامِ الْبَارِدِ ، وَ يَنْقَى فِيهِ الْجِجَامَةُ وَ الْقَصْدُ ، وَ يُسْتَعْمَلُ فِيهِ الْأَغْذِيَةُ الْحَارَّةُ بِالْقُوَّةِ وَ الْفِعْلِ .

[كانون الآخر]

كَانُونُ الْآخِرُ أَحَدٌ وَ ثَلَاثُونَ يَوْمًا ، يَقْوَى فِيهِ غَلْبَةُ الْبَلْعَمِ ، وَ يَنْبَغِي أَنْ يَتَجَرَّعَ فِيهِ الْمَاءُ الْحَارُّ عَلَى الرَّيْقِ^(٣) ، وَ يُحْمَدُ فِيهِ الْجِمَاعُ ، وَ يَنْفَعُ الْأَحْشَاءَ^(٤) فِيهِ مِثْلُ الْبَقُولِ الْحَارَّةِ كَالْكَرْفَسِ وَ الْجَرَجِيرِ وَ الْكُرْثِ ، وَ يَنْفَعُ فِيهِ دُخُولُ الْحَمَامِ أَوَّلَ النَّهَارِ ، وَ التَّمْرِخُ بِذَهْنِ الْخَيْرِيِّ^(٥) وَ مَا نَاسَبَهُ ، وَ يُحَذَّرُ فِيهِ الْحَلْوَى^(٦) ، وَ أَكْلُ السَّمَكِ الطَّرِيِّ وَ اللَّبَنِ .

[شباط]

شُبَّاطُ ثَمَانِيَةٌ وَ عِشْرُونَ يَوْمًا ، تَخْتَلِفُ فِيهِ الرِّيَّاحُ ، وَ تَكْثُرُ الْأَمْطَارُ ، وَ يَظْهَرُ فِيهِ الْعُشْبُ ، وَ يَجْرِي فِيهِ الْمَاءُ فِي الْعُودِ ، وَ يَنْفَعُ فِيهِ أَكْلُ الثُّومِ وَ لَحْمُ الطَّيْرِ وَ الصُّبُودِ وَ الْفَاكِهَةِ الْيَابِسَةِ ، وَ يُقَلَّلُ مِنْ أَكْلِ الْحَلَاوَةِ ، وَ يُحْمَدُ فِيهِ كَثْرَةُ الْجِمَاعِ ، وَ الْحَرَكََةُ ، وَ الرِّيَاضَةُ .

١ . ولعل المراد بالبقول الحارّة منها؛ لأنّ ما ذكره على التشبيه كلّها حارّة ، و يُحتمل التعميم .

٢ . بقلة حولية تنبت في المناطق المعتدلة (المعجم الوسيط: ج ١ ص ١١٤) .

٣ . التجرّع: شرب الشيء جرة جرة بالتدرّج ، و تجرّع الماء الحارّ يرقق البلغم و يذيبه ، و كذا دخول الحمام يلطّف البلغم و يحلّله .

٤ . في بعض النسخ: «يقع الأحساء» و الظاهر أنّه تصحيف .

٥ . الخيريّ: هو الذي يقال له بالفارسيّة: «شبو» وله أنواع من ألوانٍ مختلفة .

٦ . و في بعض النسخ: «الحلق» ، حملة بعضهم على الحلق في موضع تؤثّر برودة الهواء في الرأس و يصير سبباً للزّكام ، و هو خطأ؛ لأنّه قد جرّب أصحاب الزّكام أنّ ترك حلق كلّ الرأس أو وسطه في الشّتاء ينفعهم؛ لعدم انصبابه على العين و الأسنان و الصّدر .

[إعداد الشراب الذي يحل شربه واستعماله بعد الطعام]

[صفة الشراب الذي يحل شربه واستعماله بعد الطعام. وَ قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ نَفْعِهِ فِي ابْتِدَائِنَا بِالْقَوْلِ عَلَى فُصُولِ السَّنَةِ وَ مَا يُعْتَمَدُ فِيهَا مِنْ حِفْظِ الصَّحَّةِ] ^(١).

وَ صِفَتُهُ أَنْ يُؤَخَذَ مِنَ الزَّبِيبِ الْمُتَمَيَّ عَشْرَةَ أَرْطَالٍ، فَيُغَسَّلَ وَ يُنْقَعَ فِي مَاءٍ صَافٍ، فِي عَمْرَةٍ ^(٢) وَ زِيَادَةٍ عَلَيْهِ أَرْبَعِ أَصَابِعٍ ^(٣)، وَ يَتْرَكَ فِي إِنَائِهِ ذَلِكَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الشَّتَاءِ، وَ فِي الصَّيْفِ يَوْمًا وَ لَيْلَةً. ثُمَّ يُجْعَلُ فِي قَدْرِ نَظِيفَةٍ، وَ لِيَكُنَ الْمَاءُ مَاءَ السَّمَاءِ إِنْ قُدِرَ عَلَيْهِ، وَ إِلَّا فَمِنْ الْمَاءِ الْعَذْبِ الصَّافِي الَّذِي يَكُونُ يَنْبُوغُهُ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَشْرِقِ، مَاءً أَبْيَضًا بَرَّاقًا خَفِيفًا، وَ هُوَ الْقَابِلُ لِمَا يَتَعَرِّضُهُ عَلَى سُرْعَةٍ مِنَ السُّخُونَةِ وَ الْبُرُودَةِ، وَ تِلْكَ الدَّلَالَةُ عَلَى خِفَّةِ ^(٤) الْمَاءِ، وَ يُطْبَعُ حَتَّى يَنْتَفِخَ الزَّبِيبُ، ثُمَّ يُعْصَرُ، وَ يُصَفَّى مَاءُهُ، وَ يُبْرَدُ، ثُمَّ يُرَدُّ إِلَى الْقَدْرِ ثَانِيًا، وَ يُؤَخَذُ بِمِقْدَارِهِ بَعُودٌ، وَ يُغْلَى بِنَارٍ لَيِّنَةٍ عَلَيَانًا رَقِيقًا حَتَّى يَمْضِي ثُلُثَاهُ وَ يَبْقَى ثُلُثُهُ، ثُمَّ يُؤَخَذُ مِنَ الْعَسَلِ الْمُصَفَّى رِطْلًا ^(٥)، فَيَلْقَى عَلَيْهِ، وَ يُؤَخَذُ بِمِقْدَارِ الْمَاءِ وَ مِقْدَارَهُ مِنَ الْقَدْرِ، وَ يُغْلَى حَتَّى يَذْهَبَ قَدْرُ الْعَسَلِ، وَ يَعُودُ إِلَى حَدِّهِ، وَ يُؤَخَذُ [جِرْقَةً] ^(٦) صَفِيقَةً ^(٧)، فَيَجْعَلُ فِيهَا مِنَ الزَّنْجَبِيلِ وَزَنَ دِرْهَمٍ ^(٨)، وَ مِنَ الْقَرْنَفَلِ ^(٩) وَزَنَ دِرْهَمٍ، وَ مِنَ الدَّارِصِينِيِّ وَزَنَ نِصْفِ دِرْهَمٍ، وَ مِنَ الزَّعْفَرَانِ وَزَنَ دِرْهَمٍ، وَ مِنَ السُّنْبُلِ وَزَنَ نِصْفِ دِرْهَمٍ، وَ مِنَ الْعُودِ النَّسِيِّ وَزَنَ

١. ما بين المعقوفين ليس في متن المصدر، بل في الهامش مع اختلاف، ونحن نذكره من بحار الأنوار.

٢. أي: في مقدار من الماء يغمره ويستره، ويرتفع عنه مقدار أربعة أصابع.

٣. وفي هامش المصدر: «أربعة أرتال».

٤. وفي بحار الأنوار: «صفة» بدل «خفة».

٥. الرطل: ما يساوي ٣١٤ غراماً تقريباً.

٦. ما بين المعقوفين من بحار الأنوار وليس من المصدر.

٧. صفيقة: أي غير رقيقة. و ثوب صفيق: متين بين الصفاقة. صفق صفاقة أي: كشف نسجه (راجع: لسان العرب:

٥ ج ١ ص ٢٠٤).

٨. الدرهم: هو ما يساوي (٢/٥) غراماً تقريباً.

٩. القرنفل: قال الشيخ الرئيس: نبات في حد الصين، والقرنفل ثمرة ذلك النبات، وهو يشبه الياسمين لكنه أسود

(راجع: القانون: ج ١ ص ٤١٦).

نصفِ درهمٍ، و من المصطكي^(١) وزن نصفِ درهمٍ، بعد أن يُسحقَ كُلُّ صنفٍ من هذه الأصنافِ وحده و يُنخلَ، و يُجعلَ في الخرقَةِ، و يُشدُّ بِحَيْطٍ شَدًّا جَيِّدًا، و يَكونُ لِلْحَيْطِ طَرَفٌ طَوِيلٌ تُعَلَّقُ بِهِ الخِرقَةُ المَصرورَةُ في عودٍ مُعارضٍ بِهِ عَلى القِدرِ، و يَكونُ ألقى هَذه الصُّرَّةُ في القِدرِ في الوَقتِ الَّذي يُلقي فِيهِ العَسَلُ، ثُمَّ تُمرَسُ الخِرقَةُ سَاعَةً فَسَاعَةً؛ لِيُنزَلَ ما فِيها قَليلًا قَليلًا، و يُغلى إلى أن يَعودَ إلى حالِهِ، و يَذهَبُ زيادَةُ العَسَلِ، و لِيَكُنِ النَّارُ لَيِّنَةً، ثُمَّ يُصَفَّى و يُبَرَّدُ و يُتْرَكُ في إنائِهِ ثَلاثَةَ أَشهُرٍ مَختومًا عَلَيهِ لا يَفْتَحُ، فَإِذا بَلَغَتِ المُدَّةُ فَاشربهُ، و الشَّرْبَةُ مِنْهُ قَدْرُ أُوقِيَّةٍ^(٢) بِأُوقِيَّتَيْنِ ماءً.

فَإِذا أَكَلتَ يا أَميرَ المُؤمِنينَ كَما وَصَفتُ لَكَ مِن قَدَرِ الطَّعامِ، فَاشربَ مِن هَذا الشُّرابِ ثَلاثَةَ أَقداحٍ بَعدَ طَعامِكَ، فَإِذا فَعَلتَ فَقَدِ أَمِنْتَ بِإِذنِ اللَّهِ يَومَكَ مِن وَجَعِ التَّقَرُّسِ^(٣)، و الإِبرِدَةِ، و الرِّياحِ المُؤدِيَةِ.

فَإِنِ اشتهَبَتِ الماءَ بَعدَ ذَلكَ، فَاشربَ مِنْهُ نِصفَ ما كُنْتَ تَشربُ، فَإِنَّهُ أَصَحُّ لِبَدَنِكَ، و أَكثَرُ لِجِماعِكَ، و أَشَدُّ لِضَبْطِكَ و حِفْظِكَ.

[في الماء البارد بعد أكل السمك]

فَإِنِ الماءَ الباردةَ بَعدَ أَكلِ السَّمَكِ الطَّرِيِّ يورثُ القالِجَ^(٤).

[في أكل الأترج باللَّيل]

و أَكَلُ الأُترجِ^(٥) بِاللَّيْلِ يَقلِبُ العَينَ و يورثُ الحَوَلَ^(٦).

١. المصطكي: شجر له ثمر، يميل طعمه إلى المرارة، ويُستخرج منه صمغ يعلك وهو دواء (راجع: العين: ج ٥ ص ٤٢٥ «مصطك»).

٢. الأوقية: تساوي (٢٢٣) غراماً تقريباً.

٣. التقرس - بالكسر -: ورم ووجع في مفاصل الكعبين وأصابع الرجلين.

٤. قال الشيخ الزنيس: هو ما كان من الاسترخاء عاماً لأحد شقي البدن طولاً. فمنه ما يكون في الشق المبتدأ مع الرقبة ويكون الوجه والرأس معه صحيحين، ومنه ما يسري في جميع الشق من الرأس إلى القدم (القانون لابن سينا: ج ٢ ص ٩٠).

٥. الأترج: قال ديسقوريدوس: هو نبات تبقى ثمرته عليه جميع السنة. و الثمر بنفسه طويل، و لونه شبيه بلون

[في إتيان المرأة الحائض]

وَإِتْيَانُ الْمَرْأَةِ الْحَائِضِ يُؤَلِّدُ الْجُدَامَ^(٧) فِي الْوَلَدِ .

[في الجماع من غير إهراق]

وَ الْجِمَاعُ مِنْ غَيْرِ إِهْرَاقِ الْمَاءِ عَلَى أَقْرِهِ يُورِثُ الْحِصَاةَ^(٨) .

[في الجماع بعد الجماع]

وَ الْجِمَاعُ بَعْدَ الْجِمَاعِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا غَسْلُ يُورِثُ لِلْوَالِدِ الْجُنُونَ إِنْ غَقَلَ عَنِ الْغُسْلِ .

[في كثرة أكل البيض وإدمانه]

وَ كَثْرَةُ أَكْلِ الْبَيْضِ وَ إِدْمَانُهُ يُورِثُ الطُّحَالَ وَ رِيحاً فِي رَأْسِ الْمَعِدَةِ ، وَ الْإِمْتِلَاءُ مِنَ الْبَيْضِ الْمَسْلُوقِ^(٩) يُورِثُ الرَّبْوَ وَ الْإِبْتِهَارَ^(١٠) .

[في أكل اللحم النيء]

وَ أَكْلُ اللَّحْمِ النَّيِّءِ^(١١) يُورِثُ الدُّوْدَ فِي الْبَطْنِ .

« الذَّهَبُ ، طَيِّبُ الرَّائِحَةِ مَعَ شَيْءٍ مِنْ كِرَاهَةٍ ، وَ لَهُ بَزْرٌ شَبِيهِ بَبْرِ الْكَمْثَرِيِّ (رَاجِعْ : الْجَمَاعُ لِمَفْرُودَاتِ الْأَدْوِيَةِ وَ الْأَغْذِيَةِ : ج ١ ص ١٠) .

٦ . الْحَوْلُ : ظُهُورُ الْبَيَاضِ فِي مُؤَخَّرِ الْعَيْنِ ، وَ يَكُونُ السُّودَافِي قَبْلَ الْمَاقِ ، أَوْ إِقْبَالِ الْحَدِيقَةِ عَلَى الْأَنْفِ ، أَوْ ذَهَابِ حِدَقَتِهَا قَبْلَ مُؤَخَّرِهَا (رَاجِعْ : الْقَامُوسُ الْمَحِيْطُ : ج ٢ ص ٣٧٥) .

٧ . قِيلَ : لِأَنَّ النَّظْفَةَ حِينَئِذٍ تَسْتَمِدُّ مِنَ الدَّمِ الْكَثِيفِ الْغَلِيْظِ السُّودَاوِيِّ . وَ الْجُدَامُ : فِسَادُ الْأَعْضَاءِ وَ هِيَاثُهَا ، وَ رُبَّمَا انْتَهَى إِلَى تَأْكُلِ الْأَعْضَاءِ وَ سَقُوطِهَا عَنْ تَفْرِجِ (رَاجِعْ : الْقَامُوسُ الْمَحِيْطُ : ج ٤ ص ٨٨) .

٨ . الْحِصَاةُ : اشْتِدَادُ الْبَوْلِ فِي الْمَنَاةِ حَتَّى يَصِيرَ كَالْحِصَاةِ (رَاجِعْ : الْقَامُوسُ الْمَحِيْطُ : ج ٤ ص ٣١٨) .

٩ . فِي الْقَامُوسِ الْمَحِيْطِ : سَلَقَ الشَّيْءُ أَغْلَاهُ بِالنَّارِ .

١٠ . الرَّبْوُ - بِالْفَتْحِ - : ضَيْقُ النَّفْسِ . وَ الْبَهْرُ - بِالضَّمِّ - : نَوْعٌ مِنْهُ . وَ فِي الْقَامُوسِ : هُوَ انْقِطَاعُ النَّفْسِ مِنَ الْأَعْيَاءِ . وَ قَدْ انْبَهَرَ (الْقَامُوسُ الْمَحِيْطُ : ج ١ ص ٣٧٨) .

وَ رُبَّمَا يَفْرَقُ بَيْنَ الرَّبْوِ وَ الْإِنْبَهَارِ بِأَنَّ الْأَوَّلَ يَحْدُثُ مِنْ امْتِلَاءِ عُرُوقِ الرَّتَةِ ، وَ الثَّانِي مِنْ امْتِلَاءِ الشَّرَائِبِينَ .

١١ . النَّيِّءُ : الَّذِي لَمْ يَنْضِجْ ، وَ لَعَلَّهُ أَعَمُّ مِنْ أَنْ لَمْ يَطْبِخْ أَصْلًا أَوْ طَبِخَ وَ لَمْ يَنْضِجْ . أَيُّ : غَيْرِ الْمَطْبُوخِ (رَاجِعْ : الْقَامُوسُ الْمَحِيْطُ : ج ١ ص ٣١) .

[في أكل الثين]

وَ أَكُلِ الثَّيْنَ يَقْمَلِ الْجَسَدَ إِذَا أُدْمِنَ عَلَيْهِ .

[في شرب الماء البارد عقيب الحارّ والحلاوة]

وَ شُرْبُ الْمَاءِ الْبَارِدِ عَقِيبَ الشَّيْءِ الْحَارِّ وَ عَقِيبَ الْحَلَاوَةِ يَذْهَبُ بِالْأَسْنَانِ .

[في الإكثار من أكل لحوم الوحش والبقر]

وَ الْإِكْتَارُ مِنْ أَكْلِ لُحُومِ الْوَحْشِ وَ الْبَقْرِ يُورِثُ تَبْيِيسَ الْعَقْلِ ، وَ تَحْيِيزَ الْقَهْمِ ، وَ تَلَبُّدَ الدَّهْنِ ، وَ كَثْرَةَ النَّسِيَانِ .

[في دخول الحمام وآدابه]

وَ إِذَا أَرَدْتَ دُخُولَ الْحَمَّامِ وَ أَلَّا تَجِدَ فِي رَأْسِكَ مَا يُؤْذِيكَ ، فَابْدَأْ عِنْدَ دُخُولِ الْحَمَّامِ بِخَمْسِ حَسَوَاتٍ مَاءٍ حَارًّا ، فَإِنَّكَ تَسْلَمُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ وَجَعِ الرَّأْسِ وَ الشَّقِيقَةِ^(١) ، وَ قِيلَ : حَمْسَةٌ أَكْفُفَ مَاءٍ حَارًّا تَصُبُّهَا عَلَى رَأْسِكَ عِنْدَ دُخُولِ الْحَمَّامِ .

وَ عَلِمَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَنَّ تَرْكِيبَ الْحَمَّامِ عَلَى تَرْكِيبِ الْجَسَدِ ، لِلْحَمَّامِ أَرْبَعَةُ أَبْيَاتٍ مِثْلُ أَرْبَعِ طَبَائِعِ : الْبَيْتُ الْأَوَّلُ : بَارِدُ يَابِسُ . وَ الثَّانِي : بَارِدُ رَطْبُ . وَ الثَّلَاثُ : حَارُّ رَطْبُ . وَ الرَّابِعُ : حَارُّ يَابِسُ .

وَ مَنَعَةُ الْحَمَّامِ تُؤَدِّي إِلَى الْإِعْتِدَالِ ، وَ يُنْقِي الدَّرْنَ ، وَ يُلَيِّنُ الْعَصَبَ وَ الْعُرُوقَ ، وَ يَقْوِي الْأَعْضَاءَ الْكِبَارَ ، وَ يُذَيِّبُ الْفُضُولَ وَ الْعُقُونَاتَ .

وَ إِذَا أَرَدْتَ أَلَّا يَظْهَرَ فِي بَدَنِكَ بَثْرَةٌ وَ لَا غَيْرُهَا ، فَابْدَأْ عِنْدَ دُخُولِ الْحَمَّامِ بِدُهْنِ بَدَنِكَ بِدُهْنِ الْبَنْفَسَجِ ، وَ إِذَا أَرَدْتَ أَلَّا يَبْثُرَ وَ لَا يُصِيبَكَ قُرُوحٌ ، وَ لَا شَقَاقٌ ، وَ لَا سُوَادٌ ، فَاغْسِلْ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ قَبْلَ أَنْ تَنْوَرَ .

[في التنوير]

وَ مَنْ أَرَادَ دُخُولَ الْحَمَّامِ لِلنُّورَةِ ، فَلْيَتَجَنَّبِ الْجِمَاعَ قَبْلَ ذَلِكَ بِاِثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَاعَةً ،

١ . الشَّقِيقَةُ - كسفية - : وجع يأخذ نصف الرأس والوجه (راجع: القاموس المحيط: ج ٣ ص ٢٥٩) .

وَهُوَ تَمَامٌ يَوْمٌ، وَ لِيَطْرَحَ فِي النُّورَةِ شَيْئاً مِنَ الصَّبْرِ^(١)، وَ الْقَاقِيَا^(٢)، وَ الْحُضْبُ^(٣)، أَوْ يَجْمَعُ ذَلِكَ، وَ يَأْخُذُ مِنْهُ الْيَسِيرَ إِذَا كَانَ مُجْتَمِعاً أَوْ مُتَفَرِّقاً، وَ لَا يُلْقِي فِي النُّورَةِ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً حَتَّى تُمَاتَ النُّورَةُ بِالمَاءِ الحَارِّ الَّذِي يُطْبِخُ فِيهِ البَابُونَجُ^(٤)، وَ المَرَزَنْجُوشُ^(٥)، أَوْ وَرَدَ البَنْفَسَجِ^(٦) اليَابِسِ، وَإِنْ جُمِعَ ذَلِكَ أُخِذَ مِنْهُ الْيَسِيرُ مُجْتَمِعاً أَوْ مُتَفَرِّقاً قَدْرٍ مَا يَشْرَبُ المَاءَ رَائِحَتَهُ، وَ لِيَكُنْ زَرْنِيخٌ^(٧) النُّورَةَ مِثْلَ ثُلُثِهَا. وَ يُدَلِّكُ الجَسَدُ بَعْدَ الخُرُوجِ مِنْهَا مَا يَقْطَعُ رِيحَهَا، كَوَرَقِ الحَوْحِ^(٨)، وَ ثَجِيرِهِ^(٩) العُصْفَرِ^(١٠)، وَ الحِنَاءِ، وَ السَّعْدِ^(١١)، وَ الوَرْدِ^(١٢).

١. قال الشيخ الرئيس: الصبر، عصاره جامدة بين حمرة وشقرة، وماؤه كماء الزعفران (راجع: القانون لابن سينا: ج ١ ص ٤١٥).
٢. قال الشيخ الرئيس: القاقيا، هو عصاره القرظ يُجفّف ثم يُقرص. وفيه لذع يزول بالفلس.
٣. وقال ديسقوريدوس: هو شجر ذات شوك، وشوكه غير قائم، وكذلك أغصانها، ولها زهر أبيض و ثمر أبيض في غلف، وتجمع الأفاقيا، وتعمل عصارته، بأن يدق مع ثمره وتخرج عصارتها (راجع: القانون لابن سينا: ج ١ ص ٣٤٦).
٤. هو: عصاره شجرة لها زهر أصفر وفروع كثيرة، تثمر حباً أسود كالفلفل، ويقال له بمصر: «الخلولان» وبالهندية: «فليزهرج» (راجع: الجامع لمفردات الأدوية والأغذية: ج ٢ ص ٣٢٣).
٥. البابونج: هو ثلاثة أصناف، والفرق بينها إنّما هو في لون الزهر فقط. وله أغصان طولها نحو من شبر، وفيها شعب، وورق صفار دقاق ورؤوس مستديرة صفار في باطن بعضها زهر أبيض وأصفر و فرفيري. وينبت في أماكن خشنة، وبالقرب من الطرق، و يتلعب في الربيع. والبابونق: بالقاف، اسم خاص لنوع العطر من البابونج الدقيق (راجع: الجامع لمفردات الأدوية والأغذية: ج ١ ص ٧٣).
٦. المرزنجوش: نبات كثير الأغصان ينسبط على الأرض في نباته، وله ورق مستدير عليه زغب، وهو طيب الرائحة جداً (راجع: الجامع لمفردات الأدوية والأغذية: ج ٤ ص ١٤٤).
٧. البنفسج: هو نبات معروف له ورق أسود، وله ساق يخرج من أصله، عليه زغب صغير، وعلى طرف ساقه زهر طيب الرائحة جداً. ينبت في المواضع الضليلة الحسنة (راجع: الجامع لمفردات الأدوية والأغذية: ج ١ ص ١١٤).
٨. الزرنينج: جوهر معدني، منه أخضر ومنه أصفر ومنه أحمر، أجوده الأصفر المستريح الأرمني، الذهبي الصفانحي، وله رائحة كرائحة الكبريت (راجع: القانون: ج ١ ص ٣٠٤).
٩. قال الشيخ الرئيس: يقطع ورقه إذا طلي به رائحة النورة (القانون: ج ١ ص ٤٦١).
١٠. ثجييره: ثقله.
١١. العصفر: قال ديسقوريدوس: هو نبات له ورق طوال مشرف خشن مشوك، وساق طولها نحو من ذراعين بلا

وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَأْتَمَنَ النُّورَةَ وَ يَأْتَمَنَ إِحْرَاقَهَا ، فَلْيَقَلِّلْ مِنْ تَقْلِيلِهَا ، وَ لِيُبَادِرْ إِذَا عُمِلَتْ فِي غَسْلِهَا ، وَ أَنْ يَمَسَّحُ الْبَدَنَ بِشَيْءٍ مِنْ دُهْنٍ وَرِدٍ . فَإِنْ أَحْرَقَتْ - وَ الْعِيَاذُ بِاللَّهِ - أَخَذَ عَدَسٌ مُقَشَّرٌ فَيَسْحَقُ بِحَلٍّ وَ مَاءٍ وَرِدٍ ، وَ يُطْلَى عَلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي أَحْرَقَتْهُ النُّورَةُ ، فَإِنَّهُ يَبْرَأُ بِإِذْنِ اللَّهِ . وَ الَّذِي يَمْنَعُ مِنْ تَأْثِيرِ النُّورَةِ لِلْبَدَنِ هُوَ أَنْ يُدَلِّكَ عَقِيبَ النُّورَةِ بِحَلٍّ عَنَبٍ ، وَ دُهْنٍ وَرِدٍ ذَلِكَا جَيِّدًا .

[في حبس البول]

وَ مَنْ أَرَادَ أَلَّا يَشْتَكِيَ مَثَانَتَهُ فَلَا يَحْبِسِ الْبَوْلَ وَ لَوْ عَلَى ظَهْرِ دَابَّتَيْهِ .

[في شرب الماء على الطعام]

وَ مَنْ أَرَادَ أَلَّا تُؤْذِيَهُ مَعِدَتُهُ فَلَا يَشْرَبْ عَلَى طَعَامِهِ مَاءً حَتَّى يَفْرَعَ مِنْهُ ، وَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ رَطَبَ بَدَنَهُ وَ ضَعَفَ^(١٣) مَعِدَتَهُ ، وَ لَمْ تَأْخُذِ الْعُرُوقُ قُوَّةَ الطَّعَامِ ؛ لِأَنَّهُ يَصِيرُ فِي الْمَعِدَةِ فِجَاءً^(١٤) إِذَا صُبَّ الْمَاءُ عَلَى الطَّعَامِ أَوَّلًا فَأَوَّلًا .

[في الأمن من الحصاة وعسر البول]

وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَأْتَمَنَ الْحَصَاةَ ، وَ عَسَرَ الْبَوْلَ ، فَلَا يَحْبِسِ الْعَنِيَّ عِنْدَ نُزُولِ الشَّهْوَةِ ، وَ لَا يُطِيلِ الْمَكْتَّ عَلَى النِّسَاءِ .

﴿ شوكة ، عليها رؤوس مدورة مثل حب الزيتون الكبار ، وزهر شبيه بالزعرغان ، ونور أبيض ، ومنه ما يضرب إلى الحمرة ، وهو ريفي وبري (راجع: القانون: ج ١ ص ٣٩٦) .

١١ . قال ديسقوريدوس: هو أصل نبات له ورق يشبه الكزرات غير أنه أطول وأدق وأصلب ، وله ساق طولها ذراع أو أكثر ، وساقه ليست مستقيمة بل فيها اعوجاج ، على طرفها أوراق صفراء نابتة ، وأصوله كأنها زيتون . منه طوال منشبك بعضه مع بعض ، سود ، طيبة الرائحة ، فيها مرارة (راجع: القانون: ج ١ ص ٣٧٨) .

١٢ . الورد: هو نور كل شجرة ، وزهر كل نبتة ، ثم خص بهذا المعروف . فقيل لأحمره: الحوحم ، ولأبيضه الوثير ، وأصله فارسي (راجع: الجامع لمفردات الأدوية والأغذية: ج ٤ ص ١٨٩) .

١٣ . كذا في المصدر ، والصحيح: «ضعفت» .

١٤ . الفج - بالكسر -: الذي لم ينضج .

[في الأمن من وجع السفل والبواسير]

وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَأْمَنَ وَجَعَ السُّفْلِ^(١)، وَ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ مِنْ أَرْيَاحِ الْبَوَاسِيرِ، فَلْيَأْكُلْ سَبْعَ تَمَرَاتِ هَيْرُونٍ^(٢) بِسْمَنِ بَقَرٍ، وَ يُدْهَنُ أَنْثِيَّيْهِ بِزَيْتِ خَالِصٍ .

[في ازدياد الحافظة]

وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَزِيدَ فِي حِفْظِهِ فَلْيَأْكُلْ سَبْعَ مِثَاقِيلَ زَبِيْبًا بِالْعِدَاةِ عَلَى الرَّيْقِ . وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَقَلَّ نَيْسَانِهِ ، وَ يَكُونَ حَافِظًا ، فَلْيَأْكُلْ فِي كُلِّ يَوْمٍ ثَلَاثَ قِطْعٍ زَنْجَبِيلٍ ، مُرَبِّيَّ بِالْعَسَلِ ، وَ يَصْطَبِخُ بِالْخَرْدَلِ^(٣) مَعَ طَعَامِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ .

[في ازدياد العقل]

وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَزِيدَ فِي عَقْلِهِ فَلَا يَخْرُجُ كُلَّ يَوْمٍ حَتَّى يَلُوكَ عَلَى الرَّيْقِ ثَلَاثَ هَلِيْجَاتٍ^(٤) سَوْدٍ مَعَ سُكَّرٍ طَبَّرَدٍ .

[في تشقق الأظفار]

وَمَنْ أَرَادَ أَلَّا تَشَقَّقَ أَظْفَارُهُ وَ لَا تَفْسُدَ فَلَا يَقْلَمُ أَظْفَارَهُ إِلَّا يَوْمَ الْخَمِيْسِ .

[في الأذن]

وَمَنْ أَرَادَ أَلَّا يَشْتَكِيَ أُذُنَهُ فَلْيَجْعَلْ فِيهَا عِنْدَ النَّوْمِ قُطْنَةً .

[في دفع الزكام]

وَمَنْ أَرَادَ دَفْعَ الزُّكَامِ فِي الشِّتَاءِ أَجْمَعَ فَلْيَأْكُلْ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَ لَقْمٍ شَهْدٍ^(٥) .

[في العسل]

وَ اعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَنَّ لِلْعَسَلِ دَلَائِلَ يُعْرَفُ بِهَا نَفْعُهُ مِنْ صَرَرِهِ ، وَ ذَلِكَ أَنَّ مِنْهُ مَا إِذَا

١ . أي : أسافل البدن ، أو خصوص المقعدة .

٢ . الهيرون : ضرب من التمر جيد (راجع : تاج العروس : ج ٩ ص ٢٦٧) .

٣ . الخردل : بقلة معروفة ، و من خواصها إن شرب على الريق ذكى الفهم (راجع : القانون لابن سينا : ج ١ ص ٤٥٤) .

٤ . الهليج : أصناف كثيرة ، منه الأصفر الفج ، ومنه الأسود الهندي ، وهو البالغ النضج وهو أسخن ، ومنه كابلبي

و هو أكبر الجميع ، ومنه صيني وهو دقيق خفيف (القانون لابن سينا : ج ١ ص ٢٩٧) .

٥ . الشهد : هو العسل .

أَذْرَكَهُ الشَّمُّ عَطِسَ ، وَمِنْهُ مَا يُسْكِرُ وَلَهُ عِنْدَ الدُّوقِ حِرَافَةٌ^(١) شَدِيدَةٌ ، فَهَذِهِ الْأَنْوَاعُ مِنَ الْعَسَلِ قَاتِلَةٌ^(٢) .

[في الزكّام]

وَلَيْسُمُ التَّرْجِسِ فَإِنَّهُ يَأْمَنُ الزُّكَّامَ ، وَكَذَلِكَ الْحَبَّةُ السُّودَاءُ^(٣) .

وَإِذَا جَاءَ الزُّكَّامُ فِي الصَّيْفِ فَلْيَأْكُلْ كُلَّ يَوْمٍ خِيَارَةً وَاجِدَةً ، وَلِيَحْذَرَ الْجُلُوسَ فِي الشَّمْسِ .

[في الشقيقة والشوصة]

وَمَنْ حَسِيَ الشَّقِيقَةَ ، وَ الشَّوْصَةَ^(٤) فَلَا يَنْمُ حِينَ يَأْكُلُ السَّمَكَ الطَّرِيَّ صَيْفًا كَانَ أَمْ شِتَاءً .

[في سلامة الجسم]

وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ صَالِحًا حَفِيفَ اللَّحْمِ فَلْيَقْلَلْ عِشَاءَهُ بِاللَّيْلِ .

[في الحجامة]

وَمَنْ أَرَادَ أَلَّا يَشْتَكِيَ كِبِدَهُ عِنْدَ الْحِجَامَةِ فَلْيَأْكُلْ فِي عَقِيبِهَا هِنْدَبَاءً بِحَلٍّ .

[في عدم الابتلاء بشكايه السرة]

وَمَنْ أَرَادَ أَلَّا يَشْتَكِيَ سُرَّتَهُ فَلْيِدْهَنَّهَا إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ .

١ . الحرافة : طعم يلذع اللسان بحرارته .

٢ . قال في القانون عند ذكر أنواع العسل و خواصه : ومن العسل جنس حريف سمي . ثم قال : الحريف من العسل الذي يعطش شمه ، وأكله يورث ذهاب العقل بفتة والعرق البارد (القانون لابن سينا: ج ١ ص ٤٠٢) .

٣ . الحبة السوداء : وتسمى أيضاً بالشونيز . وهو نبات صغير دقيق العيدان ، طوله نحو من شبرين أو أكثر ، وله ورق صفار ، شبيه بالخشخاش في شكله ، طويلة مجوفة ، تحوي بزر أسود ، حريفاً طيب الرائحة (راجع : الجامع لمفردات الأدوية والأغذية: ج ٣ ص ٧٢) .

٤ . الشقيقة - كسفيئة - : وجع يأخذ نصف الرأس والوجه ، وقال : الشوصة وجع في البطن ، أو ريح تعقب في الأضلاع ، أو ورم في جهاها من داخل ، واختلاج العرق . وفسرت الشوصة في القانون وغيره بذات الجنب (راجع : القانون لابن سينا: ج ٢ ص ٣٠٧) .

[في عدم الابتلاء بانسحاق الشفتين]

وَمَنْ أَرَادَ أَلَّا تَشَقَّقَ شَفَتَاهُ وَ لَا يَخْرُجَ فِيهَا نَاسُورٌ^(١) ، فَلْيُدْهَنَنَّ حَاجِبِيهِ .

[في عدم الابتلاء بإسقاط أذن ولهاة]

وَمَنْ أَرَادَ أَلَّا يَسْقُطَ أُذُنَاهُ وَ لَا لَهَاةُهُ^(٢) ، فَلَا يَأْكُلْ حَلَوًّا إِلَّا تَعَرَّعَرَ بِحَلٍّ .

[في حفظ الأسنان]

وَمَنْ أَرَادَ أَلَّا يَفْسُدَ أَسْنَانُهُ فَلَا يَأْكُلْ حَلَوًّا إِلَّا أَكَلَ بَعْدَهُ كِسْرَةَ خُبْزٍ .

[في عدم الابتلاء باليرقان والصفار]

وَمَنْ أَرَادَ أَلَّا يُصِيبَهُ الْيَرَقَانُ^(٣) وَ الصَّفَارُ^(٤) ، فَلَا يَدْخُلَنَّ بَيْتًا فِي الصَّيْفِ أَوْلَّ مَا يَفْتَحُ بَابَهُ ، وَ لَا يَخْرُجَنَّ مِنْ بَيْتٍ فِي الشِّتَاءِ أَوْلَّ مَا يَفْتَحُ بَابَهُ بِالْغِدَاةِ .

[في عدم الابتلاء بالريح]

وَمَنْ أَرَادَ أَلَّا يُصِيبَهُ رِيحٌ فَلْيَأْكُلِ الثُّومَ^(٥) فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ .

[في استمرار الطعام]

وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُمِرَّنَهُ الطَّعَامُ فَلْيَتَّكِنِ عَلَى يَمِينِهِ ، ثُمَّ يَنْقَلِبُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى يَسَارِهِ حِينَ يَنَامُ .

[في ذهاب البلغم]

وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذْهَبَ بِالْبَلْغَمِ فَلْيَأْكُلْ كُلَّ يَوْمٍ جَوَارِشَنَا^(٦) حَرِيفًا ، وَ يَكْثُرْ دُخُولَ الْحَمَامِ ،

١ . النَّاسُورُ : عِلَّةٌ فِي اللَّثَّةِ (راجع : القاموس المحيط : ج ٢ ص ١٤١) .

٢ . اللَّهَاءُ : اللَّحْمَةُ الْمَشْرِقَةُ عَلَى الْحَلْقِ . وَ هِيَ الَّتِي تَسْمَى بِالْمَلَاذَةِ ، وَ سَقُوطُهَا اسْتِرْحَاؤُهَا وَ تَدَلِّيُهَا لِلْوَرَمِ الْعَارِضِ لَهَا ، وَ قِيلَ : الْمَرَادُ بِالْأُذُنَيْنِ هُنَا الْوُزْتَانِ الشَّبِيهَتَانِ بِاللُّوزِ (راجع : القاموس المحيط : ج ٤ ص ٣٨٨) .

٣ . الْيَرَقَانُ : وَجَعٌ يَتَغَيَّرُ مِنْهُ لَوْنُ الْبَدَنِ فَاحْشًا إِلَى صَفْرَةٍ أَوْ سَوَادٍ (راجع : القاموس المحيط : ج ٣ ص ٢١٥) .

٤ . الصَّفَارُ : دُودٌ فِي الْبَطْنِ (راجع : القاموس المحيط : ج ٢ ص ٧١) .

٥ . الثُّومُ : بَسْتَانِي وَ بَرِّي وَ يَعْرِفُ بِسُومِ الْحَيْةِ . وَ عَنِ جَالِينُوسَ : الثُّومُ يَحُلِّلُ الرِّيَّاحَ أَكْثَرَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، يَحْلَلُهُ وَ لَا يَعْطِشُ (راجع : الجامع لمفردات الأدوية والأغذية : ج ١ ص ١٥٢) .

٦ . قَالَ الْأَنْطَاكِيُّ : فَارْسِيَّةٌ ، عِبَارَةٌ عَنِ الدَّوَاءِ الَّذِي لَمْ يَحْكَمْ سَحْقَهُ وَ لَمْ يَطْرَحْ عَلَى النَّارِ ، بِشَرَطِ تَقْطِيعِهِ رِقَاقًا .

وَ إْتِيَانِ النَّسَاءِ ، وَ التَّعَوُّدِ فِي الشَّمْسِ ، وَ يَتَجَنَّبُ كُلَّ بَارِدٍ ؛ فَإِنَّهُ يُذِيبُ البَلْعَمَ وَ يُحْرِقُهُ .

[في ذهاب لهب الصّفراء]

وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُطْفِئَ المِرَّةَ الصّفراءَ فَلْيَأْكُلْ كُلَّ بَارِدٍ لَيِّنٍ ، وَ يُرْوِحْ بَدَنَهُ ، وَ يَقِلِّلِ الاتِّصَابَ ، وَ يَكْثُرِ النَّظَرَ إِلَى مَنْ يُحِبُّ .

[في ذهاب السّوداء]

وَ مَنْ أَرَادَ أَلَّا تَحْرِقَهُ السّوداءُ فَعَلَيْهِ بِالْقَيِّءِ ، وَ فَصْدِ العُرُوقِ ، وَ الإِطْلَاءِ بِالنّورَةِ .

[في ذهاب الرّيح الباردة]

وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُذْهِبَ بِالرّيحِ الباردةِ فَعَلَيْهِ بِالحُقْنَةِ ، وَ الإِذْهَانِ اللَّيِّنَةِ عَلَى الجَسَدِ ، وَ عَلَيْهِ بِالتَّكْمِيدِ بِالماءِ الحارِّ فِي الأَبْزَنِ^(١) ، وَ يَتَجَنَّبُ كُلَّ بَارِدٍ يَابِسٍ ، وَ يَلْزَمُ كُلَّ حارٍّ لَيِّنٍ .

[في ذهاب البلغم]

وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَذْهَبَ عَنْهُ البَلْعَمُ ، فَلْيَتَنَاوَلْ كُلَّ يَوْمٍ مِنَ الإِطْرِيفِلِ^(٢) الأَصْغَرَ مِثْقَالاً وَاجِداً .

[في المسافر]

وَ اعْلَمْ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ : أَنَّ المُسافِرَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَحْتَرِرَ فِي الحَرِّ أَنْ يُسَافِرَ وَ هُوَ مُمْتَلِئٌ مِنَ الطَّعَامِ ، أَوْ خَالِي الجَوْفِ ، وَ لِيَكُنْ عَلَى حَدِّ الإِعْتِدَالِ ، وَ لِيَتَنَاوَلْ مِنَ الأَغْذِيَةِ إِذَا أَرَادَ الحَرَكَةَ ، الأَغْذِيَةَ الباردةَ ، مِثْلَ القَرِيصِ^(٣) ، وَ الهَلَامِ^(٤) ، وَ الحَلِّ ، وَ الرُّبَيْتِ ، وَ ماءِ الجَصْرِمِ^(٥) ، وَ نَحْوِ

« و يستعمل غالباً لإصلاح المعدة والأطعمة وتحلل الرياح (راجع : تذكرة أولي الأبواب : ج ١ ص ١١٢) .

١ . الأَبْزِنُ : ظرف فيه ماء حارٌّ بأدوية يجلس المريض فيه . قال في القاموس : الكماد - ككتاب - : خرقه وسخه تسخّن وتوضع على الموجوع ، يستشفى بها من الرّيح ووجع البطن ، كالكمادة ، وتكميد العضو تسكينه بها . وقال : الأَبْزِنُ - مِثْلَةُ الأَوَّلِ - : حوض يغتسل فيه ، وقد يتخذ من نحاس ، معرّب « آب زن » (راجع : القاموس المحيط : ج ٤ ص ٢٠١) .

٢ . الإِطْرِيفِلُ : لفظة يونانية معناها الإهليلجات (راجع : تذكرة أولي الأبواب : ج ١ ص ٥٠) .

٣ . القَرِيصُ : غذاء يطبخ من اللّحوم اللّطيفة كلحم السمك والفرخ ، مع الخلّ أو الحموضات . وفي بعض النسخ : « العرمص » وهو يطلق على السّدر والطّحلب ، وفي بعضها : « القريص » وهو بتشديد الرّاء بزر الأبخرة .

ذَلِكَ مِنَ الْبَوَادِرِ .

وَ اعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَنَّ السَّيْرَ الشَّدِيدَ فِي الْحَرِّ ضَارٌّ لِلْأَجْسَامِ الْمَهْلُوسَةِ^(١) إِذَا كَانَتْ خَالِيَةً مِنَ الطَّعَامِ ، وَ هُوَ نَافِعٌ لِلْأَبْدَانِ الْخَصْبَةِ .

أَمَّا إِصْلَاحُ الْمِيَاهِ لِلْمُسَافِرِ ، وَ دَفْعُ الْأَذَى عَنْهَا ، هُوَ أَلَّا يَشْرَبَ الْمُسَافِرُ مِنْ كُلِّ مَنْزِلٍ يَرِدُهُ ، إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَمْرُجَهُ بِمَاءِ الْمَنْزِلِ الْأَوَّلِ الَّذِي قَبْلَهُ ، أَوْ بِشَرَابٍ وَاحِدٍ غَيْرِ مُخْتَلِفٍ ، فَيَشْوِبُهُ بِالْمِيَاهِ عَلَى اخْتِلَافِهَا .^(٢)

وَ الْوَاجِبُ أَنْ يَتَزَوَّدَ الْمُسَافِرُ مِنْ تَرْبِيَةِ بَلَدِهِ وَ طِينِهِ ، فَكُلَّمَا دَخَلَ مَنْزِلًا طَرَحَ فِي إِبَانِهِ الَّذِي

« وَ الصَّوَابُ مَا أَتَبْتَاهُ فِي الْمَتْنِ ؛ لِأَنَّ الْأَخِيرِينَ لَيْسَا مِنَ الْأَغْذِيَةِ ، عَلَى أَنَّ الْقَرِيضَ حَارٌّ ، وَ كَلَامُهُ فِي الْأَغْذِيَةِ الْبَارِدَةِ .

٤ . الْهَلَامُ - كَغَرَابٍ - : طَعَامٌ مِنْ لَحْمٍ عَجَلٍ بِجِلْدِهِ ، أَوْ مَرَقِ السُّكْبَاجِ الْمَبْرَدِ الْمَصْفَى مِنَ الدَّهْنِ (رَاجِعْ : الْقَامُوسُ الْمَحِيطُ : ج ٤ ص ١٩١) .

٥ . الْحَصْرَمُ : الْعَنْبُ ، وَ هُوَ أَخْضَرُ قَبْلَ أَنْ يَنْضِجَ ، وَ هُوَ حَامِضٌ (رَاجِعْ : لِسَانُ الْعَرَبِ : ج ١٢ ص ١٣٧) .

١ . أَيُ : الْهَزِيلَةُ (رَاجِعْ : نَاجِ الْعُرُوسِ : ج ٤ ص ٢٧٤) .

٢ . قَالَ الشَّيْخُ الرَّئِيسُ فِي الْقَانُونِ : الْمِيَاهُ مُخْتَلِفَةٌ ، لَا فِي جَوْهَرِ الْمَائِيَّةِ وَ لَكِنْ بِحَسَبِ مَا يَخَالِطُهَا ، وَ بِحَسَبِ الْكَيْفِيَّاتِ الَّتِي تَغْلِبُ عَلَيْهَا . فَأَفْضَلُ الْمِيَاهِ مِيَاهُ الْعْيُونِ ، وَ لَا كُلَّ الْعْيُونِ وَ لَكِنْ مَاءُ الْعْيُونِ الْحَرَّةِ مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي لَا يَغْلِبُ عَلَيْهَا تَرْبِيَّتُهَا شَيْءٌ مِنَ الْأَحْوَالِ وَ الْكَيْفِيَّاتِ الْغَرِيبَةِ ، أَوْ تَكُونُ حَجْرِيَّةً فَيَكُونُ أَوْلَى بِأَنَّ لَا يَعْفُونَ الْأَرْضِيَّةَ ، لَكِنْ الَّتِي مِنْ طِينَةِ حَرَّةٍ خَيْرٌ مِنَ الْحَجْرِيَّةِ . وَ لَا كُلَّ عَيْنِ حَرَّةٍ بَلِ الَّتِي هِيَ مَعَ ذَلِكَ جَارِيَّةً ، وَ لَا كُلَّ جَارِيَّةٍ بَلِ الْجَارِيَّةِ الْمَكْشُوفَةِ لِلشَّمْسِ وَ الرِّيَّاحِ ، فَإِنَّ هَذَا مِمَّا يَكْتَسِبُ بِهِ الْجَارِيَّةُ فَضِيلَةً . وَ أَمَّا الرَّكَادَةُ فَرَبَّمَا اِكْتَسَبَ بِالْكَشْفِ رَدَاءَةً لَا يَكْسِبُهَا بِالْفُورِ وَ السَّرِّ .

وَ اعْلَمْ أَنَّ الْمِيَاهَ الَّتِي تَكُونُ طِينَةً الْمَسِيلِ خَيْرٌ مِنَ الَّتِي تَجْرِي عَلَى الْأَحْجَارِ ؛ فَإِنَّ الطِّينَ يَنْقِي الْمَاءَ ، وَ يَأْخُذُ مِنْهُ الْمَمْتَرِجَاتِ الْغَرِيبَةَ وَ يَرُوقُهُ ، وَ الْحَجَارَةُ لَا تَفْعَلُ ذَلِكَ . لَكِنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ طِينٌ مَسِيلُهُا حَرًّا لَا حَمَّةً وَ لَا سَبِيخَةً وَ لَا غَيْرَ ذَلِكَ ، فَإِنَّ اتَّفَقَ أَنْ كَانَ هَذَا الْمَاءُ غَمْرًا شَدِيدَ الْجَرِيَّةِ ، يَحِيلُ بِكَرْتِهِ مَا يَخَالِطُهُ إِلَى طَبِيعَتِهِ ، يَأْخُذُ إِلَى الشَّمْسِ فِي جَرِيَانِهِ ، فَيَجْرِي إِلَى الْمَشْرِقِ وَ خُصُوصًا إِلَى الصَّيْفِيِّ أَعْنِي الْمَطَّلِعِ الصَّيْفِيِّ مِنْهُ ، فَهُوَ أَفْضَلُ ، لَا سِيَّمَا إِذَا بَعْدَ جَدًّا مِنْ مِيدَنِهِ ، ثُمَّ مَا يَتَوَجَّهُ إِلَى الشَّمَالِ ، وَ الْمَتَوَجَّهُ إِلَى الْمَغْرِبِ بِالْجَنُوبِ رَدِيًّا ، وَ خُصُوصًا عِنْدَ هُبُوبِ الْجَنُوبِ ، وَ الَّذِي يَنْحَدِرُ مِنْ مَوَاضِعَ عَالِيَةٍ مَعَ سَائِرِ الْفَضَائِلِ أَفْضَلُ مِنَ التَّدْبِيرِ الْجَيِّدِ لِمَنْ سَافَرَ فِي الْبِلَادِ الْمُخْتَلِفَةِ أَنْ يَسْتَصْحَبَ مِنْ مَاءِ بَلَدِهِ فَيَمْرُجُ بِهِ الْمَاءَ الَّذِي يَلِيهِ ، وَ يَأْخُذُ مِنْ مَاءِ كُلِّ مَنْزِلٍ لِلْمَنْزِلِ الَّذِي يَلِيهِ (رَاجِعْ : الْقَانُونُ لِابْنِ سِينَا : ج ١ ص ١٨٧) .

يَكُونُ فِيهِ الْمَاءُ شَيْئاً مِنَ الطَّيْنِ ، وَ يُمَاتُ فِيهِ ، فَإِنَّهُ يَرُدُّهُ إِلَى مَائِهِ الْمُعْتَادِ بِهِ بِمُخَالَطَتِهِ الطَّيْنَ .
[في أنواع المياه و خيرها شرباً]

وَ خَيْرُ الْمِيَاهِ شَرْباً لِلْمُقِيمِ وَ الْمُسَافِرِ مَا كَانَ يَنْبَغُهَا مِنَ الْمَشْرِقِ نَبْعاً أبيضاً ، وَ أَفْضَلُ الْمِيَاهِ
الَّتِي تَجْرِي مِنْ بَيْنِ مَشْرِقِ الشَّمْسِ الصَّيْفِيِّ وَ مَغْرِبِ الشَّمْسِ الصَّيْفِيِّ ، وَ أَفْضَلُهَا وَ أَصْحَحُهَا إِذَا
كَانَتْ بِهَذَا الْوَصْفِ الَّذِي يَنْبَغُ مِنْهُ ، وَ كَانَتْ تَجْرِي فِي جِبَالِ الطَّيْنِ ؛ لِأَنَّهَا تَكُونُ حَارَّةً فِي
الشِّتَاءِ بَارِدَةً فِي الصَّيْفِ ، مُلَيَّنَةً لِلْبَطْنِ ، نَافِعَةً لِأَصْحَابِ الْحَرَارَاتِ .

وَ أَمَّا الْمِيَاهُ الْمَالِحَةُ الثَّقِيلَةُ ، فَإِنَّهَا تُبَيِّسُ الْبَطْنَ ، وَ مِيَاهُ التَّلُوجِ وَ الْجَلِيدِ ^(١) رَدِيئَةٌ
لِلْأَجْسَامِ ، كَثِيرَةٌ لِالإِضْرَارِ بِهَا .
وَ أَمَّا مِيَاهُ الْجُبِّ ، فَإِنَّهَا حَقِيقَةٌ ، عَذْبَةٌ ، صَافِيَةٌ ، نَافِعَةٌ جِدّاً لِلْأَجْسَامِ إِذَا لَمْ يَطَّلُ حَزْنُهَا وَ
حَبْسُهَا فِي الأَرْضِ .

١ . الجليد : ما يسقط على الأرض من الندى فيجمد ، فيحتمل شموله لماء الجمد أيضاً ، ولا ينافي كون الماء المبرّد
بالجمد نافعاً كما ذكره الأطباء . و بعضهم فسّره عناء برد . و هو بعيد . نعم ، يمكن شمول الثلج له مجازاً .
قال في القانون : و أمّا مياه الآبار و القنى بالقياس إلى ماء العين فردية . ثم قال : و أمّا المياه الجليدية و الثلجية
فغليظة . و المياه الرّائدة خصوصاً المكشوفة الآجامية رديّة ثقيلة ، إنّما تبرد في الشتاء بسبب التلوج و يولّد
البلغم ، و تسخن في الصيف بسبب الشمس و العفونة فيولّد المرار . و لكثافتها و اختلاط الأرضية بها و تحلّل
اللطيف منها ، تولّد في شاربها أطلحة ، و ترقّق مراقهم و تجسأ أحشاءهم ، و تقصف منهم الأطراف و المناكب
و الرقاب ، و يغلو عليهم شهوة الأكل و العطش ، و تحبس بطونهم ، و يعسر قينهم . و ربّما وقعوا في الاستسقاء
لاحتباس المائية فيهم ، و ربّما وقعوا في زلق الأمعاء و ذات الرّئة و الطحال ، و يضرر أرجلهم ، و تضصّف أكبادهم ،
و تقلّ من غذائهم بسبب الطحال ، و يتولّد فيهم الجنون و البواسير و الدواليّ و ذات الرّئة و الأورام الرّخوة في
الشتاء ، و يعسر على نسايم الحمل و الولادة . إلى آخر ما ذكره من المفاسد و الأمراض .

و قال : الجمد و الثلج إذا كان نقيّاً غير مخالط لقوة رديّة فسواء حللّ ماء أو برد به الماء من خارج أو القى في الماء
فهو صالح ، و ليس يختلف حال أقسامه اختلافاً كثيراً فاحشاً ، إلّا أنّه أكثف من سائر المياه ، و يتضرّر به صاحب
وجع العصب ، و إذا طبخ عاد إلى الصّلاح . و أمّا إذا كان الجمد من مياه رديّة ، أو الثلج مكتسباً قوة غريبة من
مساقطه ، فالأولى أن يبرد به الماء محجوباً عن مخالطته . و قال في موضع آخر : المياه الرّديّة هي الرّائدة
البطانية ، و الغالب عليها طعم غريب و رائحة غريبة ، و الكدرة الغليظة الثقيلة الوزن ، و المبادرة إلى التّحجّر ،
والتي يطفو عليها غشاء ردي ، و يحمل فوقها شيئاً غريباً .

وَأَمَّا مِيَاهُ الْبَطَانِيحِ ^(١) وَ السَّبَاخِ ^(٢) ، فَحَازَةٌ غَلِيظَةٌ فِي الصَّيْفِ ؛ لِرُكُودِهَا وَ دَوَامِ طُلُوعِ الشَّمْسِ عَلَيْهَا ، وَ قَدْ تُؤَلَّدُ لِمَنْ دَاوَمَ عَلَى شُرْبِهَا الْمِرَّةَ الصَّفْرَاءَ ، وَ تَعَطَّمُ أَطْحَلَتْهُمُ .

وَ قَدْ وَصَفْتُ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِيمَا بَعْدَ مِنْ كِتَابِي هَذَا مَا فِيهِ كِفَايَةٌ لِمَنْ أَحَدَّ بِهِ ، وَ أَنَا ذَاكِرٌ مِنْ أَمْرِ الْجَمَاعِ مَا هُوَ صَلَاحُ الْجَسَدِ وَ قَوَامُهُ بِالطَّعَامِ وَ الشَّرَابِ ، وَ فَسَادُهُ بِهِمَا ، فَإِنْ أَصْلَحَتْهُ بِهِمَا صَلَحَ ، وَ إِنْ أَفْسَدَتْهُ بِهِمَا فَسَدَ .

[في قوام الجسد و فساده]

وَ اعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَنَّ قُوَى النَّفْسِ تَابِعَةٌ لِمَزَاجَاتِ الْأَبْدَانِ ، وَ مِزَاجَاتِ الْأَبْدَانِ تَابِعَةٌ لِتَصَرُّفِ الْهَوَاءِ ، فَإِذَا بَرَدَ مَرَّةً ، وَ سَخَنَ أُخْرَى ، تَغَيَّرَتْ بِسَبَبِهِ الْأَبْدَانُ وَ الصُّورُ ، فَإِذَا اسْتَوَى الْهَوَاءُ ، وَ اعْتَدَلَ ، صَارَ الْجِسْمُ مُعْتَدِلًا ؛ لِأَنَّ اللَّهَ ﷻ بَنَى الْأَجْسَامَ عَلَى أَرْبَعِ طَبَانِيحٍ : عَلَى الدَّمِّ ^(٣) ، وَ الْبَلْغَمِ ^(٤) وَ الصَّفْرَاءِ ^(٥) ، وَ السُّودَاءِ ^(٦) . فَاثْنَانِ حَارَّانِ ، وَ اثْنَانِ بَارِدَانِ ، وَ حَوْلَفَ بَيْنَهُمَا ، فَجُعِلَ حَارٌّ يَابِسُ ، وَ حَارٌّ لَيِّنُ ، وَ بَارِدُ يَابِسُ ، وَ بَارِدُ لَيِّنُ . ثُمَّ فُرِّقَ ذَلِكَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَجْزَاءٍ مِنَ الْجَسَدِ : عَلَى الرَّأْسِ ، وَ الصَّدْرِ ، وَ الشَّرَاسِيفِ ^(٧) ، وَ أَسْفَلِ الْبَطْنِ .

وَ اعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَنَّ الرَّأْسَ ، وَ الْأُذُنَيْنِ ، وَ الْعَيْنَيْنِ ، وَ الْمَنْحَرَيْنِ ، وَ الْأَنْفَ ، وَ الْقَمَّ مِنَ الدَّمِّ ^(٨) ، وَ أَنَّ الصَّدْرَ مِنَ الْبَلْغَمِ وَ الرَّيْحِ ، وَ أَنَّ الشَّرَاسِيفَ مِنَ الْمِرَّةِ الصَّفْرَاءِ ، وَ أَنَّ

- ١ . البطانح: أي المياه الرّاكدة فيها . وفي القاموس المحيط: البطيحة و البطحاء و الأبطح: مسيل واسع فيه دقاق الحصى، والجمع: أباطح و بطاح و بطانح (راجع القاموس المحيط: ج ١ ص ٢١٦).
- ٢ . السباخ: جمع سبخة. أي: الأرض ذات الملح و التّز (القاموس المحيط: ج ١ ص ٢٦١).
- ٣ . الدّم: يشتمل إضافة إلى ما ذكر على القلب و العروق و توابعها .
- ٤ . البلغم: يضمّ الجهاز التنفسي بمجاريه و الرّتين و القصبات الهوائية و توابعها .
- ٥ . الصّفراء: تشمل الجهاز الهضمي و الكبد و المرارة و الطّحال و البنكرياس و توابعها .
- ٦ . السّوداء: تشمل الكلبي و المجاري البوليّة و التناسليّة و توابعها .
- ٧ . الشّرّسوف - كعصفور - : غضروف معلق بكلّ ضلع ، أو مقط الضّلع ، وهو الطّرف المشرف على البطن (القاموس المحيط: ج ٣ ص ١٥٧).
- ٨ . كأنّه خَصَّ الدّم بهذه الأعضاء لآته لكثرة العروق و الشرايين فيها يجتمع الدّم أكثر من غيرها ، و لآتها محلّ

أَسْفَلَ الْبَطْنِ مِنَ الْجِرَّةِ السُّودَاءِ .

[في النوم]

وَاعْلَمَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَنَّ النَّوْمَ سُلْطَانُهُ فِي الدِّمَاغِ^(١) ، وَهُوَ قِيَامُ الْجَسَدِ وَقُوَّتُهُ ، وَإِذَا أَرَدْتَ النَّوْمَ فَلْيَكُنْ اضْطِجَاعًاكَ أَوَّلًا عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ انْقَلِبْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْسَرِ^(٢) ، وَكَذَلِكَ قَمَّ مِنْ مَضْطَجِعِكَ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ، كَمَا بَدَأَتْ بِهِ عِنْدَ نَوْمِكَ .

وَاعُودْ نَفْسَكَ مِنَ الْقُعُودِ بِاللَّيْلِ مِثْلَ ثُلُثِ مَا تَنَامَ ، فَإِذَا بَقِيَ مِنَ اللَّيْلِ سَاعَتَانِ فَادْخُلِ الْخَلَاءَ لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ ، وَ الْبَثِّ فِيهِ بِقَدْرِ مَا تَقْضِي حَاجَتَكَ ، وَلَا تُطِيلَ ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُورِثُ الدَّاءَ الدَّفِينِ .

[في حفظ الأسنان]

وَاعْلَمَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَنَّ حَيْرَ مَا اسْتَكْتَبَ بِهِ الْأَشْيَاءُ الْمُقْبِضَةُ الَّتِي تَكُونُ لَهَا مَاءٌ ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْأَسْنَانَ ، وَيَطْيِبُ النَّكْهَةَ ، وَيَشُدُّ اللَّثَّةَ ، وَيُسَمِّنُهَا ، وَهُوَ نَافِعٌ مِنَ الْحَفْرِ^(٣) ، إِذَا كَانَ ذَلِكَ بِاعْتِدَالِ ، وَ الْإِكْتَارِ مِنْهُ يُرِقُّ الْأَسْنَانَ وَ يُزَعِزُّهَا^(٤) ، وَ يُضَعِّفُ أَصُولَهَا . فَعَنْ أَرَادَ حِفْظَ أَسْنَانِهِ فَلْيَأْخُذْ قَرْنَ إِثْلٍ مُحَرَّقٍ^(٥) ، وَ كَرْمَازِجَ^(٦) ، وَ سَعْدَ ، وَوَرْدَ ، وَ سُنْبُلَ الطَّيِّبِ ، أَجْزَاءَ

« الإحساسات والإدراكات ، وهي إنما تحصل بالروح الذي حامله الدم . وخص البلغم بالصدر لاجتماع البلاغم فيها من الدماغ وسائر الأعضاء ، وتكثر الريح فيها باستنشاق الهواء . وخص الشراسيف بالصفراء لقرب الحرارة التي هي مجتمع الصفراء منها ، أو لكون تلك المرة أدخل في خلقها . وخص أسفل البطن بالسوداء لأن الطحال الذي هو محلها فيه .

١ . إذ يوصل البخارات الرطبة إليه واسترخاء الأعصاب وتقليظ الروح الدماغية يستولي النوم الذي يوجب سكون الحواس الظاهرة . وبه قوام البدن وقوته : لاستراحة القوى عن حركاتها وإحساساتها ، وبه يستكمل هضم الطعام والأفعال الطبيعية للبدن ، لاجتماع الحرارة في الباطن .

٢ . قال الأطباء : ليقع الكبد على المعدة ويصير سبباً لكثرة حرارتها فيقوى الهضم .

٣ . الحفر : داء في أصول الأسنان (المصاحح : ج ٢ ص ٦٣٥) .

٤ . أي : يحرقها .

٥ . والإثْل - كقنب وخبلب وسيد - : تيس الجبل ، ويقال له بالفارسية : «گوزن» . وطريق إحراقه كما ذكره

الأطباء أن يجعل في جرة ويطين رأسه ويجعل في التنور حتى يحرق .

بِالسُّوِّيَّةِ ، وَ مِلْحَ أُنْدَرَانِي^(١) رُبْعَ جُزْءٍ ، فَحُذِّ كُلَّ جُزْءٍ مِنْهَا ، فَتَدْفُقُ وَحَدَهُ وَ تَسْتَكِّ بِهٖ ، فَإِنَّهُ مُسِيكٌ لِلْأَسْنَانِ . وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُبَيِّضَ أَسْنَانَهُ فَلْيَأْخُذْ جُزْءَ مِلْحِ أُنْدَرَانِي ، وَ جُزْءاً مِنْ رَبْدِ الْبَحْرِ بِالسُّوِّيَّةِ ، يُسْحَقَانِ جَمِيعاً وَ يَسْتَنَّ بِهِمَا^(٢) .

[في أحوال الإنسان سنأ]

وَ اعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَنَّ أَحْوَالَ الْإِنْسَانِ الَّتِي بَنَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهَا وَ جَعَلَهَا مُتَصَرِّفاً بِهَا ، أَرْبَعَةٌ أَحْوَالٍ :

الْحَالَةُ الْأُولَى : لِخَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً ، وَ فِيهَا شَبَابُهُ ، وَ صَبَاهُ ، وَ حُسْنُهُ ، وَ بَهَاؤُهُ ، وَ سُلْطَانُ الدَّمِّ فِي جِسْمِهِ .

وَ الْحَالَةُ الثَّانِيَّةُ : لِعِشْرِينَ سَنَةً ، مِنْ خَمْسِ عَشْرَةَ إِلَى خَمْسِ وَ ثَلَاثِينَ سَنَةً ، وَ فِيهَا سُلْطَانُ الْوَرَّةِ الصُّفْرَاءِ وَ غَلْبَتُهَا ، وَ هُوَ أَقْوَمُ مَا يَكُونُ وَ أَيْقَنُهُ وَ أَلْعَبُهُ ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَسْتَوْفِي خَمْسَ وَ ثَلَاثِينَ سَنَةً .

ثُمَّ يَدْخُلُ فِي الْحَالَةِ الثَّلَاثِيَّةِ : وَ هِيَ مِنْ خَمْسِ وَ ثَلَاثِينَ سَنَةً إِلَى أَنْ يَسْتَوْفِي سِتِينَ سَنَةً ، فَيَكُونُ فِي سُلْطَانِ الْوَرَّةِ السُّودَاءِ ، وَ يَكُونُ أَحْكَمَ مَا يَكُونُ ، وَ أَقْوَلُهُ ، وَ أَدْرَاهُ ، وَ أَكْتَمَهُ لِلشَّرِّ ، وَ أَحْسَنَهُ نَظْراً فِي الْأُمُورِ وَ فِكْراً فِي عَوَاقِبِهَا ، وَ مُدَاراةِ لَهَا ، وَ تَصَرِّفاً فِيهَا .

ثُمَّ يَدْخُلُ فِي الْحَالَةِ الرَّابِعَةِ : وَ هِيَ سُلْطَانُ الْبَلْغَمِ ، وَ هِيَ الْحَالَةُ الَّتِي لَا يَتَحَوَّلُ مِنْهَا مَا بَقِيَ ، وَ قَدْ دَخَلَ فِي الْهَرَمِ حَيْثُ يُذِ ، وَ فَاتَهُ الشَّبَابُ وَ اسْتَنْكَرَ كُلَّ شَيْءٍ كَانَ يَعْرِفُهُ مِنْ نَفْسِهِ ، حَتَّى صَارَ يَنَامُ عِنْدَ الْقَوْمِ ، وَ يَسْهَرُ عِنْدَ النَّوْمِ وَ يَذْكُرُ مَا تَقَدَّمَ وَ يَنْسَى مَا تَحَدَّثَ بِهٖ ، وَ يَكْثُرُ مِنْ حَدِيثِ النَّفْسِ ، وَ يَذْهَبُ مَاءُ الْجِسْمِ وَ بَهَاؤُهُ ، وَ يَقِلُّ نَبَاتُ أَظْفَارِهِ وَ شَعْرِهِ ، وَ لَا يَزَالُ جِسْمُهُ فِي إِدْبَارٍ وَ انْعِكَاسٍ مَا عَاشَ ، لِأَنَّهُ فِي سُلْطَانِ الْبَلْغَمِ ، وَ هُوَ بَارِدٌ جَامِدٌ ، فَلْيَجْمُودِهِ وَ

٦ . كَرْمَازَج : مَعْرَبٌ « كَرْمَازَة » أَوْ « كَرْمَازُو » ، عِنْدَ الْعَرَبِ : « حَبُّ الْأَثَلِ » . وَ يَسْمُونَهَا بِالْفَارْسِيَّةِ « مَازُو » ، وَ هِيَ نَعْمَةٌ شَجَرَةُ الطَّرْفَاءِ أَوْ « كَرِ » . (لُغَةُ نَاعِمَةِ دَهخْدَا) .

١ . وَ الْمِلْحُ الْأُنْدَرَانِي (وَ الدَّرَانِي) : هُوَ الَّذِي يَشْبَهُ الْبَلُورَ كَمَا فِي الْقَانُونِ ، وَ يَسْمُونَهُ بِالْفَارْسِيَّةِ : « التَّرْكِي » .

٢ . أَي : يَسْتَاكُ بِهِمَا .

رُطوبِيَّه في طباعِيه يَكُونُ فَنَاءُ جِسْمِهِ .

وَ قَدْ ذَكَرْتُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ جُمْلًا مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ مِنْ سِيَاسَةِ الْجِسْمِ وَ أَحْوَالِهِ ،
وَ أَنَا أَذْكَرُ مَا يَحْتَاجُ إِلَى تَنَاوُلِهِ وَ اجْتِنَابِهِ ، وَ مَا يَجِبُ أَنْ يَفْعَلَهُ فِي أَوْقَاتِهِ :

[في الحِجَامَةِ]

فَإِذَا أَرَدْتَ الْحِجَامَةَ فَلَا تَحْتَجِمِ إِلَّا لِاثْنَيْ عَشَرَ تَخْلَوْ مِنَ الْهِلَالِ إِلَى خَمْسَةِ عَشَرَ مِنْهُ^(١)؛ فَإِنَّهُ
أَصْحُ لِيَدَبِكَ ، فَإِذَا نَقَصَ الشَّهْرُ فَلَا تَحْتَجِمِ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ مُضْطَرًّا إِلَى إِخْرَاجِ الدَّمِ ، وَ ذَلِكَ أَنَّ
الدَّمَ يَنْقُصُ فِي نَقْصَانِ الْهِلَالِ ، وَ يَزِيدُ فِي زِيَادَتِهِ ، وَ تَلَكُنِ الْحِجَامَةُ بِقَدْرِ مَا مَضَى مِنَ الشُّنَيْنِ ،
ابْنُ عَشْرِينَ سَنَةً يَحْتَجِمُ فِي كُلِّ عَشْرِينَ يَوْمًا ، وَ ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً فِي كُلِّ ثَلَاثِينَ يَوْمًا ، وَ ابْنُ
أَرْبَعِينَ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، وَ مَا زَادَ فَبِحَسَابِ ذَلِكَ .

وَ اعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَنَّ الْحِجَامَةَ إِنَّمَا يُؤْخَذُ دُمُهَا مِنْ صِغَارِ الْمُرُوقِ الْمَبْثُوثَةِ فِي
اللَّحْمِ ، وَ مِصْدَاقُ ذَلِكَ ، أَنَّهَا لَا تُضَعَّفُ الْقُوَّةَ كَمَا يُوجَدُ مِنَ الضَّمْعِ عِنْدَ الْفَصَادِ . وَ حِجَامَةُ
النَّقْرَةِ^(٢) تَنْفَعُ لِثِقَلِ الرَّأْسِ ، وَ حِجَامَةُ الْأَخْدَعِينَ^(٣) تُخَفِّفُ عَنِ الرَّأْسِ ، وَ الْوَجْهِ ، وَ الْعَيْنِ ،
وَ هِيَ نَافِعَةٌ لِوَجَعِ الْأَضْرَاسِ ، وَ رُبَّمَا نَابَ الْقِصْدُ عَنْ سَائِرِ ذَلِكَ . وَ قَدْ يَحْتَجِمُ تَحْتَ الدَّقْنِ
لِعِلَاجِ الْقِلَاحِ^(٤) فِي الْقَمِّ ، وَ فَسَادِ اللَّثَّةِ ، وَ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَوْجَاعِ الْقَمِّ ، وَ كَذَلِكَ الَّتِي تَوْضَعُ بَيْنَ

١ . قال الشيخ الرئيس : يؤمر باستعمال الحِجَامَةِ لا في أول الشهر : لأنَّ الأخلاط لا تكون قد تحرَّكت و هاجت ،
ولا في آخره : لأنها قد نقصت ، بل في وسط الشهر حين تكون الأخلاط هانجة تابعة في تزيدها لتزيد النور في
جرم القمر ، يزيد الدماغ في الأتحاف ، و المياه في الأنهار ذوات المد و الجزر . و أفضل أوقاتها في النهار هي
الساعة الثانية و الثالثة (القانون لابن سينا: ج ١ ص ٢١٢) .

٢ . النقرة - بالضم :- حفرة في القفا فوق فقرات العنق بأربع أصابع و تحت القمعدة . و هي الموضوع المرتفع
خلف الرأس يقع على الأرض عند النوم على القفا .

٣ . الأخدعان : عرقان خلف العنق من يمينه و شماله (راجع : النهاية: ج ٢ ص ١٤) .

٤ . القلاح - كقرباب :- الطين يتشقق إذا نضب عنه الماء ، و قشر الأرض يرتفع عن الكمأة ، و داء في الفم (القاموس
المحيط: ج ٣ ص ٧٤) .

الكَيْفِيَيْنِ، تَنْفَعُ مِنَ الْحَقَّقَانِ الَّذِي يَكُونُ مَعَ الْإِمْتِلَاءِ وَ الْحَرَارَةِ . وَ الَّتِي تُوضَعُ عَلَى السَّاقَيْنِ ، قَدْ يَنْقُصُ مِنَ الْإِمْتِلَاءِ فِي الْكُلَى وَ الْمَثَانَةِ وَ الْأَرْحَامِ ، وَ يُدِيرُ الطُّمْتُ^(١) ، غَيْرَ أَنَّهَا مُنْهَكَةٌ لِلجَسَدِ ، وَ قَدْ تَعَرَّضَ مِنْهَا الْعَشْوَةُ^(٢) الشَّدِيدَةُ ، إِلَّا أَنَّهَا نَافِعَةٌ لِذَوِي الْبُتُورِ^(٣) وَ الدَّمَامِيلِ .

وَ الَّذِي يُخَفَّفُ مِنَ أَلَمِ الْحِجَامَةِ تَخْفِيفُ الْمَصِّ عِنْدَ أَوَّلِ مَا يَضَعُ الْمَحَاجِمَ ، ثُمَّ يُدْرِجُ الْمَصَّ قَلِيلًا قَلِيلًا ، وَ الثَّوَانِي أَرْيَدُ فِي الْمَصِّ مِنَ الْأَوَائِلِ ، وَ كَذَلِكَ الثَّوَالِثُ فَصَاعِدًا . وَ يَتَوَقَّفُ عَنِ الشَّرْطِ حَتَّى يَحْمَرَ الْمَوْضِعُ جَيِّدًا بِتَكَرُّرِ الْمَحَاجِمِ عَلَيْهِ ، وَ تَلَيُّنِ الْمَشْرَطَةِ عَلَى جُلُودِ لَيْتَةِ ، وَ يَمْسَحُ الْمَوْضِعَ قَبْلَ شَرْطِهِ بِالذَّهْنِ ، وَ كَذَلِكَ يَمْسَحُ الْمَوْضِعَ الَّذِي يُفْصِدُ بِدُهْنٍ ، فَإِنَّهُ يُقَلِّلُ الْأَلَمَ ، وَ كَذَلِكَ يُلَيِّنُ الْمَشْرَاطَ وَ الْمُبْضَعَ بِالذَّهْنِ ، وَ يَمْسَحُ عَقِيْبَ الْحِجَامَةِ ، وَ عِنْدَ الْفَرَاغِ مِنْهَا [يُلَيِّنُ]^(٤) الْمَوْضِعَ بِالذَّهْنِ . وَ لِيَنْقَطُ^(٥) عَلَى الْعُرُوقِ إِذَا فَصَدَتْ شَيْئًا مِنَ الذَّهْنِ كَيْلَا تَلْتَجَمَ فَيُضِرُّ ذَلِكَ الْمَقْصُودَ ، وَ لِيَعْمِدَ الْفَاصِدُ أَنْ يَفْصِدَ مِنَ الْعُرُوقِ مَا كَانَ فِي الْمَوَاضِعِ الْقَلِيلَةِ اللَّحْمِ ؛ لِأَنَّ فِي قِلَّةِ اللَّحْمِ مِنْ فَوْقِ الْعُرُوقِ قِلَّةَ الْأَلَمِ . وَ أَكْثَرَ الْعُرُوقِ أَلْمًا إِذَا كَانَ الْفَصْدُ فِي حَبْلِ الدَّرَاعِ وَ الْبَيْفَالِ^(٦) لِأَجْلِ كَثْرَةِ اللَّحْمِ عَلَيْهَا . فَأَمَّا الْبَاسَلِيقُ وَ الْأَكْحَلُ^(٧) ، فَإِنَّهُمَا أَقْلُ أَلْمًا فِي الْفَصْدِ

« وفي كتب الطب: أنه قرحة تكون في جلد الفم و اللسان مع انتشار و اتساع، و يعرض للصبيان كثيراً، و يعرض من كل خلط، و يعرف بلونه من الامتلاء، أي: امتلاء الدم و كثرته .

١ . الطُّمْتُ: دم الحيض . ويقال: نهكه الحُمَى - كمنع وفرح - أضعته وهزلته وجهده (القاموس المحيط: ج ٣ ص ٣٢٢) .

٢ . العشوة: هي العمش . ضعف الرؤية مع سيلان الدمع في أكثر الأوقات (راجع: القاموس المحيط: ج ٤ ص ٣٦٤) .

٣ . البثور: الجدرى يقبح على الوجه وغيره من بدن الإنسان، وجمعها بثر (لسان العرب: ج ٤ ص ٢٩) .

٤ . ما بين المعقوفين من بحار الأنوار و ليس في المصدر .

٥ . و لينقط: أي و ليضع على الموضع الذي يريد أن يفصده من العروق نقطة لئلا يشتهه عند البضع .

٦ . البيفالي: هو الوريد الذي يظهر عند المرفق على الجانب الوحشي، و في القانون: هو عرق في الكتف (راجع: القانون لابن سينا: ج ١ ص ٦٤) .

٧ . الباسليق: هو وريد يظهر عند مابض المرفق مائل إلى الساعد من وسط انسيه، و قد يطلق الباسليق على عرق

إِذَا لَمْ يَكُنْ فَوْقَهُمَا لَحْمٌ، وَ الْوَاجِبُ تَكْمِيدُ مَوْضِعِ الْقَصْدِ^(١) بِالْمَاءِ الْحَارِّ، لِيُظَهَرَ الدَّمُ، وَ خَاصَّةً فِي الشِّتَاءِ، فَإِنَّهُ يَلْتَمِسُ الْجِلْدَ، وَ يَغْلُلُ اللَّحْمَ، وَ يُسَهِّلُ الْقَصْدَ.

وَ يَجِبُ فِي كُلِّ مَا ذَكَرْنَا مِنْ إِخْرَاجِ الدَّمِ، اجْتِنَابُ النِّسَاءِ قَبْلَ ذَلِكَ بِاثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَاعَةً، وَ يَحْتَجِمُ فِي يَوْمٍ صَاحٍ صَافٍ، لَا غَيْمَ فِيهِ، وَ لَا رِيحَ شَدِيدَةً. وَ لِيَخْرُجَ مِنَ الدَّمِ بِقَدْرِ مَا يَرَى مِنْ تَغْيِيرِهِ، وَ لَا تَدْخُلَ يَوْمَكَ ذَاكَ الْحَمَّامُ؛ فَإِنَّهُ يُورِثُ الدَّاءَ، وَ أَصِيبُ عَلَى رَأْسِكَ وَ جَسَدِكَ الْمَاءَ الْحَارَّ، وَ لَا تَغْفَلْ ذَلِكَ مِنْ سَاعَتِكَ.

وَ إِيَّاكَ وَ الْحَمَّامِ إِذَا احْتَجَمْتَ، فَإِنَّ الْحُمَى الدَّائِمَةَ تَكُونُ مِنْهُ، فَإِذَا اغْتَسَلْتَ مِنَ الْحِجَامَةِ، فَخُذْ خِرْقَةً مَرَعْرِي^(٢)، فَالْقِهَا عَلَى مَحَاجِيكَ^(٣)، أَوْ ثَوْباً لَيْثاً مِنْ قَرٍّ^(٤)، أَوْ غَيْرِهِ، وَ خُذْ قَدْرَ الْحِمَصَةِ مِنَ التَّرْيَاقِ الْأَكْبَرِ^(٥) فَاشْرَبْهُ، وَ كُلْهُ مِنْ غَيْرِ شِرْبٍ إِنْ كَانَ شِتَاءً، وَ إِنْ كَانَ صَيْفًا فَاشْرَبِ الْإِسْكَنَجَبِيْنَ الْمَغْلِيَّ، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ أَمِنْتَ مِنَ اللَّقْوَةِ^(٦)، وَ الْبَهَقِ^(٧)، وَ الْبَرَصِ^(٨)، وَ الْجُدَامِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَ مُصٌّ مِنَ الرُّمَانِ الْإِمْلِسِيِّ^(٩)، فَإِنَّهُ يُقْوِي النَّفْسَ، وَ يُحْيِي الدَّمَّ. وَ لَا تَأْكُلَنَّ طَعَاماً مَالِحاً،

« آخر تحته فيسمى الأول الباسليق الأعلى، و هذا الباسليق «الإيطي» لقربه من الإبط. و الأكل هو المعروف

بالبدن بين الباسليق و القيفال (راجع: القانون لابن سينا: ج ١ ص ٢٠٩).

١ . تكميد موضع القصد: هو أن يبلى خرقه بالماء الحارّ و يضعه عليه (المصدر السابق).

٢ . اسم لنوع من المعازر الأتقري (راجع: لغة نامه دهخدا: ج ١٢ ص ١٨٢٦٦).

٣ . المحاجم: مواضع الحجامة.

٤ . القرّ: نوع من الإبريسم، و قد يقال: لا يطلق عليه الإبريسم. و في المصباح المنير: القرّ معرّب. قال اللّيث: هو ما يعمل منه الإبريسم. و لهذا قال بعضهم: القرّ و الإبريسم مثل الحنطة و الدقيق.

٥ . الترياق الأكبر: ما يستعمل لدفع السمّ من الأدوية والمعاجين (لسان العرب: ج ١ ص ٣٢).

٦ . اللقوة: مرض يعيل به الوجه إلى جانب (راجع: حياة الحيوان الكبرى: ج ٢ ص ٣١٩).

٧ . البهق: بياض رقيق يعترى ظاهره البشرة لسوء مزاج العضو إلى البرودة، و غلبة البلغم على الدّم (راجع: القاموس المحيط: ج ٣ ص ٢٢٢).

٨ . البرص: بياض يظهر في ظاهر البدن لفساد المزاج (راجع: القاموس المحيط: ج ٢ ص ١٩٢).

٩ . منسوب إلى الإمليس، أي: الفلات التي لا نبات فيها (راجع: مكارم الأخلاق: ص ١٧٠).

و لا يلدحاً بعده بثلاثي ساعة، فإنه يعرض منه الجرب^(١). وإن كان شتاء فكل الطياهيح^(٢) إذا احتجمت، و اشرب عليه من ذلك الشراب الذي وصفته لك. و ادهن موضع الحمامة بدهن الخيري، و ماء ورد، و شيء من مسك، و صبب منه على هامتك ساعة تفرغ من حمامتك. و أما في الصيف، فإذا احتجمت فكل السكياج^(٣)، و الهلام، و المصوص^(٤)، و الخامير^(٥)، و صبب على هامتك دهن البنفسج، و ماء ورد، و شيئاً من كافور^(٦)، و اشرب من ذلك الشراب الذي وصفته لك بعد طعامك. و إيالك و كثرة الحركة، و العصب و جماعة النساء يومك ذلك.

[التحذير من الجمع بين البيض و السمك]

و ينبغي أن تحذر أمير المؤمنين أن تجمع في جوفك البيض و السمك في حال واحدة، فإنهما إذا اجتمعا ولدا القولنج^(٧)، و رياح البواسير، و وجع الأضراس.

[التحذير من الجمع بين التين و التبيذ]

و التين^(٨)، و التبيذ الذي يشربه أهله إذا اجتمعا ولدا النقرس، و البرص.

١. الجرب: داء يحدث في الجلد بشوراً صفاراً لها حكة شديدة.

٢. الطياهيح: جمع طيهوج، و هو طائر يعرف بالأندلس بالظريس. و هو شبيه بالحجل الصغير غير أن عنقه أحمر و منقاره و رجليه أحمران مثل الحجل و ما تحت جناحه أسود و أبيض (راجع: الجامع لمفردات الأدوية والأغذية: ج ٣ ص ١٠٥).

٣. السكياج: فارسية: مرق يعمل من اللحم و الخل.

٤. المصوص - كصبور -: طعام من لحم يطبخ و يتقع في الخل، أو يكون من لحم الطير خاصة - انتهى. و قيل: الهلام: لحم البقر أو العجل أو المعز يطبخ بماء و ملح، ثم يخرج و يوضع حتى يذهب ماؤه، ثم يطبخ البقول الباردة مع الخل و يطرح فيه ذلك اللحم، ثم يؤكل (راجع: القاموس المحيط: ج ٢ ص ٣١٨).

٥. مرق السكياج البارد.

٦. قال الشيخ الرئيس: الكافور أصناف: و قال بعضهم إن شجرته كبيرة تظل خلقاً، و تألفه البابورة فلا يوصل إليها إلا في مدة معلومة من السنة، و هي سفحية بحرية، أما خشبه فهو أبيض هش خفيف جداً (راجع: القانون لابن سينا: ج ١ ص ٣٣٦).

٧. القولنج: مرض معوي مؤلم، يعسر منه خروج الثقل و الريح (راجع: القاموس المحيط: ج ١ ص ٢٠٤).

٨. كما في هامش المصدر. في النسخ (ب، ج، د)، «اللين» بدل «التين»، و ظاهراً الصواب.

[التحذير من مداومة أكل البيض]

وَإِدَامَةُ أَكْلِ الْبَيْضِ يُؤَلِّدُ الْكَلْفَ^(١) فِي الْوَجْهِ .

[التحذير من بعض المأكولات بعد الحجامة]

وَ أَكْلُ الْمُلُوخَةِ ، وَ اللَّحْمَانِ الْمَمْلُوحَةِ ، وَ أَكْلُ السَّمَكِ الْمَمْلُوحِ بَعْدَ الْحِجَامَةِ وَ الْقَصْدِ لِلْعُرُوقِ يُؤَلِّدَا الْبَهَقَ وَ الْجَرَبَ .

[التحذير من أكل كلى و أجواف الغنم]

وَإِدْمَانُ أَكْلِ كَلَى الْقَنْمِ ، وَ أَجْوَاهِهَا يَعْكُسُ الْمَثَانَةَ .

[التحذير من دخول الحَمَامِ على البطنة]

وَ دُخُولُ الْحَمَامِ عَلَى الْبِطْنَةِ^(٢) يُؤَلِّدُ الْقَوْلَنْجَ .

[في مجامعة النساء]

وَ لَا تَقْرَبِ النِّسَاءِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ ، لَا شِتَاءً ، وَ لَا صَيْفًا ؛ وَ ذَلِكَ أَنَّ الْمَعِدَةَ وَ الْعُرُوقَ تَكُونُ مُمْتَلِئَةً ، وَ هُوَ غَيْرُ مَحْمُودٍ ، يَتَخَوَّفُ مِنْهُ الْقَوْلَنْجُ ، وَ الْفَالِجُ ، وَ اللَّقْوَةُ ، وَ النَّقْرِسُ ، وَ الْحِصَاةُ ، وَ التَّقْطِيرُ^(٣) ، وَ الْفَتْقُ ، وَ ضَعْفُ الْبَصَرِ وَ الدَّمَاعِ . فَإِذَا أُرِيدَ ذَلِكَ فَلْيَكُنْ فِي آخِرِ اللَّيْلِ ؛ فَإِنَّهُ أَصَحُّ لِلْبَدَنِ ، وَ أَرْجَى لِلْوَلَدِ ، وَ أَذْكَى لِلْعَقْلِ فِي الْوَلَدِ الَّذِي يَقْضَى بَيْنَهُمَا .

وَ لَا تُجَامِعِ امْرَأَةً حَتَّى تُتْلَاعِبَهَا ، وَ تَعْمَرَ نَدْيَيْهَا ، فَإِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ ، اجْتَمَعَ مَاؤُهَا وَ مَاؤُكَ فَكَانَ مِنْهَا الْحَمْلُ ، وَ اشْتَهَتْ مِنْكَ مِثْلَ الَّذِي تَشْتَهِي مِنْهَا ، وَ ظَهَرَ ذَلِكَ فِي عَيْنَيْهَا . وَ لَا تُجَامِعِهَا إِلَّا وَ هِيَ طَاهِرَةٌ ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ كَانَ أَرْوَحَ لِبَدْنِكَ ، وَ أَصَحَّ لَكَ بِإِذْنِ اللَّهِ .

١ . الكلف - محرّكة - : شيء يعلو الوجه كالسَّمْسَمِ ، ولون بين السّواد والحمرة ، و حمرة كدرة تملو الوجه (راجع :

القاموس المحيط: ج ٣ ص ١٩٨) .

٢ . البطنة - بالكسر -: امتلاء المعدة من الطّعام . و غُلِّلَ ذلك بأنّه بسبب حرارة الحَمَامِ ينجذب الغذاء المنهضم إلى الأمعاء ، فيصير سبباً للسّدّة والقولنج .

٣ . التَّقْطِيرُ : علةٌ في الصَّفَاقِ ، يحدث منها تقطير البول المستمرّ .

[في ختام الرسالة]

وَلَا تَقُولُ طَالَمَا مَا فَعَلْتُ كَذَا ، وَ أَكَلْتُ كَذَا فَلَمْ يُؤْذِنِي ، وَ شَرِبْتُ كَذَا وَ لَمْ يَضُرَّنِي ، وَ فَعَلْتُ كَذَا وَ لَمْ أَرْ مَكْرُوهًا ، وَ إِنَّمَا هَذَا الْقَلِيلُ مِنَ النَّاسِ - يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ - كَالْبَهِيمَةِ لَا يَعْرِفُ مَا يَضُرُّهُ ، وَ لَا مَا يَنْفَعُهُ .

وَ لَوْ أُصِيبَ اللَّصُّ أَوَّلَ مَا يَسْرِقُ فَعَوِّبَ لَمْ يَعُدْ ، لِكَانَتْ عُقُوبَتُهُ أَسْهَلًا ، وَ لَكِنَّ يُرْزَقُ الْإِمَهَالَ وَ الْعَافِيَةَ ، فَيُعَاوِدُ ثُمَّ يُعَاوِدُ ، حَتَّى يُؤْخَذَ عَلَى أَعْظَمِ السَّرِقَاتِ ، فَيَقْطَعُ ، وَ يُعْظَمُ التَّنْكِيلُ بِهِ ، وَ مَا أَوْدَتْهُ عَاقِبَةُ طَمَعِهِ .

وَ الْأُمُورُ كُلُّهَا بِيَدِ اللَّهِ ﷻ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَ لَدَا ، وَ إِلَيْهِ الْمَأْبُ ، وَ نَرْجُو مِنْهُ حُسْنَ الثَّوَابِ ، إِنَّهُ غَفُورٌ تَوَّابٌ . عَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا وَ عَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ، وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ .
قال أبو محمد الحسن القمي : قال لي أبي : فلما وصلت هذه الرسالة من أبي الحسن علي بن موسى الرضا - صلوات الله عليهما و على آبائهما و الطيبين من ذريتهما - إلى المأمون ، قرأها و فرح بها ، وأمر أن تكتب بالذهب ، و أن تترجم بالرسالة الذهبية .

تَمَّتِ الرَّسَالَةُ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَ كَتَبَ الْعَبْدُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمَدْعُوعُ أَبِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكَرْخِيُّ الْجَنْسُ ، عَتِيقُ السَّعِيدِ الْمَرْحُومِ قَاضِي الْقَضَاةِ كَانَ بِالْعِرَاقِ الْحَسَنُ بْنُ قَاسِمِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ قَاسِمِ النَّيْلِيِّ^(١) رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى .

في يوم الاثنين قبل أذان المغرب [في] بلخ ، كان فراغها من النسخ تاسع عشر ذي الحجة سنة خمس عشرة و سبعمئة (٧١٥ هـ) تم^(٢) .

١ . هو أبو محمد الحسن بن القاسم بن هبة الله النيلي ، مدرّس المالكية بالمستنصرية ، من أكابر العلماء وأعيان الأفاضل ، قدم بغداد ، ورتب قاضي القضاة في رجب سنة سبعمئة ، ولم يزل على منصبه إلى أن توفي في شعبان سنة اثنتي عشرة و سبعمئة (راجع : تلخيص مجمع الأدب : ج ٤ ص ٩٠) .

٢ . الرسالة الذهبية المعروفة بطب الإمام الرضا ﷺ : ص ٣ - ٦٨ . تحقيق : محمد مهدي نجف .

هذه تمام الرسالة نقلاً عن كتاب الرسالة الذهبية.

وللاختلاف الكثير بين نسخة بحار الأنوار و الرسالة الذهبية تحقيق محمد مهدي نجف، نأتي بالباقي من الرسالة، من «الزبيب و يُنضج، ثم يعصر...» إلى نهاية الرسالة نقلاً عن نسخة بحار الأنوار من دون نقل اختلاف النسخ لمزيد الفائدة إن شاء الله تعالى، وهي:

الزَّبِيبُ وَ يَنْضَجُ، ثُمَّ يُعْصَرُ وَ يُصْفَى مَاوُهُ وَ يُبْرَدُ، ثُمَّ يُرَدُّ إِلَى الْقَدْرِ ثَانِيًا، وَ يُؤَخَذُ مِقْدَارُهُ بِعُودٍ، وَ يُغْلَى بِنَارٍ لَيْتِنَةٍ غَلِيَانًا لَيْتِنًا رَقِيقًا، حَتَّى يَمْضِي ثَلَاثُ أَهْوَاءٍ وَ يَبْقَى ثَلَاثُهُ. ثُمَّ يُؤَخَذُ مِنْ عَسَلِ النَّحْلِ الْمُصْفَى رِطْلًا، فَيُلْقَى عَلَيْهِ، وَ يُؤَخَذُ مِقْدَارُهُ وَ مِقْدَارَ الْمَاءِ إِلَى أَيْنِ كَانَ مِنَ الْقَدْرِ، وَ يُغْلَى حَتَّى يَذْهَبَ قَدْرُ الْعَسَلِ وَ يَعُودَ إِلَى حَدِّهِ، وَ يُؤَخَذُ خِرْقَةً صَفِيْقَةً فَيُجْعَلُ فِيهَا زَنْجَبِيلٌ وَزَنْ دِرْهَمٍ، وَ مِنَ الْقَرْنَفْلِ نِصْفُ دِرْهَمٍ، وَ مِنَ الدَّارِجِينِيِّ نِصْفُ دِرْهَمٍ، وَ مِنَ الزَّعْفَرَانِ دِرْهَمٌ، وَ مِنَ سُنْبُلِ الطَّيْبِ نِصْفُ دِرْهَمٍ، وَ مِنَ الْهِنْدْبَاءِ مِثْلُهُ، وَ مِنَ مِصْطَكِي نِصْفُ دِرْهَمٍ، بَعْدَ أَنْ يُسْحَقَ الْجَمِيعُ كُلُّ وَاحِدَةٍ عَلَى حِدَةٍ، وَ يُنْحَلُ وَ يُجْعَلُ فِي الْخِرْقَةِ، وَ يُشَدُّ بِخَيْطٍ شَدًّا جَيِّدًا، وَ تُلْقَى فِيهِ، وَ تُمْرَسَ الْخِرْقَةُ فِي الشَّرَابِ بِحَيْثُ تَنْزِلُ قُوَى الْعَقَاقِيرِ الَّتِي فِيهَا، وَ لَا يَزَالُ يُعَاهَدُ بِالتَّحْرِيكِ عَلَى نَارٍ لَيْتِنَةٍ بِرَفِيقٍ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ مِقْدَارُ الْعَسَلِ، وَ يُرْفَعُ الْقَدْرُ وَ يُبْرَدُ، وَ يُؤَخَذُ مِدَّةَ ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ حَتَّى يَتَدَاخَلَ مِزَاجُهُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، وَ حِينَئِذٍ يُسْتَعْمَلُ. وَ مِقْدَارُ مَا يُشْرَبُ مِنْهُ أَوْقِيَّةٌ إِلَى أَوْقِيَّتَيْنِ مِنَ الْمَاءِ الْقَرِاحِ.

فَإِذَا أَكَلْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِقْدَارًا مَا وَصَفْتُ لَكَ مِنَ الطَّعَامِ، فَاشْرَبْ مِنْ هَذَا الشَّرَابِ مِقْدَارَ ثَلَاثَةِ أَقْدَاحٍ بَعْدَ طَعَامِكَ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ أَمِنْتَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَكَ وَ لَيْلَتِكَ مِنَ الْأَوْجَاعِ الْبَارِدَةِ الْمُزْمِنَةِ، كَالنَّقْرَسِ، وَ الرِّيَاحِ، وَ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَوْجَاعِ الْعَصَبِ، وَ الدَّمَاعِ، وَ الْمَعِدَةِ، وَ بَعْضِ الْأَوْجَاعِ الْكَبِيدِ، وَ الطَّحَالِ، وَ الْوَعَاءِ، وَ الْأَحْشَاءِ.

فَإِنْ صَدَقْتَ بَعْدَ ذَلِكَ شَهْوَةُ الْمَاءِ، فَلْيَشْرَبْ مِنْهُ مِقْدَارَ النُّصْفِ مِمَّا كَانَ يَشْرَبُ قَبْلَهُ؛ فَإِنَّهُ أَصْلَحُ لِبَدَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ أَكْثَرُ لِمَجْمَاعِهِ، وَ أَشَدُّ لِيَضْبِطِهِ وَ حِفْظِهِ، فَإِنَّ صَلَاحَ الْبَدَنِ

وَ قَوَامُهُ يَكُونُ بِالطَّعَامِ وَ الشَّرَابِ، وَ فَسَادُهُ يَكُونُ بِهِمَا، فَإِنَّ أَصْلَحَتَهُمَا صَلَحَ الْبَدَنُ، وَ إِنْ أَفْسَدَتَهُمَا فَسَدَ الْبَدَنُ.

وَ اعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّ قُوَّةَ النَّفْسِ تَابِعَةٌ لِأَمْرِجَةِ الْأَبْدَانِ، وَ أَنَّ الْأَمْرِجَةَ تَابِعَةٌ لِلْهَوَاءِ، وَ تَتَغَيَّرُ بِحَسَبِ تَغْيِيرِ الْهَوَاءِ فِي الْأَمْكِنَةِ، فَإِذَا بَرَدَ الْهَوَاءُ مَرَّةً وَ سَخَنَ أُخْرَى، تَغْيِيرَتِ بِسَبَبِهِ أَمْرِجَةُ الْأَبْدَانِ، وَ أَثَرُ ذَلِكَ التَّغْيِيرِ فِي الصُّورِ، فَإِذَا كَانَ الْهَوَاءُ مُعْتَدِلًا اعْتَدَلَتِ أَمْرِجَةُ الْأَبْدَانِ، وَ صَلَحَتِ تَصَرُّفَاتِ الْأَمْرِجَةِ فِي الْحَرَكَاتِ الطَّبِيعِيَّةِ، كَالهَضْمِ، وَ الْجِمَاعِ، وَ النَّوْمِ، وَ الْحَرَكََةِ، وَ سَائِرِ الْحَرَكَاتِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَنَى الْأَجْسَامَ عَلَى أَرْبَعِ طَبَائِعٍ، وَ هِيَ: الْمُرْتَانِ، وَ الدَّمِ، وَ الْبَلْغَمِ. وَ بِالْجَمَلَةِ: حَارًّا وَ بَارِدًا، قَدْ حُوِّلَفَ بَيْنَهُمَا، فَجَعَلَ الْحَارِّينَ لَيْثًا وَ يَابِسًا، وَ كَذَلِكَ الْبَارِدِينَ رَطْبًا وَ يَابِسًا، ثُمَّ فَرَّقَ ذَلِكَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَجْزَاءٍ مِنَ الْجَسَدِ، وَ عَلَى الرَّأْسِ، وَ الصَّدْرِ، وَ الشَّرَاسِيفِ، وَ أَسْفَلَ الْبَطْنِ.

وَ اعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّ الرَّأْسَ وَ الْأُذُنَيْنِ وَ الْعَيْنَيْنِ وَ الْمَنْخَرَيْنِ وَ الْقَمَّ وَ الْأَنْفَ مِنَ الدَّمِ، وَ أَنَّ الصَّدْرَ مِنَ الْبَلْغَمِ وَ الرَّيْحِ، وَ الشَّرَاسِيفَ مِنَ الْهَوَاءِ الصُّفْرَاءِ، وَ أَنَّ أَسْفَلَ الْبَطْنِ مِنَ الْهَوَاءِ السُّودَاءِ.

وَ اعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّ النَّوْمَ سُلْطَانُ الدِّمَاغِ، وَ هُوَ قِوَامُ الْجَسَدِ وَقُوَّتُهُ، فَإِذَا أَرَدَتِ النَّوْمَ فَلْيَكُنْ اضْطِجَاعًا أَوَّلًا عَلَى شَقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ انْقَلِبْ عَلَى الْأَيْسَرِ، وَ كَذَلِكَ فَتَمُّ مِنَ مَضْجَعِكَ عَلَى شَقِّكَ الْأَيْمَنِ كَمَا بَدَأْتَ بِهِ عِنْدَ نَوْمِكَ. وَ عَوْدَ نَفْسِكَ الْقُعُودَ مِنَ اللَّيْلِ سَاعَتَيْنِ مِثْلَ مَا تَنَامَ. فَإِذَا بَقِيَ مِنَ اللَّيْلِ سَاعَتَانِ فَادْخُلْ، وَ ادْخُلِ الْخَلَاءَ لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ، وَ الْبَيْتَ فِيهِ بِقَدْرِ مَا تَقْضِي حَاجَتَكَ، وَ لَا تَطُلْ فِيهِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُورِثُ دَاءَ الْفِيلِ.

وَ اعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: إِنَّ أَحْوَدَ مَا اسْتَكْتَبَ بِهِ لَيْفُ الْأَرَاكِ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْأَسْنَانَ، وَ يُطِيبُ النَّكْهَةَ، وَ يَشُدُّ اللَّثَّةَ وَ يُسْتَنْهَأُ، وَ هُوَ نَافِعٌ مِنَ الْحَفْرِ إِذَا كَانَ بِاعْتِدَالِ، وَ الْإِكْشَارُ مِنْهُ يَرِقُّ الْأَسْنَانَ وَ يُرْعِزُهَا، وَ يُضَعِّفُ أُصُولَهَا. فَمَنْ أَرَادَ حِفْظَ الْأَسْنَانِ فَلْيَتَأَخَّذْ قَرْنَ الْإِيْلِ مُحْرَقًا، وَ كَرْمَازَجًا، وَ سَعْدًا، وَ وَرْدًا، وَ سُنْبُلَ الطَّيِّبِ، وَ حَبَّ الْأَثَلِ، أَجْزَاءً سِوَاهُ، وَ مِلْحًا أُنْدَرَانِيًّا رُبْعَ جُزْءٍ، فَيَذُقُ الْجَمِيعَ نَاعِمًا وَ يُسْتَرِّبُ بِهِ، فَإِنَّهُ يُمَسِّكُ الْأَسْنَانَ، وَ يَحْفَظُ

أصولها مِنَ الآفَاتِ العَارِضَةِ . وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُبَيِّضَ أَسْنَانَهُ فَلْيَأْخُذْ جُزْءً مِنْ مِلْحِ أَنْدَرَانِي ، وَ مِثْلُهُ زَبَدُ البَحْرِ ، فَيَسْحَقُهُمَا نَاعِماً وَيَسْتَنْ بِهِ .

وَ اعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَحْوَالُ الْإِنْسَانِ الَّتِي بَنَاهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهَا وَ جَعَلَهُ مُتَصَرِّفاً بِهَا ، فَإِنَّهَا أَرْبَعَةٌ أَحْوَالٌ :

الحالة الأولى : لِخَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً ، وَ فِيهَا شَبَابُهُ وَ حُسْنُهُ وَ بَهَاؤُهُ ، وَ سُلْطَانُ الدَّمِّ فِي جِسْمِهِ .

ثُمَّ الْحَالَةُ الثَّانِيَةُ : مِنْ خَمْسَةِ وَ عَشْرِينَ سَنَةً إِلَى خَمْسِينَ وَ ثَلَاثِينَ سَنَةً ، وَ فِيهَا سُلْطَانُ المَوْرِ الصُّفْرَاءِ ، وَ قُوَّةُ غَلْبَتِهَا عَلَى الشَّخْصِ ، وَ هِيَ أَقْوَى مَا يَكُونُ . وَ لَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَسْتَوْفِيَ المُدَّةَ المَذْكُورَةَ ، وَ هِيَ خَمْسُ وَ ثَلَاثُونَ سَنَةً .

ثُمَّ يَدْخُلُ فِي الْحَالَةِ الثَّالِثَةِ : إِلَى أَنْ تَتَكَامَلَ مُدَّةُ العُمُرِ سِتِّينَ سَنَةً ، فَيَكُونُ فِي سُلْطَانِ المَوْرِ السُّودَاءِ ، وَ هِيَ سِنَّ الحِكْمَةِ ، وَ المَوْعِظَةِ ، وَ المَعْرِفَةِ ، وَ الدَّرَايَةِ ، وَ انْتِظَامِ الْأُمُورِ ، وَ صِحَّةِ النُّظَرِ فِي العَوَاقِبِ ، وَ صِدْقِ الرُّأْيِ ، وَ ثَبَاتِ الجَأْشِ ^(١) فِي التَّصَرُّفَاتِ .

ثُمَّ يَدْخُلُ فِي الْحَالَةِ الرَّابِعَةِ : وَ هِيَ سُلْطَانُ البَلْغَمِ ، وَ هِيَ الْحَالَةُ الَّتِي لَا يَتَحَوَّلُ عَنْهَا مَا بَقِيَ إِلَّا إِلَى الهَرَمِ ، وَ نِكِدِ عَيْشِ ^(٢) ، وَ ذُبُولِ ، وَ نَقْصِ فِي القُوَّةِ ، وَ فَسَادِ فِي كَوْنِهِ ، وَ يَكْتَنَّهُ أَنْ كُلَّ شَيْءٍ كَانَ لَا يَعْرِفُهُ حَتَّى يَنَامَ عِنْدَ القُوَّةِ ، وَ يَسَهَرُ عِنْدَ النُّوْمِ ، وَ لَا يَتَذَكَّرُ مَا تَقَدَّمَ ، وَ يَنْسَى مَا يُحَدِّثُ فِي الْأَوْقَاتِ ، وَ يَذْبَلُ ^(٣) عودُهُ ، وَ يَتَغَيَّرَ مَعهودُهُ ، وَ يَجُفُّ ماءُ رَوْقِهِ وَ بَهَائِهِ ، وَ يَقْلُ نَبَتِ شَعْرِهِ وَ أَظْفَارِهِ ، وَ لَا يَزَالُ جِسْمُهُ فِي انْعِكَاسِ وَ إِدْبَارِ مَا عَاشَ ؛ لِأَنَّهُ فِي سُلْطَانِ المَوْرِ البَلْغَمِ . وَ هُوَ بَارِدٌ وَ جَامِدٌ ، فَيَجْمُودُهُ وَ بَرْدِهِ يَكُونُ فَنَاءُ كُلِّ جِسْمٍ يَسْتَوْلِي عَلَيْهِ فِي آخِرِ

١ . فِي القَامُوسِ المَحِيطِ : الجَأْشُ : رَوَاعِ القَلْبِ إِذَا اضْطَرَبَ عِنْدَ الفِرْعِ (ج ٢ ص ٢٦٤ . العين : ج ٦ ص ١٥٨ ، لسان العرب : ج ٦ ص ٢٦٩ «جأش» .

٢ . نَكَدَ عَيْشَهُ - كَفَرَحَ - اشْتَدَّ .

٣ . ذَبَلُ : بِالذَّالِ المَعْجَمَةِ وَالبَاءِ المَوْحَدَةِ ، يُقَالُ : ذَبَلَ الثَّبَاتُ - كَنَصَرَ وَكُرِمَ - ذَبَلًا وَذُبُولًا ؛ ذُوِي ، وَذَبَلَ الفَرَسُ : ضَمَرَ . وَفِي بَعْضِ النُّسخِ بِالياءِ المَثْنَاءِ التَّحْتَانِيَّةِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : ذَالَتِ المَرَأَةُ أَي : هَزَلَتْ (لسان العرب : ج ١١ ص ٢٥٥ «ذبل» .

القُوَّةُ البَلغمِيَّةُ .

وَ قَدْ ذَكَرْتُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ جَمِيعَ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي سِيَّاسَةِ الْجِزَاجِ ، وَ أَحْوَالَ جِسْمِهِ ، وَ عِلاجَهُ .

وَ أَنَا أَذْكَرُ مَا يَحْتَاجُ إِلَى تَنَاوُلِهِ مِنَ الْأغذِيَّةِ وَ الْأَدْوِيَّةِ ، وَ مَا يَجِبُ أَنْ يَفْعَلَهُ فِي أَوْقَاتِهِ : فَإِذَا أَرَدْتَ الْجِجَامَةَ فَلْيَكُنْ فِي الثَّانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً مِنَ الْهِلالِ إِلَى خَمْسِ عَشْرَةَ ، فَإِنَّهُ أَصَحُّ لِيَدْنِكَ ، فَإِذَا انْقَضَى الشَّهْرُ فَلَا تَحْتَجِمِ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ مُضْطَرّاً إِلَى ذَلِكَ ، وَ هُوَ لِأَنَّ الدَّمَ يَنْقُصُ فِي نَقْصَانِ الْهِلالِ ، وَ يَزِيدُ فِي زِيَادَتِهِ ، وَ لَتَكُنَّ الْجِجَامَةُ بِقَدْرِ مَا يَمْضِي مِنَ السَّنِينَ ، ابْنَ عَشْرِينَ سَنَةً يَحْتَجِمُ فِي كُلِّ عَشْرِينَ يَوْماً ، وَ ابْنَ الثَّلَاثِينَ فِي كُلِّ ثَلَاثِينَ يَوْماً مَرَّةً وَاحِدَةً ، وَ كَذَلِكَ مَنْ بَلَغَ مِنَ الْعُمُرِ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَحْتَجِمُ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ يَوْماً مَرَّةً ، وَ مَا زَادَ فَيَحْسَبُ ذَلِكَ .

وَ اعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَنَّ الْجِجَامَةَ إِنَّمَا تَأْخُذُ دَمَهَا مِنْ صِغَارِ الْمُرُوقِ الْمَبْثُوثَةِ فِي اللَّحْمِ ، وَ مِصْدَاقُ ذَلِكَ مَا أَذْكَرُهُ أَنَّهَا لَا تَضَعُفُ الْقُوَّةَ كَمَا يَوْجَدُ مِنَ الضَّعْفِ عِنْدَ الْفَصِيدِ . وَ جِجَامَةُ الثَّمَرَةِ تَنْفَعُ مِنَ ثِقَلِ الرَّأْسِ ، وَ جِجَامَةُ الْأَخْدَعَيْنِ تُخَفِّفُ عَنِ الرَّأْسِ وَ الْوَجْهِ وَ الْعَيْنَيْنِ ، وَ هِيَ نَافِعَةٌ لَوْجِحِ الْأَضْرَاسِ . وَ رَبُّمَا نَابَ الْفَصْدُ عَن جَمِيعِ ذَلِكَ . وَ قَدْ يُحْتَجِمُ تَحْتَ الذَّقْنِ لِعِلاجِ الْقُلاَحِ فِي الْقَمِ ، وَ مِنْ فَسَادِ اللَّثَّةِ ، وَ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَوْجَاعِ الْقَمِ . وَ كَذَلِكَ الْجِجَامَةُ بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ تَنْفَعُ مِنَ الْخَفَقَانِ الَّذِي يَكُونُ مِنَ الْإِمْتِلَاءِ وَ الْحَرَارَةِ ، وَ الَّذِي يُوضَعُ عَلَى السَّاقَيْنِ قَدْ يَنْقُصُ مِنَ الْإِمْتِلَاءِ نَقْصاً بَيِّناً ، وَ يَنْفَعُ مِنَ الْأَوْجَاعِ الْمُزْمِنَةِ فِي الْكُلَى وَ الْمَثَانَةِ وَ الْأَرْحَامِ ، وَ يُدْرِئُ الطَّمَثَ ، غَيْرَ أَنَّهَا تَنْهَكُ الْجَسَدَ ، وَ قَدْ يَعْرِضُ مِنْهَا الْعَشِيُّ الشَّدِيدُ ، إِلَّا أَنَّهَا تَنْفَعُ ذَوِي الْبُشُورِ وَ الدَّمَامِيلِ .

وَ الَّذِي يُخَفِّفُ مِنَ أَلَمِ الْجِجَامَةِ تَخْفِيفُ الْمَصِّ عِنْدَ أَوَّلِ مَا يَضَعُ الْمَحَاجِمَ ، ثُمَّ يُدْرَجُ الْمَصُّ قَلِيلاً قَلِيلاً ، وَ الثَّوَانِي أَزِيدُ فِي الْمَصِّ مِنَ الْأَوَّلِ ، وَ كَذَلِكَ الثَّوَالِثُ فَصَاعِداً . وَ يَتَوَقَّفُ عَنِ الشَّرْطِ حَتَّى يَحْمَرَّ الْمَوْضِعُ جَيِّداً بِتَكَرُّرِ الْمَحَاجِمِ عَلَيْهِ ، وَ يُلْتَمَسُ الْمَشْرَاطُ عَلَى جُلُودِ لَيْتَةِ ، وَ يَمْسَحُ الْمَوْضِعَ قَبْلَ شَرْطِهِ بِالذَّهْنِ . وَ كَذَلِكَ الْفَصْدُ يَمْسَحُ الْمَوْضِعَ الَّذِي يَفْصِدُ فِيهِ بِالذَّهْنِ ،

فَإِنَّهُ يُقَلِّلُ الْآلَمَ ، وَكَذَلِكَ يُلَيِّنُ الْمَشْرَطَ وَ الْمِبْضَعَ بِالذَّهْنِ عِنْدَ الْحِجَامَةِ ، وَ عِنْدَ الْقِرَاعِ مِنْهَا يُلَيِّنُ الْمَوْضِعَ بِالذَّهْنِ .

وَ لِيَقَطُرُ عَلَى الْعُرُوقِ إِذَا فَصَدَ شَيْئاً مِنَ الذَّهْنِ ، لِئَلَّا يَحْتَجِبَ فَيُضِرَّ ذَلِكَ بِالْمَفْصُودِ . وَ لِيَعْمِدَ الْقَاصِدُ أَنْ يَقْصِدَ مِنَ الْعُرُوقِ مَا كَانَ فِي الْمَوَاضِعِ الْقَلِيلَةِ اللَّحْمِ ؛ لِأَنَّ فِي قَلَّةِ اللَّحْمِ مِنَ الْعُرُوقِ قَلَّةُ الْآلَمِ . وَ أَكْثَرُ الْعُرُوقِ أَلَمًا إِذَا فَصِدَ حَبْلُ الذَّرَاعِ وَالْقَيْفَالِ ، لِاتِّصَالِهِمَا بِالْعَضَلِ وَ صَلَابَةِ الْجِلْدِ ، فَأَمَّا الْبَاسَلِيقُ وَ الْأَكْحَلُ فَإِنَّهُمَا فِي الْقَصْدِ أَقْلُ أَلَمًا إِذَا لَمْ يَكُنْ فَوْقَهُمَا لَحْمٌ . وَ الْوَاجِبُ تَكْمِيدُ مَوْضِعِ الْقَصْدِ بِالْمَاءِ الْحَارِّ لِيُظَهَرَ الدَّمُ ، وَ خَاصَّةً فِي الشِّتَاءِ فَإِنَّهُ يُلَيِّنُ الْجِلْدَ ، وَ يُقَلِّلُ الْآلَمَ ، وَ يُسَهِّلُ الْقَصْدَ .

وَ يَجِبُ فِي كُلِّ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ إِخْرَاجِ الدَّمِ اجْتِنَابُ النِّسَاءِ قَبْلَ ذَلِكَ بِإِثْنَيْ عَشَرَ سَاعَةً ، وَ يَحْتَجِمُ فِي يَوْمٍ صَاحٍ صَافٍ ، لَا غَيْمَ فِيهِ وَ لَا رِيحَ شَدِيدَةً ، وَ يَخْرُجُ مِنَ الدَّمِ بِقَدْرِ مَا تَرَى مِنْ تَغْيِيرِهِ ، وَ لَا تَدْخُلُ يَوْمَكَ ذَلِكَ الْحَمَّامُ ، فَإِنَّهُ يُورِثُ الدَّاءَ . وَ صُبَّ عَلَى رَأْسِكَ وَ جَسَدِكَ الْمَاءَ الْحَارِّ ، وَ لَا تَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْ سَاعَتِكَ .

وَ إِيَّاكَ وَ الْحَمَّامَ إِذَا احْتَجَمْتَ ، فَإِنَّ الحُمَّى الدَّائِمَةَ يَكُونُ فِيهِ ، فَإِذَا اغْتَسَلْتَ مِنَ الْحِجَامَةِ فَخُذْ خِرْقَةً مِرْعَرِيًّا فَالْقِهَا عَلَى مَحَاجِمِكَ ، أَوْ تَوْباً لَيْتاً مِنْ قَزٍّ أَوْ غَيْرِهِ ، وَ خُذْ قَدْرَ حِمْصَةٍ مِنَ التَّرِيَاقِ الْأَكْبَرِ ، وَ اشْرَبْهُ إِنْ كَانَ شِتَاءً ، وَ إِنْ كَانَ صَيْفًا فَاشْرَبِ السَّكَنْجَبِينَ الْعُنْصَلِيَّ ، وَ امزُجْهُ بِالشَّرَابِ الْمُفْرِحِ الْمُعْتَدِلِ ، وَ تَنَاوَلْهُ ، أَوْ بِشَرَابِ الْفَاكِهَةِ . وَ إِنْ تَعَدَّرَ ذَلِكَ فَشَرَابِ الْأَتْرُجِّ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ فَتَنَاوَلْهُ بَعْدَ عَرِكِهِ ^(١) نَاعِمًا تَحْتَ الْأَسْنَانِ ، وَ اشْرَبْ عَلَيْهِ جُرْعَ مَاءٍ فَاتِرٍ ^(٢) . وَ إِنْ كَانَ فِي زَمَانِ الشِّتَاءِ وَ الْبَرْدِ ، فَاشْرَبْ عَلَيْهِ السَّكَنْجَبِينَ الْعُنْصَلِيَّ الْعَسَلِيَّ ^(٣) ، فَإِنَّكَ مَتَى فَعَلْتَ ذَلِكَ أَمِنْتَ مِنَ اللُّقْوَةِ ، وَ الْبَرَصِ ، وَ الْبَهَقِ ، وَ الْجُدَامِ بِإِذْنِ اللَّهِ

١ . العرك: الدَّلْكُ والحك (غريب الحديث « لابن قتيبة » : ج ١ ص ٢٦٢) .

٢ . فتر الماء: سكن حرّه وهو فاتر وفاتور .

٣ . السَّكَنْجَبِينَ الْعُنْصَلِيَّ الْعَسَلِيَّ: أي بالخَلِّ المعمول المتَّخَذُ من بصل العنصل . وفي القاموس: العنصل - كقنفذ

تعالى ، وَامْتَصَّ مِنَ الرُّمَانِ الْمُزَّ ، فَإِنَّهُ يَقْوِي النَّفْسَ ، وَ يُحْيِي الدَّمَّ ، وَ لَا تَأْكُلْ طَعَاماً مَالِحاً بَعْدَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ سَاعَاتٍ ، فَإِنَّهُ يُخَافُ أَنْ يَعْرِضَ مِنْ ذَلِكَ الْجَرْبُ . وَ إِنْ كَانَ شِتَاءً فَكُلْ مِنَ الطَّيَاهِيحِ إِذَا احْتَجَمْتَ ، وَ اشْرَبْ عَلَيْهِ مِنَ الشَّرَابِ الْمُدَكِّي الَّذِي ذَكَرْتُهُ أَوَّلًا ، وَ ادْهِنْ بِدُهْنِ الْخَيْرِيِّ ، أَوْ شَيْءٍ مِنَ الْمَسْكِ وَ مَاءٍ وَرِدٍ ، وَ صُبْ مِنْهُ عَلَى هَامَتِكَ سَاعَةً فَرَاغِكَ مِنَ الْحِجَامَةِ .

وَ أَمَّا فِي الصَّيْفِ ، فَإِذَا احْتَجَمْتَ فَكُلِ السُّكْبَاجَ ، وَ الْهَلَامَ ، وَ الْمَصُوصَ أَيْضاً ، وَ الْحَامِضَ ، وَ صُبْ عَلَى هَامَتِكَ دُهْنَ الْبَتْفَسِجِ بِمَاءِ الْوَرْدِ شَيْءٍ مِنَ الْكَافُورِ ، وَ اشْرَبْ مِنْ ذَلِكَ الشَّرَابِ الَّذِي وَصَفْتُهُ لَكَ بَعْدَ طَعَامِكَ ، وَ إِيَّاكَ وَ كَثْرَةَ الْحَرَكَةِ ، وَ الْعَضْبَ ، وَ مُجَامَعَةَ النِّسَاءِ لِيَوْمِكَ . وَ احْدَرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الْبَيْضِ وَ السَّمَكِ فِي الْمَعِدَةِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ ، فَإِنَّهُمَا مَتَى اجْتَمَعَا فِي جَوْفِ الْإِنْسَانِ ، وَلَدَّ عَلَى النَّقْرِيسِ ، وَ الْقَوْلَنْجِ ، وَ الْبَوَاسِيرِ ، وَ وَجَعَ الْأَضْرَاسِ .

وَ اللَّبَنُ وَ النَّبِيذُ الَّذِي يَتَشَرَّبُهُ أَهْلُهُ إِذَا اجْتَمَعَا وَلَدَّ النَّقْرِيسَ وَ الْبَرَصَ .

وَ مُدَاوِمَةُ أَكْلِ الْبَيْضِ يَعْرِضُ مِنْهُ الْكَلْفُ فِي الْوَجْهِ .

وَ أَكْلُ الْمَمْلُوحَةِ وَ اللَّحْمَانِ الْمَمْلُوحَةِ ، وَ أَكْلُ السَّمَكِ الْمَمْلُوحِ بَعْدَ الْقَصْدِ وَ الْحِجَامَةِ ، يَعْرِضُ مِنْهُ الْبَهَقُ وَ الْجَرْبُ .

وَ أَكْلُ كُلِّيَةِ الْقَنْمِ وَ أَجْوَابِ الْقَنْمِ يُعَيِّرُ الْمَثَانَةَ .

وَ دُخُولُ الْحَمَامِ عَلَى الْبِطْنَةِ يُؤَلِّدُ الْقَوْلَنْجَ .

وَ الْإِغْتِسَالُ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ بَعْدَ أَكْلِ السَّمَكِ يُورِثُ الْفَالِجَ .

وَ أَكْلُ الْأَتْرُجِ بِاللَّيْلِ يَقْلِبُ الْعَيْنَ وَ يُوجِبُ الْحَوْلَ .

وَ إِتْيَانُ الْمَرَأَةِ الْحَائِضِ يُورِثُ الْجُدَامَ فِي الْوَلَدِ ، وَ الْجِمَاعُ مِنْ غَيْرِ إِهْرَاقِ الْمَاءِ عَلَى أَتْرِهِ

« و جندب، و يمدآن :- البصل البري، و يعرف بالأسقال، و يبصل الفار، نافع لداء الثعلب و الفالج و النساء، و خلّه للسمعالم المزمن و الزبو و الحشرجة، و يقوي البدن الضعيف، و ذكر الأطباء لأصله و خلّه فوائده جمة لأنواع الأمراض (القاموس المحيط: ج ٤ ص ٢٢، مجمع البحرين: ج ٣ ص ٢٥٩ «عنصل»).

يُوجِبُ الحِصَاةَ ، وَ الجِمَاعُ بَعْدَ الجِمَاعِ مِنْ غَيْرِ فَصَلٍ بَيْنَهُمَا بِغُسْلٍ يُورِثُ لِلوَالِدِ الجُنُونَ .
 وَ كَثْرَةُ أَكْلِ البَيْضِ وَ إِدْمَانُهُ يُؤَلِّدُ الطُّحَالَ وَ رِيَاحاً فِي رَأْسِ المَعْدَةِ ، وَ الامْتِلَاءُ مِنَ البَيْضِ
 المَسْلُوقِ يُورِثُ الرِّبَا وَ الانبِهَارَ .
 وَ أَكَلَ اللِّحْمِ النَّيِّءِ يُؤَلِّدُ الدُّوْدَ فِي البَطْنِ .
 وَ أَكَلَ التَّيْنِ يَقْمَلُ مِنْهُ الجَسَدُ إِذَا أَدْمِنَ عَلَيْهِ .
 وَ شَرَبُ المَاءِ البَارِدِ عَقِيبَ الشَّيْءِ الحَارِّ أَوْ الخَلَاوَةَ يَذْهَبُ بِالأَسنانِ .
 وَ الإِكْتَارُ مِنْ أَكْلِ لُحُومِ الوَحْشِ وَ البَقَرِ يُورِثُ تَغَيَّرَ العَقْلِ ، وَ تَحَيَّرَ القَهْمِ ، وَ تَبَلَّدَ الدَّهْنِ ،
 وَ كَثْرَةَ النَّسِيَانِ .

وَ إِذَا أَرَدْتَ دُخُولَ الحَمَّامِ وَ أَلَّا تَجِدَ فِي رَأْسِكَ مَا يُؤْذِيكَ ، فَابْدَأْ قَبْلَ دُخُولِكَ بِخَمْسِ جُرْعِ
 مِنْ مَاءِ فاتِرٍ ، فَإِنَّكَ تَسَلِّمٌ - إِنْ شاءَ اللهُ تَعَالَى - مِنْ وَجَعِ الرَّأْسِ وَ الشَّقِيقَةِ . وَ قِيلَ : حَمَسَ
 مَرَّاتٍ يَصَبُّ المَاءَ الحَارُّ عَلَيْهِ عِنْدَ دُخُولِ الحَمَّامِ .
 وَ اعْلَمْ يَا امِيرَ المُؤْمِنِينَ : أَنَّ الحَمَّامَ رُكِّبَ عَلَى تَرْكِيبِ الجَسَدِ : لِلحَمَّامِ أَرْبَعَةُ بُيُوتٍ مِثْلُ
 أَرْبَعِ طَبَائِعِ الجَسَدِ : البَيْتُ الأوَّلُ بارِدٌ يابِسٌ ، وَ الثَّانِي بارِدٌ رَطْبٌ ، وَ الثَّلَاثُ حَارٌّ رَطْبٌ ، وَ
 الرَّابِعُ حَارٌّ يابِسٌ . وَ مَنْفَعَةٌ عَظِيمَةٌ ، يُؤَدِّي إِلَى العَيْتِدَالِ ، وَ يُنْقِي الدَّرْنَ ، وَ يُلَيِّنُ العَصَبَ وَ
 العُرُوقَ ، وَ يَقْوِي الأَعْضَاءَ الكِبَارَ ، وَ يُذِيبُ الفُضُولَ ، وَ يذِيبُ العَقْنَ^(١) .

فَإِذَا أَرَدْتَ أَلَّا يَظْهَرَ فِي بَدَنِكَ بَثْرَةٌ وَ لا غَيْرُهَا ، فَابْدَأْ عِنْدَ دُخُولِ الحَمَّامِ فَادْهِنْ بَدَنَكَ
 بِدُهْنِ البَنْسَجِ . وَإِذَا أَرَدْتَ اسْتِعْمَالَ النُّورَةِ وَ لا يُصِيبُكَ فُروُحٌ وَ لا شَقَاقٌ وَ لا سِوَاذُ فَاعْتَسِلْ
 بِالماءِ البَارِدِ قَبْلَ أَنْ تَنْتَوِرَ . وَ مَنْ أَرَادَ دُخُولَ الحَمَّامِ لِلنُّورَةِ فَلْيَجْتَنِبِ الجِمَاعَ قَبْلَ ذَلِكَ بِاثْنَتَيْ
 عَشْرَةَ سَاعَةً ، وَ هُوَ تَمَامُ يَوْمٍ ، وَ لِيَطْرَحَ فِي النُّورَةِ شَيْئاً مِنَ الصَّبْرِ ، وَ الأَقَاقِيَا ، وَ الحُضْضِ ، أَوْ
 يَجْمَعُ ذَلِكَ ، وَ يَأْخُذُ مِنْهُ الِيسِيرَ إِذَا كانَ مُجْتَمِعاً أَوْ مُتَفَرِّقاً ، وَ لا يُلْقِي فِي النُّورَةِ شَيْئاً مِنْ

١ . والعفن - بالتحريك - أي العفونة . أو بكسر الفاء ، أي : الخلط العفن . وهذا أظهر . وفي بعض النسخ :
 «والعفونات» وفي بعضها : «العقن» بالتحريك ، وهو الشقاق في البدن (بحار الأنوار : ج ٥٩ ص ٣٤٩) .

ذِكِّ حَتَّى تُمَاتَ النَّوْرَةُ بِالمَاءِ الحَارِّ الَّذِي طُبِحَ فِيهِ بَابونجُ، وَ مرزنجوشُ، أَوْ وَرْدٌ بِنَقْصِجِ يَابِسٍ، أَوْ جَمِيعِ ذَلِكَ، أَجْزَاءُ سِيرَةٍ، مَجْمُوعَةٌ أَوْ مُتَفَرِّقَةٌ، بِقَدْرِ مَا يَشْرَبُ المَاءَ رَائِحَتَهُ، وَ لِيَكُنَ الزَّرْنِيخُ مِثْلَ سُدُسِ النَّوْرَةِ. وَ يَدُلُّكَ الجَسَدُ بَعْدَ الخُرُوجِ مِنْهَا بِشَيْءٍ يَقْلَعُ رَائِحَتَهَا، كَوَرَقِ الحَوْخِ، وَ نَجِيرِ العُصْفُرِ، وَ الجِنَاءِ، وَ الوَرْدِ، وَ الشَّنْبُلِ مُفْرَدَةً أَوْ مُجْتَمِعَةً.

وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَأْمَنَ إِحْرَاقَ النَّوْرَةِ فَلْيَقْلَلْ مِنْ تَقْلِيبِهَا، وَ لِيُبَادِرَ إِذَا عَمِلَتْ فِي عَسَلِهَا، وَ أَنْ يَمَسَّحَ البَدْنَ بِشَيْءٍ مِنْ دُهْنِ الوَرْدِ، فَإِنْ أَحْرَقَتْ البَدْنَ - وَ العِيَادُ بِاللهِ - يُؤَخِّذُ عَدَسٌ مُقَشَّرٌ، يُسْحَقُ نَاعِمًا، وَ يُدَأَّفُ فِي مَاءِ وَرْدٍ وَحَلٍّ، يُطْلَى بِهِ المَوْضِعُ الَّذِي أَثْرَتْ فِيهِ النَّوْرَةُ، فَإِنَّهُ يَبْرَأُ بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى. وَ الَّذِي يَمْنَعُ مِنْ آثَارِ النَّوْرَةِ فِي الجَسَدِ، هُوَ أَنْ يَدُلِّكَ المَوْضِعَ بِخَلِّ العِنَبِ العُنْصَلِ التَّقْيِيفِ^(١)، وَ دُهْنِ الوَرْدِ، دَلِّكَأ جَيِّدًا.

وَ مَنْ أَرَادَ أَلَّا يَشْتَكِيَ مِثَالَتَهُ فَلَا يَحْبِسِ البَوْلَ وَ لَوْ عَلَى ظَهْرِ دَابَّةٍ.

وَ مَنْ أَرَادَ أَلَّا يُؤَذِّيَهُ مَعِدَتُهُ فَلَا يَشْرَبُ بَيْنَ طَعَامِهِ مَاءً حَتَّى يَقْرُغَ، وَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ رَطَبَ بَدَنَهُ، وَ ضَعُفَتْ مَعِدَتُهُ، وَ لَمْ يَأْخُذِ العُرُوقَ قُوَّةَ الطَّعَامِ، فَإِنَّهُ يَصِيرُ فِي المَعِدَةِ فِجَاءً، إِذَا صَبَّ المَاءُ عَلَى الطَّعَامِ أَوَّلًا فَأَوَّلًا.

وَ مَنْ أَرَادَ أَلَّا يَجِدَ الحِصَاةَ وَ عُسْرَ البَوْلِ فَلَا يَحْبِسِ العَنِيَّ عِنْدَ نَزْوِلِ الشَّهْوَةِ، وَ لَا يُطَّلِ العَمَكَةَ عَلَى النِّسَاءِ.

وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَأْمَنَ مِنْ وَجَعِ الشُّغْلِ وَ لَا يَظْهَرَ بِهِ وَجَعُ البَوَاسِرِ، فَلْيَأْكُلْ كُلَّ لَيْلَةٍ سَبْعَ تَمْرَاتٍ بَرْنِيَّ^(٢) بِسَمَنِ البَقْرِ، وَ يَدَهْنُ بَيْنَ أُتُنَيْبِهِ بِدُهْنِ زَنْبِقِ حَالِصٍ.

وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَزِيدَ فِي جَفْظِهِ فَلْيَأْكُلْ سَبْعَ مِثَاقِيلَ زَبِيبًا بِالعِدَاةِ عَلَى الرِّيْقِ.

وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَقِلَّ نِسْيَانُهُ وَ يَكُونَ حَافِظًا، فَلْيَأْكُلْ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَ قِطْعٍ زَنْجَبِيلٍ مُرْتَمِيٍّ بِالعَسَلِ، وَ يَصْطَبِخْ^(٣) بِالحَرْدَلِ مَعَ طَعَامِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ.

١. خل تقيف - كأثير وسكين -: حامض جداً (القاموس المحيط: ج ٣ ص ١٢١، الصحاح: ج ٤ ص ١٣٣٤).

٢. البرني: تمر معروف أصله «برنيك» أي: الحمل الجيد (القاموس المحيط: ج ٤ ص ٢٠١ «برن»).

وفي بعض النسخ ليس شيء منها، ولعله أوصوب. وفي بعض النسخ: «مرتبى بسمن البقر». وهو تصحيف.

٣. يصبغ أي: يجعله صبيغاً وإداماً. وفي بعض النسخ بالحاء من الاصطباح، وهو الأكل أو الشرب في الصباح.

وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَزِيدَ فِي عَقْلِهِ يَتَنَاوَلُ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَ هَلِيلَجَاتٍ بِسُكَّرٍ أَبْلُوجٍ^(١) .
وَمَنْ أَرَادَ أَلَّا يَنْشَقَّ ظَفْرَهُ وَلَا يَمِيلَ إِلَى الصُّفْرَةِ وَلَا يَفْسُدُ حَوْلَ ظَفْرِهِ ، فَلَا يَقْلَمُ أَظْفَارَهُ إِلَّا
يَوْمَ الْخَمِيسِ .

وَمَنْ أَرَادَ أَلَّا يُؤْلِمَهُ أُذُنُهُ فَلْيَجْعَلْ فِيهَا عِنْدَ النَّوْمِ قُطْنَةً .
وَمَنْ أَرَادَ رَدَعَ الزُّكَّامَ مُدَّةَ أَيَّامِ الشِّتَاءِ فَلْيَأْكُلْ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَ لُقْمٍ مِنَ الشَّهْدِ .
وَاعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَنَّ لِلْعَسَلِ دَلَائِلَ يُعْرَفُ بِهَا نَفْعُهُ مِنْ صَرِّهِ ، وَذَلِكَ أَنَّ مِنْهُ شَيْئاً
إِذَا أَدْرَكَهُ الشَّمُّ عَطِشَ ، وَ مِنْهُ شَيْءٌ يُسَكِّرُ ، وَ لَهُ عِنْدَ الذُّوقِ حَرَاقَةٌ شَدِيدَةٌ ، فَهَذِهِ الْأَنْوَاعُ مِنَ
الْعَسَلِ قَاتِلَةٌ .

وَلَا يُؤَخَّرُ شَمُّ النَّرْجِسِ ، فَإِنَّهُ يَمْنَعُ الزُّكَّامَ فِي مُدَّةِ أَيَّامِ الشِّتَاءِ ، وَكَذَلِكَ الْحَبَّةُ
السُّودَاءُ . وَ إِذَا خَافَ الْإِنْسَانُ الزُّكَّامَ فِي زَمَانِ الصَّيْفِ فَلْيَأْكُلْ كُلَّ يَوْمٍ خِيَارَةً ، وَ لِيَحْذِرِ
الْجُلُوسَ فِي الشَّمْسِ .

وَمَنْ حَشِيَ الشَّقِيقَةَ وَ الشُّوَصَةَ ، فَلَا يُؤَخَّرُ أَكْلَ السَّمَكِ الطَّرِيِّ صَيْفًا وَ شِتَاءً .
وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ صَالِحاً حَفِيفَ الْجِسْمِ وَ اللَّحْمِ ، فَلْيَقْلَلْ مِنْ عَشَائِهِ بِاللَّيْلِ .
وَمَنْ أَرَادَ أَلَّا يَشْتَكِيَ سُرَّتَهُ فَلْيُدْهِنُهَا مَتَى دَهَنَ رَأْسَهُ .

وَمَنْ أَرَادَ أَلَّا تَنْشَقَّ شَفَتَاهُ وَ لَا يَخْرُجَ فِيهَا بَاسُورٌ ، فَلْيُدْهِنَنَّ حَاجِبَهُ مِنْ دُهْنِ رَأْسِهِ .
وَمَنْ أَرَادَ أَلَّا تَسْقُطَ أُذُنَاهُ وَ لَهَاتُهُ ، فَلَا يَأْكُلْ حُلُوًّا حَتَّى يَتَفَرَّغَ بَعْدَهُ بِحَلٍّ .

وَمَنْ أَرَادَ أَلَّا يُصِيبَهُ الْبِرْقَانُ فَلَا يَدْخُلُ بَيْتاً فِي الصَّيْفِ أَوْلَّ مَا يَفْتَحُ بَابَهُ ، وَ لَا يَخْرُجُ مِنْهُ

﴿ والغداة ﴾

١ . هو السكر الذي استقصى طبخه فجعل في أقماع صنوبرية .

وفي القاموس : البلوج : السكر معزب ، ولعل المراد هنا ما يسمى بالفارسية « الثبات » ، والمراد سحق الهليلج معه
أو ما ربي به . وفي بعض النسخ : « ومن أراد أن يزيد في عقله فلا يخرج كل يوم بالغداة حتى ييلوك ثلاث
إهليلجات سود مع سكر طبرزد إذا أدركه الشم » ، وفي بعض النسخ : « وذلك أن منه ما أدركه عطش ، ومنه ما
يسكر ، وله عند الذوق حرقه شديدة » .

أَوَّلُ مَا يَفْتَحُ بَابَهُ فِي الشِّتَاءِ غُدُوَّةٌ .

وَ مَنْ أَرَادَ أَلَّا يُصِيبَهُ رِيحٌ فِي بَدَنِهِ فَلْيَأْكُلِ الثُّومَ كُلَّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ مَرَّةً .

وَ مَنْ أَرَادَ أَلَّا تَفْسُدَ أَسْنَانُهُ فَلَا يَأْكُلْ حُلُوقاً إِلَّا بَعْدَ كِسْرَةِ خُبْزٍ .

وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْتَمِرَّ طَعَامُهُ فَلْيَسْتَكْ بَعْدَ الْأَكْلِ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ يَنْقَلِبُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْسَرِ ، حَتَّى يَنَامَ .

وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُذْهَبَ الْبَلْغَمُ مِنْ بَدَنِهِ وَ يَنْقُصَهُ ، فَلْيَأْكُلْ كُلَّ يَوْمٍ بُكَرَةً شَيْئاً مِنَ الْجَوَارِشِ الْحَرِيفِ ، وَ يَكْثُرْ دُخُولَ الْحَمَامِ ، وَ مُضَاجَعَةَ النِّسَاءِ ، وَ الْجُلُوسَ فِي الشَّمْسِ ، وَ يَجْتَنِبْ كُلَّ بَارِدٍ مِنَ الْأَغْذِيَةِ ، فَإِنَّهُ يُذْهَبُ الْبَلْغَمُ وَ يُحْرِفُهُ .

وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُطْفَأَ لَهَبُ الصَّفْرَاءِ^(١) فَلْيَأْكُلْ كُلَّ يَوْمٍ شَيْئاً رَطْباً بَارِداً ، وَ يَرُوِّحْ بَدَنَهُ ، وَ يَقِلُّ الْحَرَكَتَ ، وَ يَكْثُرُ النَّظَرَ إِلَى مَنْ يُحِبُّ .

وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُحْرِقَ السُّودَاءَ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ الْقِيءِ وَ فَصْدِ الْعُرُوقِ وَ مُدَاوِمَةِ النَّوْرِ .

وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَذْهَبَ بِالرِّيْحِ الْبَارِدَةِ فَعَلَيْهِ بِالْحَقْنَةِ وَ الْإِدْهَانِ اللَّيِّنَةِ عَلَى الْجَسَدِ ، وَ عَلَيْهِ بِالتَّكْمِيدِ بِالمَاءِ الْحَارِّ فِي الْأَبْزَنِ وَ يَجْتَنِبُ كُلَّ بَارِدٍ ، وَ يَلْزَمُ كُلَّ حَارٍّ لَيِّنٍ .

وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَذْهَبَ عَنْهُ الْبَلْغَمُ فَلْيَتَنَاوَلَ بُكَرَةً كُلَّ يَوْمٍ مِنَ الْإِطْرِيفِ السَّغِيرِ مِثْقَالاً وَاحِداً .

وَ اعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَنَّ الْمُسَافِرَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَحَرَّرَ بِالْحَرِّ إِذَا سَافَرَ وَ هُوَ مُتَمَلِّئٌ مِنَ الطَّعَامِ ، وَ لَا خَالِي الْجَوْفِ ، وَ لِيَكُنْ عَلَى حَدِّ الْإِعْتِدَالِ ، وَ لِيَتَنَاوَلَ مِنَ الْأَغْذِيَةِ الْبَارِدَةِ مِثْلَ الْقَرِيصِ ، وَ الْهَلَامِ ، وَ الْحَلِّ ، وَ الزَّيْتِ ، وَ مَاءِ الْحَضْرَمِ ، وَ نَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْأَطْعَمَةِ الْبَارِدَةِ .

وَ اعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَنَّ السَّيْرَ فِي الْحَرِّ الشَّدِيدِ ضَارٌّ بِالْأَبْدَانِ الْمَسْهُوكَةِ إِذَا كَانَتْ خَالِيَةً عَنِ الطَّعَامِ ، وَ هُوَ نَافِعٌ فِي الْأَبْدَانِ الْحَصِيْبَةِ . فَأَمَّا صَلَاحُ الْمُسَافِرِ وَ دَفْعُ الْأَذَى عَنْهُ ، فَهُوَ أَلَّا يَشْرَبَ مِنْ مَاءِ كُلِّ مَنْزِلٍ يَرِدُهُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَمْرُجَهُ بِمَاءِ الْمَنْزِلِ الَّذِي قَبْلَهُ ، أَوْ شَرَابٍ وَاحِدٍ غَيْرِ

١ . لهب الصفراء : يسكون الهاء والتحرريك ، وفي بعض النسخ «لهيب» وفي القاموس المحيط : اللهب واللهيب : اشتعال النار (القاموس المحيط : ج ١ ص ١٢٩ ، لسان العرب : ج ١ ص ٧٤٣ «لهب») .

مُخْتَلِفٍ يَشْوِبُهُ بِالمِاءِ عَلَى الأَهْوَاءِ عَلَى اخْتِلَافِهَا .

وَ الواجِبُ أَنْ يَتَزَوَّدَ المُسَافِرُ مِنْ ثُرَيَّةِ بَلَدِهِ وَ طِينَتِهِ الَّتِي رُئِيَ عَلَيْهَا ، وَ كُلَّمَا وَرَدَ إِلَى مَنْزِلٍ طَرَحَ فِي إِيَّانِهِ الَّذِي يَشْرَبُ مِنْهُ المَاءَ شَيْئاً مِنَ الطِّينِ الَّذِي تَزَوَّدَهُ مِنْ بَلَدِهِ ، وَ يَشُوبُ المَاءَ وَ الطِّينَ فِي الآنِيَةِ بِالتَّحْرِيكِ ، وَ يُؤَخَّرُ قَبْلَ شُرْبِهِ حَتَّى يَصْفَوْا صَفَاءً جَيِّدًا .

وَ خَيْرُ المَاءِ شُرْباً لِمَنْ هُوَ مُقِيمٌ أَوْ مُسَافِرٌ ، مَا كَانَ يَنْبِوعُهُ مِنَ الجِهَةِ المَشْرِقِيَّةِ مِنَ الخَفِيفِ الأَبْيَضِ . وَ أَفْضَلُ المِاءِ مَا كَانَ مَخْرَجُهَا مِنْ مَشْرِقِ الشَّمْسِ الطَّيْفِيِّ ، وَ أَصْحَى وَ أَفْضَلُهَا ، مَا كَانَ بِهَذَا الوَصْفِ الَّذِي نَبَّحَ مِنْهُ ، وَ كَانَ مَجْرَاهُ فِي جِبَالِ الطِّينِ ، وَ ذَلِكَ أَنَّهُ تَكُونُ فِي الشِّتَاءِ بارِدَةً ، وَ فِي الصَّيْفِ مُلَيَّنَةً لِلْبَطْنِ نَافِعَةً لِأَصْحَابِ الحَرَارَاتِ .

وَ أَمَّا المَاءُ المَالِحُ وَ المِاءُ الثَّقِيلَةُ ، فَإِنَّهَا تُبَيِّسُ البَطْنَ ، وَ مِاءُ التُّلُوجِ وَ الجَلِيدِ رَدِيَّةٌ لِسَائِرِ الأَجْسَادِ ، وَ كَثِيرَةُ الضَّرَرِ جِدًّا ، وَ أَمَّا مِاءُ الشُّحْبِ فَإِنَّهَا خَفِيفَةٌ ، عَذْبَةٌ ، صَافِيَةٌ ، نَافِعَةٌ لِلأَجْسَامِ إِذَا لَمْ يَطَّلُ حَزْنُهَا وَ حَسَبُهَا فِي الأَرْضِ ، وَ أَمَّا مِاءُ الجُبِّ فَإِنَّهَا عَذْبَةٌ ، صَافِيَةٌ نَافِعَةٌ إِنْ دَامَ جَرِيئًا وَ لَمْ يَدُمْ حَسَبُهَا فِي الأَرْضِ . وَ أَمَّا البَطَائِحُ وَ السِّبَاخُ فَإِنَّهَا حَارَّةٌ غَلِيظَةٌ فِي الصَّيْفِ ، لِرُكُودِهَا وَ دَوَامِ طُلُوعِ الشَّمْسِ عَلَيْهَا ، وَ قَدْ يَتَوَلَّدُ مِنْ دَوَامِ شُرْبِهَا المِرَّةُ الصُّفْرَاوِيَّةُ وَ تَعْظُمُ بِهِ أَطْحَلَتُهُمْ .

وَ قَدْ وَصَفْتُ لَكَ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ فِيمَا تَقَدَّمَ مِنْ كِتَابِي هَذَا مَا فِيهِ كِفَايَةٌ لِمَنْ أَحَدَّ بِهِ . وَ أَنَا أَذْكَرُ أَمْرَ الجِمَاعِ :

فَلَا تَقْرَبِ النِّسَاءَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ صَيْفًا وَ لَا شِتَاءً ؛ وَ ذَلِكَ لِأَنَّ السَّعِدَةَ وَ العُرُوقَ تَكُونُ مُمْتَلِئَةً ، وَ هُوَ غَيْرُ مَحْمُودٍ ، وَ يَتَوَلَّدُ مِنْهُ القَوْلَنْجُ ، وَ الفَالِجُ وَ اللَّقُوءُ ، وَ النُّقْرُسُ ، وَ الحِصَاةُ ، وَ التَّقَطِيرُ ، وَ الفَتَقُ ، وَ ضَعْفُ البَصَرِ وَ رِقَّتُهُ . فَإِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ فَلْيَكُنْ فِي آخِرِ اللَّيْلِ ، فَإِنَّهُ أَصْلَحُ لِلبَدَنِ ، وَ أَرْجَى لِلوَلَدِ ، وَ أَرْكَى لِلعَقْلِ فِي الوَلَدِ الَّذِي يَقْضِي اللهُ بَيْنَهُمَا .

وَ لَا تُجَامِعِ امْرَأَةً حَتَّى تُلَاعِبَهَا ، وَ تُكثِرِ مُلَاعِبَتَهَا ، وَ تَعْمُرِ ثَدْيَيْهَا ، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ غَلَبَتْ شَهْوَتُهَا وَ اجْتَمَعَ ماوُهَا ؛ لِأَنَّ ماءَهَا يَخْرُجُ مِنْ ثَدْيَيْهَا ، وَ الشَّهْوَةُ تَظْهَرُ مِنْ وَجْهِهَا وَ عَيْنَيْهَا ، وَ اشْتَهَتْ مِنْكَ مِثْلَ الَّذِي تَشْتَهِيهِ مِنْهَا .

وَلَا تُجَامِعِ النِّسَاءَ إِلَّا وَهِيَ طَاهِرَةٌ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَلَا تَقُمْ قَائِمًا، وَلَا تَجْلِسْ جَالِسًا، وَ لَكِنْ تَمِيلُ عَلَى يَمِينِكَ، ثُمَّ انْهَضْ لِلْبَوْلِ إِذَا فَرَّغْتَ مِنْ سَاعَتِكَ شَيْئًا، فَإِنَّكَ تَأْمَنُ الْحَصَاةَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، ثُمَّ اغْتَسِلْ وَ اشْرَبْ مِنْ سَاعَتِكَ شَيْئًا مِنَ الْمُؤْمِيَانِي بِشْرَابِ الْعَسَلِ، أَوْ بِعَسَلِ مَنَزُوعِ الرُّغْوَةِ، فَإِنَّهُ يَرُدُّ مِنَ الْمَاءِ مِثْلَ الَّذِي خَرَجَ مِنْكَ .

وَ اعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّ جَمَاعِيهِمْ وَ الْقَمَرُ فِي بُرْجِ الْحَمَلِ أَوْ الدَّلْوِ مِنَ الْبُرُوجِ أَفْضَلُ، وَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ فِي بُرْجِ الثَّوْرِ؛ لِكَوْنِهِ شَرَفُ الْقَمَرِ .

وَ مَنْ عَمِلَ فِيهَا وَصَفَتْ فِي كِتَابِي هَذَا وَ دَبَّرَ بِهِ جَسَدَهُ، أَمِنَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ كُلِّ دَاءٍ، وَ صَحَّ جِسْمُهُ بِحَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَعْطِي الْعَافِيَةَ لِمَنْ يَشَاءُ، وَ يَمْنَحُهَا، إِيَّاهُ، وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ أَوْلًا وَ آخِرًا وَ ظَاهِرًا وَ بَاطِنًا .^(١)

الفصل السادس

في الدعاء

كتابه ﷺ في ذكر الحاجة وأدبه

داوود الصّرْمِيّ^(١) عن أبي الحسن الثالث ﷺ، قال: أمرني سيدي ﷺ بحوائج كثيرة فقال ﷺ لي: قُلْ: كَيْفَ تَقُولُ؟ فلم أحفظ مثل ما قال لي، فمدّ الدّواة وكتب:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَذْكَرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَالْأَمْرُ بِيَدِ اللَّهِ.

فتبسّمت، فقال ﷺ: ما لك؟ قلت: خير. فقال: أخبرني. قلت: جعلت فداك،

ذكرت حديثاً حدّثني به رجل من أصحابنا عن جدك الرضا ﷺ إذا أمر بحاجة كتب:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَذْكَرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

فتبسّمت، فقال ﷺ لي: يا داوود، وَلَوْ قُلْتُ: إِنْ تَارَكَ التَّقِيَّةَ كَتَارَكَ الصَّلَاةَ لَكُنْتُ صَادِقاً.^(٢)

وفي تحف العقول: كان ﷺ - أي الإمام الرضا ﷺ -: يُتْرَبُ الكتاب ويقول:

لا بَأْسَ بِهِ.

وكان إذا أراد أن يكتب تَدَكَّرَاتِ حوائجه كتب: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَذْكَرُ إِنْ

١. داوود بن مافنة الصّرْمِيّ (الصّيرفيّ)، يكنى أبا سليمان، كان من أصحاب أبي الحسن الثالث عليّ بن محمد ﷺ. له مسائل (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٨٦ الرقم ٥٦٩١، الفهرست للطوسي: ص ١٢٥ الرقم ٢٧٨، رجال البرقي: ص ٣١٩ الرقم ١٦١٢).

والظاهر أن المراد به هو داوود بن مافنة الصّرْمِيّ، مولى بني قزّة ثم بني ضرمة منهم، كوفي، روى عن الرضا ﷺ، وبقي إلى أيام أبي الحسن صاحب المسك ﷺ (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ١٦١ الرقم ٤٢٥).

٢. تحف العقول: ص ٤٨٣، كشف الغمّة: ج ٢ ص ٢٨٩، بحار الأنوار: ج ٧٦ ص ٥٠ ج ٦.

شاء الله، ثم يكتب ما يريد. (١)



كتابه ﷺ إلى عبد الله بن جندب

فيما يقرب إلى الرب ويزيد الفهم والعلم

جعفر بن محمد الفزاري معنعناً: عن الحسين بن عبد الله بن جندب (٢)، قال: أخرج إلينا صحيفة، فذكر أن أباه كتب إلى أبي الحسن ﷺ: جعلت فداك، إني قد كبرت و ضعفت و عجزت عن كثير مما كنت أقوى عليه، فأحبب - جعلت فداك - أن تعلمني كلاماً يقربني من ربي و يزيدي فهماً و علماً. فكتب إليه:

قَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكَ بِكِتَابٍ فَاقْرَأْهُ وَ تَقَهَّمْهُ، فَإِنَّ فِيهِ شِفَاءٌ لِمَنْ أَرَادَ اللَّهُ شِفَاءَهُ، وَ هُدًى لِمَنْ أَرَادَ اللَّهُ هُدَاهُ، فَأَكْثِرْ مِنْ ذِكْرِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ. وَ اقْرَأْهَا عَلَى صَفْوَانَ وَ آدَمَ. (٣)



كتابه ﷺ إلى إسماعيل بن سهل

فيمن كان يرجو مع الإمام في الدنيا والآخرة

إسماعيل بن سهل (٤) قال: قلت لأبي الحسن الرضا ﷺ: علّمني دعاءً إذا أنا قلته كنت

١ . تحف العقول: ص ٤٤٣، بحار الأنوار: ج ٧٨ ص ٣٣٥ ح ١٢.

٢ . راجع: ص ٢٢ الرقم ١٠.

٣ . تفسير فوات: ص ٢٨٣ ح ٢٨٤، بحار الأنوار: ج ٢٣ ص ٣١٢ ح ٢٠.

٤ . إسماعيل بن سهل، الدهقان، ضعفه أصحابنا، وله كتاب (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ١١٥ الرقم ٥٥.

الفهرست للطوسي: ص ٥٣ الرقم ٤٦، رجال ابن داود: ص ٥٦ الرقم ١٨٢).

وقال السيد الخوني: الظاهر أنه متحد مع ابن سهل الدهقان وابن سهل الكاتب (معجم رجال الحديث: ج ٤

ص ٥٥ الرقم ١٣٥٦ و ١٣٥٧).

معكم في الدنيا والآخرة. فكتب إلي:

أَكْبِر تِلَاوَةً إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ، وَرَطَّبْ شَفَتَيْكَ بِالِاسْتِغْفَارِ (١)



كتابه ﷺ إلى يونس بن بكير

عند الشدائد

في مهج الدعوات: دعاء الرضا ﷺ، و جدناه في أصل يونس بن بكير (٢)، قال:
و سألت سيدي أن يعلمني دعاءً أدعوه عند الشدائد. فقال لي:

يَا يُونُسُ، تَحْفِظُ مَا أَكْتُبُهُ لَكَ، وَادْعُ بِهِ فِي كُلِّ شِدَّةٍ، تُجَابُ وَ تُعْطَى مَا تَتَمَنَّاهُ. ثُمَّ كَتَبَ لِي:
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، اللَّهُمَّ إِنَّ ذُنُوبِي وَكَثْرَتَهَا قَدْ أَخْلَقَتْ وَجْهِي عِنْدَكَ، وَ حَجَبَتْنِي
عَنِ اسْتِيْهَالِ رَحْمَتِكَ، وَ بَاعَدَتْنِي عَنِ اسْتِجَابِ مَغْفِرَتِكَ، وَ لَوْلَا تَعَلُّقِي بِآلَائِكَ، وَ تَمَسُّكِي
بِالدُّعَاءِ، وَ مَا وَعَدْتَ أَمْثَالِي مِنَ الْمُسْرِفِينَ، وَ أَشْبَاهِي مِنَ الْخَاطِئِينَ، وَ أَوْعَدْتَ الْقَائِظِينَ مِنَ
رَحْمَتِكَ بِقَوْلِكَ: ﴿يَتَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَيَّ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ
يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ (٣) وَ حَذَّرْتَ الْقَائِظِينَ مِنَ رَحْمَتِكَ فَقُلْتَ:
﴿وَمَنْ يَقْنَطْ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ (٤) ثُمَّ نَدَبْتَنَا بِرَأْفَتِكَ إِلَى دُعَائِكَ فَقُلْتَ:
﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ
ذَٰخِرِينَ﴾ (٥).

١. الدعوات: ص ٤٩ ح ١٢١، بحار الأنوار: ج ٩٣ ص ٢٨٤ ح ٣٠.

٢. الظاهر أن المراد به هو يونس بن بكير أبو بكر الشيباني، وهو عامي، ورد في المصادر العامة (راجع: الجرح
والتعديل: ج ٩ ص ٢٣٦ الرقم ٩٩٥، تاريخ ابن معين الدارمي: ص ٢٢، الثقات لابن حبان: ج ٩ ص ٢٨٩، تهذيب
التهذيب: ج ١١ ص ٣٨٣ الرقم ٧٤٥). وروى الصدوق عنه بإسناده في إكمال الدين وغيره (ص ١٧١ ح ٢٧
وص ١٧٢ ح ٢٩ وص ١٩٩ ح ٤١).

٣. الزمر: ٥٣.

٤. الحجر: ٥٦.

٥. غافر: ٦٠.

إِلَهِي لَقَدْ كَانَ الْإِيَّاسُ عَلَيَّ مُشْتَمِلًا، وَ الْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَتِكَ مُلْتَجِعًا .
 إِلَهِي لَقَدْ وَعَدْتَ الْمُحْسِنُ ظَنَّهُ بِكَ ثَوَابًا ، وَ أَوْعَدْتَ الْمُسِيءُ ظَنَّهُ بِكَ عِقَابًا .
 اللَّهُمَّ وَ قَدْ أَمْسَكَ رَمَقِي حُسْنُ الظَّنِّ بِكَ فِي عِتْقِي رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ ، وَ تَعَمَّدُ زَلَّتِي ،
 وَ إِقَالَه عَشْرَتِي .

اللَّهُمَّ قُلْتَ فِي كِتَابِكَ وَ قَوْلِكَ الْحَقُّ الَّذِي لَا خُلْفَ لَهُ وَ لَا تَبْدِيلَ : ﴿ يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِسْمِهِمْ ﴾ وَ ذَلِكَ يَوْمُ النُّشُورِ ﴿ إِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ ﴾ وَ ﴿ بُعِثَرُ مَا فِي الْقُبُورِ ﴾ .
 اللَّهُمَّ قَاتِي أُوْفِي وَ أَشْهَدُ وَ أَفْرُ ، وَ لَا أَنْكُرُ وَ لَا أَحْجُدُ ، وَ أَسِرُّ وَ أَعْلِنُ وَ أَظْهَرُ وَ أُبْطِنُ ،
 بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَ حَدَاكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ، وَ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَ رَسُولُكَ ﷺ ، وَ أَنَّ
 عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ سَيِّدَ الْأَوْصِيَاءِ ، وَ وَاثِرِ عِلْمِ الْأَنْبِيَاءِ ، عِلْمِ الدِّينِ ، وَ مُبِيرِ الْمُشْرِكِينَ ،
 وَ مُمَيِّرِ الْمُنَافِقِينَ ، وَ مُجَاهِدِ الْعَارِقِينَ ، وَ إِمَامِي ، وَ حُجَّتِي ، وَ عُرْوَتِي ، وَ صِرَاطِي ، وَ دَلِيلِي ،
 وَ مَحَجَّتِي ، وَ مَنْ لَا أَثِقُ بِأَعْمَالِي وَ لَوْ زَكَّتْ ، وَ لَا أَرَاهَا مُنْجِيَةً لِي وَ لَوْ صَلَحَتْ ، إِلَّا بِوَلَايَتِهِ
 وَ الْإِيْتِمَامِ بِهِ وَ الْإِقْرَارِ بِقَضَائِلِهِ ، وَ الْقَبُولِ مِنْ حَمَلَتِهَا ، وَ التَّسْلِيمِ لِرِوَاثِهَا .
 وَ أَفْرُ بِأَوْصِيَاءِهِ مِنْ أبنَائِهِ أَيْمَةً وَ حُجَجًا وَ أَدَلَّةً وَ سُرُجًا وَ أَعْلَامًا وَ مَنَارًا وَ أَبْرَارًا .
 وَ أُوْمِنُ بِسِرِّهِمْ وَ جَهْرِهِمْ وَ ظَاهِرِهِمْ وَ بَاطِنِهِمْ ، وَ شَاهِدِهِمْ وَ غَائِبِهِمْ ، وَ حَيْثِهِمْ وَ مَيْتِهِمْ ، لَا
 شَكَّ فِي ذَلِكَ وَ لَا ارْتِيَابَ ، عِنْدَ تَحَوُّلِكَ وَ لَا انْقِلَابَ .

اللَّهُمَّ فَادْعُنِي يَوْمَ حَشْرِي وَ نَشْرِي بِإِمَامَتِهِمْ ، وَ أَنْقِذْنِي بِهِمْ يَا مَوْلَايَ مِنْ حَرِّ النَّيرانِ ،
 وَ إِنْ لَمْ تَرْتُقْنِي رُوحَ الْجِنَانِ ، فَإِنَّكَ إِنْ أَعْتَقْتَنِي مِنَ النَّارِ كُنْتُ مِنَ الْفَائِزِينَ .
 اللَّهُمَّ وَ قَدْ أَصْبَحَتْ يَوْمِي هَذَا ، لَا ثِقَةَ لِي وَ لَا رَجَاءَ ، وَ لَا لَجَأَ وَ لَا مَفْرَعَ وَ لَا مَنجَى ، غَيْرَ
 مَنْ تَوَسَّلْتُ بِهِمْ إِلَيْكَ ، مُتَقَرِّبًا إِلَى رَسُولِكَ مُحَمَّدٍ ﷺ ، ثُمَّ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَ الزَّهْرَاءِ
 سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ، وَ الْحَسَنِ ، وَ الْحُسَيْنِ ، وَ عَلِيٍّ وَ مُحَمَّدٍ ، وَ جَعْفَرٍ ، وَ مُوسَى ، وَ عَلِيٍّ ،
 وَ مُحَمَّدٍ ، وَ عَلِيٍّ ، وَ الْحَسَنِ ، وَ مِنْ بَعْدِهِمْ يَقِيمُ الْمَحْجَّةَ إِلَى الْحُجَّةِ الْمَسْتُورَةِ مِنْ وُلْدِهِ ،
 الْمَرْجُو لِلْأُمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ .

اللَّهُمَّ فَاجْعَلْهُمْ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَ مَا بَعْدَهُ حِصْنِي مِنَ الْمَكَارِهِ ، وَ مَعْقِلِي مِنَ الْمَخَافِ ، وَ نَجْنِي

بِهِمْ مِنْ كُلِّ عَدُوٍّ وَ طَاغٍ وَ بَاغٍ وَ فَاسِقٍ، وَ مِنْ شَرِّ مَا أَعْرَفَ وَ مَا أَنْكَرَ، وَ مَا اسْتَتَرَ عَنِّي وَ مَا أَبْصُرُ، وَ مِنْ شَرِّ كُلِّ دَائِبَةٍ رَبِّي أَخَذُ بِنَاصِيئِهَا، إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ .

اللَّهُمَّ بِنَوْسُلِي بِهِمْ إِلَيْكَ وَ تَقْرُبِي بِمَحَبَّتِهِمْ، وَ تَحَضَّنِي بِإِمَامَتِهِمْ، افْتَحْ عَلَيَّ فِي هَذَا الْيَوْمِ أَبْوَابَ رِزْقِكَ، وَ انشُرْ عَلَيَّ رَحْمَتَكَ، وَ حَبِّبِي إِلَى خَلْقِكَ، وَ حَبِّبْنِي بُغْضَهُمْ وَ عَدَاوَتَهُمْ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ .

اللَّهُمَّ وَ لِكُلِّ مُتَوَسِّلٍ ثَوَابٌ، وَ لِكُلِّ ذِي شَفَاعَةٍ حَقٌّ، فَاسْأَلْكَ بِمَنْ جَعَلْتَهُ وَسِيلَتِي إِلَيْكَ، وَ قَدَّمْتَهُ أَمَامَ طَلِبَتِي، أَنْ تُعَرِّفَنِي بَرَكَةَ يَوْمِي هَذَا، وَ شَهْرِي هَذَا، وَ عَامِي هَذَا .

اللَّهُمَّ وَ هُمْ مَفْرَعِي وَ مَعْوَتِي فِي شِدَّتِي وَ رَحَائِي، وَ عَافِيَتِي وَ بِلَائِي، وَ نَوْمِي وَ يَقْظَتِي، وَ ظَنَعِي وَ إِقَامَتِي، وَ عُسْرِي وَ يُسْرِي، وَ غَلَانِيَّتِي وَ سِرِّي، وَ إِصْبَاحِي وَ إِمْسَانِي، وَ تَقْلُبِي وَ مَتَوَايَ، وَ سِرِّي وَ جَهْرِي .

اللَّهُمَّ فَلَا تُحَبِّبْنِي بِهِمْ مِنْ نَائِلِكَ، وَ لَا تَقْطَعْ رَجَائِي مِنْ رَحْمَتِكَ، وَ لَا تُؤْيِسْنِي مِنْ رَوْحِكَ، وَ لَا تَبْتَلِنِي بِانْغِلَاقِ أَبْوَابِ الْأَرْزَاقِ، وَ انْسِدَادِ مَسَالِكِهَا، وَ ارْتِيَاكِ مَذَاهِبِهَا، وَ افْتَحْ لِي مِنْ لَدُنْكَ فَتْحًا يَسِيرًا، وَ اجْعَلْ لِي مِنْ كُلِّ صَنْكَ مَخْرَجًا، وَ إِلَى كُلِّ سَعَةٍ مَنَهَجًا، إِنَّكَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ، آمِينَ رَبَّ الْعَالَمِينَ^(١) .



كتابه ﷺ إلى الحسين

في الكرب والهم والحزن

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد، عن الحسين^(٢) قال: سألت أبا الحسن ﷺ دعاءً وأنا خلفه، فقال:

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ، وَ اسْمِكَ الْعَظِيمِ، وَ بِعِزَّتِكَ الَّتِي لَا تُرَامُ، وَ بِقُدْرَتِكَ

١ . مهج الدعوات: ص ٣٠٣، بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ٣٤٧ ح ٤ .

٢ . الظاهر أن المراد به هو الحسين بن سعيد (راجع: ص ١١٠ رقم ٥٢) .

التي لا يمتنع منها شيء، أن تفعل بي كذا وكذا.

قال: وكتب إلي رقعة بخطه: قل: يا من علا فقهر، و بطن فخبّر، يا من ملك فقدّر، و يا من يحيي الموتى و هو على كل شيء قدير، صل على محمد و آل محمد، و افعل بي كذا وكذا.

ثم قل: يا لا إله إلا الله ارحمني، بحق لا إله إلا الله ارحمني.

وكتب إلي في رقعة أخرى، يأمرني أن أقول: اللهم ادفع عني بحولك و قوتك، اللهم إني أسألك في يومي هذا و شهري هذا و عامي هذا بركاتك فيها، و ما ينزل فيها من عقوبة أو مكروه أو بلاء فاصرفه عني و عن ولدي، بحولك و قوتك إنك على كل شيء قدير، اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك و تحويل عافيتك، و من فجأة نعمتك، و من شر كتاب قد سبق، اللهم إني أعوذ بك من شر نفسي و من شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها، إنك على كل شيء قدير، و إن الله قد أحاط بكل شيء علماً، و أحصى كل شيء عدداً.^(١)



كتابه ﷺ إلى أيوب بن يقطين

في سحر شهر رمضان

في إقبال الأعمال: رويناه بإسنادنا إلى جدي أبي جعفر الطوسي، بإسناده إلى علي بن الحسن بن فضال من كتاب الصيام، و رواه أيضاً ابن أبي قرة في كتابه و اللفظ واحد، فقالا معاً: عن أيوب بن يقطين^(٢)، أنه كتب إلى أبي الحسن الرضا ﷺ يسأله أن يصحح له هذا الدعاء. فكتب إليه:

١. الكافي: ج ٢ ص ٥٦١ ح ١٩.

٢. لم نجده بهذا العنوان في التراجم، و لم نجده في غير هذا السند أيضاً، و الظاهر وقوع التصحيف في العنوان، لعل المراد به هو أيوب بن نوح، و ذلك لورود رواية علي بن الحسن بن فضال عنه كما في تهذيب الأحكام (ج ٤ ص ٢٢٨ و ج ٩ ص ٢٨٢)، وغيره.

نعم ، وَ هُوَ دُعَاءُ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام بِالْأَسْحَارِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ . قَالَ أَبِي : قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام : لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مِنْ عَظَمِ هَذَا الْمَسْأَلِ عِنْدَ اللَّهِ ، وَ سُرْعَةِ إِجَابَتِهِ لِصَاحِبِهَا ، لَاقْتَتَلُوا عَلَيْهِ وَ لَو بِالسُّيُوفِ ، وَ اللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ .

وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام : لَوْ خَلَفْتُ لَبَرْتُ أَنْ اسْمَ اللَّهِ الْأَعْظَمِ قَدْ دَخَلَ فِيهَا ، فَإِذَا دَعَوْتُهُمْ فَاجْتَهَدُوا فِي الدُّعَاءِ فَإِنَّهُ مِنْ مَكْنُونِ الْعِلْمِ ، وَ اكْتُمُوهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِهِ ، وَ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ الْمُنَافِقُونَ وَ الْمُكْذِبُونَ وَ الْجَاحِدُونَ وَ هُوَ دُعَاءُ الْمُبَاهَلَةِ ، تَقُولُ :

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ بَهَائِكَ بِأَبْهَاءِ وَ كُلِّ بَهَائِكَ بَهِيٍّ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِبَهَائِكَ كُلِّهِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ جَمَالِكَ بِأَجْمَلِهِ وَ كُلِّ جَمَالِكَ جَمِيلٍ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِجَمَالِكَ كُلِّهِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ جَلَالِكَ بِأَجَلِّهِ وَ كُلِّ جَلَالِكَ جَلِيلٍ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِجَلَالِكَ كُلِّهِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ عَظَمَتِكَ بِأَعْظَمِهَا وَ كُلِّ عَظَمَتِكَ عَظِيمَةٍ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِعَظَمَتِكَ كُلِّهَا .

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ نُورِكَ بِأَنُورِهِ وَ كُلِّ نُورِكَ نَوِيرٍ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِنُورِكَ كُلِّهِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ رَحْمَتِكَ بِأَوْسَعِهَا وَ كُلِّ رَحْمَتِكَ وَاسِعَةٍ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ كُلِّهَا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ كَلِمَاتِكَ بِأَتْمَمِّهَا وَ كُلِّ كَلِمَاتِكَ تَامَةً ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِكَلِمَاتِكَ كُلِّهَا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ كَمَالِكَ بِأَكْمَلِهِ وَ كُلِّ كَمَالِكَ كَامِلٍ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِكَمَالِكَ كُلِّهِ .

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ أَسْمَانِكَ بِأَكْبَرِهَا وَ كُلِّ أَسْمَانِكَ كَبِيرَةٍ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَسْمَانِكَ كُلِّهَا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ عِزَّتِكَ بِأَعَزِّهَا وَ كُلِّ عِزَّتِكَ عَزِيزَةٍ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِعِزَّتِكَ كُلِّهَا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ مَشِيئِكَ بِأَمْضَاهَا وَ كُلِّ مَشِيئِكَ مَاضِيَةٍ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمَشِيئَتِكَ كُلِّهَا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ قُدْرَتِكَ بِالْقُدْرَةِ الَّتِي اسْتَطَلَّتْ بِهَا عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، وَ كُلِّ قُدْرَتِكَ مُسْتَطَلَّةٍ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِقُدْرَتِكَ كُلِّهَا .

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ عِلْمِكَ بِأَنْفَعِهِ وَ كُلِّ عِلْمِكَ نَافِعٍ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِعِلْمِكَ كُلِّهِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ قَوْلِكَ بِأَرْضَاهُ وَ كُلِّ قَوْلِكَ رَضِيٍّ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِقَوْلِكَ كُلِّهِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ مَسَائِلِكَ بِأَحَبِّهَا إِلَيْكَ وَ كُلِّ مَسَائِلِكَ إِلَيْكَ حَبِيبَةٍ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمَسَائِلِكَ كُلِّهَا .

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ شَرَفِكَ بِأَشْرَفِهِ وَ كُلِّ شَرَفِكَ شَرِيفٍ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِشَرَفِكَ كُلِّهِ ،

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ سُلْطَانِكَ بِأَدْوَمِهِ وَكُلِّ سُلْطَانِكَ دَائِمًا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِسُلْطَانِكَ كُلِّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ مُلْكِكَ بِأَفْخَرِهِ وَكُلِّ مُلْكِكَ فَاجِرًا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمُلْكِكَ كُلِّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ غُلُوكَ بِأَعْلَاهِ وَكُلِّ غُلُوكَ عَالِيًا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِغُلُوكَ كُلِّهِ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ مَتْنِكَ بِأَقْدَمِهِ وَكُلِّ مَتْنِكَ قَدِيمًا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمَتْنِكَ كُلِّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ آيَاتِكَ بِأَكْرَمِهَا وَكُلِّ آيَاتِكَ كَرِيمَةً، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِآيَاتِكَ كُلِّهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمَا أَنْتَ فِيهِ مِنَ الشَّانِ وَالْجَبْرُوتِ، وَ أَسْأَلُكَ بِكُلِّ شَأْنٍ وَحَدَةٍ وَجَبْرُوتٍ وَحَدَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمَا تُجِيبُنِي بِهِ حِينَ أَسْأَلُكَ، فَأَجِبْنِي يَا اللَّهُ. وَ افْعَلْ بِي كَذَا وَكَذَا. وَ تَذَكَّرْ حَاجَتَكَ، فَإِنَّهَا تُعْطَاهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. (١)



كتابه ﷺ إلى داوود بن كثير الرقي

في النجاة من الحبس

الحسين بن يسار قال: قرأت كتابه إلى داوود بن كثير الرقي (٢) - وهو محبوبس وكتب إليه يسأله الدعاء - فكتب:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، عَافَانَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ بِأَحْسَنِ عَافِيَةٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ بِرَحْمَتِهِ،

١. إقبال الأعمال: ج ١ ص ١٧٥، بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ٩٣.

٢. داوود بن كثير الرقي، وأبوه كثير يكتنى أبا خالد، وهو يكتنى أبا سليمان، ضعيف جداً والغلاة يروي عنه، قال أحمد بن عبد الواحد: قل ما رأيت له حديثاً سديداً. له كتاب المزار. وله كتاب الإهليلجة. والحسين بن أحمد بن إلياس، قال: قلت لأبي عبد الله العاصمي: داوود بن كثير الرقي ابن من؟ قال: ابن كثير بن أبي (كلدة) خلدة. روى عنه (الحماني) الجماني وغيره. قال: قلت له: متى مات؟ قال بعد المنتين. قلت بكم؟ قال: بقليل بعد وفاة الرضا عليه السلام. وروى عن موسى والرضا عليه السلام (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ١٥٦ الرقم ٤١٠، رجال ابن داوود: ص ٩١ الرقم ٥٩١ وص ٢٥٤ الرقم ١٧٩).

وفي رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٠٨ الرقم ٧٦٥: عاش داوود بن كثير الرقي إلى وقت الرضا عليه السلام، وقد وردت روايات في ذمّه.

كَتَبْتُ إِلَيْكَ وَ مَا بِنَا مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنْ اللَّهِ ، لَهُ الْحَمْدُ لَا شَرِيكَ لَهُ . وَصَلَّ إِلَيَّ كِتَابُكَ .

يا أبا سلمان ، وَ لَعْمَرِي لَقَدْ قُئِمْتَ مِنْ حَاجَتِكَ مَا لَوْ كُنْتَ حَاضِراً لَقَصُرْتَ ، فَثِقْ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ الَّذِي بِهِ يُوثَقُ ، وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، وَ نَسَأَلُ اللَّهَ بِمَنِّهِ وَ فَضْلِهِ وَ طَوْلِهِ ... (١)

يُحْيِي الْمَوْتَى وَ هُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ ، يَا اللَّهُ بِحَقِّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، اِرْحَمْنِي بِحَقِّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. (٢)



رقعة من جيبه ﷺ

في الحرز من الشيطان و السلطان

محمد بن موسى المتوكل ﷺ ، قال : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَاسِرِ الْخَادِمِ (٣) ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا ﷺ قَصْرَ حَمِيدِ بْنِ قَحْطَبَةَ ، نَزَعَ ثِيَابَهُ وَ نَاوَلَهَا حَمِيداً ، فَاحْتَمَلَهَا وَ نَاوَلَهَا جَارِيَةً لَهُ لِتَغْسِلَهَا ، فَمَا لَبِثَتْ أَنْ جَاءَتْ وَ مَعَهَا رَقْعَةٌ فَنَاوَلَتْهَا حَمِيداً وَ قَالَتْ : وَجَدْتَهَا فِي جَيْبِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا ﷺ ، فَقُلْتُ : جُعِلَتْ فِدَاكَ ، إِنَّ الْجَارِيَةَ وَجَدَتْ رَقْعَةً فِي جَيْبِ قَمِيصِكَ فَمَا هِيَ ؟ قَالَ :

يا حميدُ ، هَذِهِ عُوذَةٌ لَا تُفَارِقُهَا .

فقلت : لو شرفتنى بها . قال ﷺ :

هَذِهِ عُوذَةٌ مَنْ أَمْسَكَهَا فِي جَيْبِهِ كَانَ مَدْفُوعاً ، وَ كَانَتْ لَهُ جِرْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَ مِنَ السُّلْطَانِ . ثُمَّ أَمَلَى عَلَى حَمِيدِ الْعُوذَةَ ، وَ هِيَ :

١ . ورد بياض في النسخ.

٢ . قرب الإسناد : ص ٣٩٤ ح ١٣٨٤ ، راجع : بحار الأنوار : ج ١٠٠ ص ٢٦٩ ح ١٢ .

٣ . راجع : ص ٢٦١ الرقم ١٨١ الهامش .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، بِاسْمِ اللَّهِ، إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا أَوْ غَيْرَ تَقِيٍّ،
أَخَذْتُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْبَصِيرِ عَلَى سَمْعِكَ وَبَصْرِكَ، لَا سُلْطَانَ لَكَ عَلَيَّ، وَ لَا عَلَى سَمْعِي، وَ لَا
بَصْرِي، وَ لَا شَعْرِي، وَ لَا عَلَى بَشْرِي، وَ لَا عَلَى لَحْمِي، وَ لَا عَلَى دَمِي، وَ لَا عَلَى
مُخِّي، وَ لَا عَلَى عَصْبِي، وَ لَا عَلَى عِظَامِي، وَ لَا عَلَى أَهْلِي، وَ لَا عَلَى مَالِي، وَ لَا عَلَى
مَا رَزَقَنِي رَبِّي .

سَتَرْتُ بَنِي وَ بَيْتَكَ بِسِتْرَةِ النُّبُوَّةِ، الَّذِي اسْتَتَرَ بِهِ أَنْبِيَاءُ اللَّهِ مِنْ سُلْطَانِ الْفِرَاعِنَةِ، جِبْرِئِيلُ
عَنْ يَمِينِي، وَ ميكائيلُ عَنْ يَسَارِي، وَ إِسْرَافِيلُ مِنْ وَرَائِي، وَ مُحَمَّدٌ ﷺ أَمَامِي، وَ اللَّهُ مُطْلِعُ
عَلَى مَا يَمْنَعُكَ وَ يَمْنَعُ الشَّيْطَانَ مِنِّي .

اللَّهُمَّ لَا يَغْلِبُ جَهْلُهُ أَنَا أَنْتَ أَنْ يَسْتَفْزِنِي وَ يَسْتَحْفِنِي، اللَّهُمَّ إِلَيْكَ التَّجَاتُ، اللَّهُمَّ إِلَيْكَ
التَّجَاتُ، اللَّهُمَّ إِلَيْكَ التَّجَاتُ. ^(١)

و في مهج الدعوات بعد نقل قول ياسر الخادم، قال: قلت: و لهذا الحرز قصّة
موقنة و حكاية عجيبة كما رواه أبو الصلت الهروي، قال: كان مولاي عليّ بن
موسى الرضا عليه السلام ذات يوم جالسا في منزله إذ دخل عليه رسول المأمون فقال: أجب
أمير المؤمنين. فقام عليّ بن موسى الرضا عليه السلام فقال لي:

يا أبا الصلّت، إنّه لا يدعوني في هذا الوقت إلاّ لدهاية. و الله لا يُمكنه أن يعمل بي شيئا أكرهه
لكلماتٍ وَقَعَتْ إِلَيَّ مِنْ جَدِّي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قال: فخرجت معه حتّى دخلنا على المأمون، فلما نظر به الرضا عليه السلام قرأ هذا
الحرز إلى آخره، فلما وقف بين يديه نظر إليه المأمون و قال: يا أبا الحسن، قد
أمرنا لك بمئة ألف درهم، و اكتب حوائج أهلك. فلما ولى عنه عليّ بن موسى بن
جعفر عليه السلام و مأمون ينظر إليه في قفاه و يقول: أردت و أراد الله و ما أراد الله خيرا. ^(٢)

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ١٣٧ ح ٣، بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ١٩٢ ح ١.

٢. مهج الدعوات: ص ٥٠، بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ٣٤٣ ح ١.



دعاء عنه عليه السلام في الحرز

في رقعة الجيب برواية أخرى

في مهج الدعوات: حدّثني السيّد الإمام أبو البركات محمّد بن إسماعيل الحسينيّ المشهديّ قال: حدّثني المفيد أبو الوفاء عبد الجبار بن عبد الله المقري، قال: حدّثنا الشّيخ أبو جعفر محمّد بن الحسن بن عليّ الطوسي، وأخبرني الشّيخ الفقيه أبو القاسم الحسن بن عليّ بن محمّد الجويني عليه السلام، وأخبرني الشّيخ أبو عبد الله الحسن بن أحمد بن محمّد بن طحال المقداديّ - قدّس الله روحه -، وأخبرني الشّيخ أبو عليّ بن محمّد بن الحسن الطوسي، قال: حدّثنا والدي عليه السلام، وأخبرني شيخي وجدي، قال: والدي الفقيه أبو الحسن، قال: حدّثنا الشّيخ أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسي، قال: حدّثنا عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمّد بن سعيد، قال: حدّثنا الحسن بن عليّ بن فضال^(١)، قال: حدّثنا محمّد بن أرومة، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن أبي نصر^(٢)، عن الرضا عليه السلام أنه قال:

رُقْعَةُ الْجَيْبِ عُوْدَةٌ لِكُلِّ شَيْءٍ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، بِاسْمِ اللَّهِ ﴿أَخْسَأُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ ﴿إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيئًا﴾، أَخَذْتُ بِسْمِ اللَّهِ وَبَصَرِهِ عَلَى أَسْمَاعِكُمْ وَأَبْصَارِكُمْ، وَبِقُوَّةِ اللَّهِ عَلَى قُوَّتِكُمْ، لَا سُلْطَانَ لَكُمْ عَلَى فُلَانٍ بِنِ فُلَانَةٍ، وَلَا عَلَى ذُرِّيَّتِهِ، وَلَا عَلَى أَهْلِهِ، وَلَا عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، سَتَرْتُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ بِسِتْرِ النُّبُوَّةِ الَّذِي اسْتَتَرُوا بِهِ مِنْ سَطَوَاتِ الْجَبَابِرَةِ وَالْقِرَاعِنَةِ، جَبْرَائِيلَ عَنْ أَيْمَانِكُمْ، وَمِيكَائِيلَ عَنْ يَسَارِكُمْ، وَ مُحَمَّدٌ عليه السلام أَمَامَكُمْ، وَاللَّهُ يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ بِمَنْعِهِ نَبِيَّ اللَّهِ وَبِمَنْعِ ذُرِّيَّتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ مِنْكُمْ وَمِنَ الشَّيَاطِينِ، مَا شَاءَ اللَّهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ.

اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا يَبْلُغُ جَهْلَهُ أَنْتَاكَ وَلَا يَبْتَلِيَهُ، وَلَا يَبُلُ مَجْهُودُ نَفْسِهِ، عَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَأَنْتَ

١. راجع: ص ١٢٣ الرقم ٧٠.

٢. راجع: ص ٢٧ الرقم ٦.

نعم المولى و نعم النصير، حرّسك الله يا فلان ابن فلانة و ذرّيتك ممّا تخاف على أحد من خلقه، و صلى الله على مُحَمَّدٍ و آله. و يكتب آية الكرسي على التنزيل:

«اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ»^(١).

و يكتب: لا حول و لا قوة إلا بالله العلي العظيم، لا ملجأ من الله إلا إليه، و حسبي الله و نعم الوكيل. و أسلم في رأس الشهباء فيها طأسلسبلا.

و يكتب: و صلى الله على مُحَمَّدٍ و آله الطيبين الطاهرين^(٢).



كتابه ﷺ إلى الحسن بن علي الوشاء

في رقعة الحمى

الحسن بن علي الوشاء^(٣) عن أبي الحسن الرضا ﷺ، قال: قال لي: مالي أراك مُصَفَّرًا؟ فقلت: هذا الحمى الرُّبُعُ قد ألحّت عليّ.

قال: فدعا بدواة و قرطاس ثم كتب: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَبْجَدَ هُوَ زِ حُطَي عَنْ فُلَانِ بْنِ فُلَانَةَ.

ثم دعا بخيط فأتي بخيط مبلول فقال: اثنتي بخيط لم يمسه الماء. فأتي بخيط يابس فشدّ وسطه، و عقّد على الجانب الأيمن أربعة و عقّد على الأيسر ثلاث عقّد، و قرأ على كلّ عقدة الحمد والمعوذتين و آية الكرسي، ثم دفعه إليّ و قال: شدّه على

١. البقرة: ٢٥٥.

٢. مهج الدعوات: ص ٥١، بحار الأنوار: ج ٩١ ص ٣٤٤ ح ١.

٣. راجع: ص ١٤٢ الرقم ١٠٠.

عُضْدِكَ الْأَيْمَنِ، وَلَا تُشَدُّهُ عَلَى الْأَيْسَرِ. (١)



كتابه ﷺ إلى سليم مولى علي بن يقطين

في علاج رمد العين

علي بن إبراهيم عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن سليم (٢) مولى علي بن يقطين (٣)، أنه كان يلقي من رمد عينيه أذىً، قال: فكتب إليه أبو الحسن ﷺ ابتداءً من عنده:

مَا يَمْتَعُكَ مِنْ كُحْلِ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ جُزْءٌ كَافُورٍ رَبَاحِيٍّ وَ جُزْءٌ صَبِيرٍ أَصْقُوطَرِيٍّ، يُدَقَّانِ جَمِيعاً وَ يُنَخَّلَانِ بِحَرِيرَةٍ، يَكْتَحَلُ مِنْهُ مِثْلُ مَا يَكْتَحَلُ مِنَ الْإِثْمِيدِ، الْكَحْلَةَ فِي الشَّهْرِ تَحْدُرُ كُلُّ دَاءٍ فِي الرَّأْسِ وَ تُخْرِجُهُ مِنَ الْبَدَنِ.

١. الاختصاص: ص ١٨، بحار الأنوار: ج ٩٥ ص ٢١ ح ٥.

٢. سليم مولى علي بن يقطين: روى عن أبي الحسن ﷺ وروى ابن أبي عمير في روضة الكافي (ج ٨ ص ٣٨٣ ح ٥٨٣). وورد في بعض الروايات بعنوان «أسلم مولى علي بن يقطين» (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٧٧ ح ١١٦٤).

٣. علي بن يقطين بن موسى البغدادي، سكنها وهو كوفي الأصل، مولى بني أسد، أبو الحسن، وكان أبوه يقطين بن موسى داعية، طلبه مروان فهرب، وولد علي بالكوفة سنة أربع وعشرين ومئة، وكانت أمه هربت به وبأخيه عبيد إلى المدينة حتى ظهرت الدولة ورجعت. مات سنة اثنتين وثمانين ومئة في أيام موسى بن جعفر ﷺ ببغداد وهو محبوس في سجن هارون، بقي فيه أربع سنين.

روى علي بن يقطين عن أبي عبد الله ﷺ حديثاً واحداً، وروى عن موسى ﷺ فأكثر. وله كتاب، ثقة جليل القدر، له منزلة عظيمة عند أبي الحسن موسى ﷺ، عظيم المكان في الطائفة.

وكان يقطين من وجوه الدعاء، فلما ظهرت الدولة الهاشمية ظهر يقطين وعادت أم علي بعلي وعبيد. فلم يزل يقطين في خدمة السقّاح والمنصور، ومع ذلك كان يتشيع ويقول بالإمامة وكذلك ولده، وكان يحمل الأموال إلى جعفر بن محمد ﷺ، ثمّ خبره إلى المنصور والمهدي فصرف الله عنه كيدهما. وتوفي علي بن يقطين بمدينة السلام سنة اثنتين وثمانين ومئة. وسنه سبع وخمسون سنة، وصلى عليه ولّي العهد محمد بن الرشيد، وتوفي أبوه بعده سنة خمس وثمانين ومئة. وفي فضله وقدره روايات كثيرة (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٢٧٣ الرقم ٧١٥، الفهرست للطوسي: ص ١٥٤ الرقم ٣٨٨، رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٢٩ الرقم ٨٠٥-٨٢٩).

قال: فكان يكتحل به، فما اشتكى عينيه حتى مات^(١).



كتابه عليه السلام إلى علي بن يقطين

في علاج الصداع ويرد الرأس

علي بن الحسن الحنّاط^(٢) قال: حدّثنا علي بن يقطين، قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام^(٣): أتني أجد برداً شديداً في رأسي، حتى إذا هبت علي الرياح كدت أن يغشى عليّ. فكتب لي:

عَلَيْكَ بِسُعُوطِ الْعَنْبَرِ وَ الزَّيْبِقِ بَعْدَ الطَّعَامِ، تُعَافَى مِنْهُ بِإِذْنِ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ^(٤).



كتابه عليه السلام إلى موسى بن عمر بن بزيع

في طلب الولد

أحمد بن الهارون الفامي عليه السلام قال: حدّثنا محمّد بن جعفر بن بطّة، قال: حدّثنا محمّد بن الحسن الصّفّار، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن موسى بن عمر بن بزيع^(٥)، قال: كان عندي جاريتان حاملتان، فكتبت إلى الرضا عليه السلام أعلمه ذلك

١. الكافي: ج ٨ ص ٢٨٢ ح ٥٨٣، بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ١٥٠ ح ٢٣.

٢. لم نجده بهذا العنوان في التراجم.

٣. بناء على كون وفاة علي بن يقطين في حياة موسى بن جعفر عليه السلام، فمكاتيبه مع الإمام الرضا عليه السلام محلّ إشكال، مع أنه لم نجد روايته عنه عليه السلام غير هذا.

٤. طب الأئمة عليهم السلام: ص ٨٧، بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ١٤٣ ح ٣ (الفصول المهمة في أصول الأئمة: ج ٣ ص ١٩٦).

٥. موسى بن عمر بن بزيع، مولى المنصور، ثقة، كوفي، له كتاب، وكان من أصحاب أبي جعفر الثاني وأبي الحسن الثالث عليهم السلام (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٤٠٩ الرقم ١٠٩٠، الفهرست للطوسي: ص ٢٤٤ الرقم ٧٢٧، رجال الطوسي: ص ٣٧٨ الرقم ٥٥٩٨ والرقم ٥٧٦٩، رجال البرقي: ص ٥٧ و ٥٨).

و أسأله أن يدعو الله تعالى أن يجعل ما في بطونهما ذكرين، و أن يهب لي ذلك.
قال: فوقع ﷺ: أَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

ثم ابتدأني ﷺ بكتاب مفرد نسخته:

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، عَافَانَا اللهُ وَ إِيَّاكَ بِأَحْسَنِ عَافِيَةٍ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ بِرَحْمَتِهِ،
الْأُمُورُ بِيَدِ اللهِ ﷻ يَمْضِي فِيهَا مَقَادِيرُهُ عَلَى مَا يُحِبُّ، يُولَدُ لَكَ غُلَامٌ وَ جَارِيَةٌ إِنْ شَاءَ اللهُ
تَعَالَى، فَسَمِّ الْغُلَامَ مُحَمَّدًا وَ الْجَارِيَةَ فَاطِمَةَ عَلَى بَرَكَةِ اللهِ تَعَالَى.

قال: فولد لي غلام و جارية على ما قاله ﷺ^(١).

تتميم في طلب الولد

أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد قال: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيِّبِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ التَّحَوِيِّ، قَالَ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَنْبَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّائِي،
قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْمَرِيُّ^(٢) الْكَاتِبُ، قَالَ: تَزَوَّجْتُ ابْنَةَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ
الْكَاتِبِ وَ أَحْبَبْتُهَا حُبًّا لَمْ يُحِبَّ أَحَدٌ مِثْلَهُ، وَ أَبْطَأَ عَلِيُّ الْوَلَدَ، فَصُرْتُ إِلَى أَبِي
الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَتَبَسَّمَ وَ قَالَ: اتَّخِذْ خَاتَمًا قِصَّةُ
فَيْرُوزِجٍ، وَ اكْتُبْ عَلَيْهِ: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ﴾^(٣).

قال: ففعلت ذلك، فما أتى عليّ حول حتّى رزقت منها ولداً ذكراً^(٤).

في البواسير

في بحار الأنوار: روي عن الرضا ﷺ أنه شكّا إليه رجل البواسير. فقال:

١. عيون أخبار الرضا ﷺ: ج ٢ ص ٢١٨ ح ٣٠، بحار الأنوار: ج ١٠٠ ص ٣٨ ح ٢٣.

٢. علي بن محمد بن زياد الصيمري، كان من أصحاب أبي الحسن الثالث والعسكري ﷺ (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٨٩ الرقم ٥٧٢٩ و ص ٤٠٠ الرقم ٥٨٥٨، رجال البرقي: ص ١٣٨ الرقم ١٦٠٣ و ص ١٤٣ الرقم ١٦٧٢).

٣. الأنبياء: ٨٩.

٤. الأمالي للطوسي: ص ٤٨ ح ٦٢، بحار الأنوار: ج ٩٥ ص ٢٤٣ ح ١ و ج ١٠٤ ص ٧٨ ح ٣.

أَكْتَبَ يَسَّ بِالْعَسَلِ وَ اشْرَبَهُ. ^(١)

في التطيب بالمسك

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى ^(٢)، عن معمر بن خلاد ^(٣)، قال: أمرني أبو الحسن الرضا عليه السلام فعملت له دهناً فيه مسك و عنبر، فأمرني أن أكتب في قرطاس آية الكرسي، و أم الكتاب و المعوذتين و قوارع من القرآن، و أجعله بين الغلاف و القارورة، ففعلت ثم أتيته فتغلف به و أنا أنظر إليه. ^(٤)

١. بحار الأنوار: ج ٩٥ ص ٨٢ ح ٢، ولكن في مكارم الأخلاق: روي عن الإمام الصادق عليه السلام (ج ٢ ص ٢٢٤ ح ٢٥٤٤).

٢. راجع: ص ١٣٠ الرقم ٧٩.

٣. معمر بن خلاد بن أبي خلاد، بغداديّ، ثقة. له كتاب، و روى عن الرضا عليه السلام (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٧٣ الرقم ١١٢٩، رجال الطوسي: ص ٣٦٦ الرقم ٥٤٣٣).

٤. الكافي: ج ٦ ص ٥١٦ ح ٢، بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ١٠٢ ح ٢٦، وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٥١ ح ١٧٧٨.

الفصل السابع

في المواعظ

كتابه ﷺ إلى الحسين بن سعيد المكفوف

في الاستغفار و التوكل و ...

الحسين بن سعيد المكفوف^(١)، كتب إليه ﷺ في كتاب له: جعلت فداك يا سيدي، علم مولاك ما لا يقبل لقائله دعوة، و ما لا يؤخر لفاعله دعوة، و ما حد الاستغفار الذي وعد عليه نوح، و الاستغفار الذي لا يعذب قائله، و كيف يلفظ بهما، و معنى قوله: «يُوَعِّظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ»^(٢) «وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ»^(٣) و قوله: «فَمَنْ أَتَّبَعَ هُدَايَ»^(٤) و «وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي»^(٥) و «إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ»^(٦)، و كيف تغيير القوم ما بأنفسهم؟ فكتب صلوات الله عليه:

كَافَأَكُمُ اللَّهُ عَنِّي بِتَضْعِيفِ الثَّوَابِ وَ الْجَزَاءِ الْحَسَنِ الْجَمِيلِ، وَ عَلَيْكُمْ جَمِيعاً السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ.

١ . لم نجده بهذا العنوان في التراجم لعله الحسين بن سعيد الأهوازي الذي مر ترجمته .

٢ . الطلاق : ٢ .

٣ . الطلاق : ٣ .

٤ . طه : ١٢٣ .

٥ . طه : ١٢٤ .

٦ . الرعد : ١١ .

الاستِغْفَارُ أَلْفٌ، وَ التَّوَكُّلُ مَنْ تَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ، وَ مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً وَ يَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ. وَ أَمَّا قَوْلُهُ: «فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ» أَي مَنْ قَالَ بِالْإِمَامَةِ وَ اتَّبَعَ أَمْرَهُمْ بِحُسْنِ طَاعَتِهِمْ. وَ أَمَّا التَّنْزِيهُ فَإِنَّهُ لَا يَسِيءُ إِلَيْهِمْ حَتَّى يَتَوَلَّوْا ذَلِكَ بِأَنْفُسِهِمْ بِخَطَايَاهُمْ، وَ ارْتِكَابُهُمْ مَا نُهِى عَنْهُ. وَ كَتَبَ بِخَطِّهِ. ^(١)



تقريره ﷺ لعليّ بن أسباط

في المواعظ والحكم

الحسين بن محمد عن معلّى بن محمد، عن عليّ بن أسباط ^(٢)، قال: سمعت أبا الحسن الرضا ﷺ يقول:

كَانَ فِي الْكَنْزِ الَّذِي قَالَ اللَّهُ ﷻ: «وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَّهُمَا» ^(٣) كَانَ فِيهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: عَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْمَوْتِ كَيْفَ يَفْرَحُ؟ وَ عَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْقَدْرِ كَيْفَ يَحْزَنُ؟ وَ عَجِبْتُ لِمَنْ رَأَى الدُّنْيَا وَ تَقَلَّبَهَا بِأَهْلِهَا كَيْفَ يَرْكُنُ إِلَيْهَا؟ وَ يَنْبَغِي لِمَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ أَلَّا يَتَّيَمَ اللَّهُ فِي قَضَائِهِ وَ لَا يَسْتَبِطِنَهُ فِي رِزْقِهِ.

١. تفسير العياشي: ج ٢ ص ٢٠٦ ح ٢١، بحار الأنوار: ج ٦ ص ٥٧ ح ٦، غاية المراد: ج ٤ ص ٢١٥.

٢. عليّ بن أسباط بن سالم بياح الرطبي - أبو الحسن المقرئ - كوفي، ثقة، وكان فطحياً. جرى بينه وبين عليّ بن مهزيار رسائل في ذلك، رجعوا فيها إلى أبي جعفر الثاني ﷺ، فرجع عليّ بن أسباط عن ذلك القول وتركه. وقد روى عن الرضا ﷺ من قبل ذلك، وكان أوثق الناس وأصدقهم لهجة، وكان من أصحاب أبي جعفر ﷺ. له كتاب الدلائل.

قال محمد بن مسعود: عبد الله بن بكير وجماعة من الفطحية هم فقهاء أصحابنا، منهم ابن بكير، وابن فضال - يعني الحسن بن عليّ - وعمار الساباطي، وعليّ بن أسباط، وبنو الحسن بن عليّ بن فضال، وعليّ وأخواه، ويونس بن يعقوب، و معاوية بن حكيم، وعدّة من أجلة العلماء (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٧٢ الرقم ٦٦١، الفهرست للطوسي: ص ١٥٣ الرقم ٢٨٤، رجال الطوسي: ص ٣٦٠ الرقم ٥٣٣٧ الرقم ٥٥٧٠، رجال البرقي: ص ٥٥ و ٥٦، رجال الكشي: ج ٢ ص ٦٣٥ الرقم ٦٣٩ و ص ٨٠١ الرقم ٦٦٣ و ص ٨٢٥ الرقم ١٠٦١).

٣. الكهف: ٨٢.

فقلت: جعلت فداك، أريد أن أكتبه.

قال: فضرب والله يده إلى الدواة ليضعها بين يدي، فتناولت يده فقبلتها وأخذت الدواة فكتبته.^(١)



كتابه عليه السلام إلى محمد بن الفضيل

في النفاق والزَّيَاء

في الكافي: محمد بن يحيى عن الحسين بن إسحاق، عن علي بن مهزيار^(٢)، عن محمد بن عبد الحميد والحسين بن سعيد^(٣) جميعاً، عن محمد بن الفضيل^(٤)، قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام أسأله عن مسألة. فكتب إلي:

«إِنَّ الْمُتَنَفِّقِينَ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُنُسًا يُرَآءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا * مُذَبِّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَتُولَاءٍ وَلَا إِلَى هَتُولَاءٍ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهَ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا»^(٥) لَيْسُوا مِنَ الْكَافِرِينَ، وَلَيْسُوا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَيْسُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يُظْهِرُونَ الْإِيمَانَ وَيَصِيرُونَ إِلَى الْكُفْرِ وَالتَّكْذِيبِ، لَعَنَهُمُ اللَّهُ.^(٦)

وفي تفسير العياشي: محمد بن الفضيل عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، قال: كتبت إليه

١. الكافي: ج ٢ ص ٥٩ ح ٩، بحار الأنوار: ج ٨٢ ص ١٥٦ ح ١٤ وراجع: وسائل الشيعة: ج ٧٢ ص ٨٣ ح ٣٢٢٦٩.
٢. راجع: ص ١٣١ الرقم ٨١.
٣. راجع: ص ١١٠ الرقم ٥٢.
٤. محمد بن فضيل (الفضيل) بن كثير الصيرفي الأزدي، أبو جعفر الأزرق، كوفي، روى عن أبي الحسن موسى الرضا عليه السلام يرمى بالغلو، له كتاب ومسانل. وضعفه الشيخ وعده من أصحاب الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٣٦٧ الرقم ٩٩٥، الفهرست للطوسي: ص ٢٢٦ الرقم ٦٣٤، رجال الطوسي: ص ٢٩٢ الرقم ٤٢٥٩ وص ٣٤٢ الرقم ٥١٢٤ و ٥٤٢٢ وص ٣٦٥ الرقم ٥٤٢٣، رجال البرقي: ص ٢١ و ٤٨ و ٥٣، وراجع: ص ٣٩ الرقم ١٣).
٥. النساء: ١٤٢ و ١٤٣.
٦. الكافي: ج ٢ ص ٣٩٥ ح ٢.

أسأله عن مسألة . فكتب إليّ :

إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ يُخَدِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ﴾
إلى قوله ﴿سَبِيلًا﴾^(١) ، لیسوا من عترة [رسول الله ﷺ] ، و لیسوا من المؤمنین ، و لیسوا من
المسلمین ، یظہرون الإیمان و یسرون الکفر و التکذیب ، لعنهم الله .^(٢)



كتابه ﷺ إلى بعض الأصحاب

في تعيين الكبائر

ابن محبوب^(٣) قال : كتب معي بعض أصحابنا إلى أبي الحسن ﷺ يسأله عن الكبائر ،
كم هي وما هي ؟ فكتب :

الكبائرُ : من اجتنَب ما وَعَدَ اللهُ عَلَيْهِ النَّارَ ، كَفَرَ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ إِذَا كَانَ مُؤْمِنًا ، وَالسَّيِّئِ
الْمَوْجِبَاتُ : قَتْلُ النَّفْسِ الْحَرَامِ ، وَعَقْوُقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَالتَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهَجْرَةِ ، وَقَذْفُ
الْمُحْصَنَاتِ ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ .^(٤)



كتابه ﷺ إلى ابنه ﷺ

في الإنفاق وصلة الرحم

محمد بن عيسى بن زياد^(٥) قال : كنت في ديوان ابن عباد فرأيت كتاباً يُنسخ ،

١ . النساء : ١٤٢ و ١٤٣ .

٢ . تفسير العياشي : ج ١ ص ٢٨٢ ح ٢٩٤ ، الزهد للحسين بن سعيد : ص ٦٦ ح ١٧٦ ، بحار الأنوار : ج ٧٢ ص ١٧٥ ح ١ .

٣ . راجع : ص ١٥٩ الرقم ١٣٠ .

٤ . الكافي : ج ٢ ص ٢٧٦ ح ٢ ، مشكاة الأنوار : ص ١٥٥ ، وسائل الشيعة : ج ١٥ ص ٣١٨ ح ٢٠٦٢٨ .

٥ . محمد بن عيسى بن زياد القيسي التستري ، جد أبي العباس الزراز من قبل أمه . ذكره أبو غالب الزراري وقال :

سألت عنه فقالوا: كتاب الرضا إلى ابنه عليه السلام من خراسان. فسألتهم أن يدفعوه إليّ، فدفعوه إليّ فإذا فيه:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَبَاكَ اللَّهُ طَوِيلًا، وَأَعَاذَكَ مِنْ عَدُوِّكَ يَا وَلَدِي فَدَاكَ أَبُوكَ، قَدْ فَسَّرْتُ^(١) لَكَ مَالِي وَأَنَا حَيٌّ سَوِيٌّ، وَجَاءَ أَنْ يَمُنَّكَ (الله) بِالصَّلَةِ لِقَرَابَتِكَ وَلِمَوَالِي مُوسَى وَجَعَفَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .
 قَامًا سَعِيدَةً فَإِنَّهَا امْرَأَةٌ قَوِيٌّ الْجَزْمِ فِي التَّحَلِّ وَالصَّوَابِ ، فِي رِقَّةِ الْفِطْرِ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ،
 قَالَ اللَّهُ : ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾^(٢) وَقَالَ :
 ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَتْهُ اللَّهُ﴾^(٣) وَقَدْ أَوْسَعَ
 اللَّهُ عَلَيْكَ كَثِيرًا يَا بَنِيَّ فَدَاكَ أَبُوكَ لَا ، يُسْتَرَّ فِي الْأُمُورِ بِحَسْبِهَا فَتَحْظِ حَظَّكَ وَالسَّلَامُ .^(٤)

« كان أحد مشايخ الشيعة، وممن كان يكاتب، وكان قد خرج توقيع إليه جواب كتاب كتبه على يدي أيوب بن نوح عليه السلام في أمر عبد الله بن جعفر... وكتب بعد ذلك إلى الصحابي عليه السلام مثل ذلك، فكتب عليه السلام: قد خرج منا إلى التستري في هذا المعنى ما فيه كفاية أو كلام هذا معنى (راجع: رسالة أبي غالب: ص ١٤٥).
 وقع الرجل في إسناده تفسير علي بن إبراهيم القمي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ﴾ (راجع: تفسير القمي: ج ٢ ص ٧٦).

وذكره النجاشي في رجاله في طريقه إلى كتاب معمر بن خلاد (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٤٢١ الرقم ١١٢٨).

وقال التستري: ... ومز محمد بن علي التستري، وعد الشيخ في الرجال له في أصحاب العسكري عليه السلام ولعل الأصل فيهما واحد بأن يكون «عيسى» و«علي» أحدهما تحريف الآخر (راجع: قاموس الرجال: ج ٩ ص ٤٩٨ الرقم ١٤٢ ورجال الطوسي: ص ٤٠١ الرقم ٥٨٨٤).

وذكره التجليل في زمره ثقات علي بن إبراهيم (راجع: معجم الثقات: ص ٢٣٤ الرقم ١٩٩).

وقال الجوهري: روى في تفسير القمي: فهو ثقة (راجع: المفيد من معجم رجال الحديث: ص ٥٦٤).

١. كذا في الأصل ونسخة المصدر، وأظنه تصحيف «خيرت»، والمعنى فوّضت.

٢. البقرة: ٢٤٥.

٣. الطلاق: ٧.

٤. تفسير العياشي: ج ١ ص ١٣١ ح ٤٣٦.



كتابه عليه السلام إلى أبي جعفر عليه السلام

في الإنفاق

أحمد بن محمد بن خالد ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى^(١) جميعاً، عن ابن أبي نصر، قال: قرأت في كتاب أبي الحسن الرضا إلى أبي جعفر عليه السلام:

يا أبا جعفر، بلغني أن الموالي إذا ركبت أخرجوك من الباب الصغير، فإنما ذلك من بخلٍ منهم؛ لتلا ينال منك أحد خيراً، وأسألك بحقي عليك لا يكن مدخلك ومخرجك إلا من الباب الكبير، فإذا ركبت فليكن معك ذهب وفضة، ثم لا يسألك أحد شيئاً إلا أعطيته. ومن سألك من عمومك أن تبره فلا تعطه أقل من خمسين ديناراً، والكثير إليك، ومن سألك من عمتك فلا تعطها أقل من خمسة وعشرين ديناراً، والكثير إليك، إنني إنما أريد بذلك أن يرقمك الله، فأنفق ولا تخش من ذي العرش إقتاراً.^(٢)



كتابه عليه السلام إلى المأمون

في الشيب

أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني عليه السلام قال: حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه، قال: حدثني إبراهيم بن محمد^(٣) الحسن، قال: بعث المأمون إلى أبي الحسن

١. راجع: ص ١٣٠ الرقم ٧٩.

٢. الكافي: ج ٤ ص ٤٣ ح ٥٥، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ١ ص ١١ ح ٢٠ وفيه «حدثنا أبي ومحمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد - رضي الله عنهما -، قالوا: حدثنا محمد بن يحيى العطار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، قال: قرأت كتاب أبي الحسن الرضا عليه السلام...»، مشكاة الأنوار: ص ٤٠٩، بحار الأنوار: ج ٥٠ ص ١٠٢ ح ٦٠، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٤٦٣ ح ١٢٥٠٤.

٣. راجع: ص ١٣١ الرقم ٨٢.

الرضا عليه السلام جارية، فلما أدخلت إليه اشمازت من الشيب، فلما رأى كراهيتها ردها إلى المأمون، وكتب إليه بهذه الأبيات شعراً:

وَعِنْدَ الشَّيْبِ يَتَّعِظُ اللَّبِيبُ	نَمَى نَفْسِي إِلَى نَفْسِي الْمَشِيبُ
فَلَسْتُ أَرَى مَوَاضِعَهُ يَوْبُ	فَقَدَ وَلَّى الشَّبَابَ إِلَى مَدَاهُ
وَأَدْعُوهُ إِلَيَّ عَسَى يَجِيبُ	سَأَبْكِيهِ وَأَنْدُبُهُ طَوِيلًا
تُحْمَنِي بِهِ النَّفْسُ الْكَذُوبُ	وَهَيْهَاتَ الَّذِي قَدْ فَاتَ عَنِّي
وَمَنْ مَدَّ الْبَقَاءَ لَهُ يَشِيبُ	وَرَاعَ الْغَانِيَاتُ بَيَاضَ رَأْسِي
وَفِي هِجْرَانِهِنَّ لَنَا نَصِيبُ	أَرَى الْبَيْضَ الْحِسَانَ يَجِدُفُ عَنِّي
فَإِنَّ الشَّيْبَ أَيْضًا لِي حَبِيبُ	فَإِنْ يَكُنْ الشَّبَابُ مَضَى حَبِيبًا
يُفَرِّقُ بَيْنَنَا الْأَجَلَ الْقَرِيبُ ^(١)	سَأُصْحَبُهُ بِتَقْوَى اللَّهِ حَتَّى



كتابه عليه السلام إلى الحسن بن شاذان الواسطي

في الصبر في دولة الباطل

الحسين بن محمد و محمد بن يحيى جميعاً، عن محمد بن سالم بن أبي سلمة، عن الحسن بن شاذان الواسطي^(٢)، قال: كتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام أشكو جفاء أهل واسط و حملهم عليّ، و كانت عصابة من العثمانيّة تؤذيني. فوقّع بخطّه:

إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَحَدٌ مِيثَاقَ أَوْلِيَانَا عَلَى الصَّبْرِ فِي دَوْلَةِ الْبَاطِلِ ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾^(٣) فَلَوْ قَدَ قَامَ سَيِّدُ الْخَلْقِ لَمَالُوا ﴿قَالُوا يَنْوِيلُنَا مَنْ بَعَثْنَا مِنْ مُرْقَدِنَا هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ﴾^{(٤) (٥)}.

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ١٧٨ ح ٨، بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ١٦٤ ح ٤.

٢. لم نجد هذا العنوان في التراجم، بل في بعض التراجم الحسين بن شاذان الواسطي.

٣. القلم: ٤٨.

٤. يس: ٥٢.

٥. الكافي: ج ٨ ص ٢٤٧ ح ٣٤٦، بحار الأنوار: ج ٥٣ ص ٨٩ ح ٨٧.



كتابه عليه السلام إلى أحمد بن محمد

في النهي عن كثرة السؤال

أحمد بن محمد^(١) قال: كتب إلي أبو الحسن الرضا عليه السلام، وكتب في آخره: أو لم تنتهوا عن كثرة المسائل فأبئتم أن تنتهوا، إياكم وذاك، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤاليهم، فقال الله تبارك و تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَاتَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ سَسُؤْكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿كَافِرِينَ﴾^(٢).



كتابه عليه السلام إلى بكر بن صالح

في طلب الولد مع الفقر والغنى والقوة والضعف

بكر بن صالح^(٣) قال: كتبت إلى أبي الحسن الثاني عليه السلام: إني اجتنبت طلب الولد منذ

١. الظاهر أن المراد به هو أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، بقرينة كثرة رواياته عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، وهو كان من أصحاب الإجماع، من أجلاء الإمامية، وقد أدرك وروى عن الثلاثة من الأئمة عليهم السلام (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ٧٥ الرقم ١٨٠، رجال الطوسي: ص ٣٣٢ الرقم ٤٩٥٤ و ص ٣٥١ الرقم ٥١٩٦، الفهرست للطوسي: ص ٦٠ الرقم ٦٣، رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٣١ الرقم ١٠٥٠ و ص ٨٥٢ الرقم ١٠٩٩ وراجع: ص ٣٨ الرقم ١١).

٢. تفسير العياشي: ج ١ ص ٣٤٦ ح ٢١٢، بحار الأنوار: ج ١ ص ٢٢١ ح ٢.

٣. بكر بن صالح الصّبي الرّازي: مولى بني ضبّة، روى عن أبي الحسن موسى والرّضا عليهم السلام، ضعيف. له كتاب نوادر، وله كتاب في درجات الإيمان ووجوه الكفر والاستغفار والجهاد (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ١٠٨ الرقم ٢٧٤، الفهرست للطوسي: ص ٨٧ الرقم ١٢٧، رجال الطوسي: ص ٣٥٣ الرقم ٥٢٣ ص ٣٥٣ الرقم ٦٠٣١، رجال البرقي: ص ٥٥).

خمس سنين، و ذلك أن أهلي كرهت ذلك و قالت: إنه يشتد عليّ تربيتهم لقلّة الشّيء، فما ترى؟ فكتب عليه السلام:

اطلبِ الولدَ، فإنَّ الله يَرْزُقُهُم. (١)

« قال ابن الغضائري: إنه ضعيف جداً، كثير التفرد بالفرائب (رجال ابن الغضائري: ص ٤٤ الرقم ١٩). وذكره ابن داوود تارة في القسم الأول قائلاً إنه «ثقة» وأخرى في القسم الثاني وثالثة في فصل جماعة أطلق عليهم الضعف (راجع: رجال ابن داوود: ص ٥٧ الرقم ٢٦٢ و ٢٦٣ و ص ٢٣٤ الرقم ٨٠ و ص ٢٩٧ الرقم ١١).

١. مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٤٨٠ ح ١٦٦٤، بحار الأسوار: ج ١٠٤ ص ٨٤ ح ٤٣، وسائل الشيعة: ج ٢١ ص ٣٦٠ ح ٢٧٣٠١.

الفصل الثامن

في الواففة

١٧٤

كتابه عليه السلام إلى يحيى بن المبارك

خلف بن حامد الكشي، قال: أخبرني الحسن بن طلحة المروزي، عن يحيى بن المبارك^(١)، قال: كتبت إلى الرضا عليه السلام بمسائل فأجابني - وكنيت ذكرت في آخر الكتاب قول الله تعالى: ﴿مُذَبِّبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾^(٢) - فقال: نزلت في الواقعة .

ووجدت الجواب كله بخطه: لَيْسَ هُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، هُمْ مَنْ كَذَّبَ بِآيَاتِ اللَّهِ، وَنَحْنُ أَشْهُرُ مَعْلُومَاتُ، فَلَا جِدَالَ فِيْنَا وَلَا رَفْتٌ وَلَا فُسُوقٌ فِيْنَا، أَنْصِبْ لَهُمْ مِنَ الْعِدَاوَةِ يَا يَحْيَى مَا اسْتَطَعْتَ.^(٣)

١٧٥

كتابه عليه السلام إلى علي بن عبد الله

محمد بن مسعود، ومحمد بن الحسن البرائي قالوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ بْنِ

١. من أصحاب أبي الحسن الرضا عليه السلام (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦٨ الرقم ٥٤٧٩. رجال البرقي: ص ٥٤).

٢. النساء: ١٤٣.

٣. رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٦٢ الرقم ٨٨٠. بحار الأنوار: ج ٤٨ ص ٢٦٨.

محمد بن فارس، قال: حدّثني أبو جعفر أحمد بن عبدوس الخلنجيّ أو غيره، عن عليّ بن عبد الله الزبيريّ^(١)، قال: كتبت إلى أبي الحسن^{عليه السلام} أسأله عن الواقفة. فكتب: الواقف عائدٌ من الحقّ، ومقيمٌ على سيّئته، إن مات بها، كانت جهنّم مأواه وبئس المصير^(٢).



كتابه^{عليه السلام} في ردّ مذهب الواقفة

حدّثنا أبي و محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد^{عليه السلام} قالوا: حدّثنا محمد بن يحيى العطار، عن أحمد بن الحسين بن سعيد، عن محمد بن جمهور، عن أحمد بن حمّاد^(٣)، قال: كان أحد القوّام عثمان بن عيسى الرّواسي، و كان يكون بمصر، و كان عنده مال كثير و ستّ جواري، قال: فبعث إليه أبو الحسن الرضا^{عليه السلام} فيهنّ و في المال، قال: فكتب إليه: إنّ أباك لم يمت. قال: فكتب إليه: إنّ أبي قد مات، و قد قسّمتا ميراثه، و قد صحت الأخبار بموتيه.

واحتجّ عليه فيه. قال: فكتب إليه: إنّ لم يكن أبوك مات فليس لك من ذلك شيء، و إنّ كان قد مات على ما تحكي فلم يأمرني بدفع شيء إليك، و قد اعتقت

١. عليّ بن عبد الله الزّهريّ: يمكن أن يقال: وقوع التصحيف في عنوان «ابن عبدالله» بدل «ابن عبدالله الزبيريّ» مصغراً كما وقع كثيراً في الأسانيد، وذلك لتشابههما خطأً، وعدّ الشيخ والبرقيّ «عليّ بن عبدالله الزبيريّ» مصغراً من أصحاب مولانا الهادي^{عليه السلام} (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٨٩ الرقم ٥٧٣٦، رجال البرقي: ص ١٤٠ الرقم ١٦٤٤). فقلّي هذا لعلّ المراد من أبي الحسن في السند المبحوث عنه هو أبي الحسن الثالث^{عليه السلام} أي: عليّ بن محمد الهادي^{عليه السلام}.

٢. رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٥٥ الرقم ٨٦٠.

٣. أحمد بن حمّاد (المحموديّ، المروزيّ) مات في زمن الإمام الجواد^{عليه السلام}، وذكره الشيخ من أصحاب الإمام الجواد و الحسن بن عليّ العسكري^{عليه السلام} (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٧٣ الرقم ٥٥٢٢ و الرقم ٥٥٢٨ و ص ٣٩٧ الرقم ٥٨٢٤).

الرجل مددوح، روى الكشي بسنده عن محمد بن أحمد بن حمّاد، قال: كتب أبو جعفر الثاني^{عليه السلام} إليّ بعد وفاة أبي: قد مضى أبوك رضي الله عنه و عنك و هو عندنا على حالة محمودة، ولم يعد من تلك الحال (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٩٨ الرقم ٩٨٦ و ص ٨٣٣ الرقم ١٠٥٧).

الجواري و تزوجتهن^(١).



كتابه عليه السلام إلى حمزة الزيات

أيوب بن نوح عن سعيد العطار، عن حمزة الزيات^(٢)، قال: سمعت حمران بن أعين يقول: قلت لأبي جعفر عليه السلام: أمن شيعتكم أنا؟ قال: إي والله في الدنيا والآخرة، وما أخذ من شيعتنا إلا وهو مكتوب عندنا اسمه واسم أبيه، إلا من يتولى منهم غثا.

قال: قلت: جعلت فداك، أو من شيعتكم من يتولى عنكم بعد المعرفة؟ قال: يا حمران نعم، وأنت لا تدركهم.

قال حمزة: فتناظرنا في هذا الحديث قال: فكتبنا به إلى الرضا عليه السلام نسأله عن استثنى به أبو جعفر عليه السلام. فكتب: هم الواقعة على موسى بن جعفر عليه السلام.^(٣)



كتابه عليه السلام إلى الحسين بن مهران

في مواعظه عليه السلام له

حمدويه، قال: حدثنا الحسن بن موسى، قال: حدثنا إسماعيل بن مهران^(٤)، عن

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ١ ص ١١٣ ح ٣، علل الشرائع: ص ٢٣٦ ح ٢، رجال الكشي: ج ٢ ص ٥٩٨ الرقم ١١٢٠ وفيه «علي بن محمد»، قال: حدثني محمد بن أحمد بن يحيى، عن أحمد بن الحسين، عن محمد بن جمهور، عن أحمد بن محمد، قال: أحد القوم عثمان بن عيسى...، بحار الأنوار: ج ٤٨ ص ٢٥٣ ح ٥ و ص ٢٥٢ ح ٤.

٢. لم نجده بهذا العنوان في التراجم، والموجود هو حمزة بن حبيب الزيات الكوفي، وهو أحد القراء السبعة الذي مات بحلول سنة ١٥٦ هـ، ولا يصح مكاتبته للرضا عليه السلام من حيث الطبقة.

٣. رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٦٢ الرقم ٨٨٢، بحار الأنوار: ج ٤٨ ص ٢٦٨ ح ٢٨.

٤. راجع: ص ١١١ الرقم ٥٥.

أحمد بن محمد^(١)، قال: كتب الحسين بن مهران^(٢) إلى أبي الحسن الرضا^(ع) كتاباً، قال: فكان يمشي شاكاً في وقوفه.

قال: فكتب إلى أبي الحسن^(ع) يأمره وينهاه. فأجابه أبو الحسن^(ع) بجواب وبعث به إلى أصحابه ففسخوه، ورد إليه لثلاً يستره حسين بن مهران، وكذلك كان يفعل إذا سُئل عن شيء، فأحبّ ستر الكتاب، وهذه نسخة الكتاب الذي أجابه به:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عافانا الله وإياك، جاءني كتابك تذكُر فيهِ الرَّجُلَ الَّذِي عَلَيْهِ الْخِيَانَةُ، وَ الْعَيْنُ تَقُولُ أَخَذْتُهُ، وَ تَذَكُرُ مَا تَلْقَانِي بِهِ وَ تَبْعْتُ إِلَيَّ بِغَيْرِهِ، وَ احْتَجَجْتَ فِيهِ فَأَكْثَرْتَ، وَ عَيْتَ عَلَيْهِ أَمراً وَ أزدت الدُّخُولَ فِي مِثْلِهِ.

تَقُولُ إِنَّهُ عَمَلٌ فِي أَمْرِي بِعَقْلِهِ وَ حِيلَتِهِ، نَظَرًا مِنْهُ لِنَفْسِهِ، وَ إِرَادَةً أَنْ تَمِيلَ إِلَيْهِ قُلُوبَ النَّاسِ، لِيَكُونَ الْأَمْرُ بِيَدِهِ وَ إِلَيْهِ، يَعْملُ فِيهِ بِرَأْيِهِ وَ يَزْعُمُ أَنِّي طَاوَعْتُهُ فِيمَا أَشَارَ بِهِ عَلَيَّ، وَ هَذَا أَنْتَ تَشِيرُ عَلَيَّ فِيمَا يَسْتَقِيمُ عِنْدَكَ فِي الْعَقْلِ وَ الْحِيلَةِ بَعْدَكَ، لَا يَسْتَقِيمُ الْأَمْرُ إِلَّا بِأَحَدِ أَمْرَيْنِ:

إِمَّا قَبِلْتَ الْأَمْرَ عَلَى مَا كَانَ يَكُونُ عَلَيْهِ، وَ إِمَّا أَعْطَيْتَ الْقَوْمَ مَا طَلَبُوا وَ قَطَعْتَ عَلَيْهِمْ، وَ إِلَّا فَالْأَمْرُ عِنْدَنَا مِعْوَجٌ، وَ النَّاسُ غَيْرُ مُسْلِمِينَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ مَالٍ وَ ذَاهِبُونَ بِهِ، فَالْأَمْرُ لَيْسَ بِعَقْلِكَ وَ لَا بِحِيلَتِكَ يَكُونُ، وَ لَا تَفْعَلُ الَّذِي تَحْبِبُهُ بِالرَّأْيِ وَ الْمَشُورَةِ، وَ لَكِنَّ الْأَمْرَ إِلَى اللَّهِ ﷻ وَ حِدَةً لَا شَرِيكَ لَهُ، يَفْعَلُ فِي حَلْقِهِ مَا يَشَاءُ، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَ مَنْ يُضِلَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَ لَنْ تَجِدَ لَهُ مُرْشِداً.

فَقُلْتُ: وَ أَعْمَلُ فِي أَمْرِهِمْ وَ أَحْتَلِ فِيهِ، وَ كَيْفَ لَكَ الْحِيلَةُ، وَ اللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ

١. راجع: ص ٢٥٠ الرقم ١٧٢.

٢. الحسين بن مهران بن محمد بن أبي نصر السكوني. روى عن أبي الحسن موسى و الرضا^(ع)، وكان واقفاً، وله مسائل (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ١٦٧ الرقم ١٢٦، رجال الطوسي: ص ٣٥٥ الرقم ٥٢٦٠، الفهرست للطوسي: ص ١١٠ الرقم ٢٢٤، رجال ابن الغضائري: ص ٥١ الرقم ٣٢).

جَهْدَ أَيْمَنِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَىٰ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا^(١) فِي التَّوْرَةِ وَ الْإِنْجِيلِ ، إِلَى قَوْلِهِ ﷺ : «وَلَيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ»^(٢) . فَلَوْ نُجِيبُهُمْ فِيمَا سَأَلُوا عَنْهُ اسْتَقَامُوا وَسَلَمُوا ، وَقَدْ كَانَ مِنِّي مَا أَنْكَرْتُمْ وَأَنْكَرْتُمْ مِن بَعْدِي ، وَمُدَّ لِي لَهَائِي ، وَمَا كَانَ ذَلِكَ مِنِّي إِلَّا رَجَاءَ الْإِصْلَاحِ ، يَقُولُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ : اقْتَرَبُوا اقْتَرَبُوا وَسَلَوُوا وَسَلَوُوا ، فَإِنَّ الْعِلْمَ يَفِضُ فَيَضُ ، وَجَعَلَ يَمْسَحُ بَطْنَهُ وَيَقُولُ : مَا مَلَأَ طَعَامٌ ، وَلَكِنْ مَلَأَهُ عِلْمٌ ، وَاللَّهُ مَا آيَةٌ نَزَلَتْ فِي بَرٍّ وَلَا بَحْرٍ وَلَا سَهْلٍ وَلَا جَبَلٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُهَا وَأَعْلَمُ فِيمَنْ نَزَلَتْ .

وَقَوْلُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ : إِلَى اللَّهِ أَشْكُو أَهْلَ الْمَدِينَةِ إِنَّمَا أَنَا فِيهِمْ كَالشَّعْرِ أَنْتَقَلَ ، يُرِيدُونَنِي عَلَىٰ آلَا أَقُولُ الْحَقَّ ، وَاللَّهُ لَا أَزَالُ أَقُولُ الْحَقَّ حَتَّىٰ أَمُوتَ ، فَلَمَّا قُلْتُ حَقًّا أُرِيدُ بِهِ حَقْرَنَ دِمَائِكُمْ ، وَجَمَعَ أَمْرَكُمْ عَلَىٰ مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ ، أَنْ يَكُونَ سِرُّكُمْ مَكْنُونًا عِنْدَكُمْ غَيْرَ فَايَشَ فِي غَيْرِكُمْ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : سِرًّا أَسْرَهُ اللَّهُ إِلَىٰ جَبْرِيلَ ، وَ أَسْرَهُ جَبْرِيلَ إِلَىٰ مُحَمَّدٍ ، وَ أَسْرَهُ مُحَمَّدٌ إِلَىٰ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ، وَ أَسْرَهُ عَلِيٌّ إِلَىٰ مَنْ شَاءَ .

ثُمَّ قَالَ : قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ : ثُمَّ أَنْتُمْ تُحَدِّثُونَ بِهِ فِي الطَّرِيقِ ، فَأَرَدْتُ حَيْثُ مَضَىٰ صَاحِبِكُمْ أَنْ أَلْفَ أَمْرَكُمْ عَلَيْكُمْ ، لِنَلَا تُضَيِّعُوهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ ، وَلَا تَسْأَلُوا عَنْهُ غَيْرَ أَهْلِهِ فَتَكُونُوا فِي مَسْأَلَتِكُمْ إِيَّاهُمْ هَلَكْتُمْ ، فَكَمْ دُعِيَ إِلَىٰ نَفْسِهِ وَلَمْ يَكُنْ دَاخِلُهُ ، ثُمَّ قُلْتُمْ : لَا بُدَّ إِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنْهُ يَثْبُتُ عَلَىٰ ذَلِكَ ، وَلَا يَتَحَوَّلُ عَنْهُ إِلَىٰ غَيْرِهِ .

قُلْتُ : لِأَنَّهُ كَانَ مِنَ التَّقِيَّةِ وَالْكَفِّ أَوْلَىٰ ، وَأَمَّا إِذَا تَكَلَّمْتَ فَقَدْ لَزِمَهُ الْجَوَابُ فِيمَا يَسْأَلُ عَنْهُ ، فَصَارَ الَّذِي كُنْتُمْ تَزْعَمُونَ أَنَّكُمْ تَذُمُونَ بِهِ ، فَإِنَّ الْأَمْرَ مُرَدُّهُ إِلَىٰ غَيْرِكُمْ ، وَإِنَّ الْقَرَضَ عَلَيْكُمْ اتِّبَاعُهُمْ فِيهِ إِلَيْكُمْ ، فَصَبِرْتُمْ مَا اسْتَقَامَ فِي عُقُولِكُمْ وَ آرَائِكُمْ ، وَ صَحَّ بِهِ الْقِيَاسُ عِنْدَكُمْ بِذَلِكَ لِإِزْمًا ، لِمَا زَعَمْتُمْ مِنْ آلَا يَضُحُّ أَمْرُنَا ، زَعَمْتُمْ حَتَّىٰ يَكُونَ ذَلِكَ عَلَيَّ لَكُمْ .

فَإِنْ قُلْتُمْ : إِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لِصَاحِبِكُمْ فَصَارَ الْأَمْرُ إِنْ وَقَعَ إِلَيْكُمْ ، نَبَذْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَرَاءَ

ظهورِكُمْ ، فَلَا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ ، قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَ مَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ، وَ مَا كَانَ بَدُ مِنْ أَنْ تَكُونُوا
 كَمَا كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ ، قَدْ أَخْبَرْتُمْ أَنَّهَا الشُّنَنُ وَ الْأَمْثَالُ ، الْقُدَّةُ بِالْقُدَّةِ ، وَ مَا كَانَ يَكُونُ مَا طَلَبْتُمْ
 مِنَ الْكَفِّ أَوْلَى وَ مِنَ الْجَوَابِ آخِرًا ، شَفَاءٌ لِبُصُورِكُمْ وَ لَا ذِهَابٌ شَكِّكُمْ ، وَ مَا كَانَ مِنْ أَنْ
 يَكُونَ مَا قَدْ كَانَ مِنْكُمْ ، وَ لَا يَذْهَبُ عَنْ قُلُوبِكُمْ حَتَّى يُذْهِبَهُ اللَّهُ عَنْكُمْ ، وَ لَوْ قَدَّرَ النَّاسُ كُلُّهُمْ
 عَلَى أَنْ يُجِبُّونَا وَيَعْرِفُوا حَقَّنَا وَيُسَلِّمُوا لِأَمْرِنَا ، فَعَلُوا ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ
 مَنْ أَنْابَ .

قَدَّ أَجَبْتُكَ فِي مَسَائِلٍ كَثِيرَةٍ ، فَانظُرْ أَنْتَ وَمَنْ أَرَادَ الْمَسَائِلَ مِنْهَا وَتَدَبَّرَهَا ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ
 فِي الْمَسَائِلِ شَفَاءً ، فَقَدْ مَضَى إِلَيْكُمْ مِنِّي مَا فِيهِ حُجَّةٌ وَمُعْتَبَرٌ ، وَكَثْرَةُ الْمَسَائِلِ مُعْيِبَةٌ عِنْدَنَا
 مَكْرُوهَةٌ ، إِنَّمَا يُرِيدُ أَصْحَابُ الْمَسَائِلِ الْمِحَنَةَ ، لِيَجِدُوا سَبِيلًا إِلَى الشُّبْهَةِ وَالضَّلَالَةِ وَمَنْ أَرَادَ
 لِبَسًا لَبَسَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَوَكَّلَهُ إِلَى نَفْسِهِ ، وَ لَا تَرَى أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ إِنِّي أَجَبْتُ بِذَلِكَ ، وَإِنْ شِئْتَ
 صَمَمْتَ ، فَذَلِكَ إِلَيَّ ، لَا مَا تَقُولُهُ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ ، لَا تَدْرُونَ كَذَا وَكَذَا ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ ذَلِكَ ، إِذْ نَحْنُ
 مِنْهُ عَلَى يَقِينٍ ، وَأَنْتُمْ مِنْهُ فِي شَكٍّ .^(١)



جوابه ﷺ إلى رجلٍ من الواقفة

رَوَى الْبَرْسِيُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْوَاقِفَةِ جَمَعَ مَسَائِلَ مُشْكَلَةً فِي طُومَارٍ
 وَ قَالَ فِي نَفْسِهِ : إِنْ عَرَفَ الرَّضَاءُ ﷺ مَعْنَاهُ فَهُوَ وَلِيُّ الْأَمْرِ .
 فَلَمَّا أَتَى الْبَابَ وَقَفَ لِيُخَفَّ الْمَجْلِسَ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ الْخَادِمُ وَ بِيَدِهِ رَقْعَةٌ فِيهَا جَوَابُ
 مَسَائِلِهِ بِخَطِّ الْإِمَامِ ﷺ . فَقَالَ لَهُ الْخَادِمُ : أَيْنَ الطُّومَارُ ؟ فَأَخْرَجَهُ ، فَقَالَ لَهُ : يَقُولُ لَكَ
 وَلِيُّ اللَّهِ : هَذَا جَوَابُ مَا فِيهِ . فَأَخَذَهُ وَ مَضَى .^(٢)

١ . رجال الكشي : ج ٢ ص ٨٦١ الرقم ١١٢١ ، بحار الأنوار : ج ٧٨ ص ٣٥١ ح ٨ .

٢ . في بحار الأنوار : ج ٤٩ ص ٧١ ح ٩٥ .



كتابه عليه السلام إلى رجل

جعفر بن أحمد عن يونس بن عبد الرحمن، عن الحسين بن عمر^(١)، قال: قلت له: إن أبي أخبرني أنه دخل على أبيك فقال له: إني أحتج عليك عند الجبار، أمرتني بترك عبد الله، وأنت قلت: أنا إمام.

فقال: نعم فما كان من إثم فني عُنِّي.

فقال: وإني أحتج عليك بمثل حجة أبي على أبيك، فإنك أخبرتني بأن أباك قد مضى وأنت صاحب هذا الأمر من بعده؟
فقال: نعم.

فقلت له: إني لم أخرج من مكة حتى كاد يتبين لي الأمر، وذلك أن فلاناً أقراني كتابك يذكر: أن تركنا صاحبنا عندك.

فقال: صدقت وصدق، أما والله ما فعلت ذلك حتى لم أجد بداً، ولقد قلته على مثل جدع أنفي، ولكنني خفت الضلال والفرقة^(٢).

١. الحسين بن عمر، وهو الحسين بن عمر بن يزيد من أصحاب أبي الحسن الرضا عليه السلام، وهو ثقة، وثقه الشيخ وغيره، لم يكن يعتريه الوقف ولا فيه غمزة أصلاً.

٢. رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٢٥ الرقم ٨٠١، بحار الأنوار: ج ٤٨ ص ٢٦٢ ح ١٦.

الفصل التاسع

مَكَائِبُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ السِّيَاسِيَّةُ



كتابه عليه السلام إلى المأمون

في ولاية العهد و العلة في قبوله

علي بن إبراهيم عن ياسر الخادم^(١) والرّيان بن الصّلت^(٢) جميعاً، قال: لما انقضى أمر المخلوع واستوى الأمر للمأمون، كتب إلى الرّضا عليه السلام يستقدمه إلى خراسان، فاعتلّ عليه أبو الحسن عليه السلام بعليلٍ، فلم يزل المأمون يكاثبه في ذلك حتّى علم أنّه لا محيص له و أنّه لا يكفّ عنه، فخرج عليه السلام ولأبي جعفر عليه السلام سبع سنين.

فكتب إليه المأمون: لا تأخذ على طريق الجبل و قم، وخذ على طريق البصرة والأهواز وفارس. حتّى وافى مرو. فعرض عليه المأمون أن يتقلّد الأمر والخلافة.

فأبى أبو الحسن عليه السلام. قال: فولاية العهد؟

فقال: على شروطٍ أسألُكها.

قال المأمون له: سل ما شئت. فكتب الرّضا عليه السلام:

١. ياسر الخادم مولودٌ لحمزة بن اليسع، ثم صار مولوداً لليسع (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٤٥٣ الرقم ١٢٢٨)، ثم صار مولوداً لحمزة الأشعريّ القمي، وله مسائل عن الرّضا عليه السلام (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦٩ الرقم ٥٤٩١). ولم نجد توثيقه.

٢. الرّيان بن الصّلت، بغدادي، ثقة، خراساني الأصل، عدّ من أصحاب الرضا والهادي عليه السلام (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٥٧ الرقم ٥٢٩٢ و ص ٣٨٦ الرقم ٥٦٩٢).

إِنِّي دَاخِلٌ فِي وِلَايَةِ الْعَهْدِ عَلَى آلَا أَمْرٍ، وَلَا أَنْهَى، وَلَا أَفْتِي، وَلَا أَقْضِي، وَلَا أَوْلِي، وَلَا أَعِزُّ، وَلَا أَعِزُّ شَيْئاً مِمَّا هُوَ قَائِمٌ، وَتَعَفَيْتِي مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ .
فَأَجَابَهُ الْمَأْمُونُ إِلَى ذَلِكَ كُلِّهِ .

قال : فحدّثني ياسر^(١) ، قال : فلَمَّا حضر العيد بعث المأمون إلى الرضا^{عليه السلام} يسأله أن يركب ويحضر العيد ويصلي ويخطب .

فبعث إليه الرضا^{عليه السلام} : قَدْ عَلِمْتَ مَا كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ مِنَ الشَّرْطِ فِي دُخُولِ هَذَا الْأَمْرِ .
فبعث إليه المأمون : إِنَّمَا أُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ تَطْمئنَّ قُلُوبُ النَّاسِ وَيَعْرِفُوا فَضْلَكَ ، فَلَمْ يَزَلْ^{عليه السلام} يُرَادُّهُ الْكَلَامَ فِي ذَلِكَ فَالْحَّ عَلَيْهِ . فقال :

يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنْ أَعْفَيْتَنِي مِنْ ذَلِكَ فَهوَ أَحَبُّ إِلَيَّ ، وَإِنْ لَمْ تُعْفِنِي خَرَجْتُ كَمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ^{صلى الله عليه وآله} وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ^{عليه السلام} .

فقال المأمون : أخرج كيف شئت . وأمر المأمون القواد والناس أن يبكروا إلى باب أبي الحسن .

قال : فحدّثني ياسر الخادم أنه قعد الناس لأبي الحسن^{عليه السلام} في الطّرات والسّطوح ، الرّجال والنّساء والصّبيان ، واجتمع القواد والجند على باب أبي الحسن^{عليه السلام} ، فلَمَّا طلعت الشّمس قام^{عليه السلام} فاغتسل وتعمّم بعمامة بيضاء من قطن ، ألقى طرفاً منها على صدره وطرفاً بين كتفيه وتشمّر ، ثمّ قال لجميع مواليه : افعلوا مثل ما فعلتُ .

ثمّ أخذ بيده عكازاً ، ثمّ خرج ونحن بين يديه وهو حافٍ قد شمّر سراويله إلى نصف السّاق ، وعليه ثيابٌ مشمّرة ، فلَمَّا مشى ومشينا بين يديه رفع رأسه إلى السّماء وكبّر أربع تكبيرات ، فخيّل إلينا أن السّماء والحيطان تجاوبه ، والقواد والناس على الباب قد تهَيّؤوا ولبسوا السّلاح وترزيّنوا بأحسن الزّيّنة ، فلَمَّا طلّعنا عليهم بهذه الصّورة وطلع الرضا^{عليه السلام} وقف على الباب وقفه ، ثمّ قال : اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ .

أَكْبَرُ عَلَى مَا هَدَانَا، اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى مَا رَزَقَنَا مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَبْلَانَا. نَرْفَعُ بِهَا أَصْوَاتَنَا.

قال ياسر: فتزعزت مرو بالبكاء والضجيج والصياح لما نظروا إلى أبي الحسن عليه السلام، وسقط القواد عن دوابهم ورموا بخفافهم لما رأوا أبا الحسن عليه السلام حافياً، وكان يمشي ويقف في كلِّ عشر خطوات ويكبر ثلاث مرّات.

قال ياسر: فتخيّل إلينا أنّ السّماء والأرض والجبال تجاوبه، وصارت مرو ضجّة واحدة من البكاء، وبلغ المأمون ذلك. فقال له الفضل بن سهل ذو الرّياستين: يا أمير المؤمنين، إن بلغ الرضا المصلّى على هذا السبيل افتتن به النّاس، والرّأي أن تسأله أن يرجع. فبعث إليه المأمون فسأله الرّجوع. فدعا أبو الحسن عليه السلام بخفّه فلبسه وركب ورجع ^(١).



كتابه عليه السلام إلى المأمون

في كشف الغمّة: قال الفقير إلى الله تعالى عبد الله عليّ بن عيسى ^(٢) أثابه الله: وفي سنة سبعين وستمئة وصل من مشهده الشريف عليه السلام أحد قوامه ومعه العهد الذي كتبه المأمون بخطّ يده، وبين سطوره وفي ظهره بخطّ الإمام عليه السلام ما هو مسطور، فقبّلت مواقع أقلامه، وسرحت طرفي في رياض كلامه، وعددت الوقوف عليه من منن الله وأنعامه، ونقلته حرفاً فحرفاً. وما هو بخطّ المأمون:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هذا كتاب كتبه عبد الله بن هارون الرّشيد أمير المؤمنين لعليّ بن موسى بن جعفر

١ . الكافي: ج ١ ص ٤٨٨ ح ٧. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ١٤٩ ح ٢١. بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ١٣٣ ح ٩.

٢ . هو الشيخ بهاء الدين علي بن عيسى الأربلي صاحب كتاب كشف الغمّة.

ولي عهد.

أما بعد فإن الله ﷻ اصطفى الإسلام ديناً، واصطفى له من عباده رسلاً دالين عليه وهادين إليه، يبشّر أولهم بآخرهم ويصدقّ عليهم ماضيهم، حتّى انتهت نبوة الله إلى محمّد ﷺ على فترة من الرّسل ودروس من العلم وانقطاع من الوحي واقتراب من السّاعة، فختم الله به التّبيين وجعله شاهداً لهم ومهيماً عليهم، وأنزل عليه كتابه العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد بما أحلّ وحرم ووعد وأوعد وحذّر وأنذر وأمر به ونهى عنه؛ لتكون له الحجّة البالغة على خلقه، ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حيّ عن بينة وإنّ الله لسميع عليم، فبلّغ عن الله رسالته ودعا إلى سبيله بما أمره به من الحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن، ثمّ بالجهاد والغلظة حتّى قبضه الله إليه، واختار له ما عنده ﷺ.

فلما انقضت التّبوة، وختم الله بمحمّد ﷺ الوحي والرّسالة جعل قوام الدّين ونظام أمر المسلمين بالخلافة واتمامها وعزّها، والقيام بحقّ الله فيها بالطّاعة التي بها يقام فرائض الله وحدوده وشرائع الإسلام وسننه ويجاهد بها عدوّه. فعلى خلفاء الله طاعته فيما استحفظهم واسترعاهم من دينه وعباده، وعلى المسلمين طاعة خلفائهم ومعاونتهم على إقامة حقّ الله وعدله وأمن السّبيل وحقن الدّماء وصلاح ذات البين وجمع الألفة، وفي خلاف ذلك اضطراب حبل المسلمين واختلالهم، واختلاف ملّتهم، وقهر دينهم واستعلاء عدوّهم وتفرّق الكلمة وخسران الدّنيا والآخرة.

فحقّ على من استخلفه الله في أرضه واثمنه على خلقه، أن يجهد الله نفسه ويؤثر ما فيه رضا الله وطاعته، ويعتد لما الله موافقه عليه ومساائله عنه، ويحكم بالحقّ ويعمل بالعدل فيما حمّله الله وقلّده، فإنّ الله ﷻ يقول لنبيّه داوود عليه السلام: ﴿يَتَذَكَّرُ إِذَا جَعَلْتَكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَأَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ

سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَخِضُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ
 الْحِسَابِ^(١) وقال الله ﷻ: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٢). وبلغنا
 أنّ عمر بن الخطاب قال: لو ضاعت سخلة بشاطئ الفرات لتخوّفت أن يسألني الله
 عنها، وأيم الله إنّ المسؤول عن خاصّة نفسه الموقوف على عمله فيما بينه وبين الله،
 ليتعرّض على أمر كبير وعلى خطرٍ عظيم، فكيف بالمسؤول عن رعاية الأُمّة، وبالله
 الثّقة، وإليه المفزع، والرّغبة في التّوفيق والعصمة والتّشديد، والهداية إلى ما فيه
 ثبوت الحجّة، والفوز من الله بالرضوان والرّحمة.

وأنظر الأُمّة لنفسه وأنصحهم لله في دينه وعباده من خلائقه في أرضه، من عمل
 بطاعة الله وكتابه وستّة نبيّه ﷺ في مدّة أيّامه وبعدها، وأجهد رأيه ونظره فيمن يوليه
 عهده ويختاره لإمامة المسلمين ورعايتهم بعده، وينصبه علماً لهم، ومفزعاً في
 جميع ألفتهم، ولمّ شعثهم، وحقن دمائهم، والأمن بإذن الله من فرقتهم وفساد ذات
 بينهم واختلافهم، ورفع نزع الشّيطان وكيدهم عنهم، فإنّ الله ﷻ جعل العهد بعد
 الخلافة من تمام أمر الإسلام وكمالهِ وعزّه وصلاح أهله، وألهم خلفائه من توكيده
 لمن يختارونه له من بعدهم ما عظمت به النّعمة وشملت فيه العافية، ونقض الله بذلك
 مكر أهل الشّقاق والعداوة والسّعي في الفرقة والتّربص للفتنة.

ولم يزل أمير المؤمنين منذ أفضت إليه الخلافة، فاختر بشاعة مذاقها وثقل
 محلها وشدّة مؤنتها وما يجب على من تقلّدها من ارتباط طاعة الله ومراقبته فيما
 حمّله منها، فأنصب بدنه، وأشهر عينه، وأطال فكره فيما فيه عزّ الدّين، وقمع
 المشركين، وصلاح الأُمّة، ونشر العدل، وإقامة الكتاب والسّنة، ومنعه ذلك من
 الخفض والدّعة ومهنؤ العيش، علماً بما الله سائله عنه، ومحبّة أن يلقي الله مناصحاً

له في دينه وعباده، و مختاراً لولاية عهده ورعاية الأمة من بعده أفضل من يقدر عليه في ورعه ودينه وعلمه، و أرجاهم للقيام في أمر الله وحقه، مناجياً لله تعالى بالاستخارة في ذلك ومسألته إلهامه ما فيه رضاه وطاعته في آناء ليله ونهاره، مُعملاً في طلبه والتماسه في أهل بيته من ولد عبد الله بن العباس وعلي بن أبي طالب فكره و نظره، مقتصراً لمن علم حاله ومذهبه منهم على علمه وبالغاً في المسألة عمّن خفي عليه أمره جهده وطاقته.

حتّى استقصى أمورهم معرفةً، وابتلى أخبارهم مشاهدةً، واستبّرأ أحوالهم معاينةً، وكشف ما عندهم مسائلهً، فكانت خيرته بعد استخارته لله، وإجهاده نفسه في قضاء حقه في عباده وبلاده في البيتين جميعاً، علي بن موسى بن جعفر بن محمّد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، لما رأى من فضله البارِع وعلمه النَّاصع وورعه الظَّاهر وزهده الخالص وتخلّيه من الدّنيا وتسلمه من النَّاس، وقد استبان له ما لم تزل الأخبار عليه متواطئة والألسن عليه متّفقة والكلمة فيه جامعة، ولما لم يزل يعرفه به من الفضل نافعاً وناشئاً وحدثاً ومكتهلاً، فعقد له بالعهد والخلافة من بعده واثقاً بخيرة الله في ذلك، إذ علم الله إنّه فعله ايثاراً له وللدين، ونظراً للإسلام والمسلمين وطلباً للسلامة وثبات الحقّ، والنجاة في اليوم الذي يقوم النَّاس فيه لرَبِّ العالمين.

ودعا أمير المؤمنين، ولده وأهل بيته وخاصّته وقّواده وخدمه، فبايعوا مسرعين مسرورين عالمين بإيثار أمير المؤمنين، طاعة الله على الهوى في ولده وغيرهم ممّن هو أشبك منه رحماً وأقرب قرابة، و سمّاه الرّضا إذ كان رضاً عند أمير المؤمنين، فبايعوا معشر أهل بيت أمير المؤمنين ومن بالمدينة المحروسة من قّواده وجنده وعامة المسلمين لأمير المؤمنين وللرّضا من بعده (كتب بقلمه الشّريف بعد قوله «وللرّضا من بعده» بل آل من بعده) علي بن موسى، على اسم الله وبركته،

وحسن قضائه لدينه وعباده، بيعة مبسوطة إليها أيديكم منشرحة لها صدوركم، عالمين بما أراد أمير المؤمنين بها وآثر طاعة الله والنظر لنفسه ولكم فيها، شاكرين لله على ما ألهم أمير المؤمنين من قضاء حقّه في رعايتكم وحرصه على رشدكم وصلاحكم، راجين عائدة ذلك في جمع ألفتكم وحقن دمائكم ولمّ شعثكم وسدّ ثغوركم وقوّة دينكم ورغم عدوّكم واستقامة أموركم، و سارعوا إلى طاعة الله وطاعة أمير المؤمنين، فإنّه الأمن إن سارعتم إليه وحمدتم الله عليه، عرفتم الحظّ فيه إن شاء الله.

وكتب بيده يوم الاثنين بسبع خلون من شهر رمضان سنة إحدى ومئتين.

صورة ما كان على ظهر العهد بخط الإمام الرضا عليه السلام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَمَلُ لِمَا يَشَاءُ، لَا مُعْتَبَ لِحُكْمِهِ وَلَا رَادَ لِقَضَائِهِ، يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ. وَصَلَاتُهُ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ.

أَقُولُ وَأَنَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرَّضَا بْنُ جَعْفَرٍ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَزَّدَهُ اللَّهُ بِالسَّدَادِ، وَوَقَّفَهُ لِلرُّشَادِ، عَرَّفَ مِنْ حَقَّنَا مَا جَهَلَهُ غَيْرُهُ، فَوَصَّلَ أَرْحَاماً قُطِعَتْ، وَأَمَرَ نَفُوساً فَنَزَعَتْ، بَلَّ أَحْيَاها وَقَدْ تَلَفَتْ، وَأَغْنَاهَا إِذَا افْتَقَرَتْ، مُبْتَغِياً رِضَا رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا يُرِيدُ جَزَاءً مِنْ غَيْرِهِ ﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾^(١) و ﴿لَا يُضِيْعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٢).

وَأِنَّهُ جَعَلَ إِلَيَّ عَهْدَهُ وَالْإِمْرَةَ الْكُبْرَى إِنْ بَقِيَتْ بَعْدَهُ، فَمَنْ حَلَّ عَقْدَهُ أَمَرَ اللَّهُ بِشِدْهَا، وَقَصَمَ عُرْوَةَ أَحَبِّ اللَّهِ إِثْقَاقَهَا، قَدَّ أَبَاحَ حَرِيمَهُ وَأَحَلَّ مُحَرَّمَهُ، إِذْ كَانَ بِذَلِكَ زَارِياً عَلَى الْإِمَامِ، مُنْهَتِكاً حُرْمَةَ الْإِسْلَامِ بِذَلِكَ جَزَى السَّالِفِ، فَصَبَرَ عَنْهُ عَلَى الْفَلَتَاتِ^(٣)، وَلَمْ يَعْتَرِضْ بَعْدَهَا عَلَى الْغُرَمَاتِ، حَوْفاً مِنْ شَتَاتِ الدِّينِ وَاضْطِرَابِ حَبْلِ الْمُسْلِمِينَ، وَلِقُرْبِ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ،

١. آل عمران: ١٤٤.

٢. التوبة: ١٢٠.

٣. جمع فلتة؛ وهي الزلّة.

وَرَصِدِ فِرْصَةً تُنْتَهَزُ وَبَاقِعَةٌ تُبْتَدَرُ. وَقَدْ جَعَلْتُ اللهُ عَلَى نَفْسِي إِنْ اسْتَرَعَانِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ وَقَلَّدْتَنِي خِلَافَتَهُ، وَالْعَمَلَ فِيهِمْ عَامَّةً، وَفِي بَنِي الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ خَاصَّةً، بِطَاعَتِهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَأَلَا أَسْفُكَ دَمًا حَرَامًا، وَلَا أُبِيحُ فَرْجًا وَلَا مَالًا، إِلَّا مَا سَفَكْتَهُ حُدُودُ اللهِ، وَأَبَاحْتَهُ فَرَائِضُهُ، وَأَنْ أَتَخَيَّرَ الْكُفَاةَ^(١) جُهْدِي وَطَاقَتِي، وَجَعَلْتُ بِذَلِكَ عَلَى نَفْسِي عَهْدًا مُؤَكَّدًا يَسْأَلُنِي اللهُ عَنْهُ، فَإِنَّهُ ﷻ يَقُولُ: «وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا»^(٢)، وَإِنْ أَحَدْتُمْ أَوْ غَيَّرْتُمْ أَوْ بَدَلْتُمْ كُنْتُمْ لِلْغَيْرِ مُسْتَحِقًّا، وَلِلنِّكَالِ مُتَعَرِّضًا، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سَخَطِهِ وَإِلَيْهِ أَرْغَبُ فِي التَّوْفِيقِ لِبَطَاعَتِهِ، وَالْحَوْلِ بَيْنِي وَبَيْنَ مَعْصِيَتِهِ فِي عَافِيَةٍ لِي وَلِلْمُسْلِمِينَ.

وَالْجَامِعَةُ وَالْخَضِرُ يَدْلَانِ عَلَى ضِدِّ ذَلِكَ، وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ، إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقْضِي بِالْحَقِّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ، لَكِنِّي امْتَلَيْتُ أَمْرَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَآثَرْتُ رِضَاهُ، وَاللَّهُ يَعْصِمُنِي وَإِيَّاهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلَى نَفْسِي بِذَلِكَ، وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا.

وَكَتَبْتُ بِخَطِّي بِخَضِرَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ - أَطَالَ اللهُ بِقَاءَهُ - وَالْقَضَلِ بْنِ سَهْلِ^(٣)، وَسَهْلِ بْنِ الْقَضَلِ، وَيَحْيَى بْنِ أَكْثَمٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ طَاهِرٍ، وَثُمَامَةَ بْنَ أَشْرَسِ، وَيَشْرِبَ بْنَ الْمُعْتَمِرِ، وَحَمَّادَ بْنَ النُّعْمَانِ، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةِ إِحْدَى وَمِئَتَيْنِ.

[الشهود على العهد]:

شَهِدَ يَحْيَى بْنُ أَكْثَمٍ عَلَى مَضْمُونِ هَذَا الْمَكْتُوبِ ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ، وَهُوَ يَسْأَلُ اللهُ أَنْ يُعَرَّفَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَكَافَّةَ الْمُسْلِمِينَ بِبَرَكَتِهِ هَذَا الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ. وَكَتَبْتُ بِخَطِّي فِي التَّارِيخِ الْمُبِينِ فِيهِ، عَبْدُ اللهِ بْنُ طَاهِرٍ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَثْبَتَ شَهَادَتَهُ فِيهِ بِتَارِيخِهِ، شَهِدَ حَمَّادُ بْنُ النُّعْمَانِ بِمَضْمُونِهِ ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ وَكَتَبْتُ بِيَدِهِ فِي تَارِيخِهِ بِشَرِّ بْنِ الْمُعْتَمِرِ يَشْهَدُ بِوَسْطِهِ ذَلِكَ.

رِسْمٌ^(٤) أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ - أَطَالَ اللهُ بِقَاءَهُ - قِرَاءَةَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ الَّتِي هِيَ صَحِيفَةٌ

١. قوله ﷻ: «أَنْ أَتَخَيَّرَ الْكُفَاةَ»: أَي أَخْتَارُ لِكِفَايَةِ أُمُورِ الْخَلْقِ وَإِمَارَتِهِمْ مِنْ يَصِلُحُ لَذَلِكَ.

٢. الإِسْرَاءُ: ٣٤.

٣. رَاجِعْ: ص ١٠٧ الرِّقْمُ ٤٩.

٤. أَي: كَتَبْتُ وَأَمْرًا أَنْ يَقرأَ هَذِهِ الصَّحِيفَةَ فِي حَرَمِ الرِّسُولِ ﷺ.

الميثاق، نرجو أن يجوز بها الصّراط ظهرها وبطنها بحرم سيّدنا رسول الله ﷺ بين الرّوضة والمنبر، على رؤوس الأشهاد، برأى ومسمع من وجوه بني هاشم وسائر الأولياء والأجناد، بعد استيفاء شروط البيعة عليهم بما أوجب أمير المؤمنين الحجّة به على جميع المسلمين، ولتبطل الشبهة التي كانت اعترضت آراء الجاهلين، وما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه، وكتب الفضل بن سهل بأمر أمير المؤمنين بالتاريخ فيه.^(١)

وفي بحار الأنوار بيان: أقول: أخذنا أخبار كشف الغمّة من نسخة قديمة مصحّحة كانت عليها إجازات العلماء الكرام، وكان مكتوباً عليها في هذا الموضوع على الهامش أشياء نذكرها، وهي هذه: وكتب بقلمه الشريف تحت قوله والخلافة من بعده: «جعلت فداك»، وكتب تحت ذكر اسمه ﷺ «وصلتك رحم وجزيت خيراً»، وكتب عند تسميته بالرضا «رضي الله عنك وأرضاك وأحسن في الدارين جزاك»، وكتب بقلمه الشريف تحت التّناء عليه «أثنى الله عليك فأجمل وأجزل لديك التّواب فأكمل». ثمّ كان على الهامش بعد ذلك: «العبد الفقير إلى الله تعالى الفضل بن يحيى عفى الله عنه: قابلت المکتوب الذي كتبه الإمام عليّ بن موسى الرضا صلوات الله عليه وعلى آله الطّاهرين مقابلة بالذي كتبه الإمام المذكور ﷺ حرفاً فحرفاً، وألحقت ما فات منه وذكرت أنّه من خطّه ﷺ، وذلك في يوم الثلاثاء مستهلّ المحرم من سنة تسع وتسعين وستّ مئة الهلاليّة بواسط، والحمد لله على ذلك وله المنة». انتهى.^(٢)

١. كشف الغمّة: ج ٣ ص ١٢٣. بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ١٥٢ وراجع: عيون أخبار الرضا ﷺ: ج ١ ص ١٥٨.

المنابع لابن شهر آشوب: ج ٣ ص ٤٧٣، الفصول المهمة لابن الصيّغ: ص ١٠١٠، صبح الأعشى: ج ٩ ص ٣٦٢.

٢. بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ١٥٤.



كتابه ﷺ في الفضل بن سهل وأخيه

في عيون أخبار الرضا ﷺ: وجدت في بعض الكتب نسخة كتاب الجباء و الشرط من الرضا علي بن موسى ﷺ إلى العمال في شأن الفضل بن سهل وأخيه، ولم أرو ذلك [عن^(١) أحد:

أما بعد، فالحمد لله البديء الرفيع القادر القاهر، الرقيب على عبادِهِ، المقيت على خلقِهِ، الذي حصع كل شيءٍ لملكِهِ، و ذل كل شيءٍ لعزَّتِهِ، واستسلم كل شيءٍ لقدرتِهِ، و تواضع كل شيءٍ لسُلطانهِ و عظمتِهِ، و أحاط بكل شيءٍ علمُهُ، و أحصى عددهُ، فلا يؤدُّه كبيرٌ و لا يعزُب عنه صغيرٌ، الذي لا تُدرِكُه أبصارُ الناظرينَ، و لا تُحيطُ بِهِ صفةُ الواصفينَ، له الخلقُ و الأمرُ و المثل الأعلى في السماواتِ و الأرضِ، و هو العزيزُ الحكيمُ.

و الحمد لله الذي شرع للإسلام ديناً، ففضله و عظمه و شرفه و كرمه و جعله الدين القيم لا يقبل غيره، و الصراط المستقيم الذي لا يضل من لزمه، و لا يهتدي من صرف عنه، و جعل فيه النور و البرهان و الشفاء و البيان، و بعث به من اصطفى من ملائكتِهِ إلى من اجتبى من رُسُلِهِ، في الأمم الخالية و القرون الماضية، حتى انتهت رسالته إلى مُحَمَّدٍ المصطفى ﷺ، فحتم به النبئين، و قفى به على آثار المرسلين، و بعثه رحمة للعالمين و بشيراً للمؤمنين المصدقين، و نذيراً للكافرين المكذبين، لتكون له الحجة البالغة، و ليهلك من هلك عن بينة، و يحيى من حي عن بينة، و إن الله لسميعٌ عليمٌ.

و الحمد لله الذي أورد أهل بيته موارث النبوة، و استودعهم العلم و الحكمة، و جعلهم معدن الإمامة و الخلافة، و أوجب و لايتهم و شرف منزلتهم، فأمر رسوله بمسألة أمته مودةً لهم، إذ يقول: «قل لا أسئلكم عليه أجراً إلا المودة في القربى»^(٢) و ما وصفهم به من

١ . ما بين المعقوفين من بحار الأنوار .

إِذْهَابِهِ الرَّجْسَ عَنْهُمْ، وَتَطْهِيرِهِ إِيَّاهُمْ فِي قَوْلِهِ: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا»^(١).

ثُمَّ إِنَّ الْمَأْمُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عِزَّتِهِ، وَوَصَلَ أَرْحَامَ أَهْلِ بَيْتِهِ، فَرَدَّ أَلْفَتَهُمْ وَجَمَعَ فُرْقَتَهُمْ، وَرَأَبَ صَدْعَهُمْ، وَرَتَّقَ فَتْقَهُمْ، وَأَذْهَبَ بِهِ الضَّعَائِنَ، وَالْإِحْنَ بَيْنَهُمْ وَاسْكَنَ التَّنَاصُرَ وَالتَّوَاصُلَ وَالمَوَدَّةَ وَالمَحَبَّةَ قُلُوبَهُمْ، فَأَصْبَحَتْ بِيَمِينِهِ وَحِفْظِهِ وَبَرَكَتِهِ وَبِرِّهِ وَصَلَاتِهِ أَيْدِيَهُمْ وَاجِدَةٌ، وَكَلِمَتُهُمْ جَامِعَةٌ، وَأَهْوَاؤُهُمْ مُتَّفِقَةٌ.

وَرَعَى الحُقُوقَ لِأَهْلِهَا، وَوَضَعَ المَوَارِثَ مَوَاضِعَهَا، وَكَافَأَ إِحْسَانَ المُحْسِنِينَ، وَحَفِظَ بِلَاءَ المُبْتَلِينَ، وَقَرَّبَ وَبَاعَدَ عَلَى الدِّينِ، ثُمَّ اخْتَصَّ بِالتَّفْضِيلِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّشْرِيفِ مَنْ قَدَّمْتَهُ مَسَاعِيهِ، فَكَانَ ذَلِكَ ذَا الرِّئَاسَتَيْنِ الفُضْلَ بِنِ سَهْلِ، إِذْ رَأَاهُ لَهُ مُوَارِرًا، وَبِحَقِّهِ قَائِمًا، وَبِحُجَّتِهِ نَاطِقًا، وَلِنُقْبَائِهِ نَقِيبًا، وَلِخُيُولِهِ قَائِدًا، وَلِخُرُوبِهِ مُدَبِّرًا، وَلِرَعِيَّتِهِ سَائِسًا، وَإِلَيْهِ دَاعِيًا، وَلَمَنْ أَجَابَ إِلَى طَاعَتِهِ مُكَافِئًا، وَلَمَنْ عَدَلَ عَنْهَا مُنَابِذًا، وَبِنُصْرَتِهِ مُتَقَرِّدًا، وَلِمَرَضِ القُلُوبِ وَالتَّيَّاتِ مُدَاوِيًا، لَمْ يَنْهَهُ عَنِ ذَلِكَ قِلَّةُ مَالٍ وَلَا عَوَزُ رِجَالٍ، وَلَمْ يَجَلِّ بِهِ طَمَعٌ، وَلَمْ يَلْفِتْهُ عَنِ نِيَّتِهِ وَبَصِيرَتِهِ وَجَلُّ، بَلْ عِنْدَمَا يُهَوَّلُ المُهَوَّلُونَ، وَيَرْعُدُ وَيَبْرُقُ لَهُ المُبْرِقُونَ وَالمُرْعِدُونَ، وَكَثْرَةُ المُخَالِفِينَ وَالمُعَانِدِينَ مِنَ المُجَاهِدِينَ وَالمُخَاتِلِينَ، أَثْبَتُ مَا يَكُونُ عَزِيمَةً، وَ أَجْرَى جِنَانًا، وَ أَنْفَذَ مَكِيدَةً، وَأَحْسَنَ تَدْبِيرًا، وَأَقْوَى فِي تَثْبِيتِ حَقِّ الْمَأْمُونَ وَالدُّعَاءِ إِلَيْهِ.

حَتَّى قَصَمَ أُنْيَابَ الصَّلَاةِ، وَ قَلَّ حَدُّهُمْ، وَ قَلَّمَ أَنْظَارَهُمْ وَ حَصَدَ شَوْكَتَهُمْ، وَ صَرَعَهُمْ مَصَارِعَ المُلْجِدِينَ فِي دِينِهِمْ، وَ النَّكَائِثِينَ لِعَهْدِهِ، الوَانِينَ^(٢) فِي أَمْرِهِ، المُسْتَحَقِّينَ بِحَقِّهِ، الأَمِينِينَ لِمَا حُدِّرَ مِنْ سَطْوَتِهِ وَ بَأْسِيهِ، مَعَ آثَارِ ذِي الرِّئَاسَتَيْنِ فِي صُنُوفِ الأُمَمِ مِنَ المُشْرِكِينَ، وَ مَا زَادَ اللهُ بِهِ فِي حُدُودِ دَارِ المُسْلِمِينَ، مِمَّا قَدْ وَرَدَتْ أَنْبَاؤُهُ عَلَيْكُمْ، وَ قَرَأَتْ بِهِ الكُتُبُ عَلَى مَنَابِرِكُمْ، وَ حَمَلَهُ أَهْلُ الأَفَاقِ إِلَيْكُمْ إِلَى غَيْرِكُمْ.

فَانتَهَى شُكْرُ ذِي الرُّثَاثَتَيْنِ بِلَاءِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدَهُ وَ قِيَامَهُ بِحَقِّهِ ، وَابْتِدَالَهُ مُهْجَتَهُ وَ مُهْجَةَ أَخِيهِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ سَهْلِ ، الْمِيمُونِ النَّقِيبِيِّ ، الْمَحْمُودِ الشَّيْخِيَّةِ ، إِلَى غَايَةِ تَجَاوَزَ فِيهَا الْمَاضِينَ ، وَفَارَزَ بِهَا الْفَائِزِينَ ، وَانْتَهَتْ مُكَافَأَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِتْيَاهُ إِلَى مَا حَصَلَ لَهُ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْقَطَائِعِ وَالْجَوَاهِرِ ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لَا يَبْقَى بِيَوْمٍ مِنْ أَيَّامِهِ ، وَلَا بِمَقَامٍ مِنْ مَقَامَاتِهِ ، فَتَرَكَهُ زُهْدًا فِيهِ ، وَارْتِفَاعًا مِنْ هِمَّتِهِ عَنْهُ ، وَتَوْفِيرًا لَهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، وَاطْرَاحًا لِلدُّنْيَا وَاسْتِصْغَارًا لَهَا ، وَإِثَارًا لِلْآخِرَةِ وَمُنَافَسَةً فِيهَا . وَسَأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا لَمْ يَزَلْ لَهُ سَائِلًا وَ إِيَّاهُ فِيهِ رَاغِبًا ، مِنَ التَّحَلِّيِّ وَ التَّزَهُدِ ، فَعَظَّمَ ذَلِكَ عِنْدَهُ وَ عِنْدَنَا ، لِمَعْرِفَتِنَا بِمَا جَعَلَ اللَّهُ ﷻ فِي مَكَانِهِ الَّذِي هُوَ بِهِ ، مِنَ الْعِزِّ وَ الدِّينِ وَ السُّلْطَانِ وَ الْقُوَّةِ عَلَى صَلَاحِ الْمُسْلِمِينَ وَ جِهَادِ الْمُشْرِكِينَ ، وَ مَا أَرَى اللَّهُ بِهِ مِنْ تَصَدِيقٍ نَبِيِّهِ وَ يُؤْمِنُ نَقِيبِيِّهِ ، وَ صِحَّةِ تَدْبِيرِهِ وَ قُوَّةِ رَأْيِهِ ، وَ نُجْحِ طَلِبَتِهِ وَ مُعَاوَنَتِهِ عَلَى الْحَقِّ وَ الْهُدَى وَ الْبِرِّ وَ التَّقْوَى .

فَلَمَّا وَثِقَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَتَقْنَا مِنْهُ بِالنَّظَرِ لِلدِّينِ وَ إِثَارِ مَا فِيهِ صَلَاحُهُ وَ أَعْطَيْنَاهُ سُؤْلَهُ الَّذِي يَشْبَهُ قَدْرَهُ ، وَ كَتَبْنَا لَهُ كِتَابَ حَيَاءٍ وَ شَرِطٍ قَدْ نُسِخَ فِي أَسْفَلِ كِتَابِي هَذَا ، وَ أَشْهَدْنَا اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَ مَنْ حَضَرْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِنَا ، وَ الْقَوَادِ ، وَ الصُّحَابَةِ ، وَ الْقَضَاةِ وَ الْفُقَهَاءِ ، وَ الْخَاصَّةِ ، وَ الْعَامَّةِ . وَ رَأَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ الْكِتَابَ بِهِ إِلَى الْآفَاقِ لِيَنْدِيعَ وَ يَشِيعَ فِي أَهْلِهَا ، وَ يَقْرَأَ عَلَى مَنَابِرِهَا ، وَ يُثَبِّتَ عِنْدَ وِلَايَتِهَا وَ قَضَايَتِهَا ، فَسَأَلْتَنِي أَنْ أَكْتُبَ بِذَلِكَ وَ أَسْرَحَ مَعَانِيهِ ، وَ هِيَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَبْوَابٍ :

فَفِي الْبَابِ الْأَوَّلِ : الْبَيَانُ عَنْ كُلِّ آثَارِهِ الَّتِي أَوْجَبَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا حَقُّهُ عَلَيْنَا وَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ .

وَ الْبَابُ الثَّانِي : الْبَيَانُ عَنْ مَرْتَبَتِهِ فِي إِزَاحَةِ عِلَّتِهِ ، فِي كُلِّ مَا دَبَّرَ وَ دَخَلَ فِيهِ ، وَ لَا سَبِيلَ عَلَيْهِ فِيمَا تَرَكَ وَ كَرِهَ ، وَ ذَلِكَ لِمَا لَيْسَ لِخَلْقٍ مَعْنٍ فِي غُنُوْبِهِ بَيْعَةً إِلَّا لَهُ وَ وَحْدَهُ وَ لِأَخِيهِ ، وَ مِنْ إِزَاحَةِ الْعِلَّةِ تَحْكِيمُهَا فِي كُلِّ مَنْ بَقِيَ عَلَيْهِمَا ، وَ سَمِعَ بِقَسَادِ عَلَيْنَا وَ عَلَيْهِمَا وَأَوْلِيَانِنَا ، لِثَلَا يَطْمَعُ طَامِعٌ فِي جِلَافٍ عَلَيْهِمَا ، وَ لَا مَعْصِيَةَ لهُمَا ، وَ لَا احْتِيََالَ فِي مَدْحَلِ بَيْتِنَا وَ بَيْنَهُمَا .

وَالْبَابُ الثَّلَاثُ: الْبَيَانُ عَنْ إِعْطَائِنَا إِيَّاهُ مَا أَحَبَّ مِنْ مُلْكِ التَّحْلِي، وَ حُلِيَةِ الرَّهْدِ، وَ حُجَّةِ التَّحْقِيقِ لِمَا سَمِعَ فِيهِ مِنْ ثَوَابِ الْآخِرَةِ بِمَا يَتَقَرَّبُ فِي قَلْبِ مَنْ كَانَ شَاكًّا فِي ذَلِكَ مِنْهُ، وَ مَا يَلْزَمُنَا لَهُ مِنَ الْكِرَامَةِ وَ الْعِزِّ وَ الْجِبَاءِ الَّذِي بَدَّلْنَاهُ لَهُ وَ لِأَخِيهِ، فِي مَنْعِهِمَا مَا نَمْتَعُ مِنْهُ أَنْفُسَنَا، وَ ذَلِكَ مُحِيطٌ بِكُلِّ مَا يَحْتَاطُ فِيهِ مُحْتَاطٌ فِي أَمْرِ دِينٍ وَ دُنْيَا. وَ هَذِهِ نُسْخَةُ الْكِتَابِ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هَذَا كِتَابٌ وَ شَرَطُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمَأْمُونِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ وَلِيِّ عَهْدِهِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرُّضَا، الَّذِي الرُّنَاسَتَيْنِ الْفَضْلِ بْنِ سَهْلِ، فِي يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ لِتَسْبِعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ سَنَةِ إِحْدَى وَ مِئَتَيْنِ، وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي تَمَّمَ اللَّهُ فِيهِ دَوْلَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ عَقَدَ لَوْلِيَّ عَهْدِهِ، وَ أَلْبَسَ النَّاسَ اللَّبَاسَ الْأَخْضَرَ، وَ بَلَغَ أَمَلُهُ فِي إِصْلَاحِ وَلِيِّهِ وَ الظَّفَرِ بَعْدُوهُ.

إِنَّا دَعَوْنَاكَ إِلَى مَا فِيهِ بَعْضُ مُكَافَاتِكَ عَلَى مَا قُتِمَتْ بِهِ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى، وَ حَقِّ رَسُولِهِ ﷺ، وَ حَقِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ وَلِيِّ عَهْدِهِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى، وَ حَقِّ هَاشِمِ الَّذِي بِهَا يُرْجَى صَلَاحُ الدِّينِ وَ سَلَامَةُ ذَاتِ الْبَيْنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَى أَنْ يَثْبُتَ النِّعْمَةُ عَلَيْنَا وَ عَلَى الْعَامَّةِ بِذَلِكَ، وَ بِمَا عَاوَنْتَ عَلَيْهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ إِقَامَةِ الدِّينِ وَ الشُّنَّةِ، وَ إِظْهَارِ الدَّعْوَةِ الثَّانِيَةِ وَ إِيْثَارِ الْأُولَى، مَعَ قَمْعِ الْمُشْرِكِينَ، وَ كَسْرِ الْأَصْنَامِ، وَ قَتْلِ الْعُتَاةِ، وَ سَائِرِ آثَارِكَ الْمُثْمَلَةِ لِلْأَمْصَارِ فِي الْمَخْلُوعِ^(١) وَقَابِلِ، وَ فِي الْمُسَمَّى بِالْأَصْفَرِ الْمَكْتَى بِأَبِي السَّرَايَا، وَ فِي الْمُسَمَّى بِالْمَهْدِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الطَّالِبِيِّ، وَ التُّرْكِ الْحَوْلِيِّ، وَ فِي طَبْرِسْتَانَ وَ مُلُوكِهَا، إِلَى بُنْدَارِ هُرْمُزِ بْنِ شِيْرُوَيْنَ، وَ فِي الدَّيْلَمِ وَ مَلِكِهَا مَهُورَسَ، وَ فِي كَابُلَ وَ مَلِكِهَا هُرْمُوسَ، ثُمَّ مَلِكِهَا الْأَصْفَهَبْدِي، وَ فِي ابْنِ الْبُرْمِ، وَ جِبَالِ بَدَارِ بِنْدَه وَ غِرَشْسْتَانَ، وَ النُّورِ وَ أَصْنَافِهَا، وَ فِي خُرَاسَانَ خَاقَانَ وَ مَلُونَ صَاحِبِ جَبَلِ الثَّبْتِ، وَ فِي كَيْمَانَ وَ التَّفْرَغَرَ، وَ فِي إِرْمِينِيَّةَ وَ الْحِجَازِ، وَ صَاحِبِ الشَّرِيرِ، وَ صَاحِبِ الْحَزْرِ، وَ فِي الْمَغْرِبِ وَ حُرُوبِهِ، وَ فِي تَفْسِيرِ ذَلِكَ فِي دِيَوَانِ السَّيْرَةِ،

وَكَانَ مَا دَعَوْنَاكَ إِلَيْهِ وَ هُوَ مَعُونَةٌ لَكَ مِثَّةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ ، وَغَلَّةَ عَشْرَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ جَوْهَرًا سِوَى مَا أَقْطَعَكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَبْلَ ذَلِكَ ، وَقِيمَةَ مِثَّةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ جَوْهَرًا سِيسِرًا ، عِنْدَنَا مَا أَنْتَ لَهُ مُسْتَحِقٌّ ، فَقَدْ تَرَكَتْ مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ بَدَلَهُ لَكَ الْمَخْلُوعُ ، وَآثَرْتَ اللَّهَ وَدِينَهُ ، وَ أَنْتَ شَكَرْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ وُلِيَّ عَهْدِهِ ، وَ آثَرْتَ تَوْفِيرَ ذَلِكَ كُلَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، وَجَدْتَ لَهُمْ بِهِ ، وَ سَأَلْنَا أَنْ نَبْلُغَكَ الْحَصْلَةَ الَّتِي لَمْ تَزَلْ إِلَيْهَا تَائِبًا مِنَ الزُّهْدِ وَ التَّحَلِّي ، لِيَصِحَّ عِنْدَ مَنْ شَكَ فِي سَعْيِكَ لِلْآخِرَةِ دُونَ الدُّنْيَا وَ تَرَكَكَ الدُّنْيَا ، وَ مَا عَنِ مِثْلِكَ يُسْتَعْنَى فِي حَالٍ وَ لَا مِثْلُكَ رُدٌّ عَنِ طَلْبِهِ .

وَ لَوْ أَخْرَجْنَا طَلِبَتُكَ عَنِ شَطْرِ النِّعَمِ عَلَيْنَا ، فَكَيْفَ بِأَمْرِ رُفِعَتْ فِيهِ الْمُؤْنَةُ ، وَ أَوْجِبَتْ بِهِ الْحُجَّةُ عَلَى مَنْ كَانَ يَزْعُمُ أَنَّ دُعَاكَ إِلَيْنَا لِلدُّنْيَا لَا لِلْآخِرَةِ ، وَ قَدْ أَجَبْنَاكَ إِلَى مَا سَأَلْتَ بِهِ ، وَ جَعَلْنَا ذَلِكَ لَكَ مُؤَكَّدًا بِعَهْدِ اللَّهِ وَ مِيثَاقِهِ الَّذِي لَا تَبْدِيلَ لَهُ وَ لَا تَغْيِيرَ ، وَ قَوَّضْنَا الْأَمْرَ فِي وَقْتِ ذَلِكَ إِلَيْكَ ، فَمَا أَقَمْتَ فَعَرِيزُ مِرَاحِ الْعِلَّةِ مَدْفُوعٌ عَنكَ الدُّخُولُ فِيمَا تَكَرَّهُهُ مِنَ الْأَعْمَالِ كَائِنًا مَا كَانَ ، نَمْتَعُكَ مِمَّا نَمْتَعُ أَنْفُسَنَا فِي الْحَالَاتِ كُلِّهَا ، وَإِذَا أَرَدْتَ التَّحَلِّيَ فَمُرَّحْ مِرَاحَ الْبَدَنِ وَ حَقِّقْ لِيَدَيْكَ بِالرَّاحَةِ وَ الْكِرَامَةِ ، ثُمَّ نُعْطِيكَ مِمَّا تَتَنَاوَلُهُ مِمَّا بَدَلْنَاهُ لَكَ فِي هَذَا الْكِتَابِ فَتَرَكَتُهُ الْيَوْمَ ، وَ جَعَلْنَا لِلْحَسَنِ بْنِ سَهْلِ مِثْلَ مَا جَعَلْنَاهُ لَكَ فَيَصِفْ مَا بَدَلْنَاهُ مِنَ الْعَطِيَّةِ وَ أَهْلَ ذَلِكَ هُوَ لَكَ ، وَ بِمَا بَدَّلَ مِنْ نَفْسِي فِي جِهَادِ الْعُنَاةِ وَ فَتْحِ الْعِرَاقِ مَرَّتَيْنِ ، وَ تَفْرِيقِ جُمُوعِ الشَّيْطَانِ بِيَدَيْهِ حَتَّى قَوِيَ الدِّينُ ، وَ حَاضِ نِيرَانَ الْحُرُوبِ ، وَ وَقَانَا عَذَابَ الشُّمُومِ بِنَفْسِهِ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَ مَنْ سَاسَ مِنْ أَوْلِيَاءِ الْحَقِّ .

وَ أَشْهَدُنَا اللَّهُ وَ مَلَائِكَتَهُ وَ خِيَارَ خَلْقِهِ ، وَ كُلَّ مَنْ أَعْطَانَا بَيْعَتَهُ وَ صَفَقَةَ يَمِينِهِ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَ بَعْدَهُ عَلَى مَا فِي هَذَا الْكِتَابِ . وَ جَعَلْنَا اللَّهُ عَلَيْنَا كَفِيلًا ، وَ أَوْجَبْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا الْوَفَاءَ بِمَا اشْتَرَطْنَا مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ بِشَيْءٍ يَنْقُضُهُ فِي سِرٍّ وَ لَا عِلَانِيَّةٍ ، وَ الْمُؤْمِنُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ ، وَ الْعَهْدُ فَرَضٌ مَسْئُولٌ وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالْوَفَاءِ مَنْ طَلَبَ مِنَ النَّاسِ الْوَفَاءَ وَ كَانَ مَوْضِعًا لِلْقَدْرَةِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَ أَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَ لَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَ قَدْ جَعَلْتُمْ اللَّهَ

عَلَيْكُمْ كَفِيلاً إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ»^(١).

وَ كَتَبَ الْحَسَنُ بْنُ سَهْلِ تَوْقِيعَ الْمَأْمُونِ فِيهِ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَدْ أَوْجَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ نَفْسِهِ جَمِيعَ مَا فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَ أَشْهَدَ اللَّهُ تَعَالَى، وَ جَعَلَهُ عَلَيْهِ دَاعِياً وَ كَفِيلاً.

وَ كَتَبَ بِخَطِّهِ فِي صَفْرِ سَنَةِ اثْنَيْنِ وَ مِئَتَيْنِ تَشْرِيفاً لِلْحَبَاءِ وَ تَوْكِيداً لِلشُّرُوطِ.
تَوْقِيعُ الرِّضَا عليه السلام فِيهِ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَدْ أَلَزَمَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا نَفْسَهُ بِجَمِيعِ مَا فِي هَذَا الْكِتَابِ عَلَى مَا أَكَّدَ فِيهِ فِي يَوْمِهِ وَ عَدِيهِ
مَا دَامَ حَيًّا، وَ جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ دَاعِياً وَ كَفِيلاً «وَ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً»^(٢).

وَ كَتَبَ بِخَطِّهِ فِي هَذَا الشَّهْرِ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ: وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ
وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ «حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ»^(٣) (٤).



كتابه عليه السلام إلى المأمون

في كشف الغمّة: قال الفقير إلى الله تعالى عليّ بن عيسى أتابه الله: ورأيت خطّه عليه السلام
في واسط سنة سبع وسبعين وستّمئة جواباً عمّا كتبه إليه المأمون:

١ . النحل : ٩١ .

٢ . النساء : ٧٨ .

٣ . آل عمران : ١٧٣ .

٤ . عيون أخبار الرضا عليه السلام : ج ٢ ص ١٥٤ ح ٢٣ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَ كِتَابُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَطَالَ اللَّهُ بِقَاءَهُ، يَذَكُرُ مَا ثَبَتَ مِنَ الرُّوَايَاتِ، وَرَسَمَ أَنْ أَكْتُبَ لَهُ مَا صَحَّ عِنْدِي مِنْ حَالِ هَذِهِ الشَّعْرَةِ الْوَاحِدَةِ، وَالْحَشْبَةَ الَّتِي لِرَاحِ الْمُدِّ لِفَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى أَبِيهَا وَزَوْجِهَا وَبَنِيهَا، فَهَذِهِ الشَّعْرَةُ الْوَاحِدَةُ شَعْرَةٌ مِنْ شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا شُبْهَةَ وَلَا شَكَّ، وَهَذِهِ الْحَشْبَةُ الْمَذْكُورَةُ لِفَاطِمَةَ ﷺ لَا رَيْبَ وَلَا شُبْهَةَ، وَأَنَا قَدْ تَمَحَّصْتُ وَتَحَدَّبْتُ وَكَتَبْتُ إِلَيْكَ فَأَقْبَلَ قَوْلِي فَقَدْ أَعْظَمَ اللَّهُ لَكَ فِي هَذَا الْفَحْصِ أَجْرًا عَظِيمًا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

وَكَتَبَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ﷺ وَعَلِيُّ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ مِنْ هِجْرَةِ صَاحِبِ التَّنْزِيلِ جَدِّي ﷺ. (١)

الفصل العاشر

في أموريّتي

كتابه عليه السلام إلى عبد العظيم بن عبد الله العلوي الحسنّي

في إيمان أبي طالب

في كتاب إيمان أبي طالب: السّيّد الإمام أبو عليّ عبد الحميد بن عبد الله التّقّيّ العلويّ الحسينيّ النّسابة عليه السلام، بإسناده إلى الشّريف النّسابة المحدث أبي عليّ عمر بن الحسين بن عبد الله بن محمّد الصّوّفيّ بن يحيى بن عبيد الله بن محمّد بن عمر بن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وكان الشّريف أبو عليّ هذا يُعرف بالمُوضِح، وكان ثقةً جماعاً، ويقال له ابن اللّبن، وهو كوفيّ معروف، قال: روى الشّيخ أبو جعفر محمّد بن عليّ بن بابويه بإسناده له: أنّ عبد العظيم بن عبد الله العلويّ الحسنّي^(١)، المدفون بالري، كان مريضاً، يكتب إلى أبي الحسن الرّضا عليه السلام: عرّفني

١ . عبد العظيم بن عبد الله بن عليّ بن الحسن بن زيد بن الحسن بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام، أبو القاسم، له كتاب خطب أمير المؤمنين عليه السلام. قال أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله: حدّثنا جعفر بن محمّد أبو القاسم، قال: حدّثنا عليّ بن الحسين السّعد آبادي، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن خالد البرقيّ، قال: كان عبد العظيم ورد الرّي هارباً من السّلطان، وسكن سرباً في دار رجل من الشّيعّة في سكّة الموالي، فكان يعبد الله في ذلك السّرب، ويصوم نهاره ويقوم ليله، فكان يخرج مستتراً فيزور القبر المقابل قبره وبينهما الطّريق، ويقول: هو قبر رجل من ولد موسى بن جعفر عليه السلام. فلم يزل يأوي إلى ذلك السّرب ويقع خبره إلى الواحد بعد الواحد من شيعة آل محمّد عليه السلام حتّى عرفه أكثرهم. فرأى رجل من الشّيعّة في المنام رسول الله صلى الله عليه وآله، قال له: إنّ رجلاً من ولدي يحمل

يابن رسول الله عن الخبر المروي أن أبا طالبٍ في ضَحَضَاحٍ^(١) من نارٍ يغلي منه دماغه. فكتب إليه الرضا عليه السلام:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّكَ إِنْ شَكَّكَتَ فِي إِيمَانِ أَبِي طَالِبٍ كَانَ مَصِيرُكَ إِلَى النَّارِ .^(٢)

وفي كنز الفوائد: كتابه عليه السلام إلى أبان بن محمد: أبو عبد الله الحسين بن عبد الله بن عليّ المعروف بابن الواسطي عليه السلام، قال: أخبرني أبو محمد هارون بن موسى التلعكبري، قال: حدّثني أبو عليّ بن همام، قال: حدّثنا أبو الحسن عليّ بن محمد القمي الأشعري، قال: حدّثني منجج الخادم مولى بعض الطاهرية بطوس، قال: حدّثني أبان بن محمد^(٣)، قال: كتبت إلى الإمام الرضا عليّ بن موسى عليه السلام: جعلت

﴿ من سكة الموالي ويدفن عند شجرة التفاح في باغ عبد الجبار بن عبد الوهاب، وأشار إلى المكان الذي دفن فيه، فذهب الرجل ليشتري الشجرة ومكانها من صاحبها، فقال له: لأي شيء تطلب الشجرة ومكانها. فأخبر بالرويا، فذكر صاحب الشجرة أنه كان رأى مثل هذه الرؤيا، وأنه قد جعل موضع الشجرة مع جميع الباغ وفقاً على الشريف والسبعة يدفنون فيه. فمرض عبد العظيم ومات عليه السلام، فلما جرد ليغسل وجد في جيبه رقعة فيها ذكر نسبه، فإذا فيها: أنا أبو القاسم عبد العظيم بن عبد الله بن عليّ بن الحسن بن زيد بن الحسن بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام.﴾

أخبر أحمد بن عليّ بن نوح، قال: حدّثنا الحسن بن حمزة بن عليّ، قال: حدّثنا عليّ بن الفضل، قال: حدّثنا عبيد الله بن موسى الرزياني أبو تراب، قال: حدّثنا عبد العظيم بن عبد الله بجميع رواياته.

وكان من أصحاب أبي الحسن الثالث عليّ بن محمد وأبي محمد الحسن بن عليّ العسكري عليه السلام، وروى عنه سهل بن زياد الآدمي وأبو تراب عبيد الله الحارثي (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ٢٤٢ الرقم ٦٥٣، الفهرست للطوسي: ص ١٩٣ الرقم ٥٤٨، رجال الطوسي: ص ٣٧٨ الرقم ٥٧٠٦، ص ٤٠١ الرقم ٥٨٧٥).

١. وهو استعارة، فإن الضحَضَاح من الماء الذي يبلغ الكعبين، فاستعير للنار (راجع: المصنّف: ج ٦ ص ٤١، النهاية: ج ٣ ص ٧٥).

٢. إيمان أبي طالب للفقار: ص ٧٧، بحار الأنوار: ج ٣٥ ص ١١٠ ح ٤١ وفيه: «أخبرني عبد الحميد بن عبد الله عن عمر بن الحسين بن عبد الله بن محمد، عن محمد بن عليّ بن بابويه بإسناده...» (راجع: إيمان أبي طالب للمفيد: ص ٤).

٣. في رجال النجاشي: سندي بن محمد واسمه أبان، يكتنّى أبا بشر صليب، من جهينة، ويقال من بجيلة، وهو

فذاك، قد شككت في إيمان أبي طالب. قال: فكتب:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَمَّا بَعْدُ: فَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى، إِنَّكَ إِنْ لَمْ تُقِرَّ بِإِيمَانِ أَبِي طَالِبٍ كَانَ مَصِيرُكَ إِلَى النَّارِ.^(١)

و في شرح نهج البلاغة: كتابه عليه السلام إلى أبان بن محمود. روي أن رجلاً من رجال الشيعة وهو أبان بن محمود، كتب إلى علي بن موسى الرضا عليه السلام: جعلت فداك، إني قد شككت في إسلام أبي طالب. فكتب إليه:

«وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ»^(٢)
الآية، وبعدها: إِنَّكَ إِنْ لَمْ تُقِرَّ بِإِيمَانِ أَبِي طَالِبٍ كَانَ مَصِيرُكَ إِلَى النَّارِ.^(٣)



كتابه عليه السلام إلى زياد القندي

في أمر البرامكة

محمد بن الحسن، قال: حدّثني أبو عليّ الفارسيّ، عن محمد بن عيسى و محمد بن مهران، عن محمد بن إسماعيل بن أبي سعيد الزيات، قال: كنت مع زياد القندي^(٤)

➤ الأشهر. وهو ابن أخت صفوان بن يحيى. كان ثقة، وجهاً في أصحابنا الكوفيّين. له كتاب نوادر (ج ١ ص ١٨٧

الرقم ٤٩٥ وراجع: ص ٨٢ الرقم ١٠، الفهرست للطوسي: ص ١٤١ الرقم ٣٤١).

١. كنز الفوائد: ج ١ ص ١٨٢، بحار الأنوار: ج ٣٥ ص ١١٠ ح ٤٠.

٢. النساء: ١١٥.

٣. شرح نهج البلاغة: ج ١٤ ص ٦٨.

٤. زياد بن مروان أو زياد القندي، أبو الفضل. وقيل: أبو عبدالله الأنباري القندي، مولى بني هاشم، روى عن أبي

عبدالله وأبي الحسن عليهما السلام، ووقف في الرضا عليه السلام، واقفي، وله كتاب، وقد مرّ ذكره فراجع (راجع: رجال النجاشي:

ج ١ ص ٢٨٩ الرقم ٤٤٨، الفهرست للطوسي: ص ١٣١ الرقم ٣٠٢، رجال الطوسي: ص ٢٠٨ الرقم ٢٦٩٤

وص ٢١١ الرقم ٢٧٠ وص ٢٣٦ الرقم ٥٠١٢، رجال البرقي: ص ٤٩).

حاجباً، و لم تكن نفترق ليلاً و لا نهاراً في طريق مكة و بمكة و في الطواف، ثم قصده ذات ليلة فلم أراه حتى طلع الفجر، فقلت له: غمّني إبطاؤك، فأبى شيء كانت الحال؟ قال لي: ما زلت بالأبطح مع أبي الحسن - يعني أبا إبراهيم و عليّ ابنه عليه السلام عن يمينه - فقال:

يا أبا الفضل - أو يا زياد - هذا ابني عليّ، قوله قولي و فعله فعلي، فإن كانت لك حاجة فأنزلها به و اقبل قوله، فإنه لا يقول على الله إلا الحق.

قال ابن أبي سعيد: فمكثنا ما شاء الله حتى حدث من أمر البرامكة ما حدث، فكتب زياد إلى أبي الحسن عليّ بن موسى الرضا عليه السلام يسأله عن ظهور هذا الأمر الحديث، أو الاستتار. فكتب إليه أبو الحسن عليه السلام:

أظهر، فلا بأس عليك منهم.

فظهر، زياد، فلما حدثت الحديث، قلت له: يا أبا الفضل، أي شيء يعدل بهذا الأمر؟ فقال لي: ليس هذا أوان الكلام فيه.

قال: فألححت عليه بالكلام بالكوفة و ببغداد، كل ذلك يقول لي مثل ذلك، إلى

﴿ الحسن بن موسى، قال: زياد هو أحد أركان الوقف. و قال أبو الحسن حمدويه: هو زياد بن مروان القندي،

بغداديّ (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٦٦ الرقم ٨٨٦ و ص ٧٦٧ الرقم ٨٨٨ و ص ٧٨٦ الرقم ٩٤٦).

و قال الشيخ في كتاب الغيبة فيما روى من الطعن على رواة الواقعة: زياد القندي و ابن مسكان، قالوا: كنا عند أبي إبراهيم عليه السلام إذ قال: يدخل عليكم الساعة خير أهل الأرض، فدخل أبو الحسن الرضا عليه السلام و هو صبي، فقلنا: خير أهل الأرض؟ ثم دنا فضمه إليه، فقبله وقال: يا بني، تدري ما قال ذاك؟ قال عليه السلام: نعم ياسيدي هذان يشكان في.

قال عليّ بن أسباط: فحدثت بهذا الحديث الحسن بن محبوب فقال: بتر الحديث لا، ولكن حدثني عليّ بن رثاب أن أبا إبراهيم عليه السلام قال لهما: إن جحدماء حقّه أو خنتماه فعليكما لعنة الله و الملائكة و الناس أجمعين، يا زياد: لا تنجب أنت و أصحابك أبداً، قال عليّ بن رثاب: فقلت زياداً القنديّ فقلت له: بلغني أن أبا إبراهيم عليه السلام قال لك: كذا وكذا، فقال: أحسبك قد خولطت، فمرّ و تركني فلم أكلّمه ولا مررت به. قال الحسن بن محبوب: فلم نزل نتوقّع لزياد دعوة أبي إبراهيم عليه السلام، حتى ظهر منه أيام الرضا عليه السلام مظهر و مات زنديقاً. (الغيبة للطوسي: ص ٦٨ ح ٧).

ولكن عدّه الشيخ المفيد عليه السلام في الإرشاد ممن روى النصّ على الرضا عليّ بن موسى عليه السلام بالإمامة من أبيه، و الإشارة إليه منه بذلك من خاصته و نقاته، و أهل الورع و العلم و الفقه من شيعته (راجع: الإرشاد ج ٢ ص ٢٤٨).

أن قال لي آخر كلامه: ويحك! فتبطل هذه الأحاديث التي روينا.^(١)



كتابه ﷺ إلى يونس و هشام

في قصة موسى ﷺ حين لقي الخضر ﷺ

محمد بن علي بن بلال عن يونس، قال: اختلف يونس و هشام بن إبراهيم في العالم الذي أتاه موسى ﷺ أيهما كان أعلم، و هل يجوز أن يكون على موسى حجة في وقته و هو حجة الله على خلقه؟ فقال قاسم الصيقل^(٢): فكتبوا ذلك إلى أبي الحسن الرضا ﷺ يسألونه عن ذلك. فكتب في الجواب:

أتى موسى العالم فأصابه و هو في جزيرة من جزائر البحر، إماماً جالساً و إماماً متكئاً، فسلم عليه موسى فأنتكر السلام، إذ كان بأرض ليس فيها سلام، قال: من أنت؟ قال: أنا موسى بن عمران، قال: أنت موسى بن عمران، الذي كلمه الله تكليماً؟ قال: نعم. قال: فما حاجتك؟ قال: جئت أن تتعلمني مما علمت رشداً. قال: إني وكلت بأمر لا تطيقه، و وكلت أنت بأمر لا تطيقه.

ثم حدثه العالم بما يصيب آل محمد من البلاء و كيد الأعداء حتى اشتد بكأؤهما. ثم حدثه العالم عن فضل آل محمد حتى جعل موسى يقول: يا ليتني كنت من آل محمد، و حتى ذكر فلاناً و فلاناً و فلاناً و مبعث رسول الله ﷺ إلى قومه، و ما يلقي منهم و من تكذيبهم إياه، و ذكر له من تأويل هذه الآية: ﴿ وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾^(٣) حين أخذ الميثاق عليهم.

١. رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٦٧ الرقم ٨٨٧، بحار الأنوار: ج ٤٨ ص ٢٧٢ ح ٣٢.

٢. راجع: ص ١١٦ الرقم ٦١.

٣. الأنعام: ١١٠.

فَقَالَ لَهُ مُوسَى : ﴿ قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَيَّ أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُسُدًا ﴾ (١) ؛
فَقَالَ الْخَضِرُ : ﴿ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾ * وَكَيْفَ تُصْبِرُ عَلَيَّ مَا لَمْ تُحِطْ
بِهِ خُبْرًا ﴾ .

فَقَالَ مُوسَى ﷺ : ﴿ سَتَجِدُنِي إِِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا ﴾ .
قَالَ الْخَضِرُ : ﴿ فَإِنْ أَتَبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ﴾ ،
يَقُولُ : لَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ أَفْعَلُهُ وَلَا تُنْكِرُهُ عَلَيَّ حَتَّى أَنَا أَخْبِرَكَ بِخَبْرِهِ . قَالَ : نَعَمْ . فَمَرُّوا
ثَلَاثَتُهُمْ حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ وَ قَدْ شَجِنَتِ سَفِينَةٌ وَ هِيَ تُرِيدُ أَنْ تَعْبُرَ ، فَقَالَ لِأَرْبَابِ
السَّفِينَةِ : تَحْمِلُوا هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ نَفَرٍ ، فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ صَالِحُونَ ، فَحَمَلُوهُمْ فَلَمَّا جَنَحَتِ السَّفِينَةُ فِي
الْبَحْرِ ، قَامَ الْخَضِرُ إِلَى جَوَانِبِ السَّفِينَةِ فَكَسَرَهَا وَ أَحْشَاهَا بِالْخَرَقِ وَ الطِّينِ ، فَغَضَبَ مُوسَى
غَضَبًا شَدِيدًا ، وَ قَالَ لِلْخَضِرِ : ﴿ أَخْرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴾ .

فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ ﷺ : ﴿ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾ ؛ قَالَ مُوسَى :
﴿ لَا تَوَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُزْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا ﴾ .

فَخَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ فَمَرُّوا فَفَنَزَرَ الْخَضِرُ إِلَى غُلَامٍ يَلْعَبُ بَيْنَ الشُّبَّانِ ، حَسَنِ الْوَجْهِ كَأَنَّهُ
قِطْعَةٌ قَمَرٍ ، فِي أُذُنَيْهِ دُرَّتَانِ ، فَتَأَمَّلَهُ الْخَضِرُ ثُمَّ أَحَذَّهُ فَقَتَلَهُ ، فَوَثَبَ مُوسَى عَلَى الْخَضِرِ وَ جَلَدَ
بِهِ الْأَرْضَ فَقَالَ : ﴿ أَقْتَلْتُ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا ﴾ . فَقَالَ الْخَضِرُ :
﴿ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾ .

قَالَ مُوسَى : ﴿ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَحِّحْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا ﴾
فَانطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ ﴿ بِالْعَشِيِّ تَسْمَى النَّاصِرَةَ ، وَ إِلَيْهَا يَنْتَسِبُ النَّصَارَى ، وَ لَمْ
يُضَيِّقُوا أَحَدًا قَطُّ ، وَ لَمْ يَطْعَمُوا غَرِيبًا ، فَاسْتَطَعَمُوهُمْ فَلَمْ يُطْعَمُوهُمْ ، وَ لَمْ يُضَيِّقُوهُمْ ، فَتَنَطَّرَ
الْخَضِرُ ﷺ إِلَى حَائِطٍ قَدْ زَالَ لِئَنهَدِمَ ، فَوَضَعَ الْخَضِرُ يَدَهُ عَلَيْهِ وَ قَالَ : قُمْ يَا ذَنْنِ اللَّهِ قَعَامَ . فَقَالَ
مُوسَى : لِمَ يَنْبَغُ لَكَ أَنْ تُقِيمَ الْجِدَارَ حَتَّى يُطْعَمُونَا وَ يُؤْوُونَا ، وَ هُوَ قَوْلُهُ : ﴿ لَوْ شِئْتُمْ لَأَخَذْتُمْ
عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ .

قَالَ لَهُ الْخَضِرُ: ﴿ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأَنْتَبِكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا
أَمَّا السَّفِينَةُ ﴾ الَّتِي قَعَلْتُ بِهَا مَا قَعَلْتُ، فَإِنَّمَا كَانَتْ لِقَوْمٍ ﴿ مَسْكِينِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ
فَأَرَدْتُ أَنْ أُعِيْبَهَا وَكَانَ زَرَاءَهُمْ ﴾ أَي وَرَاءَ السَّفِينَةِ ﴿ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ ﴾ صَالِحَةً
﴿ غَضَبًا ﴾ - كَذَا نَزَلَتْ - وَإِذَا كَانَتِ السَّفِينَةُ مَعِيْبَةً لَمْ يَأْخُذْ مِنْهَا شَيْئًا، ﴿ وَأَمَّا الْكُلْبُ
فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ ﴾ وَطَبِخَ كَافِرًا - كَذَا نَزَلَتْ - فَتَنَزَرْتُ إِلَى جَبِينِهِ وَ عَلَيْهِ مَكْتُوبٌ طَبِخَ
كَافِرًا، ﴿ فَخَشِينَا أَنْ يُزْهِقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا ﴾ فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رَبُّهُمَا حَيْرًا مِنْهُ
زَكْوَةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا ﴿ فَأَبَدَلَ اللَّهُ لِوَالِدَيْهِ بِنْتًا، وَوَلَدَتْ سَبْعِينَ نَبِيًّا، ﴿ وَأَمَّا الْجِدَارُ ﴾ الَّذِي
أَقَمْتَهُ ﴿ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا
فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴾ (١) (٢).



كتابه ﷺ إلى حاكم الطَّبَسِينِ (٣)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مِنَ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الرَّضَا، إِلَى عَامِرِ بْنِ زُرَّوَاهِرِ مَرْزَبَانَ الطَّبَسِينِ.

١ . الكهف: الآيات من ٦٧ إلى ٨٢.

٢ . تفسير القمي: ج ٢ ص ٣٨، قصص الأنبياء: ص ٢٩٠، بحار الأنوار: ج ١٣ ص ٢٧٨ ح ١.

٣ . في القاموس: الطَّبَسُ والطَّبَسَانُ: بالتحريك، كورتان بخراسان أعجمية. وفي معجم البلدان: الطَّبَسَانُ: يفتح أوله وثانيه، وهو تشنية طَبَسٍ، وهي عجمية فارسية، وفي العربية: الطَّبَسُ الأسود من كل شيء، والطَّبَسُ، بالكسر: الذئب، والطَّبَسَانُ: قصبه ناحية بين نيسابور وأصبهان تسمى قهستان قاين، وهما بلدتان كل واحدة منهما يقال لها طَبَسٌ، إحداهما طَبَسُ العناب والأخرى طَبَسُ التمر، قال الأصبخري: الطَّبَسُ مدينة صغيرة أصغر من قاين وهي من الجروم، وبها نخيل وعليها حصن وليس لها قهندز، وبنائها من طين وماؤها من القني ونخيلها أكثر من بساتين قاين، والعرب تسميها باب خراسان: لأنَّ العرب في أيام عثمان بن عفَّان لما قصدوا فتح خراسان كانت أول فتوحهم، قال أبو الحسن علي بن محمد المدائني: أول فتوح خراسان الطَّبَسَانُ، وهما بابا خراسان، وقد فتحهما عبد الله بن بديل بن ورقاء في أيام عثمان بن عفَّان سنة ٢٩ هـ، ثم دخلوا إلى خراسان، وهي بين نيسابور وأصبهان وشيراز وكرمان (القاموس المحيط: ج ٤ ص ٢٠).

سَلَامٌ عَلَيْكَ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَ أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ ﷺ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْأَحَدِ الصَّمَدِ، الْقَاهِرِ فَوْقَ عِبَادِهِ، الْقَادِرِ عَلَى مَا يَشَاءُ مِنْ أَمْرِهِ، الَّذِي يَجْبِرُ مَنْ اسْتَجَارَهُ، وَيُعِيدُ مَنْ اسْتَعَاذَهُ، مَلِكُ الْمُلُوكِ وَ رَبُّ الْأَرْبَابِ، لَيْسَ أَحَدٌ يُسَابِقُ إِلَى نَفْسِهِ قِسْمَ لُهُ، وَ لَا يُصَارِفُ فِيمَا جَرَى الْقَلَمُ بِهِ، فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي السَّرِّ وَ الْعَلَانِيَةِ .

أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ عَرَّضَتْ لَنَا مِنَ الْأُمُورِ وَ الْحَاجَةِ مَا لَا أَعْتَمِدُ عَلَيْهِ بِهَذِهِ النَّاحِيَةِ دُونَكَ، وَ إِنَّهُ قُبَيْدٌ وَلَدٌ مِنْ أَوْلَادِ قُرَيْشٍ مِنْ عِتْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَ قَدْ وَرَّثَنِي حُزْنَهُ، الْمُسَمَّى بِالْحُسَيْنِ، قَدْ رَاهَقَ الْحُلْمَ، وَ كَانَ مِنْ ابْنِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، أَسْمَرُ اللَّوْنِ، فِي بَيَاضِ عَيْنَيْهِ الْبُيْنَى نُقْطَةً حَمْرَاءَ، قَانِي الْوَجْنَتَيْنِ، سَيْطَ^(١) الشَّعْرِ، طَوِيلُ سَاعِدَاهُ، أَطْوَلُ مِنْ سَائِرِ النَّاسِ، مُنْذُ أَتَى عَلَى فَقْدِهِ تِسْعَ [سَبْعٍ] سِنِينَ، وَ قَدْ بَلَّغْنَا أَنَّهُ قَصَدَ إِلَى هَذِهِ النَّاحِيَةِ بِبَابِي خُرَّاسَانَ وَاقِفًا بِبِهَا .

فَأَسْأَلُكَ أَنْ تَسْتَعِينَ بِأَوْلِيائِكَ وَ تَتَوَلَّى أَثَرَ هَذَا الْمَفْقُودِ، فَإِن وَجَدْتَهُ فَبَيِّنْ لِي بَعْدَ مَا يَصُحُّ عِنْدَكَ الصَّفَةَ وَ الْحَلِيَةَ، لِأَقِفَ عَلَيْهِ، وَ أَسْأَلُكَ تَعَاهُدَهُ وَ بَرَّهُ وَ لُطْفَهُ، وَ إِزَاحَةَ عِلْتَهُ إِلَى أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ بِحَبْرِهِ الْمُعْظَمِ الْمُتَفَرِّقِ وَ أَكْرَمِ، وَ أَكْتُبُ إِلَيْ بِمَا يَعْرُضُ لَكَ بِهَذِهِ النَّاحِيَةِ دَقِيقَكَ وَ جَلِيلَكَ، تَجِدَنِي عِنْدَ ذَلِكَ مُوَافِقًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

وَ احْفَظْ أَمْرَ اللَّهِ ﷻ وَ وَصِيَّتَهُ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ الْكُبْرَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾^(٢)؛ حَتَّى ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَذُرُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾^(٣).

١ . بسكون الباء أو كسرهما: المسترسل .

٢ . النساء: ٥٨ .

٣ . النساء: ٥٩ .

وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، وَ عَلَى جَمِيعِ أَوْلِيَايَكَ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْتَضْعَفِينَ،
الْمُطِيعِينَ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ. (١)
وآخر دعوانا: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ
لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿ (٢).

١. وما في نسخة مكاتب الإمام الرضا، طبعة المؤتمر العالمي للإمام الرضا، مشهد المقدس (١٤١١ هـ) ما هذا لفظه:

أقول: لما تشرّفت بالحضور في المؤتمر العالمي الثاني للرضا في شهر ذي القعدة من السنة ١٤٠٦ (هـ) الموافق أول مرداد ١٣٦٥ (هـ ش)، وعرضت هذه الرسالة على أعضاء المؤتمر المحترمين، قال لي الشيخ الحجّة الإلهي: هل عندك كتاب الرضا إلى حاكم طبرستان؟ قلت: لا. قال: إنّه موجود عندنا، فأعطاني النسخة، وأوردناه هنا كما هو، مع ما فيه من الأغلاط. انتهى.

ولم نجده في مصدر من المصادر التي بأيدينا.

مَكَايِبُ

الإمامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَوَادِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

الفصل الأول

في التوحيد

إثبات قدمه جل جلاله

محمد بن موسى بن المتوكل عليه السلام، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد، عن عبد الله بن محمد، عن علي بن مهزيار^(١)، قال: كتب أبو جعفر عليه السلام إلى رجلٍ بخطه وقرأته في دعاء كتب به أن يقول:

١. علي بن مهزيار الأهوازي: أبو الحسن، دورقي الأصل، مولى. كان أبوه نصرانياً فأسلم، وقد قيل: إن علياً أيضاً أسلم وهو صغير، ومن الله عليه بمعرفة هذا الأمر، وتفقه، وروى عن الرضا وأبي جعفر عليه السلام، واختص بأبي جعفر الثاني عليه السلام وتوكل له وعظم محله منه، وكذلك أبو الحسن الثالث عليه السلام، وتوكل لهم في بعض السواحي، وخرجت إلى الشيعة فيه توقيعات بكل خير، وكان ثقة في روايته، لا يُطعن عليه، صحيحاً اعتقاده، جليل القدر، واسع الرواية. له ثلاثة وثلاثون كتاباً، مثل كتب الحسين بن سعيد... (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٧٤ الرقم ٦٦٢، الفهرست للطوسي: ص ١٥٢ الرقم ٣٧٩، رجال الطوسي: ص ٣٦٠ الرقم ٥٣٣٦ وص ٣٧٦ الرقم ٥٥٦٨ وص ٣٨٨ الرقم ٥٧٠٨، رجال البرقي: ص ٥٤ و ٥٥ و ٥٦).

أبو يعقوب يوسف بن السخت البصري قال: كان علي بن مهزيار نصرانياً فهداه الله، وكان من أهل هندكان - قرية من قرى فارس -، ثم سكن الأهواز فأقام بها، قال: كان إذا طلعت الشمس سجد، وكان لا يرفع رأسه حتى يدعو لألفٍ من إخوانه بمثل ما دعا لنفسه، وكان على جبهته سجادة مثل ركية البعير.

وكان علي بن أسباط فطحياً، وعلي بن مهزيار إليه رسالة في النقض عليه مقدار جزء صغير، قالوا: فلم ينجع ذلك فيه ومات على مذهبه (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٢٥ الرقم ١٠٣٨ - ص ٨٢٥ الرقم ١٠٤٠ وص ١٨٣٥ الرقم ١٠٦١).

يَا ذَا الَّذِي كَانَ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، ثُمَّ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ، ثُمَّ يَبْقَى وَ يَقْنَى كُلَّ شَيْءٍ، وَ يَا ذَا الَّذِي لَيْسَ فِي السَّمَاوَاتِ الْعُلَى وَ لَا فِي الْأَرْضِينَ السُّفْلَى وَ لَا فَوْقَهُنَّ وَ لَا بَيْنَهُنَّ وَ لَا تَحْتَهُنَّ إِلَهُ يُعْبَدُ غَيْرُهُ. ^(١)



كتابه ﷺ إلى عبد الرحمن بن أبي نجران

في التحذير من عبادة ألقاظٍ دون معنى

عليُّ بن إبراهيم، عن العباس بن معروف، عن عبد الرحمن بن أبي نجران ^(٢) قال: كتبتُ إلى أبي جعفرٍ ﷺ أو قلتُ له: جعلني الله فداك نعبد الرحمن الرحيم الواحد الأحد الصمد. قال: فقال:

إِنَّ مَنْ عَبَدَ الْاسْمَ دُونَ الْمُسَمَّى بِالْأَسْمَاءِ، أَشْرَكَ وَ كَفَرَ وَ جَحَدَ وَ لَمْ يَعْبُدْ شَيْئاً، بَلْ اعْبُدِ اللَّهَ الْوَاحِدَ الْأَحَدَ الصَّمَدَ، الْمُسَمَّى بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ دُونَ الْأَسْمَاءِ، إِنَّ الْأَسْمَاءَ صِفَاتٌ وَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ. ^(٣)



كتابه ﷺ إلى علي بن مهزيار

في البراءة من القائلين بالتجسم

محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن العباس بن

١ . التوحيد: ص ٤٧ ح ١١، بحار الأنوار: ج ٣ ص ٢٨٥ ح ٥ و ج ٩٤ ص ١٧٩ ح ٢ و ج ٦ ص ٣٢٨ ح ٩.
 ٢ . عبد الرحمن بن أبي نجران التميمي، مولى، كوفي، كان من أصحاب الإمام الرضا و الجواد ﷺ (رجال الطوسي: ص ٣٦٠ الرقم ٥٢٢٣ و ص ٣٧٦ الرقم ٥٥٦٧، الفهرست للطوسي: ص ١٧٧ الرقم ٤٧٥).
 و قال النجاشي: كان عبد الرحمن ثقة ثقة، مُعْتَمَدٌ عَلَيَّ مَا يَرُويهِ (راجع: رجال النجاشي: ص ٢٣٥ الرقم ٦٢٢).
 ٣ . الكافي: ج ١ ص ٨٧ ح ٣.

معروف، عن علي بن مهزيار^(١)، قال: كتبتُ إلى أبي جعفرٍ محمد بن علي بن موسى الرضا عليه السلام: جُعِلْتُ فداك أصلي خلف من يقول بالجسم و من يقول بقول يونس بن عبد الرحمن؟ فكتب عليه السلام:

لا تُصَلُّوا خَلْفَهُمْ، وَ لا تُعْطُوهُمْ مِنَ الزُّكَاةِ، وَ ابرءوا مِنْهُمْ، بَرِيءٌ اللهُ مِنْهُمْ.^(٢)

١ . وقد مضى شرحه في الرقم «١» .

٢ . الأمالي للصدوق: ص ٣٥٢ ح ٤٢٦، بحار الأنوار: ج ٣ ص ٢٩٢ ح ١٣ و ج ٨٨ ص ٧٩ ح ٣٤، وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٣١٢ ح ١٠٧٥٨ مع اختلافٍ يسير .

الفصل الثاني

في الإمامة

في الوصية على أبي الحسن الثالث

في نسخة الصّفوانيّ من الكافي: محمّد بن جعفر الكوفيّ، عن محمّد بن عيسى بن عبّيد، عن محمّد بن الحسين الواسطيّ أنّه سمع أحمد بن أبي خالد^(١) مولى أبي جعفرٍ يحكي أنّه أشهدَهُ على هذه الوصية المنسوخة^(٢):

شهد أحمد بن أبي خالد مولى أبي جعفرٍ: أنّ أبا جعفرٍ محمّد بن عليّ بن موسى بن جعفر بن محمّد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام، أشهدَهُ أنّه أوصى إلى عليّ ابنه بنفسه وأخواته، وجعل أمرَ موسى^(٣) إذا بلغ إليه، وجعل عبدالله بن المُساور^(٤) قائماً على تركته من الضياع والأموال والتفقات والرّقيق، وغير ذلك، إلى أن يبلغ عليّ بن محمّدٍ.

١. أحمد بن أبي خالد: مولى أبي جعفر الثاني عليه السلام، وأشهده على الوصية إلى ابنه. روى عنه محمّد بن الحسين الواسطي، ووثقه لأنّه أشهده على الوصية (راجع: قاموس الرجال: ج ١١ ص ١٧٢، معجم رجال الحديث: ج ٢ ص ٢٦٦ الرقم ٤٠٦).

٢. أي المكتوبة.

٣. أي ابنه الملقّب بالمبرقع المدفون بقم.

٤. وفي هامش المصدر: «في بعض النسخ: عبدالله بن المشاور».

صير عبد الله بن المُساور ذلك اليوم إليه يقوم بأمر نفسه وأخواته^(١)، ويصير أمر موسى إليه يقوم لنفسه بعدهما على شرط أبيهما في صداقته التي تصدق بها، وذلك يوم الأحد لثلاث ليالٍ خلون من ذي الحجة سنة عشرين و مئتين، وكتب أحمد بن أبي خالد شهادته بخطه، و شهد الحسن بن محمد بن عبد الله بن الحسن بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام وهو الجَوَانِي، على مثل شهادة أحمد بن أبي خالد في صدر هذا الكتاب، وكتب شهادته بيده، و شهد نصر الخادم، وكتب شهادته بيده.^(٢)



كتابه عليه السلام في الوصية

النص على أبي الحسن الثالث

الحسين بن محمد، عن الخَيْرَانِي^(٣)، عن أبيه أنه قال: كان يلزم باب أبي جعفر عليه السلام للخدمة التي كان وكل بها، وكان أحمد بن محمد بن عيسى^(٤) يجيء في السحر في

١. والصحيح: إخوانه.

٢. الكافي: ج ١ ص ٣٢٥ ح ٣. بحار الأنوار: ج ٥٠ ص ١٢٦ ح ٤.

٣. الخيرانى ووالده في السند المبحوث عنه من الأعاجم، ومجهول (معجم رجال الحديث: ج ٢ ص ٨٨ ح ٢٤ ص ١٠١).

يحتمل أن يكون من أولاد خيران الخادم (راجع: قاموس الرجال: ج ١٢ ص ٣٢ الرقم ٧٥، شرح أصول الكافي: ج ٦ ص ٢٠٩، طرائف المقال: ج ١ ص ٣٨٩، جامع الرواة: ج ١ ص ٣٠٠). وأما أباه خيران الخادم، عدّه الشيخ من أصحاب الهادي ووثقه، وكان جليلاً ومعتمداً عليه (رجال الطوسي: ص ٣٨٦ الرقم ٥٦٨٧). وذكره الكشي في أصحاب الجواد والعسكري عليهما السلام (رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٦٧ الرقم ١١٣٢).

وأما ابنه لم نجد له مدحاً ولا ذمّاً في المصادر الروائية والرجالية.

قال المحقق الأردبيلي في ترجمة خيران الخادم: «يأتي في ترجمة ابنه الخيرانى أنه كان وكيلاً لأبي جعفر عليه السلام، وأن ابنه روى عنه» (جامع الرواة: ج ١ ص ٣٠٠).

٤. راجع: ص ٤١ الرقم ١٤.

كل ليلة، ليعرف خبر علة أبي جعفر عليه السلام، وكان الرسول الذي يختلف بين أبي جعفر عليه السلام وبين أبي إذا حضر قام أحمد و خلا به أبي، فخرجت ذات ليلة وقام أحمد عن المجلس و خلا أبي بالرسول، واستدار أحمد فوق حيث يسمع الكلام، فقال الرسول لأبي: إن مولاك يقرأ عليك السلام و يقول لك: إني ماض و الأمر صائر إلى ابني علي، و لهُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي ما كان لي عَلَيْكُمْ بَعْدَ أَبِي.

ثم مضى الرسول و رجع أحمد إلى موضعه و قال لأبي: ما الذي قد قال لك؟

قال: خيراً. قال: قد سمعت ما قال، فلم تكتمه؟ و أعاد ما سمع.

فقال له أبي: قد حرم الله عليك ما فعلت؛ لأن الله تعالى يقول: «وَلَا تَجَسَّسُوا»^(١)،

فاحفظ الشهادة، لعلنا نحتاج إليها يوماً ما، و إياك أن تُظهرها إلى و قتها.

فلما أصبح أبي كتب نسخة الرسالة في عشر رِقاعٍ، و ختمها و دفعها إلى عشرة

من وجوه العصابة، و قال: إن حدث بي حدث الموت قبل أن أطالبكم بها فافتحوها

و أعلموا بما فيها.

فلما مضى أبو جعفر عليه السلام، ذكر أبي أنه لم يخرج من منزله حتى قطع على يديه

نحو من أربعمئة إنسان، و اجتمع رؤساء العصابة عند محمد بن الفرج يتفاوضون

هذا الأمر، فكتب محمد بن الفرج إلى أبي يُعلمه باجتماعهم، عنده و أنه لولا مخافة

الشهرة لصار معهم إليه، و يسأله أن يأتيه. فركب أبي و صار إليه، فوجد التوم

مجتمعين عنده، فقالوا لأبي: ما تقول في هذا الأمر؟

فقال أبي لمن عنده الرِقاغُ: أحضروا الرِقاغ. فأحضروها، فقال لهم: هذا ما

أمرت به.

فقال بعضهم: قد كنا نُحِبُّ أن يكون معك في هذا الأمر شاهدٌ آخر؟

فقال لهم: قد أتاكم الله عزّ و جلّ به هذا أبو جعفر الأشعريّ يشهد لي بسماع هذه

الرسالة. و سأله أن يشهد بما عنده فأنكر أحمدُ أن يكون سمع من هذا شيئاً. فدعاه أبي إلى المُباهلة. فقال: لَمَّا حَقَّقَ عليه قال: قد سمعت ذلك، وهذا مكرمة كنت أحبُّ أن تكون لرجلٍ من العرب، لا لرجلٍ من العجم فلم يبرح القومُ حتَّى قالوا بالحقِّ جميعاً.^(١)

١٩٤

كتابه عليه السلام إلى محمد بن الفرَج

في علة الغيبة

محمد بن يحيى، عن جعفر بن محمد، عن أحمد بن الحسين، عن محمد بن عبدالله، عن محمد بن الفرَج^(٢)، قال: كتب إليَّ أبو جعفر عليه السلام:
إذا غَضِبَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى حَلْقِهِ، نَحَانَا عَنْ جَوَارِهِمِ.^(٣)

١٩٥

كتابه عليه السلام في علة الغيبة

أحمد بن محمد بن يحيى العطار، عن أبيه، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن

١. الكافي: ج ١ ص ٣٢٤ ح ٢، الإرشاد: ج ٢ ص ٢٩٨، بحار الأنوار: ج ٥٠ ص ١١٩ ح ١.

٢. محمد بن فرج الرُّخَجِي: نسبته إلى رُخج، مدينة من نواحي كابل أو إلى الرخجة قديمة على نحو فرسخ من بغداد (راجع: رجال ابن داوود: ص ١٨١ الرقم ١٤٧٧).

وقال النجاشي: محمد بن الفرَج الرُّخَجِي روى عن أبي الحسن موسى عليه السلام. له كتاب مسائل (رجال النجاشي: ج ٢ ص ٢٧٩ الرقم ١٠١٥).

ووثقه الشيخ في رجاله وعده من أصحاب أبي الحسن الرضا والثاني والثالث عليهم السلام (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦٣ الرقم ٥٣٩٦ وص ٣٦٧ الرقم ٥٤٥٩ وص ٣٦٧ الرقم ٥٥٨٦ وص ٣٩٠ الرقم ٥٧٤٩).

وعده البرقي من أصحاب أبي جعفر الثاني والثالث عليهم السلام (رجال البرقي: ص ٥٧ و ٥٨).

٣. الكافي: ج ١ ص ٢٤٣ ح ٣١، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٣٢٨.

أحمد بن الحسين بن عمر، عن محمد بن عبدالله، عن مروان الأنباري^(١)، قال:
خرج من أبي جعفر^(ع):

إِنَّ اللَّهَ إِذَا كَرِهَ لَنَا جِوَارَ قَوْمٍ، نَزَعْنَا مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِهِمْ^(٢).



كتابه^(ع) إلى أبي طالب القمي

في استحباب مدح الأئمة^(ع)

علي بن محمد، قال: حدّثني محمد بن عبد الجبار، عن أبي طالب القمي^(٣)، قال:
كتبت إلى أبي جعفر^(ع) بأبيات شعرٍ، و ذكرتُ فيها أباه، وسألته أن يأذن لي في أن
أقول فيه، فقطع الشعر وحسبه، وكتب في صدر ما بقي من القرطاس:

قَدْ أَحْسَنْتَ، فَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا^(٤).

١. مروان الأنباري: الظاهر أنه هو أحمد بن محمد بن عبدالله بن مروان الأنباري. وقع التصحيف أو السقط في
السند المبحوث عنه، «عن» في «عن مروان» مصحف «بن» مع سقط عنوان «أحمد» في أول عنوان
«محمد بن عبدالله بن مروان»، [أحمد بن محمد بن عبدالله بن مروان] «.

عده البرقي من أصحاب أبي محمد. الحسن بن علي^(ع) قائلًا: أحمد بن عبدالله بن مروان الأنباري (راجع:
رجال البرقي: ص ٦١). وورد في الكافي روايته عنه في باب الإشاره والنص على إمامة أبي محمد^(ع) (راجع:
الكافي: ج ١ ص ٣٢٦ ح ٥).

وقال المحقق الأردبيلي في جامع الرواة: إنّه من أصحاب أبي جعفر «محمد بن علي» وأبي الحسن^(ع) (راجع:
جامع الرواة: ج ١ ص ٦٨). أضف إلى أنّ ذلك مروان الأنباري كان أعلى طبقة. ولم يدرك أبي جعفر الثاني^(ع)
(راجع: معجم رجال الحديث: ج ١٩ ص ١٣٠ الرقم ١٢٢٥١). ولم نجد رواية عن مولانا الجواد^(ع) غير السند
المبحوث عنه. إذن فما ورد في الأسانيد هو أحمد بن محمد بن عبدالله بن مروان.

٢. علل الشرائع: ص ٢٤٤ ح ٢. بحار الأنوار: ج ٥٢ ص ٢٤٤ ح ٢.

٣. راجع: «عبدالله بن الصلت» في الرقم ١٩٧ الهامش.

٤. رجال الكشي: ج ٢ ص ٥١٤ الرقم ٤٥١ وص ٨٣٨ الرقم ١٠٧٥. بحار الأنوار: ج ٢٦ ص ٢٣١ ح ٦. وسائل
الشيعة: ج ١٤ ص ٥٩٨ ح ١٩٨٩٦.



كتابه عليه السلام إلى أبي طالب القمي

محمد بن مسعود، قال: حدّثني حمدان بن أحمد التّهديّ، قال: حدّثنا أبو طالب القميّ - يعني عبدالله بن الصّلت - ^(١) قال: كتبْتُ إلى أبي جعفر بن الرضا عليه السلام، فأذن لي أن أرثي أبا الحسن عليه السلام - أعني أباه -، قال: وكتب إليّ: اندُبني واندُب أبي ^(٢).

١. عبدالله بن الصّلت، أبو طالب القميّ: مولى بني تيم اللّات بن ثعلبة، ثقة، مسكون إلى روايته، روى عن الرضا عليه السلام (رجال النجاشي: ص ٢١٧ الرقم ٥٦٤، رجال الطوسي: ص ٣٦٠ الرقم ٥٣٢٧، خلاصة الأقوال: ص ١٩٣ الرقم ٦٠٢ ورجال ابن داود: ص ١٢١ الرقم ٨٧٧).

وكان من أصحاب مولانا الرضا والجواد عليهما السلام (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦٠ الرقم ٥٣٢٧ و ص ٣٧٦ الرقم ٥٥٦٥، رجال البرقي: ص ٥٤ و ص ٥٥). قال الكشي «إنه كتب إلى أبي جعفر عليه السلام بأبيات شعر ومدح أباه عليه السلام... وكتب عليه السلام في صدر ما بقي من القرطاس: «قد أحسنت فجزاك الله خيراً» (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٥١٤ و ٣١٩ الرقم ٤٥١ و ص ٨٣٨ الرقم ١٠٧٤).

إنه روى عن أبي جعفر الثاني عليه السلام في آخر عمره أنه قال: «جزى الله صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان و زكريا بن آدم وسعد بن سعد عني خيراً...» (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٣٩ الرقم ٩٦٤، الغيبة للطوسي: ص ٣٤٩).

٢. رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٣٨ الرقم ١٠٧٤، بحار الأنوار: ج ٢٦ ص ٢٣٢ ح ٨ و ج ٧٢ ص ٢٦٣ ح ١٠، وسائل الشيعة: ج ١٤ ص ٥٩٨ ح ١٩٨٩٥.

الفصل الثالث

في بعض معجزاته وغرائب شانه عليه السلام

كتابه ﷺ إلى محمد بن فضيل الصيرفي

روى بكر بن صالح عن محمد بن فضيل الصيرفي^(١)، قال: كتبت إلى أبي جعفر ﷺ كتاباً، وفي آخره: هل عندك سلاح رسول الله ﷺ؟ ونسيت أن أبعث بالكتاب.

فكتب إليّ بحوائج له، وفي آخر كتابه:

عِنْدِي سِلَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَ هُوَ فِينَا بِمَنْزِلَةِ التَّابُوتِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، يَدُورُ مَعَنَا حَيْثُ دُرْنَا، وَ هُوَ مَعَ كُلِّ إِمَامٍ.

و كنت بمكة فأضمرت في نفسي شيئاً لا يعلمه إلا الله، فلما صرت إلى المدينة و دخلت عليه نظر إليّ فقال:

اسْتَغْفِرِ اللَّهَ مِمَّا أَضْمَرْتَ وَ لَا تَعُد.

قال بكر: فقلت لمحمد: أي شيء هذا؟ قال: لا أخبر به أحداً.

قال: و خرج بإحدى رجلي العرق المدني، و قد قال لي قبل أن يخرج العرق في

١. أبو جعفر الأزرق محمد بن فضيل (الفضيل) بن كثير الصيرفي الأزدي كوفي، روى عن أبي الحسن موسى و الرضا ﷺ، يرمى بالفلو، له كتاب و مسائل. ضعه الشيخ و عدّه من أصحاب الصادق و الكاظم و الرضا ﷺ (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٣٦٧ الرقم ٩٩٥، الفهرست للطوسي: ص ٣٢٦ الرقم ٦٣٤، رجال الطوسي: ص ٢٩٢ الرقم ٤٢٥٩ و ص ٣٤٣ الرقم ٥١٢٤ و ص ٣٦٤ الرقم ٥٤٢٢، رجال البرقي: ص ٤٨ و ٥٣).

رجلي وقد ودّعته، فكان آخر ما قال:

إِنَّهُ سَتُصِيبُ وَجَعًا، فَاصْبِرْ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ شِيعَتِنَا اشْتَكَى فَصَبِرَ وَاحْتَسَبَ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ أَلْفِ شَهِيدٍ.

فلما صرت في بطن مرّ^(١) ضرب^(٢) على رجلي، وخرج بي العرق، فما زلت شاكيًا أشهرًا. وحججت في السنة الثانية، فدخلت عليه فقلت: جعلني الله فداك، عوذ رجلي. وأخبرته أن هذه التي توجعني.

فقال: لا بأس على هذه، وأعطني رجلك الأخرى الصحيحة.

فبسطتها بين يديه وعوّذها، فلما قمت من عنده خرج في الرجل الصحيحة، فرجعت إلى نفسي فعلمت أنه عوّذها قبل من الوجد، فعافاني الله من بعد.^(٣)



ما أرسله ﷺ في إنشاء مكتوبة محمد بن سهل

عبد الله بن جعفر الحميري فيما رواه في كتاب الدلائل، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن سهل بن اليسع^(٤)، قال: كنت مجاوراً بمكة فصرت إلى المدينة، فدخلت على أبي جعفر^(٥)، وأردت أن أسأله عن كسوة يكسونيها، فلم يتفق لي أن أسأله، حتى ودّعته وأردت الخروج، فقلت: أكتب إليه وأسأله.

١. بطن مرّ - بفتح الميم وتشديد الراء -: من نواحي مكة، عنده يجتمع وادي التخلتين فيصيران واديًا واحدًا. قال الواقدي: بين مرّ وبين مكة خمسة أميال (معجم البلدان: ج ١ ص ٤٤٩ وح ٥ ص ١٠٤).

٢. أي: ضرب الوجد.

٣. الخرائج و الجرائح: ج ١ ص ٣٨٧ ح ١٦، بحار الأنوار: ج ٥٠ ص ٥٣ ح ٣١.

٤. محمد بن سهل بن اليسع بن عبد الله بن سعد بن مالك بن الأحوص الأشعري القمي: روى عن الرضا وأبي جعفر^(٦) (راجع: رجال النجاشي: ص ٣٦٧ الرقم ٩٩٦، رجال الطوسي: ص ٣٩٥ الرقم ٥٤١٢). ذكره ابن داود في القسم الأول (راجع: رجال ابن داود: ص ١٧٤ الرقم ١٤٠٧)، لم يوثق ولم يرد فيه مدح. وما ذكره البههاني من وثاقه وورود المدح فيه لم يثبت (كتاب الحج للسيد الخوني: ج ١ ص ١٩٩).

قال: و كتبت الكتاب و صرت إلى مسجد رسول الله ﷺ على أن أصلي ركعتين و أستخير الله مئة مرة، فإن وقع في قلبي أن أبعث إليه بالكتاب و إلا خرّفته. قال: فوقع في قلبي أن لا أبعث إليه.

فخرّقت الكتاب و خرجت من المدينة، فبينما أنا كذلك إذ رأيت رسولاً معه ثياب في مندبل يتخلّل الطّرقات و يسأل عن محمد بن سهل القمي، حتّى انتهى إليّ، فقال: مولاك بعث إليك بهذا. و إذا ملاءتان^(١) ^(٢).



كتابه ﷺ إلى جماعة

أحمد بن عليّ بن كلثوم السرخسي^(٣)، قال: رأيت رجلاً من أصحابنا يُعرف بابن زينة^(٤)، فسألني عن أحكم بن بشار المروزي^(٥)، و سألني عن قصّته و عن الأثر

١. الملاءة: وهي الإزار (النهاية: ج ٢ ص ٤٠٣).

٢. فتح الأبواب: ص ٢٤٣، الخرائج و الجرائح: ج ٢ ص ٦٦٨، بحار الأنوار: ج ٥٠ ص ٤٤٤ ح ١٢.

٣. أحمد بن عليّ بن كلثوم السرخسي: ذكره الشّيخ في من لم يرو عن الأئمة ﷺ قائلاً: إنّه من أهل سرخس، متهم بالغلوّ (راجع: رجال الطوسي: ص ٤٠٧ الرقم ٥٩٢٣).

قال الكشيّ في ترجمة حفص بن عمرو و ابن مهزيار: «إنّه كان من القوم»، فسر السيّد الخوئي «القوم» بالفقهاء (راجع: معجم رجال الحديث: ج ٢ ص ١٨١ الرقم ٧٠٣). لعلّ المراد منه الغلاة، بقرينة الحديث السابق (راجع: رجال الكشيّ: ج ٢ ص ٨١٣ الرقم ١٠١٥).

ذكره العلامة في القسم الثاني بعد نقل كلام الشّيخ و الكشيّ قائلاً: «والوجه عندي ردّ روايته».

ذكره ابن داوود تارة في القسم الثاني و أخرى في الضعفاء (راجع: الخلاصة: ص ٣٢٣ الرقم ١٢٦٨ و رجال ابن داوود: ص ٢٢٨ الرقم ٣٣ ص ٢٩٤ الرقم ١٠).

٤. لم نجد له ترجمة.

٥. أحكم بن بشار المروزيّ: عدّه الشّيخ في رجاله من أصحاب مولانا الجواد ﷺ (رجال الطوسي: ص ٣٧٤ الرقم ٥٥٣)، ذكره ابن داوود في القسم الثاني من رجاله، تارة بعنوان «أحكم بن بشار»، و أخرى بعنوان «الحكم بن بشار»، و وصفه في الموضوعين بأنّه غالٍ لا شيء» (رجال ابن داوود: ص ٢٢٧ و ص ٢٤٣، خلاصة

الَّذِي فِي حَلَقِهِ، وَ قَدْ كُنْتُ رَأَيْتُ فِي بَعْضِ حَلَقِهِ شِبْهَ الْخَيْطِ كَأَنَّهُ أَثَرُ الذَّبْحِ. فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ سَأَلْتُهُ مَرَاراً فَلَمْ يَخْبِرْنِي.

قال: فقال: كُنَّا سبعة نفر في حجرٍ و احدة ببغداد في زمان أبي جعفر الثاني عليه السلام، فغاب عنا أحكم من عند العصر و لم يرجع في تلك الليلة، فلما كان جوف الليل جائنا توقيع من أبي جعفر عليه السلام:

إِنَّ صَاحِبَكُمْ الْخُرَّاسَانِيَّ مَذْبُوحٌ مَطْرُوحٌ فِي لَيْدٍ فِي مَرْبَلَةٍ كَذَا وَ كَذَا، فَادْهَبُوا فِدَاوَهُ بِكَذَا وَ كَذَا.

فذهبنا فوجدناه مذبوحاً مطروحاً كما قال، فحملناه وداوينا بما أمر به، فبرء من ذلك.^(١)



كتابه عليه السلام إلى ابن أورمة

(محمد) ابن أورمة^(٢)، قال^(٣): حملت إليّ امرأة شيئاً من حلّي، و شيئاً من دراهم،

↔ الأقوال: ص ٣٢٦ الرقم ١٢٨٥.

ذكر الكشي الخبير المبحوث عنه و زاد في ذيله: «قال أحمد بن عليّ: كان من قصته أنّه تمتّع ببغداد في دار قوم، فعلموا به فأخذوه و ذبحوه و أدرجوه في ليد و طرحوه في مزبلة. قال أحمد: و كان أحكم إذا ذكر عنده الرجعة فأنكرها، فيقول: أنا أحد المكذّبين. و حكى لى بعض الكذّابين أيضاً بهراة هذه القصة، فأعجب و أمتنع بذكر تلك الحالة لما يستنكره الناس» (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٦١١ الرقم ١٠٧٧).

١. رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٣٩ الرقم ١٠٧٧، بحار الأنوار: ج ٥٠ ص ٦٤ ح ٤١ وراجع المناقب لابن شهر آشوب: ج ٣ ص ٥٠١.

٢. محمد بن أورمة: عدّه الشّيخ تارةً من أصحاب الرضا عليه السلام، و أخرى في من لم يرو عن الأئمة عليهم السلام (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦٧ الرقم ٥٤٦٣ و ص ٤٤٨ الرقم ٦٣٦٢). ذكره النجاشي قائلاً في ترجمته: «ذكره القميون و غمزوا عليه و رموه بالغلو، حتّى دسّ عليه من يفتك به، فوجدوه يصلّى من أوّل الليل إلى آخره، فتوقّفوا عنه، و حكى جماعة من شيوخ القميين، عن ابن الوليد أنّه قال: محمد بن أورمة، طعن عليه بالغلو...» (رجال

وشيئاً من ثياب . فتوهمت أن ذلك كله لها ، و لم أسألها^(١) أن لغيرها في ذلك شيئاً ، فحملت ذلك إلى المدينة مع بضاعات لأصحابنا^(٢) . و كتبت في الكتاب أتني قد بعثت إليك من قبل فلانة كذا ، و من قبل فلان كذا ، و من قبل فلان و فلان بكذا . فخرج في التوقيع :

قَدْ وَصَلْ مَا بَعَثْتِ مِنْ قَبْلِ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ ، وَ مِنْ قَبْلِ الْمَرَاتِينِ ، تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنْكَ ، وَ رَضِيَ عَنْكَ ، وَ جَعَلَكَ مَعَنَا فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ .

فلما رأيت ذكر المرأتين شككت في الكتاب أنه غير كتابه ، وأنه قد عمل عليّ دونه ؛ لأنني كنت في نفسي على يقين أن الذي دفعت إليّ المرأة كان كله لها و هي امرأة واحدة ، فلما رأيت في التوقيع امرأتين اتهمت موصل كتابي . فلما انصرفت إلى البلاد ، جاءتني المرأة فقالت : هل أوصلت بضاعتي ؟

قلت : نعم .

قالت : و بضاعة فلانة ؟

قلت : و كان فيها لغيرك شيء ؟

﴿ النجاشي : ص ٣٢٩ الرقم ٨٩١ ﴾ .

قال ابن الغضائري في ترجمته : « أتهمه القمعيون بالغلو و حديثه نقي لافساد فيه ، و لم أر شيئاً يُنسب إليه تضطرب في النفس إلا أوراقاً في تفسير الباطن و ما يليق بحديثه ... » (رجال ابن الغضائري : ص ٦٣ الرقم ١٣٣) . ذكره ابن داوود تارة في القسم الثاني و أخرى في أصناف الضعفاء (رجال ابن داوود : ص ٢٧٠ الرقم ٤٣٧ و ص ٢٩٩ الرقم ٤٣) ، و كذا ذكره العلامة (رجال العلامة الحلبي : ص ٢٥٢ الرقم ٢٨) .

الظاهر إن نسبة الغلو إليه و عدمه غير ثابتة ، و ذلك لتصريح النجاشي : « إن كتبه صحاح إلا ما يُنسب إليه ترجمة تفسير الباطن ، فإنه مختلط » . و صرح ابن الغضائري أيضاً : « إن حديثه نقي لافساد فيه » . فعلى هذا قول الشيخ بكونه « ضعيف » لعل الضعف من قبل نفسه ، لما نسب إليه من الغلو أو باعتبار أن في رواياته تخليطاً ، كما ذهب إليه السيد الخوئي (راجع : معجم رجال الحديث : ج ١٦ ص ١٢٧ الرقم ١٠٣١٤) .

٣ . زاد في هامش المصدر : « حدّثنا الشيخ » .

١ . زاد في هامش المصدر : « احفظ عليها » . و في بحار الأنوار بلفظ : « ولم أحتط عليها أن ذلك لغيرها فيه شيء » .

٢ . زاد في هامش المصدر : « فحملت إلى المدينة مع بضاعات لأصحابنا فوجّهت ذلك كله إليه » .

قالت: نعم، كان لي فيها كذا، ولأختي فلانة كذا.
قلت: بلى قد أوصلت ذلك. و زال ما كان عندي^(١).



في العلم بالإضمار و حديث النفس

محمد بن مسعود، قال: حدّثني عليّ بن محمد القميّ، قال: حدّثني أحمد بن محمد بن عيسى القميّ^(٢)، قال: بعث إليّ أبو جعفر^(٣) غلامه و معه كتابه، فأمرني أن أصير إليه، فأتيته فهو بالمدينة نازل في دار بزيع، فدخلت عليه و سلّمت عليه، فذكر في صفوان و محمد بن سنان و غيرهما ممّا قد سمعه غير واحد، فقلت في نفسي استعطفه على زكريّا بن آدم لعلّه أن يسلم ممّا قال في هؤلاء، ثم رجعت إلى نفسي فقلت: من أنا أن أتعرض في هذا و في شبهه، مولاي هو أعلم بما يصنع. فقال لي:

يا أبا عليّ، ليس على مثل أبي يحيى يعجل، و قد كان من خدمته لأبي^(٤) و منزليته عنده و عندي من بعده، غير أنّي احتجبت إلى المال الذي عنده.

فقلت: جعلت فداك، هو باعث إليك بالمال، و قال لي: إن وصلت إليه فاعلمه أنّ الذي منعي من بعث المال اختلاف ميمون و مسافر. فقال:

احمل كتابي إليه و مرّه أن يبعث إليّ بالمال.

١. الخرائج و الجرائح: ج ١ ص ٣٨٦ ح ١٥، بحار الأنوار: ج ٥٠ ص ٥٢ ح ٢٦.

٢. أحمد بن محمد بن عيسى أبو جعفر، أحمد بن محمد بن عيسى بن عبدالله بن سعد بن مالك بن الأحموص، الأشعري: شيخ القميين و جههم و فقيهم، و كان من أجلاء رواة الإمامية، ثقة، و كان أيضاً الرئيس الذي يلقي السلطان (راجع: رجال النجاشي: ص ٨١ الرقم ١٩٨). و كان من أصحاب الرضا و الجواد و الهادي^(٥) (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٥١ الرقم ٥١٩٧ و ص ٣٧٣ الرقم ٥٥١٩ و ص ٢٨٣ الرقم ٥٦٢٢).

فحملت كتابه إلى زكريّا، فوجّه إليه بالمال. قال: فقال لي أبو جعفر عليه السلام ابتداءً

منه:

ذَهَبَتِ الشُّبُهَةُ، مَا لِأَبِي وَكَدَّ غَيْرِي .

فقلت: صدقت جعلت فداك.^(١)

١. رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٥٨ الرقم ١١١٥، بصائر الدرجات: ص ٢٥٧ ح ٩ بإسناده عن أحمد بن محمد عن أبيه محمد بن علي القمي، الاختصاص: ص ٨٧، بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ٢٧٩ ح ٣٤: وج ٥٠ ص ٦٧ ح ٤٥.

الفصل الرابع

في فضائل بعض أصحابه



علي بن مهزيار

التلعكبري، عن أحمد بن علي الرازي، عن الحسين بن علي، عن أبي الحسن البلخي، عن أحمد بن مابندار الإسكافي، عن العلاء الندي^(١)، عن الحسن بن شمون^(٢)، قال: قرأت هذه الرسالة على علي بن مهزيار^(٣) عن أبي جعفر الثاني بخطه:

١. في بحار الآثار: المذاري، و المذار، في ميسان بين واسط والبصرة. وكانت بالمذار وقعة لمصعب بن الزبير على أحمر بن سميظ النخلي (معجم البلدان: ج ٥ ص ٨٨).

٢. الحسن بن شمون: لم نجد هذا العنوان في المصادر الرجالية ولا الزوانية غير هذا الخبر، وما ورد في الخبر المبحوث عنه فيه سقط «محمد بن» في أوله، والصواب «محمد بن الحسن بن شمون» بدل «الحسن بن شمون». قال النجاشي في ترجمة محمد بن الحسن بن شمون: «أبو جعفر، بغدادي، واقف، ثم غلا، وكان ضعيفاً جداً فاسد المذهب، وأضيف إليه أحاديث في الوقف، وقيل فيه. وعاش محمد بن الحسن بن شمون مئة وأربع وعشرة سنة. وقيل: إنه روى عن ثمانين رجلاً من أصحاب أبي عبد الله عليه السلام. وقيل: إنه سمع من أبي الحسن عليه السلام حديثين. ومات محمد بن الحسن سنة ثمان وخمسين ومئتين. وقال: إن آل الرضا عليه السلام مولانا أبا جعفر وأبا الحسن وأبا محمد عليه السلام يولون أربعين نفساً كلهم عياله... وله كتب» (رجال النجاشي: ص ٢٣٥ الرقم ٨٨٩ وراجع: رجال العلامة: ص ٢٥٢ الرقم ٢٥، ورجال ابن داود: ص ٢٧٢ الرقم ٤٤٣ في القسم الثاني).

ذكره الشيخ تارة من أصحاب الجواد عليه السلام، وأخرى من أصحاب الهادي، وثالثة من أصحاب العسكري قاتلاً: إنه غالبي بصري» (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٧٩ الرقم ٥٦١٦ و ص ٣٩٩ الرقم ٥٧٧٥ و ص ٤٠٢ الرقم ٥٩٠٣). كذا ضعفه ابن الغضائري في رجاله (راجع: رجال ابن الغضائري: ص ٩٥ الرقم ١٣٧).

٣. وقد مضى شرحه في الرقم «١».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يا عَلِيُّ، أَحْسَنَ اللَّهُ جَزَاكَ، وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ، وَ مَنَعَكَ مِنَ الْجِزْيِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَ حَسَّرَكَ اللَّهُ مَعَنَا، يَا عَلِيُّ قَدْ بَلَوْتُكَ وَ حَبَّرْتُكَ^(١) فِي النُّصِيحَةِ وَ الطَّاعَةِ وَ الخِدْمَةِ، وَ التَّوْقِيرِ، وَ الْقِيَامِ بِمَا يَجِبُ عَلَيْكَ، فَلَوْ قُلْتُ إِنِّي لَمْ أَرْ مِثْلَكَ لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ صَادِقًا، فَجَزَاكَ اللَّهُ جَنَّاتِ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا، فَمَا حَفَى عَلَيَّ مَقَامُكَ وَ لَا خِدْمَتُكَ فِي الْحَرِّ وَ الْبَرِّ، فِي اللَّيْلِ وَ النَّهَارِ، فَأَسْأَلُ اللَّهَ إِذَا جَمَعَ الْخَلَائِقَ لِلْقِيَامَةِ أَنْ يَحْبُوكَ بِرَحْمَةٍ تَغْتَبِطُ بِهَا، إِنَّهُ سَمِعَ الدُّعَاءَ.^(٢)

٢٠٤

علي بن مهزيار

في كتاب إلى علي بن مهزيار:

وَأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَحْفَظَكَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْكَ وَ مِنْ خَلْفِكَ وَ فِي كُلِّ حَالَتِكَ، فَأَبَشِّرُ فَاتِي أَرْجُوا أَنْ يَدْفَعَ اللَّهُ عَنْكَ، وَ أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لَكَ الْخَيْرَةَ فِيمَا عَزَمَ لَكَ بِهِ عَلَيْهِ مِنَ الشُّخُوصِ فِي يَوْمِ الْأَحَدِ، فَأَحْرُ ذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. صَحَبَكَ اللَّهُ فِي سَفَرِكَ، وَ خَلَّفَكَ فِي أَهْلِكَ، وَ أَدَى غَيْبَتِكَ وَ سَلَّمَ بِقُدْرَتِهِ.^(٣)

٢٠٥

علي بن مهزيار

قال علي بن مهزيار: كتبت إليه (أبي جعفر عليه السلام): أسأله التوسع علي و التحليل لما في يدي. فكتب:

وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَ لَمَنْ سَأَلَتْ بِهِ التَّوْسِعَةَ فِي أَهْلِكَ، وَ لِأَهْلِ بَيْتِكَ وَ لَكَ يَا عَلِيُّ عِنْدِي مِنْ

١. وفي هامش المصدر: «خيرتك» بدل «خيرتك».

٢. الغيبة للطوسي: ص ٣٤٩ ح ٣٠٦، بحار الأنوار: ج ٥٠ ص ١٠٤ ح ٢٢.

٣. رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٢٦ الرقم ١٠٤٠.

أَكْبَرَ التَّوَسُّعَةِ ، وَأَنَا أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَصْحَبَكَ بِالْعَافِيَةِ ، وَ يُقَدِّمَكَ عَلَى الْعَافِيَةِ ، وَ يَسْتُرَكَ بِالْعَافِيَةِ ، إِنَّهُ سَمِيعُ الدُّعَاءِ .^(١)



علي بن مهزيار

في كتاب لأبي جعفر عليه السلام إليه ببغداد:

قَدْ وَصَلَ إِلَيَّ كِتَابُكَ ، وَ قَدْ فَهِمْتُ مَا ذَكَرْتَ فِيهِ ، وَ مَلَأْتَنِي سُورًا ، فَسَرَّكَ اللَّهُ ، وَأَنَا أَرْجُو مِنَ الْكَافِي الدَّافِعِ أَنْ يَكْفِيَ كَيْدَ كُلِّ كَايِدٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .^(٢)



علي بن مهزيار

في كتاب إلى علي بن مهزيار:

وَ قَدْ فَهِمْتُ مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَمْرِ الْقَمِيِّينَ ، خَلَّصَهُمُ اللَّهُ وَ فَرَّجَ عَنْهُمْ ، وَ سَرَّرْتَنِي بِمَا ذَكَرْتَ مِنْ ذَلِكَ ، وَ لَمْ تَزَلْ تَفْعَلْ ، سَرَّكَ اللَّهُ بِالْحَيَّةِ وَ رَضِيَ عَنْكَ بِرِضَانِي عَنْكَ ، وَأَنَا أَرْجُوا مِنَ اللَّهِ حُسْنَ الْعَوْنِ وَ الرَّأْفَةِ ، وَ أَقُولُ حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ .^(٣)



علي بن مهزيار

في كتاب إلى علي بن مهزيار بالمدينة: فاشخص إلى منزلك، صيرك الله إلى خير منزل

١ . المصدر السابق .

٢ . المصدر السابق .

٣ . المصدر السابق .

في دُنْيَاكَ وَآخِرَتِكَ^(١).



علي بن مهزيار

قال علي بن مهزيار: سألته عليه السلام الدعاء؟ فكتب إلي:

وَأَمَّا مَا سَأَلْتَ مِنَ الدُّعَاءِ، فَإِنَّكَ بَعْدُ لَسْتَ تَدْرِي كَيْفَ جَعَلَكَ اللَّهُ عِنْدِي، وَرُبَّمَا سَمَّيْتِكَ بِاسْمِكَ وَنَسَبِكَ، مَعَ كَثْرَةِ عِنَايَتِي بِكَ وَمَحَبَّتِي لَكَ وَمَعْرِفَتِي بِمَا أَنْتَ إِلَيْهِ، فَأَدَامَ اللَّهُ لَكَ أَفْضَلَ مَا رَزَقَكَ مِنْ ذَلِكَ، وَرَضِيَ عَنْكَ بِرِضَائِي، وَبَلَّغَكَ أَفْضَلَ نِيَّتِكَ، وَ أَنْزَلَكَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى بِرَحْمَتِهِ، إِنَّهُ سَمِعَ الدُّعَاءَ، حَفِظَكَ اللَّهُ وَ تَوَلَّاهُ وَ دَفَعَ الشَّرَّ عَنْكَ بِرَحْمَتِهِ....^(٢)



يونس بن عبد الرحمن

حمدويه بن نصير، قال: حدّثني محمد بن إسماعيل الرّازي^(٣)، قال: حدّثني: كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام: ما تقول في يونس بن عبد الرحمن؟ فكتب إليّ بخطه:
أَجِبْهُ وَ تَرَحَّمْ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ يُخَالِفُكَ أَهْلُ بَلَدِكَ.^(٤)

١. المصدر السابق.

٢. المصدر السابق.

٣. محمد بن إسماعيل الرّازي: محمد بن إسماعيل بن أحمد بن بشير البيرمكي، المعروف بصاحب الصّومعة، أبو عبد الله [أبو جعفر]. اختلف كلام علمائنا في شأنه، قال النجاشي: «إنه كان ثقة مستقيماً» (راجع: رجال النجاشي: ص ٣٤١ الرقم ٩١٥). وقال ابن الغضائري: «إنه ضعيف» (رجال ابن الغضائري: ص ٩٧ الرقم ١٤٦). وقال العلامة في القسم الأول: «والأرجح عندي قول النجاشي» (راجع: خلاصة الأقوال: ص ١٥٥ الرقم ٨٩) كذا ذكره ابن داوود في القسم الأول قائلاً: «وضعه ابن الغضائري والثقة أرجح» (رجال ابن داوود: ص ١٦٥ الرقم ١٣١٣). وروى عن أبي جعفر الثاني، وروى عنه عليه السلام السياري.

٤. رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٨٣ الرقم ٩٣١.



محمد بن أحمد بن حماد أبو علي المروزي المحمودي

ابن مسعود، قال: حدّثني أبو علي المحمودي^(١): وكتب أبو جعفر^{عليه السلام} إليّ بعد وفاة أبي:

قَدْ مَضَى أَبُوكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ عَنكَ وَ هُوَ عِنْدَنَا عَلَى حَالٍ مَحْمُودَةٍ وَ لَمْ يَتَعَدَّ مِنْ تِلْكَ

الحال.^(٢)



إبراهيم بن محمد الهمداني

علي بن محمد، قال: حدّثني أحمد بن محمد، عن إبراهيم بن محمد الهمداني^(٣)،

١. راجع: ص ١٤٩ الرقم ١١٣ هو محمد بن أحمد بن حماد أبو علي المحمودي المروزي.

٢. رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٩٨ الرقم ٩٨٦ و ص ٨٣٣ ذيل الحديث ١٠٥٧ و فيه: «كتب إليّ الماضي^{عليه السلام}» بدل «كتب أبو جعفر^{عليه السلام} إليّ»، و ذكر المكتوبة مع اختلاف.

٣. إبراهيم بن محمد الهمداني: الحسن [بن إبراهيم] بن محمد الهمداني، الهمداني أو الهمداني على اختلاف في الضبط، و ثبت عنوان الحسن أو الحسين في النسخ متعدّدة، و في بعض النسخ الحسين بن إبراهيم بن محمد الهمداني، كما في كتاب من لا يحضره الفقيه و وسائل الشيعة، و في بعض النسخ الحسن مكثراً، كما في الكافي و التهذيب، الظاهر أنّ الحسن أو الحسين في السند المبحوث عنه زائدة، بقرينة سائر الروايات، و أنّ أحمد بن محمد روى عن إبراهيم بن محمد الهمداني في غير موضع (راجع: الكافي: ج ٥ ص ٢٧٠ ح ٢).

عده الشيخ و البرقي تارةً من أصحاب مولانا الرضا^{عليه السلام} (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٥٢ الرقم ٥٢١٠ و رجال البرقي: ص ٥٤)، و أخرى من أصحاب الجواد^{عليه السلام} (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٧٤ الرقم ٥٥١٥ و رجال البرقي: ص ٥٦)، و ثالثةً من أصحاب الهادي^{عليه السلام} (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٨٣ الرقم ٥٦٣٧، رجال البرقي: ص ٥٨) ذكره ابن داوود في القسم الأوّل قائلاً: إبراهيم بن محمد الهمداني، أصحاب العسكري^{عليه السلام}، كان وكيلاً له^{عليه السلام} (ص ٣٥٣٣)، و الرجل و إن كان إمامياً فهو وكيل الناحية (راجع: رجال النجاشي: ص ٣٤٤ الرقم ٩٢٨ و رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٦٦ الرقم ١١٣١ و رجال العلامة: ص ٤٣٤)، إلّا أنّ الوكالة لا تستلزم الوثاقعة (راجع: معجم رجال الحديث: ج ١ ص ٧١ و ص ٢٦٨).

قال: كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام أصف له صنع السبع بي. فكتب بخطه:
عَجَّلَ اللهُ نُصْرَتَكَ وَمَنْ ظَلَمَكَ وَكَفَّكَ مَوْتَهُ، وَأَبَشِرْ بِنَصْرِ اللهِ عَاجِلاً وَبِالْأَجْرِ آجِلاً،
وَأَكْثِرْ مِنْ حَمْدِ اللهِ. ^(١)



أبو طالب القمي

علي بن محمد، قال: حدّثني محمد بن عبد الجبار، عن أبي طالب القمي ^(٢)، قال:
كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام بأبيات شعرٍ و ذكرت فيها أباه، و سألته أن يأذن لي في أن
أقول فيه، فقطع الشعر وحبسه، و كتب في صدر ما بقي من القرطاس:
قَدْ أَحْسَنْتَ جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا. ^(٣)



زكريا بن آدم

جعفر بن محمد بن قولويه، عن الحسن بن بُنان، عن محمد بن عيسى، عن أبيه،

↔ تستفاد وثاقته من رواية الصدوق بإسناده عنه مترضياً عنه و مترحماً عليه، على ما حكى. و من عدم استثناء
القميين له من رجال كتاب نوادر الحكمة، ورواية الكشي أن أباه الذي هو من وكلاء الإمام الهادي عليه السلام، كتب
إليه عليه السلام مع جعفر ابنه هذا، لظهور اعتماد أبيه عليه (راجع: مصباح المنهاج للسيد محمد سعيد الحكيم: ج ٣
ص ٦٥٤). وورد في خبر الكشي و الشيخ وثاقه و عظم شأنه، إلا أنه ضعيف بجهالة طريقه (راجع: رجال
الكشي: ج ٢ ص ٨٣١ الرقم ١٠٥٣ و ص ٦٧ الرقم ١١٣٥ - ١١٣٦، الغيبة للطوسي: ص ٤١٧، معجم رجال
الحديث: ج ١ ص ٢٦٩).

١. رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٦٩ الرقم ١١٣٥، بحار الأنوار: ج ٥٠ ص ١٠٨ ح ٢٩.

٢. وقد مضى شرحه في الرقم ١٠.

٣. رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٣٨ الرقم ١٠٧٥.

عن علي بن مهزيار، عن بعض القميين، عن محمد بن إسحاق و الحسن بن محمد^(١) قالوا: خرجنا بعد وفاة زكريا بن آدم إلى الحج، فتلقنا كتابه ﷺ في بعض الطريق:

ما جرى من قضاء الله في الرجل المتوفى رحمه الله يوم ولد و يوم قبض و يوم يبعث حياً، فقد عاش أيام حياته عارفاً بالحق قائلاً به صابراً محتسباً للحق قائماً بما يحب الله ورسوله ﷺ، و مضى رحمه الله عليه غير ناكث و لا مبدل، فجزاه الله جزاء نبيه، و أعطاه جزاء سعيه.

و ذكرت الرجل الموصى إليه فلم أجد فيه رأيتنا، و عندنا من المعرفة به أكثر ما وصفت. يعني الحسن بن محمد بن عمران^(٢).

و في كتاب الغيبة: خرج فيه عن أبي جعفر ﷺ:

ذكرت ما جرى من قضاء الله في الرجل المتوفى رحمه الله تعالى يوم ولد و يوم يموت و يوم يبعث حياً، فقد عاش أيام حياته عارفاً بالحق قائلاً به، صابراً محتسباً للحق، قائماً بما يحب الله ورسوله، و مضى رحمه الله عليه غير ناكث و لا مبدل، فجزاه الله أجر نبيه و أعطاه جزاء سعيه^(٣).^(٤)

١. الحسن بن محمد: هو الحسن بن محمد بن عمران، بقرينة ذيل الخير، و لم يُترجم في المصادر الرجالية غير ورود هذا الخير و خبر آخر منه في التهذيب و البصائر (راجع: تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٩٢ الرقم ٩٤ و بصائر الدرجات: ص ٣٤٧ الرقم ٢)، و هو يدل على مدح الرجل و حسنه.

٢. الاختصاص: ص ٨٧، رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٥٨ الرقم ١١١٤، بحار الأنوار: ج ٥٠ ص ١٠٤ ح ٢١ راجع: الغيبة للطوسي: ص ٢١١، رجال الكشي: ج ٢ ص ٥٩٥ الرقم ١١١٤.

٣. وقال أبو طالب القمي: دخلت على أبي جعفر الثاني ﷺ في آخر عمره، فسمعتة يقول: جزى الله صفوان بن يحيى و محمد بن سنان و زكريا بن آدم و سعد بن سعد عتي خيراً، فقد وفوا لي. و كان زكريا بن آدم ممن تولاهم.

٤. الغيبة للطوسي: ص ٣٤٨ ح ٣٠٣، بحار الأنوار: ج ٤٩ ص ٢٧٤ ح ٢٣.



عبد الجبار بن المبارك النّهاندي

أبو صالح خالد بن حامد، قال: حدّثني أبو سعيد الآدمي، قال: حدّثني بكر بن صالح، عن عبد الجبار بن المبارك النّهاندي^(١)، قال: أتيت سيدي سنة تسع و مئتين، فقلت له: جُعِلت فداك، إني رويت عن آبائك أن كلّ فتحٍ فُتِحَ بضلالٍ فهو للإمام.

فقال: نعم.

قلت: جُعِلت فداك، فإنه أتوا بي في بعض الفتوح التي فُتحت على الضلال، وقد تخلّصت من الذين ملكوني بسببٍ من الأسباب، وقد أتيتك مسترقاً مُستعبداً.

فقال: قد قبِلْتُ.

قال: فلما حضر خروجي إلى مكّة قلت له: جُعِلت فداك، إني قد حججت وتزوّجت و مكسبي ممّا يعطف عليّ إخواني لا شيء لي غيره، فمرني بأمرك. فقال لي:

انصِرِفْ إلى بلادك وَأَنْتَ مِنْ حَجِّكَ وَ تَزْوِيجِكَ وَ كَسْبِكَ فِي جِلٍّ.

فلما كانت سنة ثلاث عشرة و مئتين أتيته و ذكرت العبودية التي ألزمتها، فقال:

أَنْتَ حُرٌّ لَوْجِهِ اللَّهِ.

قلت له: جُعِلت فداك، اكتب لي عهدك. فقال:

تَخْرُجُ إِلَيْكَ عَدَاً.

١. عبد الجبار بن المبارك النّهاندي: روى ابن شهر آشوب الخبر في باب النصّ على إمامة أبي جعفر الباقر عليه السلام (المناقب لابن شهر آشوب: ج ٤ ص ٢٠٨) مع تفاوت يسير في السند و المتن، أمّا السند ففيه: «عبد الله بن المبارك بدل «عبد الجبار»، وأمّا المتن ففيه أيضاً تفاوت يسير، ورد عنوان «عبد الجبار بن المبارك» في أسانيد آخر (راجع: تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٢٨٢ ح ٣١ و ج ٤ ص ٣١٢ ح ٢١)، عدّه الشيخ تازة من أصحاب مولانا الرضا عليه السلام، وأخرى من أصحاب الجواد عليه السلام (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦٠ الرقم ٥٣٢٥ و ص ٣٧٧ الرقم ٥٥٧٩). و عدّه البرقي من أصحاب الكاظم عليه السلام (راجع: رجال البرقي: ص ٥٢).

فخرج إليّ مع كتيبي كتاب فيه :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْهَاشِمِيِّ الْعَلَوِيِّ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ^(١) فَتَاهُ ^(٢)، إِنِّي أُعْتِقُكَ لِرُوحِ اللَّهِ وَالنَّارِ الْآخِرَةِ، لَا رَبَّ لَكَ إِلَّا اللَّهُ، وَ لَيْسَ عَلَيْكَ سَبِيلٌ، وَ أَنْتَ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى عَقِيبِي مِنْ بَعْدِي .

و كتب في المحرم سنة ثلاث عشرة و مئتين، و وقع فيه محمد بن عليّ بخطّ يده و ختمه بخاتمه صلوات الله و سلامه عليه. ^(٣)



السِّياريّ

طاهر بن عيسى الوراق، قال: حدّثني جعفر بن أحمد بن أيوب، قال: حدّثني الشّجاعيّ، قال: حدّثني إبراهيم بن محمد بن حاجب ^(٤)، قال: قرأت في رقعة مع الجواد عليه السلام يُعلم من سأل عن السّياريّ ^(٥):

١ . عبد الله بن المبارك: الظاهر أنّ عبد الله ذيل الخبر المبحوث عنه إمّا مصحف «عبد الجبار»، و وقع التصحيف فيها لقرئهما خطأً، أو أراد المعنى اللغوي أو الإضافي، كما هو شائع في المكاتبات، مثلاً من «عبد الله عبد الجبار بن المبارك...»، كما احتمله المحقّق التستري (راجع: قاموس الرجال: ج ٦ ص ٦٠ الرقم ٣٩٤٩)، وأمّا عبد الله بن المبارك الذي كان من فقهاء العامة ولد سنة ١١٨ هـ (معارف ابن قتيبة: ص ٢٨٦). و لم يدرك مولانا الباقري عليه السلام فضلاً عن الجواد عليه السلام، و لم نجده أيضاً من هذه الطبقة في المصادر الروائيّة، غير ما ورد في المناقب (المناقب لابن شهر آشوب: ج ٤ ص ٢٠٨ و ص ١٥٥). و على ضوء ما ذكرناه كان عبد الله مصحف عبد الجبار.

٢ . في بحار الأنوار: «أفتاه» بدل «فتاه».

٣ . رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٣٩ الرقم ١٠٧٦، بحار الأنوار: ج ٩٣ ص ١٩٥ ح ٢٠ وراجع: المناقب لابن شهر آشوب: ج ٤ ص ٢٠٨.

٤ . لم نجد لهذا العنوان ترجمة.

٥ . أحمد بن محمد السّياريّ، أبو عبد الله، كان من كتّاب آل طاهر في زمن أبي محمد عليه السلام، ضعيف الحديث، فاسد

إِنَّهُ لَيْسَ فِي الْمَكَانِ الَّذِي ادَّعَاهُ لِنَفْسِهِ ، وَإِلَّا تَدْفَعُوا إِلَيْهِ شَيْئاً .

قال نصر بن الصباح: السياريّ أحمد بن محمد أبو عبد الله من وُلد سيار، وكان من كبار الطاهرية في وقت أبي محمد الحسن العسكري عليه السلام.^(١)

﴿ المذهب ، مجفوف الرواية ، غال ، منحرف ... ﴾ (راجع : رجال النجاشي : ج ١ ص ٨٠ الرقم ١٩٢ ، الفهرست للطوسي : ص ٢٣ الرقم ٦٠ ، رجال ابن الغضائري : ص ٤٠ الرقم ١١ ، رجال ابن داود : ص ٤٢١ ، خلاصة الأقوال : ص ٢٠٣ الرقم ٩) كان من أصحاب الهاديّ والعسكريّ عليهما السلام (رجال الطوسي : ص ٣٨٤ الرقم ٥٦٥٠ و ص ٣٩٧ الرقم ٥٨١٩ ورجال البرقي : ص ٦١) . يستظهر من الخبر أنّ السياريّ كان وكيلاً و يُعتمد عليه ، إلا أنّ الخبر ضعيف سنداً .

الفصل الخامس

فمكائبه الفهمية

الطَّهارة



كتابه عليه السلام إلى عبد العظيم بن عبد الله الحسيني

في علة نجاسة البول و الغائط

علي بن أحمد بن محمد، عن محمد بن أبي عبد الله الكوفي، عن سهل بن زياد الأدمي، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني عليه السلام ^(١)، قال: كتبتُ إلى أبي جعفر

١. عبد العظيم بن عبد الله بن علي بن الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام، أبو القاسم، له كتاب خطب أمير المؤمنين عليه السلام. قال أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله: حدّثنا جعفر بن محمد أبو القاسم، قال: حدّثنا علي بن الحسين السعد آبادي، قال: حدّثنا أحمد بن محمد بن خالد البرقي، قال: كان عبد العظيم ورد الرّي هارياً من السلطان و سكن سيراً في دار رجلٍ من الشيعة في سكة الموالي، فكان يعبد الله في ذلك السّرب، و يصوم نهاره و يقوم ليله، فكان يخرج مستتراً فيزور القبر المقابل قبره، و بينهما الطّريق و يقول: هو قبر رجل من ولد موسى بن جعفر عليه السلام.

فلم يزل يأوي إلى ذلك السّرب و يقع خبره إلى الواحد بعد الواحد من شيعة آل محمد عليه السلام حتّى عرفه أكثرهم. فرأى رجل من الشيعة في المنام رسول الله صلى الله عليه وآله قال له: إنّ رجلاً من ولدي يحمل من سكة الموالي و يدفن عند شجرة التفاح في باغ عبد الجبار بن عبد الوهاب، و أشار إلى المكان الذي دُفن فيه، فذهب الرجل ليشترى الشجرة و مكانها من صاحبها، فقال له: لأيّ شيء تطلب الشجرة و مكانها؟ فأخبر بالرّؤيا، فذكر صاحب الشجرة أنّه كان رأى مثل هذه الرّؤيا، و أنّه قد جعل موضع الشجرة مع جميع الباغ و قفاً على الشّريف و الشّيع يدفنون فيه.

فرض عبد العظيم و مات عليه السلام، فلما جرّد ليُغسل وُجد في جيبه رقعة فيها ذكر نسبه، فإذا فيها: أنا أبو القاسم

عبد العظيم بن عبد الله بن علي بن الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام.

أخبر أحمد بن علي بن نوح، قال: حدّثنا الحسن بن حمزة بن علي، قال: حدّثنا علي بن الفضل، قال: حدّثنا عبيد الله بن موسى الرّوياني أبو تراب، قال: حدّثنا عبد العظيم بن عبد الله بجميع رواياته.

محمد بن علي بن موسى عليه السلام أسأله عن علّة الغائط وتنته .

قال : إن الله عزّ وجلّ خلق آدم عليه السلام وكان جسده طيباً ، وبقي أربعين سنة ملقى ، ثمّ به الغلايكة فتقول لأمر ما خلقت ، وكان إبليس يدخل من فيه ويخرج من دبره ، فإذ ذلك صار ما في جوف آدم متيناً حبيثاً غير طيب .^(١)



كتابه عليه السلام إلى محمد بن الفضيل

في غسل السقط من المولود

سهل بن زياد ، عن علي بن مهران^(٢) ، عن محمد بن الفضيل^(٣) ، قال : كتبت إلى أبي

◀ وكان من أصحاب أبي الحسن الثالث علي بن محمد ، وأبي محمد الحسن بن علي العسكري عليه السلام ، وروى عنه سهل بن زياد الآدمي و أبو تراب عبيد الله الحارثي (راجع : رجال النجاشي : ج ١ ص ٦٥ الرقم ٦٥١ ، الفهرست للطوسي : ص ١٩٢ الرقم ٥٤٨ ، رجال الطوسي : ص ٣٨٧ الرقم ٥٧٠٦ ، ص ٤٠١ الرقم ٥٨٧٥) .

١ . علل الشرائع : ص ٢٧٥ ح ٢ ، فصوص الأبياء : ص ٢٦ ، المناقب لابن شهر آشوب : ج ٤ ص ٣٨٤ ، بحار الأنوار : ج ١١ ص ١٠٩ ح ٢٢ و ج ٦٣ ص ٢٠٠ ح ١٦ و ج ٨٠ ص ١٦٣ ح ٢ .

٢ . علي بن مهران : علي بن مهران اشتباه . والصحيح «علي بن مهزيار» : وذلك بقرينة رواية سهل بن زياد عنه ، ولورود هذا الخبر في التهذيب ، وفيه : روى علي بن مهزيار عن محمد بن الفضيل ؛ ولعدم ورود عنوان علي بن مهران [عن محمد بن الفضيل] في المصادر الروائية والرجالية ، لعل الاشتباه وقع من النسخ لتقاربهما خطأ .

٣ . محمد بن الفضيل (الفضل) : العنوان مشترك بين اثنين ، وكلاهما كانا في طبقة واحدة .

ألف - محمد بن الفضيل بن كثير الأزدي الصيرفي ، الذي كان من أصحاب الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام ضعيف و يُرمى بالغلوّ (راجع : رجال الطوسي : ص ٢٩٢ الرقم ٤٢٥٩ و ص ٣٤٢ الرقم ٥١٢٤ و ص ٣٦٥ الرقم ٥٤٢٣ ، ورجال النجاشي : ص ٣٦٥ الرقم ٩٩٥ ، خلاصة الأقوال : ص ٢٥٠ الرقم ١٠) .

ب - محمد بن القاسم بن الفضيل بن يسار النهدي الثقة ، عدّه الشيخ من أصحاب الرضا عليه السلام (راجع : رجال الطوسي : ص ٣٦٦ الرقم ٥٤٤٣) ، وقال النجاشي : « ثقة هو وأبوه وعمّه العلاء وجده الفضيل » (راجع : رجال النجاشي : ص ٣٦٢ الرقم ٩٧٣) .

الظاهر أنّ محمد بن الفضيل في السند المبحوث عنه هو محمد بن القاسم بن الفضيل بن يسار ، نُسب إلى جده كما وقع كثيراً في الأسانيد .

جعفر عليه السلام أسأله عن السَّقَطِ كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ؟

فكتب عليه السلام إِلَيَّ: إِنَّ السَّقَطَ يُدْفَنُ بِدَمِهِ فِي مَوْضِعِهِ. ^(١)

الصَّلَاةُ



كتابه عليه السلام إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَجِ

في المواقيت

سعد، عن موسى بن جعفر، عن محمد بن عبد الجبار، عن ميمون بن يوسف النَّخَّاسِ ^(٢)، عن محمد بن الفرَجِ ^(٣)، قال: كتبت أسأل عن أوقات الصلاة؟ فأجاب:

إِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ فَصَلِّ سُبْحَتَكَ، وَأُحِبُّ أَنْ يَكُونَ فَرَاغُكَ مِنَ الْفَرِيضَةِ وَالشَّمْسِ عَلَى قَدَمَيْنِ، ثُمَّ صَلِّ سُبْحَتَكَ، وَأُحِبُّ أَنْ يَكُونَ فَرَاغُكَ مِنَ الْعَصْرِ وَالشَّمْسِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْدَامٍ، فَإِنْ عَجَلَ بِكَ أَمْرٌ فابدأ بِالْفَرِيضَتَيْنِ واقضِ النَّافِلَةَ بَعْدَهُمَا، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَصَلِّ الْفَرِيضَةَ ثُمَّ اقضِ بَعْدَ مَا شِئْتَ. ^(٤)

١. الكافي: ج ٣ ص ٢٠٨ ح ٦، تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٢٩ ح ١٢٩، وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٥٠٢ ح ٢٧٥٨.

٢. ميمون بن يوسف النَّخَّاسِ: الظَّاهِرُ الصَّحِيحُ ابْنُ يَوْسُفِ النَّخَّاسِ؛ وَذَلِكَ لَوُرُودِهِ فِي الْوَأْفِيِّ وَوَسَائِلِ الشَّيْبَةِ وَالِاسْتَبْصَارِ، وَأَمَّا النَّخَّاسُ لَعَلَّهُ مِنْ سَهْوِ قَلَمِ النَّسَّاحِ أَوْ الْمَطْبَعَةِ. ذَكَرَهُ الْمُحَقِّقُ مِيرُ الدَّامَادِ قَائِلًا: «إِنَّهُ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَا وَأَبِي جَعْفَرِ الْجَوَادِ عليهما السلام» (راجع: اثنا عشر رسالة: ج ٧ ص ٣٢).

٣. راجع: ص ٢٩٦ الرقم ١٩٤.

٤. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٢٥٠ ح ٩٩١، الاستبصار: ج ١ ص ٢٥٥ ح ٩١٤، وسائل الشيعة: ج ٤ ص ١٤٨ ح ٤٧٧١.



كتابه ﷺ إلى أبي الحسن بن الحُصَيْن

في وقت الفجر

عليُّ بن محمَّد، عن سهل بن زياد، عن عليِّ بن مهزيار، قال: كتب أبو الحسن بن الحُصَيْن^(١) إلى أبي جعفرِ الثَّانِي ﷺ معي: جُعِلت فداك، قد اختلقتُ مَوْلوكَ في صلاةِ الفجر، فمنهم مَنْ يُصَلِّي إذا طلع الفجر الأوَّل المستطيل في السَّماء، ومنهم مَنْ يُصَلِّي إذا اعترض في أسفل الأفق واستبان، ولستُ أعرِف أفضلَ الوقتين فأصَلِّي فيه، فإن رأيت أن تعلِّمني أفضلَ الوقتين وتحده لي، وكيف أصنع مع القمر والفجر لا يتبيّن معه حتّى يحمرَّ ويُصبح، وكيف أصنع مع الغيم، وما حدّد ذلك في السفر والحضر، فعلتُ إن شاء الله.

فكتب ﷺ بخطه وقرأته:

الفجر - يرحمك الله - هو الحَيْطُ الأَبْيَضُ المُعْتَرِضُ، لَيْسَ هُوَ الأَبْيَضُ صُعْدَاءً، فلا تُصَلِّ في

١. أبو الحسن بن الحُصَيْن: الظاهر أنه أبو الحُصَيْن بن الحُصَيْن، بدل أبو الحسن، وقع التصحيف فيه، ذكره الشيخ تارة في أصحاب أبي جعفر الثَّانِي ﷺ قائلًا: «أبو الحُصَيْن بن الحُصَيْن ثقة»، وأخرى في أصحاب الهادي ﷺ (نسخ رجال الشيخ في أصحاب الهادي ﷺ مختلفة، وإنما اتفقت بـ«أبي الحُصَيْن» في أصحاب الجواد ﷺ، راجع: قاموس الرجال: ج ١١ ص ٢٨٨ الرقم ٢٦٠) قائلًا: «أبو الحُصَيْن بن الحُصَيْن، نزل الأهواز، ثقة (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٧٩ الرقم ٥٦٢٣ و ص ٣٩٣ الرقم ٥٨٠٣)، كذا ذكره ابن داوود والعلامة في القسم الأوَّل قائلًا: إنه من أصحاب الجواد والهادي ﷺ (راجع: رجال ابن داوود: ص ٣٩٦ الرقم ٢٢ - ٢٤، خلاصة الأقوال: ص ٣٠٠ الرقم ١١٢١).

قال صاحب المعالم في المتقى بعد نقل الخبر عن التهذيبين: «والتصحيف وقع في الموضوعين، فإنَّ الشيخ ذكر في أصحاب أبي جعفر الثَّانِي ﷺ من كتاب الرجال أبا الحُصَيْن بن الحُصَيْن الحُصَيْنِي، ووثقه، وذكر في أصحاب الهادي ﷺ أبا الحسين بن الحُصَيْن بالسَّين أنه نزل الأهواز وأنه ثقة...»، فجمع في كلامه هذا وبين كلامي الشيخ في الموضوعين، وهو يدلُّ على وقوع التصحيف منها في كتاب الشيخ... (راجع: متقى الجمان: ج ١ ص ٤٣٩-٤٤١).

سَقَرٍ وَلَا حَضْرٍ حَتَّى تَتَبَّيَّنَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَجْعَلْ خَلْقَهُ فِي شُبْهَةٍ مِنْ هَذَا ، فَقَالَ :
 «كُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ» ^(١) ، فَالْخَيْطُ
 الْأَبْيَضُ هُوَ الْمُعْتَرِضُ الَّذِي يَحْرُمُ بِهِ الْأَكْلُ وَالشُّرْبُ فِي الصَّوْمِ وَكَذَلِكَ هُوَ الَّذِي تُوَجَّبُ بِهِ
 الصَّلَاةُ ^(٢) .



كتابه ﷺ إلى بعض أصحابه

فيما يصح السجود عليه

علي بن محمد وغيره ، عن سهل بن زياد ، عن علي بن الرِّيان ^(٣) ، قال : كتب بعض
 أصحابنا إليه بيد إبراهيم بن عُبَبة ^(٤) يسأله [يعني أبا جعفر ﷺ] عن الصلاة على
 الحُمْرة ^(٥) المدتية ؟ فكَتَبَ :

صَلَّ فِيهَا مَا كَانَ مَعْمُولًا بِخِيُوطَةٍ ، وَ لَا تُصَلَّ عَلَى مَا كَانَ مَعْمُولًا بِسَيُورَةٍ ^(٦) .

١ . البقرة : ١٨٥ .

٢ . الكافي : ج ٣ ص ٢٨٢ ح ١ ، تهذيب الأحكام : ج ٢ ص ٣٦ ح ٦٦ ، الاستبصار : ج ١ ص ٢٧٤ ح ٥ بإسنادهما عن
 أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن الحُصَيْنِ بن أَبِي الحُصَيْنِ ، وسائل الشيعة : ج ٤ ص ٢١٠
 ح ٤٩٤٤ و ص ٢٨٠ ح ٥١٦٤ .

٣ . علي بن الرِّيان علي بن الرِّيان بن الصَّلْتِ الأشعري القمي : ثقة (رجال النجاشي : ج ٢ ص ١١٦ الرقم ٧٢٩) .
 في رجال الطوسي : علي بن الرِّيان بن الصَّلْتِ من أصحاب أبي الحسن الثالث وأبي محمد الحسن بن علي
 العسكري ﷺ (الرقم ٥٧٢٨ و ٥٨٦٩) . وفي رجال البرقي من أصحاب أبي الحسن الثالث ﷺ (ص ٥٨) .

٤ . إبراهيم بن عقبه : من أصحاب الهادي ﷺ (راجع : رجال الطوسي : ص ٢٨٣ الرقم ٥٦٣٦) وروى عن أبي جعفر
 الثاني ﷺ (الكافي : ج ٣ ص ٣٣١) ، وأبي الحسن الثالث أو العسكري ﷺ (رجال الكشي : ج ٢ ص ٧٦١ ح ٨٧٥
 ص ٧٦٢ ح ٨٧٩) .

٥ . الحُمْرة : سجادة صغيرة تُعمل من سعف النخل و تُرْمَلُ بالخِيُوطِ (الصحيح : ج ٢ ص ٤٨٤) . وفي النهاية : هي ما
 يضع الرجل عليه وجهه في سجوده (النهاية : ج ٢ ص ٧٧) .

٦ . السُّيُورُ : جمع السَّير - بالفتح - وهو ما يُقَدُّ مِنَ الجِلْدِ (هامش المصدر) .

قال: فتوقف أصحابنا فأنشدتهم بيت شعرٍ لتأبط شراً العدواني:
 كأنها خيوطه ماريٌّ تغارٌ وتقتلُ^(١)
 وماريٌّ كان رجلاً حبالاً، كان يعمل الخيوط.^(٢)



كتابه ﷺ إلى محمد بن إبراهيم الحضيبي

في الصلاة على السرير

أحمد بن محمد، عن علي بن أحمد بن أشيم، عن محمد بن إبراهيم الحضيبي^(٣)،
 قال: سألته عن الرجل يصلّي على السرير وهو يقدر على الأرض.
 فكتب: لا بأس، صلّ فيه.^(٤)



كتابه ﷺ إلى بعض أصحابه

في لباس المصلّي

علي بن محمد، عن سهل بن زياد، عن علي بن مهزيار، عن محمد بن الحسين

-
١. وأوله: وأطوي على الخُص الحوايا كأنها خيوله. الخ.
 ٢. الكافي: ج ٣ ص ٣٣١ ح ٧، تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٣٠٦ ح ١٢٣٨ وفيه «الفهمي» بدل «العدواني»، وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٣٥٩ ح ٦٧٩٠، بحار الأنوار: ج ٨٥ ص ١٥٠.
 ٣. محمد بن إبراهيم الحضيبي (الحضيبي): عدّه الشيخ والبرقي من أصحاب الجواد ﷺ (رجال الطوسي: ص ٣٧٧ الرقم ٥٥٨٨، رجال البرقي: ص ٥٦)، وذكره الكشي في ترجمة محمد بن إبراهيم الحضيبي الأهوازي: عن حمدان الحضيبي قال، قلت لأبي جعفر ﷺ: ابن أخي مات فقال لي: رحم الله أخاك فإنه كان من خصيص شيعتي (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٣٥ ح ١٠٦٤، رجال البرقي: ص ٤٩٦ الرقم ٩٥٣، الموسوعة الرجالية: ج ٧ ص ٨٣٦).
 ٤. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٣١٠ ح ١٢٥٨، وسائل الشيعة: ج ٥ ص ١٧٩ ح ٦٢٦٩.

الأشعري^(١)، قال: كتب بعض أصحابنا إلى أبي جعفر الثاني^(٢): ما تقول في الفرو يُشترى من السوق؟ فقال: إذا كان مضموناً فلا بأس^(٣).



كتابه^(٤) إلى يحيى بن أبي عمران

في لباس المصلّي

روي عن يحيى بن أبي عمران^(٣) أنه قال: كتبتُ إلى أبي جعفر الثاني^(٢) في السنجاب و الفَنَكِ والخَزِّ، و قلتُ: جعلت فداك أحب أن لا تُجيبني بالتقيّة في ذلك. فكتب بخطّه إليّ: صلّ فيها^(٤).



كتابه^(٤) إلى قاسم الصيّقل

في لباس المصلّي

الحسين بن محمّد، عن مُعلّى بن محمّد، عن محمّد بن عبد الله الواسطيّ، عن قاسم

١ . الظاهر وقوع التصحيف في «الحسين» بدل «الحسن» كما في بعض النسخ وهو الصحيح، راجع: محمد بن الحسن الأشعري.

٢ . الكافي: ج ٣ ص ٣٩٨ ح ٧، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٤٩٣ ح ٤٢٦٩ و ج ٤ ص ٤٦٣ ح ٥٧٣١.

٣ . يحيى بن أبي عمران: عنوانه البرقي والكشفي في رجالهما، وفيهما: يحيى بن أبي عمران يونسى (رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٢٨ الرقم ١٠٤٣، ورجال البرقي: ص ٥٤). عدّه الشيخ في أصحاب مولانا الرضا^(٥)، وفيه: يحيى بن عمران الهمدانيّ، في بعض النسخ زاد يونسى، وفي طبع الموجود بدون ذكر زيادته، عدّه البرقي من أصحاب الجواد^(٦) (رجال البرقي: ص ٥٤). الظاهر أنّه هو يحيى بن أبي عمران، وقد سقطت «أبي» من قلم الشيخ أو من قلم النساخ (رجال الطوسي: ص ٣٦٩ الرقم ٥٤٨٤). وهذا الخبر يدلّ على أنّ يحيى بن أبي عمران كان من وكلاء أبي جعفر^(٧)، مات في حياته^(٨) (راجع: معجم رجال الحديث: ج ٢١ ص ٢٨ الرقم ١٣٤٨٢).

٤ . كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٢٦٢ ح ٨٠٨، وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٣٤٩ ح ٥٣٥٧.

الصَيْقَل^(١)، قال: كتبتُ إلى الرضا عليه السلام أني أعمل أغماد السيوف من جلود الحُمُر الميتة فيصيب ثيابي، فأصلي فيها؟ فكتب عليه السلام إليّ: اتخِذْ تَوْباً لِصَلَاتِكَ.

فكتبتُ إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام: كنت كتبتُ إلى أبيك عليه السلام بكذا وكذا، فصعب عليّ ذلك، فصرت أعملها من جلود الحُمُر الوحشيّة الذكيّة.

فكتب عليه السلام إليّ: كُلْ أَعْمَالِ الْبِرِّ بِالْبَصْرِ يَرْحَمَكَ اللهُ، فَإِنْ كَانَ مَا تَعْمَلُ وَحْشِيّاً ذَكِيّاً فَلَا بَأْسَ.^(٢)



كتابه عليه السلام إلى يحيى بن عمران الهمداني

في قراءة الصلاة

محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن مهزيار، عن يحيى بن أبي عمران الهمداني، قال: كتبتُ إلى أبي جعفر عليه السلام: جعلتُ فداك، ما تقول في رجلٍ ابتداءً بيسم الله الرحمن الرحيم في صلاته وحده في أم الكتاب، فلما صار إلى غير أم الكتاب من السورة تركها، فقال العباسي^(٣): ليس بذلك بأس.

فكتب بخطه: يُعِيدُهَا مَرَّتَيْنِ عَلَى رَغَمِ أَنْفِهِ - يَعْنِي الْعَبَّاسِيَّ -.^(٤)

١. قاسم الصيقل: كان من أصحاب أبي الحسن الثالث عليه السلام (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٩٠ الرقم ٥٧٤٤. رجال البرقي: ص ٥٨). قال السيد الخوئي: روى عن الرضا وأبي جعفر الثاني عليه السلام (معجم رجال الحديث: ج ١٥ ص ٧٣ الرقم ٩٦٠١). وذكره السيد البروجردي بعنوان «القاسم بن الصيقل» (راجع: الموسوعة الرجالية: ج ٤ ص ٢٩١).

٢. الكافي: ج ٣ ص ٤٠٧ ح ١٦، تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٣٥٨ ح ١٥، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٤٦٢ ح ٤١٨١ و ص ٤٨٩ ح ٤٢٥٨.

٣. هو هشام بن إبراهيم العباسي، وكان يعارض الرضا والجواد عليه السلام.

٤. الكافي: ج ٣ ص ٣١٣ ح ٢، تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٦٩ ح ٢٠، الاستبصار: ج ١ ص ٣١١ ح ٣، وسائل الشيعة: ج ٦ ص ٥٨ ح ٧٣٤١.



كتابه عليه السلام إلى إبراهيم بن شيبّة

في صلاة الجماعة

أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن إبراهيم بن شيبّة^(١)، قال: كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام أسأله عن الصّلاة خلف من يتولّى أمير المؤمنين عليه السلام وهو يرى المسح على الخُفّين، أو خلف من يُخَرِّم المسح وهو يمسخ؟

فكتب: إن جامعَكَ وَ إِيَّاهُمْ مَوْضِعٌ فَلَمْ تَجِدْ بُدْأً مِنَ الصَّلَاةِ فَأَذِّنْ لِنَفْسِكَ وَأَقِمْ، فَإِنْ سَبَقَكَ إِلَى الْقِرَاءَةِ فَسَبِّحْ.^(٢)



كتابه عليه السلام إلى أبي عبد الله البرقي

في صلاة الجماعة

أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبي عبد الله البرقي^(٣)، قال: كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام: أيجوز - جعلت فداك - الصّلاة خلف من وقف على أيبك وجدك عليه السلام؟

فأجاب: لا تُصَلِّ وَرَاءَهُ.^(٤)

١. إبراهيم بن شيبّة الأصبهاني: مولى بني أسد، وأصله من قاشان، من أصحاب الجواد عليه السلام (رجال الطوسي: ص ٣٧٣ الرقم ٥٥٢٥)، وذكره أيضاً من أصحاب الهادي عليه السلام في رجاله (ص ٣٨٤ الرقم ٥٦٤٨). وذكره البرقي أيضاً في أصحاب الجواد عليه السلام. من غير توصيف له بالأصبهاني.
٢. تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٧٦ ح ٨٠٧، وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٣٦٣ ح ١٠٩١٢.
٣. هو محمد بن خالد البرقي المُكَنَّى بأبي عبد الله، انظر ترجمته في ص ٢٣٠ الرقم ٢٣٤.
٤. تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٨ ح ٩٨، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٣٧٩ ح ١١١٢، وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٣١٠ ح ١٠٧٥٣.



كتابه ﷺ إلى رجل

في النوافل

علي بن محمد، عن سهل بن زياد، عن علي بن مهزيار، قال: قرأت في كتاب رجلٍ إلى أبي جعفر ﷺ^(١): الرّكعتان اللتان قبل صلاة الفجر، من صلاة اللّيل هي أم من صلاة النهار؟ وفي أيّ وقتٍ أصليهما؟
فكتب بخطه: احشوهما في صلاة اللّيل حشواً.^(٢)



كتابه ﷺ إلى رجل

فضل صلاة النوافل في شهر رمضان

علي بن حاتم، عن الحسن بن علي^(٣)، عن أبيه، قال: كتب رجلٌ إلى أبي جعفر ﷺ يسأله عن صلاة نوافل شهر رمضان، وعن الزيادة فيها.
فكتب ﷺ إليه كتاباً قرأته بخطه:

صَلِّ فِي أَوَّلِ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي عَشْرِينَ لَيْلَةً عَشْرِينَ رَكْعَةً، صَلِّ فِيهَا مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعَتَمَةِ ثَمَانِي رَكْعَاتٍ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَفِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ ثَمَانِي رَكْعَاتٍ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعَتَمَةِ، وَاثْنَتَيْنِ وَعَشْرِينَ رَكْعَةً بَعْدَ الْعَتَمَةِ، إِلَّا فِي لَيْلَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، فَإِنَّ الْهَيْئَةَ تُجْزِيكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَذَلِكَ سِوَى الْخَمْسِينَ، وَ أَكْثَرَ مِنْ قِرَاءَةِ «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي

١. في كتاب من لا يحضره الفقيه: «أبي جعفر الثاني ﷺ».

٢. تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ١٣٢ ح ٥١٠، الاستبصار: ج ١ ص ٢٨٣ ح ١٠٢٨، وسائل الشيعة: ج ٤ ص ٢٦٥ ح ٥١١٤ وراجع: الكافي: ج ٣ ص ٤٥٠ ح ٣٥.

٣. المراد منه هو الحسن بن علي بن مهزيار، والمراد من أبيه هو علي بن مهزيار (راجع: وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٨٢ ح ١٤٢٩٨).

لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴿١﴾



كتابه ﷺ إلى محمد بن الزيان

صلاة القضاء في الأماكن المقدسة

علي بن محمد، عن سهل بن زياد، عن محمد بن الزيان^(٢)، قال: كتبت إلى أبي جعفر ﷺ: رجل يقضي شيئاً من صلاته الخمسين في المسجد الحرام أو في مسجد الرسول ﷺ أو في مسجد الكوفة، أتحسب له الركعة على تضاعف ما جاء عن آبائك ﷺ في هذه المساجد حتى يُجزئه إذا كانت عليه عشرة آلاف ركعة أن يصلي مئة ركعة أو أقل أو أكثر؟ وكيف يكون حاله؟

فوقع ﷺ: يُحسبُ له بالضعف، فأما أن يكون تقصيراً من الصلاة بحالها فلا يفعل؛ هو إلى الزيادة أقرب منه إلى نقصان^(٣).



كتابه ﷺ إلى علي بن مهزيار

في إتمام الصلاة في الحرمين

سهل بن زياد وأحمد بن محمد جميعاً، عن علي بن مهزيار^(٤)، قال: كتبت إلى أبي

١ . تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٦٧ ح ٢٢٠، الاستبصار: ج ١ ص ٤٦٤ ح ١٣، وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٣٣ ح ١٠٠٤١ وراجع: إقبال الأعمال: ص ٢٦٠.

٢ . محمد بن الزيان بن الصلت الأشعري: من أصحاب أبي جعفر والهادي ﷺ، وله مسائل لأبي الحسن العسكري ﷺ، ثقة، وله كتاب مشترك بينه وبين أخيه علي (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٣٧٠ الرقم ١٠٠٩، رجال الطوسي: ص ٣٩١ الرقم ٥٧٦٤، رجال ابن داود: ص ١٧٢ الرقم ١٣٧٦).

٣ . الكافي: ج ٣ ص ٤٥٥ ح ١٩، وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٢٧٠ ح ١٠٦٢٦.

٤ . راجع: ص ٢١ الرقم ١.

جعفر عليه السلام: إِنَّ الرِّوَايَةَ قَدْ اِخْتَلَفَتْ عَنِ آبَائِكَ عليهم السلام فِي الْإِتِمَامِ وَ التَّقْصِيرِ فِي الْحَرَمَيْنِ، فَمِنْهَا بَأَنَّ يَتِمُّ الصَّلَاةَ لَوْ صَلَاةً وَاحِدَةً، وَ مِنْهَا أَنْ يُقْصَرَ مَا لَمْ يَنْوِ مَقَامَ عَشْرَةِ أَيَّامٍ، وَ لَمْ أَزَلْ عَلَى الْإِتِمَامِ فِيهَا إِلَى أَنْ صَدَرْنَا فِي حِجَّتِنَا فِي عَامِنَا هَذَا، فَإِنَّ فُقَهَاءَ أَصْحَابِنَا أَشَارُوا عَلَيَّ بِالتَّقْصِيرِ، إِذْ كُنْتُ لَا أَنْوِي مَقَامَ عَشْرَةِ أَيَّامٍ فَصُرْتُ إِلَى التَّقْصِيرِ، وَ قَدْ ضَقْتُ بِذَلِكَ حَتَّى أَعْرَفَ رَأْيَكَ؟

فَكُتِبَ إِلَيَّ بِخَطِّهِ: قَدْ عَلِمْتَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَضَلَ الصَّلَاةِ فِي الْحَرَمَيْنِ عَلَى غَيْرِهِمَا، فَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ إِذَا دَخَلْتُهُمَا أَنْ لَا تَقْصَرَ، وَ تَكْتَبِرَ فِيهِمَا الصَّلَاةَ.

فَقُلْتُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِسِتِّينَ مُشَافَهَةً: إِنِّي كَتَبْتُ إِلَيْكَ بِكَذَا وَأُجِبْتَنِي بِكَذَا.

فَقَالَ: نَعَمْ. فَقُلْتُ: أَيُّ شَيْءٍ تَعْنِي بِالْحَرَمَيْنِ؟

فَقَالَ: مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةَ. ^(١)

وَفِي تَهْذِيبِ الْأَحْكَامِ: عَلِيُّ بْنُ مَهْزِيَارٍ، قَالَ: كُتِبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عليه السلام: الرِّوَايَةُ قَدْ اِخْتَلَفَتْ عَنِ آبَائِكَ عليهم السلام فِي الْإِتِمَامِ وَ التَّقْصِيرِ لِلصَّلَاةِ فِي الْحَرَمَيْنِ، فَمِنْهَا أَنْ يَأْمُرَ بِتَمِيمِ الصَّلَاةِ لَوْ صَلَاةً وَاحِدَةً، وَ مِنْهَا أَنْ يَأْمُرَ بِتَقْصِيرِ الصَّلَاةِ مَا لَمْ يَنْوِ مَقَامَ عَشْرَةِ أَيَّامٍ، وَ لَمْ أَزَلْ عَلَى الْإِتِمَامِ فِيهِمَا إِلَى أَنْ صَدَرْنَا مِنْ حِجَّتِنَا فِي عَامِنَا هَذَا، فَإِنَّ فُقَهَاءَ أَصْحَابِنَا أَشَارُوا عَلَيَّ بِالتَّقْصِيرِ إِذَا كُنْتُ لَا أَنْوِي مَقَامَ عَشْرَةِ أَيَّامٍ، وَ قَدْ ضَقْتُ بِذَلِكَ حَتَّى أَعْرَفَ رَأْيَكَ؟

فَكُتِبَ بِخَطِّهِ عليه السلام: قَدْ عَلِمْتَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَضَلَ الصَّلَاةِ فِي الْحَرَمَيْنِ عَلَى غَيْرِهِمَا، فَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ إِذَا دَخَلْتُهُمَا أَنْ لَا تَقْصَرَ وَ تَكْتَبِرَ فِيهِمَا مِنَ الصَّلَاةِ.

فَقُلْتُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِسِتِّينَ مُشَافَهَةً: إِنِّي كَتَبْتُ إِلَيْكَ بِكَذَا فَأُجِبْتَنِي بِكَذَا.

فَقَالَ: نَعَمْ. فَقُلْتُ: أَيُّ شَيْءٍ تَعْنِي بِالْحَرَمَيْنِ؟

فَقَالَ: مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةَ، وَ مَتَى إِذَا تَوَجَّهْتَ مِنْ مِثْنِ فَقْصِرِ الصَّلَاةَ، فَإِذَا انْصَرَفْتَ مِنْ عَرَافَاتِ

إِلَى مِنَى وَزُورَتِ الْبَيْتَ وَرَجَعَتْ إِلَى مِنَى، فَأَتَمَّ الصَّلَاةَ تِلْكَ الثَّلَاثَةَ الْأَيَّامَ. وَ قَالَ بِإِصْبَعِهِ
ثَلَاثًا.^(١)



كتابه عليه السلام إلى إبراهيم بن شيبه

في إتمام الصلاة في الحرمين

أحمد بن محمد وسهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر، عن إبراهيم بن
شيبه^(٢)، قال: كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام أسأله عن إتمام الصلاة في الحرمين.
فكتب إلي: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يُجِبُّ إِكْتَارَ الصَّلَاةِ فِي الْحَرَمَيْنِ فَأَكْثَرَ فِيهِمَا وَ أَيْمَ.^(٣)

الزكاة



كتابه عليه السلام إلى محمد بن خالد البرقي

في إخراج القيمة عن الزكاة

محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن خالد البرقي^(٤)، قال: كتبتُ

١. تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤٢٨ ح ١٤٨٧، الاستبصار: ج ٢ ص ٣٣٣ ح ١٢، وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٥٢٥ ح ١١٣٤٦، بحار الأنوار: ج ٨٩ ص ٨٣ وراجع: الكافي: ج ٤ ص ٥٢٥ ح ٨.

٢. هو إبراهيم بن شيبه الأصبهاني، مولى بني أسد، وأصله من قاشان، عدّه الشيخ من أصحاب مولانا الجواد والهادي عليهما السلام وعدّه البرقي من أصحاب الإمام الجواد عليه السلام من غير توصيف (رجال الطوسي): ص ٣٧٥ الرقم ٥٥٢٥ و ص ٣٨٤ الرقم ٥٦٤٨، رجال البرقي: ص ٥٦). قال المحقق السبزواري وهو غير موثق. (ذخيرة المعاد: ج ١ ص ٤١٣).

٣. الكافي: ج ٤ ص ٥٢٤ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤٢٥ ح ١٢٢، الاستبصار: ج ٢ ص ٣٣٠ ح ١، وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٥٢٩ ح ١١٣٦٠.

٤. محمد بن خالد بن عبد الرحمن بن محمد بن علي البرقي: أبو عبد الله، مولى أبي موسى الأشعري، يُنسب إلى

إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام: هل يجوز أن يُخْرَجَ عَمَّا يَجِبُ فِي الْحَرْتِ مِنَ الْحَنْظَةِ وَالشَّعِيرِ، وَ مَا يَجِبُ عَلَى الذَّهَبِ دَرَاهِمُ بِقِيَمَةِ مَا يَسْوَى، أَمْ لَا يَجُوزُ إِلَّا أَنْ يُخْرَجَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَا فِيهِ. فَأَجَابَ عليه السلام: أَيْمًا تَيْسَّرَ يُخْرَجُ. ^(١)

الخمس



كتابه عليه السلام إلى علي بن مهزيار

محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد و عبد الله بن محمد، عن علي بن مهزيار، قال: كتب إليه أبو جعفر عليه السلام، و قرأت أنا كتابه إليه في طريق مكة، قال:

الذِّي أَوْجِبْتُ فِي سَنَتِي هَذِهِ، وَ هَذِهِ سَنَةٌ عِشْرِينَ وَ مِثْتَيْنِ فَقَطْ - لِمَعْنَى مِنَ الْمَعْنَى أَكْرَهُ تَفْسِيرَ الْمَعْنَى كُلِّهِ؛ خَوْفًا مِنَ الْإِنْتِشَارِ، وَ سَأَقْسُرُ لَكَ بَعْضَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - إِنْ مَوَالِيَّ أَسَأَلَ اللَّهُ صَلَاحَتَهُمْ أَوْ بَعْضَهُمْ، قَضَرُوا فِيمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَعَلِمْتُ ذَلِكَ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُطَهِّرَهُمْ وَأَزْكَيَهُمْ بِمَا فَعَلْتُ فِي عَامِي هَذَا مِنْ أَمْرِ الْخُمْسِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ* أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ

﴿ برقرود، قرية من سواد قم. عدّه الشيخ و البرقي من أصحاب مولانا الكاظم و الرضا و الجواد عليهم السلام، و وثّقه (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٤٣ الرقم ٥١٢٢ و ص ٣٦٢ الرقم ٥٢٩١ و ص ٣٧٧ الرقم ٥٥٨٥ و رجال البرقي: ص ٥٥-٥٤-٥٠). قال ابن الفضايري: «حديثه يعرف وينكر، و يروى عن الضعفاء كثيراً، و يعتمد المراسيل». ذكره النجاشي قائلاً: «وكان محمد ضعيفاً في الحديث، و كان أديباً حسن المعرفة بالأخبار و علوم العرب» (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٣٣٥ الرقم ٨٩٨). ذكره العلامة و ابن داوود في القسم الأول، قال العلامة بعد نقل كلام الشيخ في وثاقته و كلام النجاشي و ابن الفضايري في ضعفه: «والاعتماد عندي على قول الشيخ أبي جعفر الطوسي عليه السلام من تعديله» (راجع: خلاصة الأقوال: ص ٢٣٧ الرقم ٨١٣، رجال ابن داوود: ص ٣٠٩ الرقم ١٣٤٠).

١. الكافي: ج ٣ ص ٥٥٩ ح ١، تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٩٥ ح ٢٧١، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٣٢ ح ١٦٢٣، وسائل الشريعة: ج ٩ ص ١٦٧ ح ١١٧٥٤.

هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ* وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَزِيمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ^(١).

وَلَمْ أُوجِبْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فِي كُلِّ عَامٍ، وَلَا أُوجِبْ عَلَيْهِمْ إِلَّا الزَّكَاةَ الَّتِي قَرَضَهَا اللَّهُ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّمَا أُوجِبْتُ عَلَيْهِمُ الخُمُسَ فِي سَنَتِي هَذِهِ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ الَّتِي قَدْ حَالَ عَلَيْهَا الحَوْلُ، وَلَمْ أُوجِبْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فِي مَتَاعٍ وَلَا آتِيَةٍ وَلَا دَوَابٍّ وَلَا حَدَمٍ وَلَا رِيحٍ رِيحَهُ فِي تِجَارَةٍ، وَلَا ضَيْعَةٍ، إِلَّا ضَيْعَةً سَأَفْسُرُ لَكَ أَمْرَهَا؛ تَخْفِيفاً مِنِّي عَنِ مَوَالِي، وَمَتَأً مِنِّي عَلَيْهِمْ لِمَا يَخْتَالُ السُّلْطَانُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَ لِمَا يَنْوِبُهُمْ فِي ذَاتِهِمْ.

فَأَمَّا العَنَائِمُ وَالْفَوَائِدُ، فَهِيَ وَاجِبَةٌ عَلَيْهِمْ فِي كُلِّ عَامٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ عَامِنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّلَاقِ الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٢)، وَالْعَنَائِمُ وَالْفَوَائِدُ - يَرْحَمُكَ اللَّهُ - فَهِيَ العَنِيمَةُ يَغْنَمُهَا المَرْءُ، وَالْفَائِدَةُ يُفِيدُهَا، وَالجَائِزَةُ مِنَ الْإِنْسَانِ لِلْإِنْسَانِ الَّتِي لَهَا حَظْرٌ عَظِيمٌ، وَ المِيرَاثُ الَّذِي لَا يُحْتَسَبُ مِنْ غَيْرِ أَبِي وَ لَا ابْنِ، وَ مِثْلُ عَدُوٍّ يُصَلِّمُ^(٣) فَيُؤَخِّدُ مَالَهُ، وَ مِثْلُ مَالٍ يُؤَخِّدُ لَا يُعْرَفُ لَهُ صَاحِبُهُ، وَ مِنْ ضَرْبٍ مَا صَارَ إِلَى قَوْمٍ مِنْ مَوَالِيٍّ مِنْ أَمْوَالِ الخُرْمِيَّةِ^(٤) الفَسَقَةِ، فَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَمْوَالاً عَظَاماً

١. التوبة: ١٠٤-١٠٦.

٢. الأنفال: ٤١.

٣. الصِّلْمُ: هُوَ القِطْعُ. وَ اصْطَلَمَهُ اسْتَأْصَلَهُ. وَ يُحْتَمَلُ الظُّلْمُ. وَ الأَظْهَرُ الإِهْمَالُ بِمعْنَى الاسْتِصْصَالِ، كَمَا فِي الوَاقِعِيِّ: ج ١٠ ص ٣٤٣.

٤. الخُرْمِيَّةُ: أَصْحَابُ بَابِكِ المَزْدَكِيِّ، وَ هُمُ الخُرْمِيَّةُ القَدِيمَةُ قَبْلَ الإِسْلَامِ (رَاجِع: معجم البلدان: ج ٢ ص ٣٦٢). الخُرْمِيَّةُ: بِدَعَةِ نَشَأَتْ فِي خِرَاسَانَ، اسْتَدَّتْ نَفوذَهَا بَعْدَ مَقْتَلِ أَبِي مُسْلِمِ الخِرَاسَانِيِّ، وَ تَارَ زَعِيمَهَا بَابِكِ عَلَى الدَّوْلَةِ العَبَّاسِيَّةِ، قَضَى عَلَيْهَا الأَفْشِينَ فِي عَهْدِ المَعْتَصِمِ (رَاجِع: المنجد، الأعلام: ص ٢٦٨). وَ مِثْلُهُمُ الخُرْمِيَّةُ الآخَرُونَ بَعْدَ الإِسْلَامِ. وَ الجَمِيعُ أَبَاحِيُونَ فِي اتِّبَاعِ الشَّهَوَاتِ وَ اسْتِحْلَالِ المَحْرَمَاتِ كَآلِهَا، وَ يَقُولُونَ: إِنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ شُرَكَاءُ فِي الأَمْوَالِ وَ الحَرَمِ. وَ فِي الصَّحَابِ: هُمُ أَصْحَابُ التَّنَاسُخِ وَ الإِبَاحَةِ (ج ٥ ص ١٩١).

صَارَتْ إِلَى قَوْمٍ مِنْ مَوَالِيٍّ ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَلْيُوصِلْ إِلَى وَكَيْلِي ، وَ مَنْ كَانَ نَائِباً
بَعِيدَ الشُّقْمَةِ فَلْيَتَعَمَّدْ لِإِصَالِهِ وَ لَوْ بَعْدَ حِينٍ ، فَإِنَّ نِيَّةَ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ .

فَأَمَّا الَّذِي أُوجِبَ مِنَ الْعَلَاتِ وَ الضِّيَاعِ فِي كُلِّ عَامٍ ، فَهُوَ نِصْفُ السُّدُسِ مِمَّنْ كَانَتْ ضَيْعَتُهُ
تَقُومُ بِمَوْنَتِهِ ، وَ مَنْ كَانَتْ ضَيْعَتُهُ لَا تَقُومُ بِمَوْنَتِهِ فَلَيْسَ عَلَيْهِ نِصْفُ سُدُسٍ وَ لَا غَيْرُ ذَلِكَ .^(١)



كتابه ﷺ إلى ابن أبي نصر

في إخراج الخمس بعد المؤونة

أحمد بن محمد، عن ابن أبي نصر^(٢)، قال: كتبت إلى أبي جعفر ﷺ: الخمس أخرجه
قبل المؤونة أو بعد المؤونة؟

فكتب: بعد المؤونة.^(٣)

١ . تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ١٤١ ح ٣٩٨، الاستبصار: ج ٢ ص ٦٠ ح ١٩٨، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٥٠١ ح ١٢٥٨٣.

٢ . أحمد بن محمد (بن عمرو) بن أبي نصر زيد: مولى السكون أبو جعفر، قيل: أبو علي المعروف باليزنطي، كوفي، ثقة جليل القدر، لقي الرضا وأبا جعفر ﷺ، وكان عظيم المنزلة عندهما، وله كتب. مات سنة إحدى وعشرين ومنتين بعد وفاة الحسن بن علي بن فضال بثمانية أشهر. ذكر محمد بن عيسى بن عبيد أنه سمع منه سنة عشرة ومنتين (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ٢٠٢ الرقم ١٧٨، الفهرست للطوسي: ص ٦١ الرقم ٦٣، رجال الطوسي: ص ٣٣٢ الرقم ٤٩٥٤ و ص ٣٥١ الرقم ٥١٩٦ و ص ٣٧٢ الرقم ٥٥١٨، رجال البرقي: ص ٥٤). وقال الشيخ في كتاب الغيبة في عنوان الواقعة: كان واقفاً، ثم رجع لما ظهر من المعجزات على يد الرضا ﷺ الدالة على صحة إمامته فالتمز الحجة، وقال بإمامته وإمامة من بعده من ولده. وقال فيه أيضاً: إنه من آل مهران الذين يقولون بالوقف، وكان على رأيهم (راجع: الغيبة للطوسي: ص ٧١ ح ٧٥).

وعدّه في جملة من أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصح عن هؤلاء، وتصديقهم، وأقرّوا لهم بالفقه والعلم، بل هو أفضقه منهم (راجع رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٣٠ الرقم ١٠٥٠).

٣ . الكافي: ج ١ ص ٥٤٥ ح ١٣، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٥٠٨ ح ١٢٥٩٧.



كتابه عليه السلام إلى بعض أصحابه

في إخراج الخمس بعد المؤونة

سعد بن عبد الله، عن أبي جعفر، عن علي بن مهزيار، عن محمد بن الحسن الأشعري^(١)، قال: كتب بعض أصحابنا إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام: أخبرني عن الخمس، أعلى جميع ما يستفيد الرجل من قليل وكثير من جميع الصُّروب، و على الصُّناع، وكيف ذلك؟

فكتب بخطه: الخُمُسُ بَعْدَ الْمُؤُونَةِ.^(٢)



كتابه عليه السلام إلى عبد العزيز بن المهدي القمي الأشعري

في دفع وجوه الخمس

محمد بن مسعود، قال: حدّثني علي بن محمد، قال: حدّثني أحمد بن محمد، عن عبد العزيز^(٣) أو من رواه عنه، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: كتبت إليه أن لك معي شيئاً

١. محمد بن الحسن الأشعري: هو متحد مع محمد بن الحسن بن أبي خالد القمي الأشعري المعروف به بشيئونه (راجع: رجال النجاشي في ترجمة إدريس بن عبدالله: ص ١٠٤ الرقم ٢٥٩)، أو شنيولة (راجع: الفهرست للطوسي: ص ٣٨ الرقم ١٠٩ و ص ٧٣ الرقم ٢٩٨ و ص ٧٦ الرقم ٣٠٧).

عده الشيخ من أصحاب الرضا عليه السلام (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦٦ الرقم ٥٤٣٩). وعده البرقي من أصحاب الكاظم عليه السلام (راجع: رجال البرقي: ص ٥١).

الرجل كان من أصحاب الجواد عليه السلام أيضاً وإن لم يصرح الرجاليون عليه: وذلك لورود روايته عنه عليه السلام بلا واسطة (راجع: الكافي: ج ٥ ص ٣٩٥ ح ٧ و ج ٦ ص ٨١ ح ٩ و ج ٧ ص ١٦٣ ح ٢ و ص ١٦٤ ح ٤).

وهو وإن كان إمامياً إلا أنه لم نجد دليلاً على وثاقته كما ذهب إليه السيد الخوئي (معجم رجال الحديث: ج ١٧ ص ٢١٧ الرقم ١٠٤٨٥).

٢. تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ١٢٣ ح ٣٥٢، الاستبصار: ج ٢ ص ٥٥ ح ٣، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٤٩٩ ح ١٢٥٧٩.

٣. عبد العزيز بن المهدي بن محمد بن عبد العزيز الأشعري القمي: ثقة، روى عن الرضا عليه السلام. له كتاب (راجع:

فمرني بأمرك فيه إلى من أدفعه؟

فكتب: إِنِّي قَبَضْتُ مَا فِي هَذِهِ الرُّقْعَةِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَ عَفَرَ اللَّهُ ذَنْبَكَ وَرَحِمَنَا وَإِيَّاكَ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ بِرِضَائِي عَنْكَ. ^(١)

وفي كتاب الغيبة: خرج فيه عن أبي جعفر عليه السلام: قَبَضْتُ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَ قَدْ عَرَفْتُ الْوَجُوهَ الَّتِي صَارَتْ إِلَيْكَ مِنْهَا عَفَرَ اللَّهُ لَكَ وَ لَهُمُ الذُّنُوبُ وَرَحِمْنَا وَإِيَّاكُمْ.

و خرج فيه: عَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ وَرَحِمْنَا وَإِيَّاكَ وَرَضِيَ عَنْكَ بِرِضَائِي عَنْكَ. ^(٢)



كتابه عليه السلام إلى محمّد بن الفرج

في دفع وجوه الخمس

حمدان بن سليمان، عن أبي سعيد الأرميني، عن محمّد بن عبد الله بن مهران، قال: قال محمّد بن الفرج ^(٣): كتب إليّ أبو جعفر عليه السلام:

احولوا إليّ الخُمُسُ؛ فَإِنِّي لَسْتُ أَخَذَهُ مِنْكُمْ سِوَى عَامِي هَذَا.

فقبض عليه السلام في تلك السنة. ^(٤)

↔ رجال النجاشي: ج ٢ ص ٢٤٥ الرقم ٦٤١، الفهرست للطوسي: ص ١٩١ الرقم ٥٢٥، رجال الطوسي: ص ٣٦ الرقم ٥٣٢٤، رجال البرقي: ص ٥١). و جعفر بن معروف قال: حدّثني الفضل بن شاذان بحديث عبد العزيز بن المهديّ فقال الفضل: ما رأيت قمتياً يشبهه في زمانه. وقال الفضل: حدّثني عبد العزيز وكان خير قمتي فيمن رأيت، وكان وكيل الرضا عليه السلام (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٥٩ الرقم ٩٧٣-٩٧٥).

١. رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٩٥ الرقم ٩٧٥.

٢. الغيبة للطوسي: ص ٣٤٩ ح ٣٠٥، بحار الأنوار: ج ٥٠ ص ١٠٤ ح ٢٢.

٣. راجع: ص ٢٩٦ الرقم ١٩٤.

٤. المناقب لابن شهر آشوب: ج ٣ ص ٤٩٥، كشف الغمّة: ج ٢ ص ٣٧٠، إعلام الوری: ج ٢ ص ١٠٠ ح ١٢، بحار

الأنوار: ج ٥٠ ص ٦٣.



كتابه عليه السلام إلى رجل

في الأكل و شرب من الخمس

أبو جعفر علي بن مهزيار، قال: قرأت في كتاب لأبي جعفر عليه السلام من رجل يسأله أن يجعله في حلٍّ من مأكله و مشربه من الخمس .

فكتب بخطه : مَنْ أَعَوَّزَهُ شَيْءٌ مِنْ حَقِّي فَهَوَ فِي حِلٍّ^(١).

الحجّ



كتابه عليه السلام إلى علي بن راشد

الإحرام في السكر

محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن عيسى، عن أبي علي بن راشد^(٢)، قال: كتبت إليه أسأله عن رجل مُحرّم سَكَرَ و شهد المناسك و هو سكران، أيتّم حجّه على سُكره؟

فكتب عليه السلام : لا يَتِمُّ حَجُّهُ^(٣).

١. تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ١٤٣ ح ٤٠٠، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٤٤ ح ١٦٦٠، وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٥٤٣ ح ١٢٦٧٦.
٢. أبو علي بن راشد: هو الحسن بن راشد، مولى لآل المهلب، المكتبى بأبي علي، عدّ من أصحاب الجواد و الهادي عليهما السلام، و كان وكيلاً من ناحية الإمام الهادي عليه السلام في سنة ٢٣٢ (راجع: رجال الطوسي: ص ٤٠٠ و ٤١٣، رجال الكشي: ج ٢ ص ٥١٣ الرقم ٩٩١، قاموس الرجال: ج ١٠ ص ١٣٦).
٣. تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٢٩٦ ح ١٠٠٢، وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٤١٢ ح ١٦٦٤٩.



كتابه عليه السلام إلى بكر بن صالح

في الظلال للمحرم

سهل بن زياد، عن بكر بن صالح^(١)، قال: كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام إن عليه السلام عمّتي معي وهي زميلتي^(٢)، والحرّ تشتدّ عليها إذا أحرمت، فترى لي أن أظلل عليّ وعلينا؟ فكتب عليه السلام: ظللّ عليها وحدّها^(٣).



كتابه عليه السلام إلى بكر بن صالح

في الحجّ نيابة

محمد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن محمد، عن عليّ بن مهزيار، عن بكر بن صالح، قال: كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام: إن ابني معي وقد أمرته أن يحجّ عن أمي، أيجزي عنها حجة الإسلام؟ فكتب عليه السلام: لا.

١. بكر بن صالح الضبي الرازي: مولى بني ضبة، روى عن أبي الحسن موسى والرضا عليهما السلام، ضعيف. له كتاب نادر، وله كتاب في درجات الإيمان ووجوه الكفر والاستغفار والجهاد (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ٢٧٠ ح ٢٧٤، الفهرست للطوسي: ص ٨٧ الرقم ١٢٧، رجال الطوسي: ص ٣٥١ الرقم ٥٢٣٣ و ص ٤١٧ الرقم ٦٠٣١، رجال البرقي: ص ٥٥). قال ابن الغضائري: إنّه ضعيف جداً، كثير التفرّد بالقرائب (رجال ابن الغضائري: ص ٤٤ الرقم ١٩)، وذكره ابن داوود تارة في القسم الأوّل قائلاً: إنّه «تقّه»، وأخرى في القسم الثاني، وثالثة في فصل جماعة أطلق عليهم الضعف (راجع رجال ابن داوود: ص ٥٧ الرقم ٢٦٢ و ٢٦٣ و ص ٢٣٤ الرقم ٨٠ و ص ٢٩٧ الرقم ١١).

٢. الزميل: الرفيق والعدل والذي يعادل في المحمل (راجع: لسان العرب: ج ١١ ص ٣١٠).

٣. الكافي: ج ٤ ص ٣٥٢ ح ١٢، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٣١١ ح ٦٦، الاستبصار: ج ٢ ص ١٨٥ ح ١ بإسنادهما عن الحسين بن سعيد عن بكر بن صالح، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٣٥٣ ح ٢٦٧٥ بإسناده عن عليّ بن مهزيار عن بكر بن صالح، وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٥٢٦ ح ١٦٩٨٢.

و كان ابنه ضرورةً و كانت أمه ضرورةً^(١) .^(٢)



كتابه عليه السلام عمرو بن سعيد الساباطي

في الحج نيابة

كتب عمرو بن سعيد الساباطي^(٣) إلى أبي جعفر عليه السلام يسأله عن رجلٍ أوصى إليه رجلٌ أن يُحجَّ عنه ثلاثة رجالٍ، فيحلَّ له أن يأخذ لنفسه حَجَّةً منها؟ فوَقَّع عليه السلام بخطه و قرأته:

حُجَّ عَنْهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ أَجْرِهِ، وَ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.^(٤)

١. الصَّرورة: الذي لم يحجَّ (أقرب الموارد: ج ١ ص ٦٤٣).

٢. تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١١٢ ح ١٤٣٣، الاستبصار: ج ٢ ص ٣٢١ ح ٧.

٣. عمرو بن سعيد الساباطي: الظاهر أنه متَّحد مع عمرو بن سعيد المدائني، كما ذهب إليه السيّد الخوئي (معجم رجال الحديث: ج ١٤ ص ١١٤ الرقم ٨٩٣٢). قال النجاشي في ترجمته: إنَّه ثقة. روى عن الرضا عليه السلام (رجال النجاشي: ج ٢ ص ٢٨٧ الرقم ٧٦٧). قال الكشي «إنَّه فطحي» (رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٦٩ الرقم ١١٣٧) قال الشيخ في النبية عند ذكر أيوب بن نوح بن دراج في الممدوحين من الوكلاء: ذكر عمرو بن سعيد المدائني وكان فطحيًا. قال: كنت عند أبي الحسن العسكري عليه السلام بصريا إذ دخل أيوب بن نوح ووقف قدامه، فأمره بشيء. ثم انصرف، و التفت إليَّ أبي الحسن عليه السلام و قال: يا عمرو، إن أحببت أن تنظر إلى رجلٍ من أهل الجنة، فانظر إلى هذا (النية للطوسي: ص ٢١٢).

ذكره ابن داود في القسم الثاني من رجاله قائلاً: «عمرو بن سعيد المدائني عن رجال النجاشي ثقة، و عن الكشي فطحي، و ذكره العلامة في القسم الأول بعد نقل كلام النجاشي و الكشي قائلاً: و نصر لا أعتد على قوله» (رجال العلامة: ص ١٢٠ الرقم ٣).

٤. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٤٤٣ ح ٢٩٢٥، وسائل الشيعة: ج ١١ ص ١٦٤ ح ١٤٥٣٤ و ص ٢١٠ ح ١٤٦٤٠.



كتابه عليه السلام إلى علي بن ميسر

في التخيير بين الحج مفرداً و متمتعاً

كتب علي بن ميسر ^(١) إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام يسأله عن رجلٍ اعتمر في شهر رمضان ثم حضر الموسم، أيحج مفرداً للحج، أو يتمتع؟ أيهما أفضل؟

فكتب عليه السلام إليه: يتمتع. ^(٢)

وفي الكافي: أحمد بن علي، عن علي بن حديد، قال: كتب إليه علي بن ميسر يسأله عن رجلٍ اعتمر في شهر رمضان ثم حضر له الموسم، أيحج مفرداً للحج، أو يتمتع؟ أيهما أفضل؟

فكتب عليه السلام إليه: يتمتع أفضل. ^(٣)

١. علي بن ميسر: هذه المكاتيب رواها الكليني عن أحمد بن محمد، عن علي بن حديد، قال: كتب إليه علي بن ميسر....» وورد السندين [سند كتاب من لا يحضره الفقيه والكافي] في الواقي أيضاً (الكافي: ج ٤ ص ٢٩٢ ح ٨، الواقي: ج ١٢ ص ٤٢٢ ح ١٢٢٥٥-١٢٢٥٦).

الظاهر أن علي بن ميسر مشترك بين شخصين: علي بن ميسر بن عبد الله النخعي من أصحاب مولانا الصادق عليه السلام (رجال الطوسي: ص ٢٤٥ الرقم ٣٤٠)، وفي بعض النسخ «بن ميسرة» بالهاء، وبين علي بن ميسر من أصحاب مولانا الجواد عليه السلام (رجال الطوسي: ص ٣٧٧ الرقم ٥٥٧٥، رجال البرقي: ص ٥٧)، وهو المراد من «ابن ميسر» في السند المبحوث عنه، كما ذهب إلى تعددهما المحقق التستري والسيد الخوني أيضاً (راجع: قاموس الرجال: ج ٧ ص ٥٩١ الرقم ٥٣٥٤ ومعجم رجال الحديث: ج ١٣ ص ٢٢١ الرقم ٨٥٥٩).

نعم إننا ورد في رجال النجاشي ومشيخة كتاب من لا يحضره الفقيه والفهرست للطوسي وفيها علي بن ميسرة البصري، وروى عنه أحمد بن محمد بن خالد البرقي (رجال النجاشي: ج ٢ ص ٢٧٩ الرقم ٧٣٢ وكتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٤ والفهرست للطوسي: ص ٩٤ الرقم ٣٨٥) زيدت هاء الوقف في آخر الكلمة إما من سهو القلم الشريف أو من التساخ أو سقط في بعض نسخ رجال الشيخ كما في الخبر المبحوث عنه.

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٣١٥ ح ٢٥٥١، وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٢٤٧ ح ١٤٧٠٤.

٣. الكافي: ج ٤ ص ٢٩٢ ح ٨.



كتابه عليه السلام إلى علي بن حديد

العمرة في شهر رمضان

سهل بن زياد و أحمد بن محمد جميعاً، عن علي بن مهزيار، عن علي بن حديد^(١)، قال: كنتُ مقيماً بالمدينة في شهر رمضان سنة ثلاث عشرة و مئتين، فلما قرب الفطر كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام أسأله عن الخروج في عمرة شهر رمضان أفضل، أو أقيم حتى ينقضي الشهر وأتم صومي؟

فكتب إليّ كتاباً قرأته بخطه:

سَأَلْتَ رَحِمَكَ اللهُ عَنْ أَبِي الْعُمَرَةِ أَفْضَلَ؛ عُمْرَةَ شَهْرِ رَمَضَانَ أَفْضَلَ يَرْحَمُكَ اللهُ.^(٢)



كتابه عليه السلام إلى إبراهيم بن محمد بن عمران الهمداني

في حجّ المخالف

سهل بن زياد، عن علي بن مهزيار، قال: كتب إبراهيم بن محمد بن عمران

١. علي بن حديد بن حكيم المدائني: عدّه الشيخ والبرقي من أصحاب مولانا الرضا والجواد عليهما السلام (رجال الطوسي: ص ٣٦٠ الرقم ٥٣٣٨ و ص ٣٧٦ الرقم ٥٥٧١ ورجال البرقي: ص ٥٥ - ٥٦). قال في التهذيبين: أنّه «ضعيف» (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٤٠ ح ٢٤، والاستبصار: ج ١ ص ٤٠ ح ٧)، وقال الكشي: «قال نصر بن الصباح علي بن حديد بن حكيم، فطحي من أهل الكوفة، وكان أدرك الرضا عليه السلام» (رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٤٠ الرقم ١٠٧٨)، ذكره ابن داوود تارة في القسم الثاني، وأخرى في جماعة من الفطحية (رجال ابن داوود: ص ٢٦٠ الرقم ٣٣٦ و ص ٢٨٩ الرقم ٦)، و ذكره العلامة في القسم الثاني قائلاً: «ضعفه شيخنا في كتاب الاستبصار وتهذيب الأحكام، لا يعول على ما ينفرد بنقله» (رجال العلامة: ص ٣٦٧ الرقم ١٤٤٣). قال السيد الخوئي في ترجمته: «فالمتحصل أنّه لا يمكن الحكم بوثاقة الرجل» (معجم رجال الحديث: ج ١٢ ص ٣٣١ الرقم ٧٩٩٤).

٢. الكافي: ج ٤ ص ٥٣٦ ح ٢، وسائل الشيعة: ج ١٤ ص ٣٠٤ ح ١٩٢٦٣.

الهمداني^(١) إلى أبي جعفر^(٢): إنّي حججت وأنا مخالف و كنت صرورة، فدخلت
متمتعاً بالعمرة إلى الحج؟ قال: فكتب إليه:
أَعَدَّ حَجَّكَ.^(٣)

المكاسب



كتابه^(٤) إلى موسى بن عبد الملك

في استيفاء الدّين من مال الغريم

محمد بن الحسن الصّقار، عن عبد الله بن محمد بن عيسى، عن عليّ بن مهزيار،
قال: أخبرني إسحاق بن إبراهيم^(٥): أنّ موسى بن عبد الملك^(٦) كتب إلى أبي
جعفر^(٧) يسأله عن رجلٍ دفع إليه مالاً ليصرفه في بعض وجوه البرّ، فلم يمكنه
صرف ذلك المال في الوجه الذي أمره به، وقد كان له عليه مال بقدر هذا المال،
فسأل: هل يجوز لي أن أقبض مالي، أو أردّه عليه واقتضيه؟

فكتب^(٨) إليه: اقبض مالك مما في يدك.^(٩)

١. لم نجد لهذا العنوان ترجمة غير هذا الخبر، لعلمه متّحد مع إبراهيم بن محمد الهمداني، بقريته رواية عليّ بن مهزيار عنه (راجع: تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ١٢٣).

٢. الكافي: ج ٤ ص ٢٧٥ ح ٥، تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٠ ح ٢٤، الاستبصار: ج ٢ ص ١٤٥ ح ٤٧٣، وسائل الشيعة: ج ١ ص ١٢٦ ح ٣١٩.

٣. إسحاق بن إبراهيم: مشترك بين عدّة أشخاص، ومتّحد مع إسحاق بن محمد بن إبراهيم الحُضيني، نسب إلى جدّه كما هو أمر شائع في الأسانيد الذي لقي الرضا^(١٠) بواسطة حسن بن سعيد الأهوازي (رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٢٧ الرقم ١٠٤٢)، وفي أصحاب الجواد^(١١) (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٧٣ الرقم ٥٢٢٠ ورجال البرقي: ص ٥٤ و ٥٦). الرجل لم تثبت وثاقته (معجم رجال الحديث: ج ٣ ص ١٩٦ الرقم ١١١٦).

٤. موسى بن عبد الملك: عدّه البرقي في أصحاب الجواد^(١٢) (رجال البرقي: ص ٥٦).

٥. تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٣٤٨ ح ٩٨٤، الاستبصار: ج ٣ ص ٥٢ ح ١٧٠، وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٢٧٥.

الوقوف والصدقات

٢٤٩

كتابه عليه السلام إلى علي بن مهزيار

في وقف المعلوم والمجهول

علي بن مهزيار^(١)، قال: قلت لأبي جعفر الثاني عليه السلام: روى بعض مواليك عن آبائك عليهم السلام أن كل وقف إلى وقت معلوم^(٢) فهو واجب على الورثة، وكل وقف إلى غير وقت معلوم جهل مجهول باطل مردود على الورثة، وأنت أعلم بقول آبائك عليهم السلام.

فكتب عليه السلام: هو عندي كذا.^(٣)

٢٥٠

كتابه عليه السلام إلى علي بن مهزيار

في بيع الوقف

محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى وعدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد جميعاً، عن علي بن مهزيار، قال: كتب إلى أبي جعفر عليه السلام: إن فلاناً ابتاع ضيعة فوقها وجعل لك في الوقف الخمس، ويسأل عن رأيك في بيع حصتك من الأرض، أو يقومها على نفسه بما اشتراها به، أو يدعها موقوفة. فكتب عليه السلام إلي:

↔ ح ٢٢٥٠٦.

١. راجع: ص ٢٨٩ الرقم ١٨٩.

٢. أي يكون مؤبداً أو مؤقتاً بوقت معلوم فيكون حساباً.

٣. الكافي: ج ٧ ص ٣٦ ح ٣١، تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١٣٢ ح ٥٦١، الاستبصار: ج ٤ ص ٩٩ ح ٦٢، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٢٢٧ ح ٥٥٦٩، وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ١٩٢ ح ٢٤٤١٤.

أَعْلِمَ فُلَانًا أَنِّي أَمَرُهُ بِبَيْعِ حَقِّي مِنَ الضَّمِيمَةِ وَإِصَالِ ثَمَنِ ذَلِكَ إِلَيَّ، وَإِنَّ ذَلِكَ رَأْيِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ، أَوْ يَقَوْمُهَا عَلَى نَفْسِيهِ إِنْ كَانَ ذَلِكَ أَوْفَقَ لَهُ .

وَكَتَبْتُ إِلَيْهِ: إِنَّ الرَّجُلَ ذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ مَنْ وَقَفَ بِقِيَّةِ هَذِهِ الضَّمِيمَةِ عَلَيْهِمْ اخْتِلَافًا شَدِيدًا، وَأَنَّهُ لَيْسَ يَأْمَنُ أَنْ يَتَفَاقَمَ ذَلِكَ بَيْنَهُمْ بَعْدَهُ، فَإِنْ كَانَ تَرَى أَنْ يَبِيعَ هَذَا الْوَقْفَ وَيُدْفَعُ إِلَى كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مَا كَانَ وَقَفَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ أَمْرَتَهُ . فَكَتَبْتُ بِخَطِّهِ إِلَيَّ: وَأَعْلِمُهُ أَنَّ رَأْيِي لَهُ إِنْ كَانَ قَدْ عَلِمَ الْاِخْتِلَافَ مَا بَيْنَ أَصْحَابِ الْوَقْفِ أَنْ يَبِيعَ الْوَقْفَ أَمْثَلُ، فَإِنَّهُ زُبْمًا جَاءَ فِي الْاِخْتِلَافِ مَا فِيهِ تَلَفُ الْأَمْوَالِ وَ النَّفْسِ .^(١)



كتابه رحمته إلى علي بن محمد بن سليمان التوفلي

في الوقف على كثيرين

محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن موسى بن جعفر، عن علي بن محمد بن سليمان التوفلي، قال: كتبت إلى أبي جعفر الثاني رحمته أسأل عن أرض أوقفها جدِّي على المحتاجين من ولد فلان بن فلان، وهم كثيرٌ مُتَفَرِّقُونَ فِي الْبِلَادِ .

فَأَجَابَ رحمته: ذَكَرْتَ الْأَرْضَ الَّتِي أَوْقَفَهَا جَدُّكَ عَلَى فُقَرَاءٍ وَوَلَدِ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ، وَهِيَ لِمَنْ حَضَرَ الْبَلَدَ الَّذِي فِيهِ الْوَقْفُ، وَ لَيْسَ لَكَ أَنْ تُتَّبِعَ مَنْ كَانَ غَائِبًا .^(٢)

١ . الكافي: ج ٧ ص ٣٦ ح ٣٠، تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١٣٠ ح ٤ بإسناده عن أحمد بن محمد وسهل بن زياد جيمعاً والحسين بن سعيد عن علي بن مهزيار، الاستبصار: ج ٤ ص ٩٨ ح ٥، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٢٤٠ ح ٥٥٧٥ بإسناده عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار (راجع: وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ١٨٧ ح ٢٤٤٠٩).

٢ . الكافي: ج ٧ ص ٣٨ ح ٣٧، تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١٣٣ ح ١٠، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٢٤٠ ح ٥٥٧٤ بإسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن موسى بن جعفر البغدادي عن علي بن سليمان، وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ١٩٣ ح ٢٤٤١٦.



كتابه عليه السلام إلى عليّ بن مهزيار

في إعطاء فقراء بني هاشم من الصدقات سهل بن زياد و محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن محمد جميعاً ، عن عليّ بن مهزيار ، قال : كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام أعلمه أنّ إسحاق بن إبراهيم ^(١) وقف ضيعةً على الحجّ وأمّ ولده و ما فضل عنها للفقراء ، وأنّ محمد بن إبراهيم أشهدني على نفسه بمالٍ ليُفرّق على إخواننا ، وأنّ في بني هاشم من يُعرف حقّه يقول بقولنا ممن هو محتاج ، فترى أن أصرف ذلك إليهم إذا كان سبيله سبيل الصدقة ؛ لأنّ وقف إسحاق إنّما هو صدقة ؟

فكتب عليه السلام : فهِمْتُ يَرْحَمَكَ اللهُ مَا ذَكَرْتَ مِنْ وَصِيَّةِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام ، وَ مَا أَشْهَدُ لَكَ بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام ، وَ مَا اسْتَأْمَرْتَ فِيهِ مِنْ إِيصَالِكَ بَعْضَ ذَلِكَ إِلَى مَنْ لَهُ مَيْلٌ وَ مَوَدَّةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ مِمَّنْ هُوَ مُسْتَجِقٌّ فَقِيرٌ ، فَأَوْصِلْ ذَلِكَ إِلَيْهِمْ يَرْحَمَكَ اللهُ ، فَهَمُّ إِذَا صَارُوا إِلَى هَذِهِ الْخَطَّةِ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِمْ ، لِمَعْنَى لَوْ قَسَرْتُهُ لَكَ لَعَلِمْتَهُ إِنْ شَاءَ اللهُ. ^(٢)

الوصايا



وصيته عليه السلام إلى العباس بن معروف

في الوصية بأكثر من الثلث

أحمد بن محمد بن عيسى ، عن العباس بن معروف ^(٣) ، قال : كان لمحمد بن

١ . هو إسحاق بن إبراهيم الحضيني ، عدّه الشيخ من الإمام الرضا والجماد عليه السلام (راجع : رجال الطوسي : ص ٣٥٢ الرقم ٥٢٢٠ وص ٣٧٤ الرقم ٥٥١٤) . ذكره ابن داوود في القسم الأوّل قائلاً : إنّه وكيل الرضا عليه السلام (راجع : رجال ابن داوود : ص ٤٨ الرقم ١٥٩) .

٢ . الكافي : ج ٧ ص ٦٥ ح ٣٠ ، تهذيب الأحكام : ج ٩ ص ٢٣٨ ح ١٨ ، وسائل الشيعة : ج ١٩ ص ٢١٣ ح ٢٤٤٥٣ .

٣ . العباس بن معروف أبو الفضل : مولى جعفر بن عبد الله الأشعريّ ، قمّيّ ، ثقة ، له كتاب الآداب ، و له نوادر ، و عدّه

الحسن بن أبي خالد^(١) غلام لم يكن به بأس، عارف، يُقال له: ميمونٌ، فحضره الموت فأوصى إلى أبي الفضل العباس بن معروف بجميع ميراثه وتركته، أن اجعله دراهم وأبعث بها إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام، وترك أهلاً حاملاً وإخوةً قد دخلوا في الإسلام وأماً مجوسيةً.

قال: ففعلتُ ما أوصى به، وجمعتُ الدرّاهم ودفعتها إلى محمّد بن الحسن، وعزم رأيي أن أكتب إليه بتفسير ما أوصى به إليّ وما ترك الميت من الورثة، فأشار عليّ محمّد بن بشير وغيره من أصحابنا أن لا أكتب بالتفسير ولا احتاج إليه؛ فإنّه يعرف ذلك من غير تفسير، فأبيت إلّا أن أكتب إليه بذلك على حقّه وصدقه.

فكتبت وحصّلت الدراهم وأوصلتها إليه عليه السلام، فأمره أن يعزل منها التّلت يدفعها إليه ويردّ الباقي على وصيّه يرُدّها على ورثته^(٢).

وبروايةٍ أخرى: محمّد بن عبد الجبّار، عن العباس بن معروف، قال: مات غلام محمّد بن الحسن وترك أخاً، وأوصى بجميع ماله له عليه السلام، قال: فبعنا متاعه فبلغ ألف درهم، وحُمل إلى أبي جعفر عليه السلام، قال: وكتبت إليه واعلمته أنّه أوصى بجميع ماله له، فأخذ ثلث ما بعثت به إليه وردّ الباقي، وأمرني أن أدفعه إلى وارثه^(٣).

↔ الطوسي من أصحاب الرضا والجماد عليه السلام (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦٦ الرقم ٥٣٤٨).

١. محمّد بن الحسن بن أبي خالد القمي الأشعري: المعروف به بشينوله (راجع: رجال النجاشي في ترجمة إدريس بن عبدالله: ج ١ ص ١٠٤ الرقم ٢٥٩)، أو شنبولة (راجع: الفهرست للطوسي: ص ٢٨ الرقم ١٠٩ و ص ٧٣ الرقم ٢٩٨ و ص ٧٦ الرقم ٣٠٧). عدّه الشيخ من أصحاب الرضا عليه السلام (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦٦ الرقم ٥٤٣٩) وعدّه البرقي من أصحاب الكاظم عليه السلام (راجع: رجال البرقي: ص ٥١).
الزّجل كان من أصحاب الجماد عليه السلام (راجع: الكافي: ج ٥ ص ٣٩٥ الرقم ٧ و ج ٦ ص ٨١ الرقم ٩ و ج ٧ ص ١٦٣ الرقم ٢ و ص ١٦٤ الرقم ٤). وهو وإن كان إمامياً، إلّا أنّه لم نجد دليلاً على وثاقته، وعلى هذا كان مجهولاً كما ذهب إليه السيّد الخوني (معجم رجال الحديث: ج ١٧ ص ٢١٧ الرقم ١٠٤٨٥).

٢. تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١٩٨ ح ٢٢، الاستبصار: ج ٤ ص ١٢٥ ح ٢٣، وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ٢٧٧ ح ٢٤٥٨٦.

٣. تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٢٤٢ ح ٩٣٧، الاستبصار: ج ٤ ص ١٢٦ ح ٤٧٤، وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ٢٧٧ ح ٢٤٥٨٦.



كتابه عليه السلام إلى بعض الأصحاب

في الوصية بأكثر من الثلث

محمد بن أحمد بن يحيى، عن العباس (بن المعروف)، عن بعض أصحابنا^(١)، قال: كتبت إليه: جعلت فداك إن امرأة أوصت إلى امرأة ودفعت إليها خمسمئة درهم، ولها زوج وولد، فأوصتها أن تدفع سهماً منها إلى بعض بناتها و تصرف الباقي إلى الإمام.

فكتب عليه السلام: تَصْرِفُ الثُّلُثَ مِنْ ذَلِكَ إِلَيَّ، وَ الْبَاقِي يُقَسِّمُ عَلَى سِهَامِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ الْوَرَثَةِ.^(٢)



كتابه عليه السلام إلى جعفر و موسى

في إنفاذ الوصية الشرعية

سهل بن زياد عن علي بن مهزيار، قال: كتب أبو جعفر عليه السلام إلى جعفر و موسى^(٣): وَ فِيمَا أَمَرْتُكُمْ مِنَ الْإِشْهَادِ بِكَذَا وَ كَذَا نَجَاةً لَكُمْ فِي آخِرَتِكُمْ، وَ إِنْفَاذُ لِمَا أَوْصَى بِهِ آبَاؤُكُمْ، وَ بَرٌّ مِنْكُمْ لَهُمَا، وَ أَحْذَرَا أَنْ لَا تَكُونَا بَدَلْتُمَا وَصِيَّتَهُمَا، وَ لَا غَيَّرْتُمَا عَنْ حَالِهَا؛ لِأَنَّهُمَا قَدْ خَرَجَا مِنْ ذَلِكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَ صَارَ ذَلِكَ فِي رِقَابِكُمْ، وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ فِي الْوَصِيَّةِ: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ

﴿ ٢٤٥٨٧.﴾

١. يحتمل أن يكون المراد من «بعض أصحابنا» علي بن مهزيار الأهوازي، وله كتب عديدة عن الجواد عليه السلام.
 ٢. تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٢٤٢ ح ٩٣٨. الاستبصار: ج ٤ ص ١٢٦ ح ٤٧٥. المقنع: ص ٤٨٥ نقل مرسلأ، وفيه: «عن بعض الأئمة عليهم السلام»، وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ٢٧٧ ح ٢٤٥٨٨.
 ٣. لعل المراد هو جعفر و موسى ابني عيسى بن عبيد أخوا محمد بن عيسى بن عبيد.

سَمِعَ عَلِيْمٌ ﴿١﴾. (٢)

٢٥٦

كتابه ﷺ إلى محمّد بن عمر السّاباطي

في موت الموصى له قبل الموصي

محمّد بن يحيى، عن عمران بن موسى، عن موسى بن جعفر، عن عمرو بن سعيد المدائني، عن محمّد بن عمر السّاباطي^(٣)، قال: سألت أبا جعفر ﷺ - يعني الثاني - عن رجلٍ أوصى إليّ و أمرني أن أعطي عمّاً له في كلّ سنة شيئاً، فمات العمّ. فكتب ﷺ: أعطه ورثته. (٤)

٢٥٧

كتابه ﷺ إلى إبراهيم بن محمّد الهمداني

في إنفاذ الثلث

كتب إبراهيم بن محمّد الهمداني^(٥) إليه ﷺ: ميّت أوصى بأن يُجرى على رجلٍ ما بقي من ثلثه، ولم يأمر بإنفاذ ثلثه، هل للوصي أن يُوقِف ثلث الميّت بسبب الإجراء؟

١. البقرة: ١٨١.

٢. الكافي: ج ٧ ص ١٤ ح ٣، وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ٣٣٨ ح ٢٤٧٢٣.

٣. محمّد بن عمر السّاباطي: السّاباطي في النسختين من الكافي الذي حكى المحقّق الأردبيلي في جامع الرّواة: (ج ٢ ص ١٦٣) الموافقة للتهذيبين وكتاب من لا يحضره الفقيه، ووروده في أسانيد أخرى بخلاف الباهلي؛ لآته لا وجود له لا في الرّجال ولا في الأخبار. عدّه البرقي من أصحاب مولانا الكاظم ﷺ (رجال البرقي: ص ٥١). الرّجل لم يوثق.

٤. الكافي: ج ٧ ص ١٣ ح ٢، تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٢٣١ ح ٩٠٤، الاستبصار: ج ٤ ص ١٢٨ ح ٥١٦ وفيه: «محمّد بن أحمد بن يحيى»، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٢١٠ ح ٥٤٨٨، وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ٣٣٤ ح ٢٤٧١٨.

٥. راجع: ص ١٣١ الرقم ٨٢.

فكتب عليه السلام: **يُنْفَذُ ثُلُثُهُ وَلَا يُوقَفُ**.^(١)



كتابه عليه السلام إلى محمد بن يحيى الخراساني

في ميراث الأولى من ذوي الأرحام

محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن عيسى، عن إبراهيم بن محمد، قال: كتب محمد بن يحيى الخراساني^(٢) في رجلٍ أوصى إلى رجلٍ وله بنو عمٍّ وبنات عمٍّ وعمُّ أبٍ وعمتان، لمن الميراث؟ فكتب عليه السلام: أهل العصبية بنو العمِّ هم وارثون.^(٣)

النكاح



كتابه عليه السلام إلى علي بن أسباط

في الكفاءة في النكاح

قال محمد بن يعقوب الكليني فيما صنّفه من كتاب رسائل الأئمة عليهم السلام، فيما يختصّ

١. الكافي: ج ٧ ص ٣٦ ح ٣٢ نقل مرسلًا، تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١٤٤ ح ٥٩٩، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٢٣٩ ح ٥٥٧٢ بإسنادهما عن محمد بن أحمد، عن عمر بن علي بن عمر، عن إبراهيم بن محمد الهمداني، وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ٢٢٦ ح ٢٤٤٧٢.

٢. محمد بن يحيى الخراساني: قال الأردبيلي في ترجمة محمد بن يحيى الخراساني: الظاهر أنّ المكتوب إليه الرضا والجواد أو الهادي عليهم السلام (جامع الرواة: ج ٢ ص ٢١٥). ويحتمل كونه مصحف، والظاهر هو محمد بن يحيى الخراز: لرواية محمد بن الحسين عنه كثيراً، ولانطباق الطبقة معه (راجع: الموسوعة الرجالية: ج ١ ص ٣٩٨ و ج ٤ ص ٣٥٣ و ج ٧ ص ١٠٠٢).

ومحمد بن يحيى من غير وصف أيضاً ليس إلا الخراز (راجع: الموسوعة الرجالية: ج ٧ ص ١٠٠٢).

٣. تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٣٩٢ ح ١٤٠١ و ص ٣٢٧ ح ١١٧٨، الاستبصار: ج ٤ ص ١٧٠ ح ٦٤٣، وسائل الشيعة: ج ٢٦ ص ١٩١ ح ٣٢٨٠١.

بمولانا الجواد عليه السلام، فقال: و من كتابٍ إلى علي بن أسباط^(١):

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَوَهْمْتُ مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَمْرِ بَنَاتِكَ، وَأَنْتَ لَا تَجِدُ أَحَدًا مِثْلَكَ، فَلَا تُفَكِّرْ فِي ذَلِكَ يَرْحَمَكَ اللَّهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله قَالَ: إِذَا جَاءَ كُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ خُلُقَهُ وَدِينَهُ فَزَوِّجُوهُ، وَ «إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ»^(٢).

وَوَهْمْتُ مَا اسْتَأْمَرْتَ فِيهِ مِنْ أَمْرِ ضِعْبَتَيْكَ اللَّتَيْنِ تَعَرَّضَ لَكَ السُّلْطَانُ فِيهِمَا، فَاسْتَخِرَ اللَّهُ مِئَةَ مَرَّةٍ خَيْرَةً فِي عَافِيَةٍ، فَإِنْ أَحْلَوْلِي فِي قَلْبِكَ بَعْدَ الاسْتِخَارَةِ فَبِعِهُمَا، وَ اسْتَبْدِلْ غَيْرَهُمَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَلَتَكُنِ الاسْتِخَارَةُ بَعْدَ صَلَاتِكَ رَكْعَتَيْنِ، وَلَا تُكَلِّمَ أَحَدًا بَيْنَ أَضْعَافِ الاسْتِخَارَةِ حَتَّى تُتِمَّ مِئَةَ مَرَّةٍ.^(٣)

وفي روايةٍ أُخرى: سهل بن زياد و محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعاً، عن علي بن مهزيار، قال: كتب علي بن أسباط إلى أبي جعفر عليه السلام في أمر بناته، و أنه لا يجد أحداً مثله.

١. علي بن أسباط بن سالم بِيَّاع كِنْدِي الرُّطْبِي: أَبُو الْحَسَنِ الْمُقَرَّبِيُّ، كُوفِيٌّ، ثِقَّةٌ، وَكَانَ فُطْحِيًّا، جَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ رِسَائِلٌ فِي ذَلِكَ رَجَعُوا فِيهَا إِلَى أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي عليه السلام، فَرَجَعَ عَلِيُّ بْنُ أَسْبَاطٍ عَنِ ذَلِكَ الْقَوْلِ وَتَرَكَهُ. وَ قَدْ رَوَى عَنِ الرُّضَائِيِّ مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ، وَكَانَ أَوْثَقَ النَّاسِ وَأَصْدَقَهُمْ لَهْجَةً، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي جَعْفَرِ عليه السلام. لَهُ كِتَابُ الدَّلَائِلِ.

قال محمد بن مسعود: عبد الله بن بكير و جماعة من الفطحية هم فقهاء أصحابنا، منهم ابن بكير و ابن فضال، يعني الحسن بن علي و عمار الساباطي و علي بن أسباط و بنو الحسن بن علي بن فضال علي و أخواه و يونس بن يعقوب و معاوية بن حكيم، و عدّة من أجلّة العلماء (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٢٥٢ الرقم ٦٦٣، الفهرست للطوسي: ص ١٥٣ الرقم ٣٨٤، رجال الطوسي: ص ٣٦٠ الرقم ٥٣٣٧ و ص ٣٧٦ الرقم ٥٥٧٠، رجال البرقي: ص ٥٥ و ٥٦، رجال الكشي: ج ٢ ص ٦٣٥ الرقم ٦٣٩ و ص ٨٠١ الرقم ٦٦٣ و ص ٨٣٥ الرقم ١٠٦١).

٢. الأنفال: ٧٣.

٣. فتح الأبواب: ص ١٤٣، بحار الأنوار: ج ٩١ ص ٢٦٤ ح ١٨، وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٧٧ ح ١٠١٢٢.

فكتب إليه أبو جعفر عليه السلام :

فَهَمْتُ مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَمْرِ بَنَاتِكَ ، وَ أَنْتَ لَا تَجِدُ أَحَدًا مِثْلَكَ ، فَلَا تَنْظُرْ فِي ذَلِكَ رَحِمَكَ اللَّهُ ؛
فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله قَالَ : إِذَا جَاءَ كُمْ مِنْ تَرَضُونَ خُلُقَهُ وَ دِينَهُ فَرَوَّجُوهُ ؛ «إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ
فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ» .^(١)

٢٦٠

كتابه عليه السلام إلى إبراهيم بن محمد الهمداني

في الكفاءة في النكاح

أحمد بن أبي عبدالله، عن إبراهيم بن محمد الهمداني^(٢)، قال: كتبت إلى أبي
جعفر عليه السلام في التزويج، فأتاني كتابه بخطه:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله : إِذَا جَاءَ كُمْ مِنْ تَرَضُونَ خُلُقَهُ وَ دِينَهُ فَرَوَّجُوهُ ؛ «إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي
الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ» .^(٣)

٢٦١

كتابه عليه السلام إلى الحسين بن بشار الواسطي

في الكفاءة في النكاح

سهل بن زياد، عن الحسين بن بشار الواسطي^(٤)، قال: كتبت إلى أبي جعفر

١ . الكافي: ج ٥ ص ٣٤٧ ح ٢. تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٣٩٦ ح ١٥٨٦ وفي ص ٣٩٤ ح ١٥٨٠ فيه: «علي بن مهزيار قال: قرأت كتاب أبي جعفر عليه السلام إلى أبي شيبه الإصبهاني: فهمت ما ذكرت...» .

٢ . راجع: ص ١٣١ الرقم ٨٢.

٣ . الكافي: ج ٥ ص ٣٤٧ ح ٣. تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٣٩٦ ح ١٥٨٤. وسائل الشيعة: ج ١٤ ص ٥١.

٤ . الحسين بن بشار المدائني: مولى زياد، ثقة، صحيح، ومن أصحاب الكاظم و الرضا و الجواد عليهم السلام.

الثاني ﷺ أسأله عن النكاح ؟ فكتب إليّ :

مَنْ حَظَبَ إِلَيْكُمْ فَرَضِيْتُمْ دِيْنَهُ وَ أَمَانَتَهُ فَرَوْجُوهُ ؛ «إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَ فَسَادٌ

كَبِيرٌ» (١).



كتابه ﷺ إلى رجلٍ

في الشك في إيقاع العقد

أحمد بن محمد، عن عبد الله بن الخزرج (٢) أنه كتب إليه رجلٌ خطب إلى رجلٍ

﴿ قال أبو سعيد الآدمي: حدّثني الحسين بن بشّار قال: لَمَّا مات موسى بن جعفر ﷺ خرجت إلى عليّ بن موسى ﷺ غير مؤمنٍ بموت موسى ﷺ ولا مقرّ بإمامة عليّ ﷺ، إلّا أنّ في نفسي أن أسأله وأصدقّه، فلمّا صرت إلى المدينة انتهيت إليه وهو بالصرّاء فاستأذنت عليه ودخلت، فأداني وأطفني، وأردت أن أسأله عن أبيه ﷺ فبادرني فقال: يا حسين، إن أردت أن ينظر الله إليك من غير حجاب وتنتظر إلى الله من غير حجاب، فوال آل محمّد ﷺ، ووال وليّ الأمر منهم. قال: قلت: أنظر إلى الله عزّ وجلّ؟ قال: إي والله. قال حسين: فعزمت على موت أبيه وإمامته، ثمّ قال لي: ما أردت أن أذن لك لشدة الأمر وضيقة، ولكنّي علمت الأمر الذي أنت عليه. ثمّ سكت قليلاً ثمّ قال: خبرت بأمرك؟ قلت له: أجل. فدلّ هذا الحديث على تركه الوقف، ووقوفه بالحقّ.﴾

وعبد الرّحمن بن أبي نجران عن الحسين بن بشّار قال: استأذنت أنا والحسين بن قياما على الرضا ﷺ في صرنا فأذن لنا، قال: أفرغوا من حاجتكم. قال له الحسين تخلو الأرض من أن يكون فيها إمام؟ فقال: لا. قال: فيكون فيها اثنان؟ قال: لا إلا واحد صامت لا يتكلّم. قال: فقد علمت أنك لست بإمام. قال: ومن أين علمت؟ قال إنّه ليس لك ولد وإبناهي في العقب. فقال له: فوالله أنّه لا تمضي الأيام واللّيالي حتّى يولد لي ذكر من صليبي يقوم بمثل مقامي، يحيي الحقّ ويمحي الباطل (راجع: رجال الطوسي: ص ٢٣٤ الرقم ٤٩٧٦ و ص ٣٥٥ الرقم ٥٦٦٣ و ص ٣٧٤ الرقم ٥٥٣٩، رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٤٦ الرقم ٨٤٧ و ص ٨٢٨ الرقم ١٠٤٤).

١. تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٣٩٦، الكافي: ج ٥ ص ٣٤٧ ح ١، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٣٩٣ ح ٤٣٨، مكارم الأخلاق: ص ٢٠٤، وسائل الشيعة: ج ٢٠ ص ٧٧ ح ٢٥٠٧٥.

٢. عبد الله بن الخزرج: لم يذكر إلّا أنّه وقع في طريق الكليني، استظهر من البعض بكونه أخا موسى بن الخزرج الذي استقبل فاطمة المعصومة ﷺ ونزلت في بيته (راجع: الجامع في الرجال: ج ٢ ص ١١٢٦). قال السيّد

فطالت به الأيام والشهورُ و السنون ، فذهب عليه أن يكون قال له : أفعلُ أو قد فعلُ ، فأجاب فيه :

لا يَجِبُ عَلَيْهِ إِلَّا مَا عَقَدَ عَلَيْهِ قَلْبُهُ وَ ثَبَّتَ عَلَيْهِ عَزِيمَتُهُ^(١).



كتابه عليه السلام إلى الريان بن شبيب

في العقود على الإماء

أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن أحمد^(٢) ، قال : كتب إليه الريان بن شبيب^(٣) : رجل أراد أن يزوج مملوكته حرّاً و يشترط عليه أنه متى شاء فيفترق بينهما ، أيجوز ذلك له جعلت فداك أم لا ؟ فكتب عليه السلام :

نعم ، إذا جعلَ إليه الطلاق^(٤).

« البروجردي : لعلّه من الطبقة السادسة (الموسوعة الرجالية: ج ٤ ص ٢١٣). فعلى هذا ، المكتوب إليه إمّا الجواد أو أبو الحسن الهادي عليه السلام .

١ . الكافي: ج ٥ ص ٥٦٢ ح ٢٥ ، وسائل الشيعة: ج ٢٠ ص ٢٩٨ ح ٢٥٦٦٩ .

٢ . علي بن أحمد : مشترك بين ابن أحمد بن أشيم و ابن أحمد بن رستم . كلاهما كانا من أصحاب الرضا عليه السلام (رجال الطوسي : ص ٣٦٣ الرقم ٥٣٨٠ و ص ٣٦٠ الرقم ٥٣٤٠) ، الظاهر أن المراد به هو علي بن أحمد بن أشيم : بقرينة رواياته في الأخبار ، وروايته عن ريان في موضوع آخر (الكافي: ج ٥ ص ٤٦١ ح ٥) ، وروايته عن كان في طبقة ريان كصفوان (الكافي: ج ٣ ص ١٩ ح ٣ و ص ٥١٢ ح ٢) ، وأبي نصر البزنطي (الكافي: ج ٣ ص ٧٥ ح ١) . الرجل مجهول كما صرح به الشيخ الطوسي (رجال الطوسي : ص ٣٦٣ الرقم ٥٣٨٠) .

٣ . الريان بن شبيب : قال النجاشي : «إنه خال المعتصم ، ثقة ، سكن قم» (راجع : رجال النجاشي : ج ١ ص ١٦٥ الرقم ٤٣٦) . قيل إنه خال المأمون (راجع : إثبات الوصية: ص ١٦٩ ، عنه مستدرک الوسائل : ج ٩ ص ٢٥٣ و ج ١٤ ص ٣١١) . ودعا له مولانا الجواد عليه السلام في خبر الكشي في ترجمة خيران الخادم (راجع : رجال الكشي : ص ٦٠٨ الرقم ١١٣٢) .

٤ . تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٣٤١ ح ١٣٩٣ ، الاستبصار: ج ٣ ص ٢٠٨ ح ٧٥٠ مع اختلاف يسير ، وسائل الشيعة: ج ٢١ ص ١٨٣ ح ٢٦٨٥٢ و ص ٣٠٢ ح ٢٧١٣٣ .



كتابه ﷺ إلى خشف

في التزويج

محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن عيسى، قال: كَتَبَتْ إِلَيْهِ خِشْفُ أُمُّ وَدِ عَيْسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَقْطِينٍ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَ مِثْنَيْنِ؛ تَسْأَلُ عَنِ تَزْوِيجِ ابْنَتِهَا مِنَ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدٍ: أَخْبَرَكَ يَا سَيِّدِي وَ مَوْلَايَ، أَنَّ ابْنَةَ مَوْلَاكَ عَيْسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَقْطِينٍ أَمْلَكَتَهَا مِنْ ابْنِ عُبَيْدِ بْنِ يَقْطِينٍ، فَبَعْدَمَا أَمْلَكَتَهَا ذَكَرُوا أَنَّ جَدَّتَهَا أُمَّ عَيْسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَقْطِينٍ كَانَتْ لِعُبَيْدِ بْنِ يَقْطِينٍ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ يَقْطِينٍ فَأَوْلَدَهَا عَيْسَى بْنُ عَلِيٍّ، فَذَكَرُوا أَنَّ ابْنَ عُبَيْدٍ قَدْ صَارَ عَمَّاهُ مِنْ قَبْلِ جَدَّتِهَا أُمَّ أَبِيهَا أَنَّهَا كَانَتْ لِعُبَيْدِ بْنِ يَقْطِينٍ، فَرَأَيْكَ يَا سَيِّدِي وَ مَوْلَايَ أَنْ تَمَنَّ عَلَى مَوْلَاتِكَ بِتَفْسِيرِ مِنْكَ، وَ تَخْبِرَنِي هَلْ تَحَلَّ لَهُ، فَإِنَّ مَوْلَاتِكَ يَا سَيِّدِي فِي غَمٍّ اللَّهُ بِهِ عَلِيمٌ.

فَوْقَ ﷺ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بَيْنَ السَّطْرَيْنِ:

إِذَا صَارَ عَمًّا لَا تَحِلُّ لَهُ، وَ الْعَمُّ وَ الْوَدَّ وَ عَمُّ. ^(١)



كتابه ﷺ إلى عيسى بن يزيد

في المتعة

عيسى بن يزيد ^(٢)، قال: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ فِي رَجُلٍ تَكُونُ فِي مَنْزِلِهِ امْرَأَةٌ

١. تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٤٥٦ ح ١٨٢٦، الاستبصار: ج ٣ ص ١٧٥ ح ٦٣٦، وسائل الشيعة: ج ٢٠ ص ٤٧٥ ح ٢٦١٣٤.

٢. لعلّه هو عيسى بن يزيد الجلودي الذي كان حياً في زمن المأمون العباسي ويظهر من تاريخ الطبري بقاء عيسى بن يزيد الجلودي إلى سنة ٢٠٥ وحيث قال: وفي هذه السنة ٢٠٥ هـ ولى المأمون عيسى بن يزيد الجلودي محاربة الزط (تاريخ الطبري: ج ٨ ص ٥٨٠).

تخدمه، فيلزم النَّظْرُ إليها فيتمتّع بها، والشَّرْطُ أن لا يفتضحها.

فكتب: أن لا بأس بالشَّرْطِ إذا كانت مُتَمَّةً^(١).



كتابه عليه السلام إلى بعض بني عمِّ محمد بن الحسن

في استثمار البكر

محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن مهزيار، عن محمد بن الحسن الأشعري^(٢)، قال: كتب بعض بني عمِّي إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام: ما تقول في صبيّة زوجها عمّها، فلما كبرت أبت التزويج؟

فكتب بخطّه: لا تكره على ذلك، والأمر أمرها^(٣).

الطلاق



كتابه عليه السلام إلى بعض أصحابه

في طلاق الغائب

سهل بن زياد و محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن مهزيار، عن محمد بن الحسن الأشعري، قال: كتب بعض موالينا إلى أبي جعفر عليه السلام: أنّ معي امرأة

١. خلاصة الإيجاز للمفيد: ص ٥٥. رسالة المتعة للمفيد: ص ٧ ح ٣٥. بحار الأنوار: ج ١٠٣ ص ٣١٠ ح ٤٧.

٢. هذا هو محمد بن الحسن بن أبي خالد الأشعري القمي الذي عدّه الشيخ من أصحاب مولانا الرضا عليه السلام (رجال الطوسي: ص ٣٦٦ الرقم ٥٤٣٩). قال النجاشي في ترجمة «ادريس بن عبدالله بن سعد الأشعري» أنّه هو المعروف بشنبولة وهو راوي كتاب ادريس (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ١٠٤ الرقم ٢٥٩).

٣. الكافي: ج ٥ ص ٣٩٤ ح ٧. تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٢٨٦ ح ١٥٥١. الاستبصار: ج ٣ ص ٢٣٩ ح ٨٥٧. وسائل الشيعة: ج ٢٠ ص ٢٧٦ ح ٢٥٦١٩.

عارفةً أحدث زوجها فهرب عن البلاد فتبع الزوج بعض أهل المرأة، فقال: إِمَّا طَلَّقَتْ وَإِمَّا رَدَدْتِكِ، فَطَلَّقَهَا وَ مَضَى الرَّجُلُ عَلَى وَجْهِهِ، فَمَا تَرَى لِلْمَرْأَةِ؟
فكتب بخطه: تَزَوَّجِي بِرَحْمَةِ اللَّهِ.^(١)



كتابه ﷺ إلى إبراهيم بن محمد الهمداني

في المخالف إذا طلق امرأته

أحمد بن محمد بن عيسى، عن إبراهيم بن محمد الهمداني^(٢) قال: كتبت إلى أبي جعفر الثاني ﷺ مع بعض أصحابنا، وأتاني الجواب بخطه:

فِهِمْتُ مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَمْرِ ابْنَتِكَ وَزَوْجِهَا، فَأَصْلَحَ اللَّهُ لَكَ مَا تُحِبُّ صَلاَحَهُ. فَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ حِنْثِهِ بِطَلَّاقِهَا غَيْرَ مَرَّةٍ فَانظُرْ رَحِمَكَ اللَّهُ، فَإِنْ كَانَ مِمَّنْ يَتَوَلَّانَا وَ يَقُولُ بِقَوْلِنَا فَلَا طَلَّاقَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ أَمْرًا جِهْلَهُ، وَإِنْ كَانَ مِمَّنْ لَا يَتَوَلَّانَا وَ لَا يَقُولُ بِقَوْلِنَا فَاحْتَلِمَهَا مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ إِنَّمَا نَوَى الْفِرَاقَ بِعَيْنِهِ.^(٣)

الحلف



كتابه ﷺ إلى رجل

في الحلف بالله صادقاً وكاذباً

علي بن مهزيار قال: كتب رجل إلى أبي جعفر ﷺ يحكي له شيئاً.

١. الكافي: ج ٦ ص ٨١ ح ٩، تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ٦٢ ح ٢٠٠، وسائل الشيعة: ج ٢٢ ص ٥٧ ح ٢٨٠١١.

٢. راجع: ص ١٢١ الرقم ٨٢.

٣. تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ٥٧ ح ١٨٦، الاستبصار: ج ٣ ص ٢٩١ ح ١، وسائل الشيعة: ج ٢٢ ص ٧٢

فكتب عليه السلام إليه : وَاللَّهِ مَا كَانَ ذَاكَ ، وَإِنِّي لَأَكْرَهُهُ أَنْ أَقُولَ وَاللَّهِ عَلَى حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ ، وَ لَكِنَّهُ عَمَّنِي أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَكُنْ .^(١)

النذر



كتابه عليه السلام إلى رجل من بني هاشم

في نذر المال للمرابطة

علي بن مهزيار قال : كتب رجل من بني هاشم إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام : إني كنت نذرت نذراً منذ سنتين أن أخرج إلى ساحل من سواحل البحر ، إلى ناحيتنا مما يُرابط فيه المتطوعة نحو مرابطهم بجدة وغيرها من سواحل البحر ، أفترى جعلت فداك أنه يلزمني الوفاء به ، أو لا يلزمني ، أو أفندي الخروج إلى ذلك الموضع بشيء من أبواب البر لأصير إليه إن شاء الله تعالى ؟ فكتب إليه بخطه وقرأته :

إِنْ كَانَ سَمِعَ مِنْكَ نَذْرَكَ أَحَدٌ مِنَ الْمُخَالِفِينَ ، فَالْوَفَاءُ بِهِ إِنْ كُنْتَ تَحَافُ شُنْعَتَهُ^(٢) ، وَإِلَّا فَاصْرِفْ مَا تَوَيْتَ مِنْ ذَلِكَ فِي أَبْوَابِ الْبِرِّ ، وَفَقْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى .^(٣)



كتابه عليه السلام إلى بندار مولى إدريس

في لزوم العمل بالنذر

أبو علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن علي بن مهزيار ، قال : كتب بندار

١ . تهذيب الأحكام : ج ٨ ص ٢٩٠ ح ١٠٧٢ . النوادر للأشعري : ص ٥٢ ح ٩٨ . بحار الأنوار : ج ١٠٤ ص ٢٨١ .

وسائل الشيعة : ج ٢٣ ص ١٩٧ ح ٢٩٣٥٣ .

٢ . شُئِعَ الشَّيْءُ شُنْعًا وَشُنْعًا وَشُنْعًا : قَبِيحٌ (أقرب الموارد : ج ١ ص ٦١٥) .

٣ . تهذيب الأحكام : ج ٦ ص ١٢٦ ح ٢٢١ و ج ٨ ص ٣١١ ح ١١٥٦ . وسائل الشيعة : ج ١٥ ص ٣٢ ح ١٩٩٤٦ .

مولى إدريس^(١): يا سيدي، نذرت أن أصوم كل يوم سبتٍ، فإن أنا لم أصمه ما يلزمني من الكفارة؟ فكتب وقرأته:

لا تتركه إلا من علةٍ، و ليس عليك صومه في سفرٍ ولا مرضٍ، إلا أن تكون نويت ذلك،
وإن كنت أفطرت منه من غير علةٍ، فتصدق بعد كل يوم لسبعة مساكين، نسأل الله التوفيق
لما يجبُ ويرضى.^(٢)

الأطعمة والأشربة



كتابه ﷺ إلى عبید الله بن محمد الرّازي

في الفّقاء

الحسين بن سعيد، عن عثمان بن عيسى، قال: كتب عبید الله بن محمد الرّازي^(٣)

١. بNDAR مولى إدريس: ذكره البرقي في عداد أصحاب مولانا الجواد ﷺ من دون شيء (رجال البرقي: ص ٥٧).
عده الشيخ من أصحاب الجواد ﷺ (رجال الطوسي: ص ٣٧٣ الرقم ٥٥٢٧). ذكره النجاشي قائلاً: أحمد بن
محمد بن الزبيع الأقرع الكندي (رجال النجاشي: ج ١ ص ٧٩ الرقم ١٨٩). لعلى بNDAR مولى إدريس متعده مع ابن
بNDAR مولى الزبيع كما ذكره الشيخ.

٢. الكافي: ج ٧ ص ٤٥٦ ح ١٠، تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ٣٠٥ ح ١١ ج ٤ ص ٢٣٥ ح ٦٤ و ص ٢٨٦ ح ٤٠،
الاستبصار: ج ٢ ص ١٠٢ بإسنادهما عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد و عبده الله بن محمد جميعاً،
عن علي بن مهزيار، وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ١٩٥ ح ١٣٢٠٤ و ص ٣٧٩ ح ١٣٦٤١.

٣. عبید الله بن محمد الرّازي: الظاهر وقوع التصحيف في عنوان عبید الله، و الصواب عبد الله مكبراً؛ و ذلك لورود
الخبر المبحوث في عدة مصادر أخرى، و في الجمع « عبد الله بن محمد الرّازي » بدل عبید الله (راجع: الرسائل
العشر للطوسي: ص ٢٦٥، مجمع الفائدة: ج ١١ ص ١٩٥، الحدائق الناضرة: ج ٥ ص ١٢٠، جواهر الكلام: ج ٦
ص ٤٠، الاستبصار: ج ٤ ص ٩٦ الرقم ٣٧٥، وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣٠٥ ح ٢٢١٦٥، مستدرک الوسائل: ج ١٧
ص ٧٧).

ولورود عنوان « عبد الله بن محمد الرّازي في رجال الشيخ في عداد أصحاب الجواد ﷺ و من لم يرو عن
الأنمة ﷺ (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٧٧ الرقم ٥٥٧٤ و ص ٤٣٣ الرقم ٦٢٠٢). هذا الرجل لم نجد له ترجمة.

إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام: إن رأيت أن تُفسّر لي الفُقَاع؛ فَإِنَّهُ قد اشتبه علينا أمكروه هو بعد غليانه أم قبله؟

فكتب عليه السلام إليه: لا تَقْرَبِ الفُقَاعَ إِلَّا ما لَمْ تَضْرَ أَنْيَتُهُ أَوْ كانَ جَدِيداً.

فأعاد الكتاب إليه أَنِّي كتبت أسأل عن الفُقَاعِ ما لم يَغْلِرِ.

فأتاني: أن اشْرَبَهُ ما كانَ في إناءٍ جَدِيدٍ أو غَيْرِ ضارٍ و لَمْ أَعْرِفْ حَدَّ الضَّرَاوَةِ^(١) والجديد.

و سأل أن يُفسّر ذلك له، وهل يجوزُ شربُ ما يُعملُ في العُضارَةِ و الرُّجاجِ

و الخشب و نحوه من الأواني؟

فكتب: يُفَعَّلُ الفُقَاعُ في الرُّجاجِ و في الفَحَّارِ الجَدِيدِ إلى قَدْرِ ثَلَاثِ عَمَلاتٍ، ثُمَّ لا تُعَدُّ مِنْهُ

بَعْدَ ثَلَاثِ عَمَلاتٍ إِلَّا في إناءٍ جَدِيدٍ، و الحَشَبُ مِثْلُ ذَلِكَ.^(٢)



كتابه عليه السلام إلى علي بن محمد الحصيني

في الفُقَاعِ

أبو محمد هارون بن موسى التَّلَعكَبْرِي، عن أبي علي محمد بن هَمَّام، عن

الحسن بن هارون الحارثي المعروف بابن هرونا^(٣)، قال: أخبرني إبراهيم بن

مهزيار، عن أخيه قال: كتب علي بن محمد الحُصيني إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام يسأله

عن الفُقَاعِ، و كتب: أَنِّي شيخ كبير، و هو يَحْطُ عَنِّي طعامي و يُمرئ و (تمرء) لي،

فما ترى لي فيه؟ فكتب إليه:

١. الإناء الضاري: هو الذي ضري بالخمرو وعود بها، فإذا وُضع فيها الخمر صار مُسْكراً (النهاية: ج ٣ ص ٨٧).

٢. تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١٢٦ ح ٥٤٦، الاستبصار: ج ٤ ص ٩٦ ح ١٢، الرسائل العشر للطوسي: ص ٢٦٥

بإسناده عن أحمد بن محمد بن الحسن الوليد، عن أبيه، عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين بن سعيد،

وسائل الشيعة: ج ٢٥ ص ٣٨١ ح ٣٢١٨١.

٣. في هامش المصدر: «في الأصل صرونا، وفي النسخة الأخرى حروبا».

لَا بَأْسَ بِالْفُقَاعِ إِذَا عُمِلَ أَوَّلَ عَمَلَةٍ أَوْ الثَّانِيَةَ فِي أَوَانِي الزُّجَاجِ وَ الْقَحَّارِ ، فَأَمَّا إِذَا ضَرَيْتَ عَلَيْهِ الْإِنَاءَ فَلَا تَقْرَبْهُ .

قال علي [بن مهزيار]^(١): فاقرائني الكتاب و قال: لست أعرف ضراوة الإناء . فأعاد الكتاب إليه : جعلت فداك لست أعرف حدّ ضراوة الإناء ، فأشرح لي من ذلك شرحاً بيّناً أعمل به . فكتب إليه :

إِنَّ الْإِنَاءَ إِذَا عُمِلَ بِهِ ثَلَاثَ عَمَلَاتٍ أَوْ أَرْبَعٍ ، ضَرَيْتَ عَلَيْهِ فَأَغْلَاهُ ، فَإِذَا غَلَا حَرُمَ ، فَإِذَا حَرُمَ فَلَا يَتَعَرَّضُ لَهُ .^(٢)

الصّيد



كتابه ﷺ إلى فروخ

في طلب الصّيد للتّصحّح

محمّد بن عيسى اليقطينيّ، عن أبي عاصم، عن هاشم بن ماهويه المداريّ، عن الوليد بن أبان الرّازيّ، قال: كتب ابن زاذان فروخ^(٣) إلى أبي جعفر الثّاني ﷺ يسأله

١ . ما بين المعقوفين ليس في المصدر .

٢ . الرسائل العشر للطوسي : ص ٢٦٥ ، مستدرك الوسائل : ج ١٧ ص ٧٧ ح ٢٠٨٠٩ .

٣ . ابن زاذان فروخ : مشترك بين عدّة أشخاص :

أ - منصور بن زاذان المتوفّى ١٢٩ هـ (تقريب التهذيب : ص ١٠٣٦ الرقم ٦٩٤٦) .

ب - عمارة بن زاذان (مسند ابن حنبل : ج ٣ ص ٣٤٢ و ج ٣ ص ٢٦٥) .

ج - زاذان أبو عمرة ، الذي كان من خواصّ مولانا أمير المؤمنين ﷺ ، توفّي بالكوفة أيّام الحجاج بن يوسف سنة

٨٢ هـ (تقريب التهذيب : ص ٣٢٣ الرقم ١٩٨٨ هـ ، رجال البرقي : ص ٤٠٠) ، وروى عنه ﷺ (بصائر الدرجات :

ص ١٥٣ و ص ١٥٩ ، الكافي : ج ٣ ص ٢٤٩ ، كامل الزيارات : ص ١١٥ ، الأملّي للطوسي : ص ٣٨٩ و ص ٦٨٥ ،

التوحيد : ص ١٨٢) .

عن الرجل يركض في الصيد لا يريد بذلك طلب الصيد، وإنما يريد بذلك التصحح^(١).

قال: لا بأس بذلك إلا لله^(٢).



كتابه عليه السلام إلى عبد الله بن خالد بن نصر المدائني

في أكل صيد الباز

أحمد بن محمد بن عيسى^(٣)، عن علي بن مهزيار، قال: كتب إلى أبي جعفر عليه السلام عبد الله بن خالد بن نصر المدائني^(٤): جعلت فداك عن البازي إذا أمسك صيده و قد سمي عليه فقتل الصيد، هل يحل أكله؟

فكتب عليه السلام بخطه و خاتمه: إذا سميت أكلته.

وقال علي بن مهزيار: قرأته^(٥).

◀ د - بشير بن زاذان من أصحاب الصادق عليه السلام (رجال الطوسي: ص ١٦٩ الرقم ١٩٦٧، الأمالي للطوسي: ص ٤٩٢).

٥ - فروخ بن زاذان (التاريخ الكبير: ج ٣ ص ٤٣٧ من دون ترجمة له).

و - زاذان فروخ (الأنساب للسماعي: ج ٥ ص ٦١٠، تاريخ الطبري: ج ٤ ص ٨٩ و ج ٥ ص ١٣٥).

بناءً على ما ذكرناه لم نجد دليلاً ولا قرينة على من هو المراد من «ابن زاذان فروخ» من الطبقة التي روى عن أبي جعفر الثاني عليه السلام.

١. التصحح: الصحة وسلامة البدن.

٢. المحاسن: ج ٢ ص ٦٢٧ ح ٩٤، بحار الأنوار: ج ٦٥ ص ٢٨٦ ح ٤١، وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ٢٥٤ ح ٢٤٥٣.

٣. راجع: ص ١٣٠ الرقم ٧٩.

٤. لم نجد له ترجمة.

٥. تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٣١ ح ١٢٥، الاستبصار: ج ٤ ص ٧٢ ح ٢٦١، وسائل الشيعة: ج ٢٣ ص ٣٥٣ ح ٢٩٧٢٨.

الإرث



كتابه عليه السلام إلى بعض أصحابنا

في ميراث ولد الزنى

محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن سيف، عن محمد بن الحسن الأشعري^(١)، قال: كتب بعض أصحابنا كتاباً إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام؛ يسأله عن رجلٍ فجر بامرأةٍ ثم إنه تزوّجها بعد الحمل، فجاءت بولدٍ، وهو أشبه خلق الله به. فكتب بخطه وخاتمه: **الْوَلَدُ لِغَيْبَةِ لَا يُورَثُ.**^(٢)



كتابه عليه السلام إلى محمد بن عمر

في إرث الموالى

محمد الكاتب، عن عبد الله بن علي بن عمر بن يزيد، عن عمه محمد بن عمر^(٣) أنه كتب إلى أبي جعفر عليه السلام يسأله عن رجلٍ مات وكان مولىً لرجلٍ، وقد مات مولاه

١. راجع: ص ٣٥٣ الرقم ٢٦٦.

٢. الكافي: ج ٧ ص ١٦٣ ح ٢ و ص ١٦٤ ح ٤ بإسناده عن سهل بن زياد، عن علي بن مهزيار، عن محمد بن الحسن الأشعري، تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٣٤٣ ح ١٧، الاستبصار: ج ٤ ص ١٨٢ ح ١، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٣١٦ ح ٥٦٨١ بإسناده عن الحسين بن سعيد عن محمد بن الحسن بن أبي خالد الأشعري، وسائل الشيعة: ج ٢٦ ص ٢٧٤ ح ٣٢٩٩١.

٣. محمد بن عمر مشترك بين جماعة، والتّمييز إنّما بالزّواوي والمروي عنه. والمراد به هو محمد بن عمر بن يزيد بيّاع السابري، الذي عدّه الشيخ في أصحاب مولانا الرضا عليه السلام (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٦٦ الرقم ٥٤٤). ذكره النجاشي من غير توثيق (راجع: رجال النجاشي: ج ٢ ص ٣٦٤ الرقم ٩٨٠). ذكره ابن داوود في القسم الأوّل (راجع: رجال ابن داوود: ص ١٨١ الرقم ١٤٧٤).

قبله ، و للمولى ابن و بنات ، فسألته عن ميراث المولى ؟
فقال : هو للرجال دون النساء .^(١)



كتابه ﷺ إلى الحسن بن سعيد

في إرث المعتق

محمد بن علي بن محبوب ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسين بن سعيد ، عن أخيه الحسن^(٢) ، قال : كتبت إلى أبي جعفر ﷺ : الرجل يموت و لا وارث له إلا مواليه الذين اعتقوه ، هل يرثونه ؟ و لمن ميراثه ؟ فكتب ﷺ : لِمَوْلَاهُ الْأَعْلَى .^(٣)



كتابه ﷺ إلى محمد بن حمزة العلوي

في ميراث الأزواج

سهل بن زياد و محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد جميعاً ، عن علي بن مهزيار ، قال : كتب محمد بن حمزة العلوي^(٤) إلى أبي جعفر الثاني ﷺ : مولى لك أوصى إليّ

١ . تهذيب الأحكام : ج ٩ ص ٣٩٧ ح ١٤١٩ ، الاستبصار : ج ٤ ص ١٧٣ ح ٨ ، وسائل الشيعة : ج ٢٦ ص ٨٧ ح ٣٢٥٤٩ .
٢ . الحسن بن سعيد بن حماد بن مهران : « مولى علي بن الحسين ﷺ » ، أبو محمد الأهوازي ، أخو الحسين ، شارك أخاه في الكتب الثلاثين المصنفة ، وإنما كثر اشتهاه الحسين أخيه بها ، و كان الحسين بن يزيد السوراني يقول : الحسن شريك أخيه الحسين في جميع رجاله ... (راجع : رجال النجاشي : ج ١ ص ٥٨ الرقم ١٣٦) .
ذكره الشيخ في الفهرست قائلًا : إنه ثقة ، أخو الحسين بن سعيد (راجع : الفهرست للطوسي : ص ٥٣ الرقم ١٨٤) .
و كان من أصحاب الرضا و الجواد ﷺ (رجال الطوسي : ص ٣٥٤ الرقم ٥٢٤٣ ، و ص ٣٧٤ الرقم ٥٥٣٨ ، رجال البرقي : ص ٥٤) .

٣ . تهذيب الأحكام : ج ٨ ص ٢٥٧ ح ٩٣٤ ، وسائل الشيعة : ج ٨ ص ٢٥٧ ح ٩٣٤ .

٤ . محمد بن حمزة العلوي : الرجل مشترك بين ابن حمزة من دون توصيف ، عدّه الشيخ و البرقي من أصحاب

بمئة درهم، و كنت أسمعهُ يقول: كلَّ شيء هو لي فهو لمولاي، فمات وتركها و لم يأمر فيها بشيء، و له امرأتان، أمّا إحداهما فببغداد و لا أعرف لها موضعاً السّاعة، و الأخرى بقمّ. فما الَّذي تأمرني في هذه المئة درهم؟

فكتب إليه:

انظر أن تدفع من هذه الدراهم إلى زوجتي الرجل، و حقهما من ذلك الثمن إن كان له و لدّ، فإن لم يكن له و لدّ فالرُبّ، و تصدّق بالباقي على من تعرف أن له إليه حاجة إن شاء الله.^(١)

﴿ مولانا الجواد عليه السلام، لعنهُ متّحد مع محمّد بن حمزة الأشعريّ (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٧٨ الرقم ٥٥٩١-٥٦٠٣، رجال البرقي: ص ٥٦). وابن حمزة الهاشمي الَّذي روى عن الجواد عليه السلام مع الوساطة، لعنهُ متّحد مع محمّد بن حمزة العلويّ، كما ذهب إليه السيّد الخوئي (معجم رجال الحديث: ج ١٧ ص ٥٢ الرقم ١٠٦٧٩).

١. الكافي: ج ٧ ص ١٢٦ ح ٤، تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٢٩٦ ح ١٩، الاستبصار: ج ٤ ص ١٥٠ ح ٣، وسائل الشيعة: ج ٢٦ ص ٢٠١ ح ٣٢٨٢٤.

الفصل السادس

في الدعاء



كتابه عليه السلام إلى المأمون

أدعية المناجاة

روى الشيخ أبو جعفر محمد بن بابويه، عن إبراهيم بن محمد بن الحارث التوفلي^(١)، قال: حدّثني أبي - وكان خادماً لمحمد بن عليّ الجواد عليه السلام - قال: لما زوّج المأمون أبا جعفر محمد بن عليّ بن موسى الرضا عليه السلام ابنته، كتب إليه:

إِنَّ كُلَّ زَوْجَةٍ صَدَاقًا مِنْ مَالِ زَوْجِهَا، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ أَمْوَالَنَا فِي الْآخِرَةِ مُوجَلَّةً مَذْخُورَةً هُنَاكَ، كَمَا جَعَلَ أَمْوَالَكُمْ مُعْجَلَةً فِي الدُّنْيَا وَكَثُرَ هَاهُنَا، وَقَدْ آمَهَرْتُ ابْنَتَكَ الْوَسَائِلَ إِلَى الْمَسَائِلِ، وَهِيَ مُنَاجَاةٌ دَفَعَهَا إِلَيَّ أَبِي، قَالَ: دَفَعَهَا إِلَيَّ أَبِي مُوسَى، قَالَ: دَفَعَهَا إِلَيَّ أَبِي جَعْفَرُ، وَقَالَ: دَفَعَهَا إِلَيَّ مُحَمَّدُ أَبِي، قَالَ: دَفَعَهَا إِلَيَّ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ أَبِي، قَالَ: دَفَعَهَا إِلَيَّ الْحُسَيْنُ أَبِي، قَالَ: دَفَعَهَا إِلَيَّ الْحَسَنُ أَخِي، قَالَ: دَفَعَهَا إِلَيَّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، قَالَ: دَفَعَهَا إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: دَفَعَهَا إِلَيَّ جِبْرِئِيلَ عليه السلام، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، رَبُّ الْعِزَّةِ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: هَذِهِ مَفَاتِيحُ كُنُوزِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَاجْعَلْهَا وَسَائِلَكَ إِلَى مَسَائِلِكَ، تَصَلِّ إِلَى

١. إبراهيم بن محمد بن الحارث التوفلي: لم نجد له ترجمة في المصادر الرجالية وغيرها، وروى العجلي من كتاب صفوة الأخبار: «عن إبراهيم بن محمد التوفلي، عن أبيه - وكان خادماً لأبي الحسن الرضا عليه السلام - أنه قال: حدّثني العبد الصالح الكاظم عليه السلام...» (بحار الأنوار: ج ٢٧ ص ١٠٧ ح ٨٠).

أَمَانِكَ وَ عَفْوِكَ ، وَ لِي يَا رَبِّ ذُنُوبٌ قَدْ وَاجَهْتَهَا أَوْجُهُ الْإِنْتِقَامِ ، وَ حَطَايَا قَدْ لَاحَظْتَهَا أَعْيُنُ الْإِصْطِلَامِ ^(١) ، وَ اسْتَوْجِبْتُ بِهَا عَلَى غَدْلِكَ أَلِيمِ الْعَذَابِ ، وَ اسْتَحَقَقْتُ بِاجْتِرَاحِهَا مُبِيرَ ^(٢) الْعِقَابِ ، وَ خِفْتُ تَمْوِجَهَا لِإِجَابَتِي ، وَ زِدْهَا إِثَائِي عَنْ قَضَاءِ حَاجَتِي بِإِبْطَالِهَا لِطَلْبَتِي ، وَ قَطَعْتَ لِأَسْبَابِ رَغْبَتِي ، مِنْ أَجْلِ مَا قَدْ أَنْقَضَ ظَهْرِي مِنْ ثِقَلِهَا ، وَ بَهَظَنِي ^(٣) مِنَ الْإِسْتِقْلَالِ بِحَمْلِهَا ، ثُمَّ تَرَاجَعْتُ رَبِّ إِلَى جِلْمِكَ عَنِ الْخَاطِئِينَ ، وَ عَفْوِكَ عَنِ الْمُذْنِبِينَ ، وَ رَحْمَتِكَ لِلْعَاصِينَ ، فَأَقْبَلْتُ بِثِقَتِي مُتَوَكِّلاً عَلَيْكَ ، طَارِحاً نَفْسِي بَيْنَ يَدَيْكَ ، شَاكِياً بَنِي إِلَيْكَ ، سَائِلاً مَا لَا أَسْتَوْجِبُهُ مِنْ تَفْرِيجِ الْهَمِّ ، وَ لَا أَسْتَحِقُّهُ مِنْ تَنْفِيسِ الْغَمِّ ، مُسْتَقِيلاً لَكَ إِثَائِي ، وَثِقاً مَوْلَايَ بِكَ .

اللَّهُمَّ فَاْمُنْ عَلَيَّ بِالْفَرَجِ ، وَ تَطَوَّلْ بِسُهُولَةِ الْمَخْرَجِ ، وَ ادْلُنِّي بِرَأْفَتِكَ عَلَى سَمَةِ الْمَنْهَجِ ، وَ أَرْزُقْنِي بِقُدْرَتِكَ عَنِ الطَّرِيقِ الْأَعْوَجِ ، وَ حَلِّصْنِي مِنْ سِجْنِ الْكَرْبِ بِإِقَالَتِكَ ، وَ أَطْلِقْ أَسْرِي بِرَحْمَتِكَ ، وَ طَلِّعْ عَلَيَّ بِرِضْوَانِكَ ، وَ جِدْ عَلَيَّ بِإِحْسَانِكَ ، وَ أَقْلِنِي عَشْرَتِي ، وَ فَرِّجْ كُرْبَتِي ، وَ أَرْحَمْ عِبْرَتِي ، وَ لَا تَحْجُبْ دَعْوَتِي ، وَ أَشْدُدْ بِالْإِقَالَةِ أَرْزِي ، وَ قَوِّ بِهَا ظَهْرِي ، وَ أَصْلِحْ بِهَا أَمْرِي ، وَ أَطْلِبْ بِهَا عُمْرِي ، وَ أَرْحَمْنِي يَوْمَ حَشْرِي ، وَ وَقْتِ نَشْرِي ، إِنَّكَ جَوَادُ كَرِيمٌ غَفُورٌ رَحِيمٌ .

الْمُنَاجَاةُ بِالسَّفَرِ

اللَّهُمَّ إِنِّي أُرِيدُ سَفْراً ، فَخِرْ لِي فِيهِ ، وَ أَوْضِحْ فِيهِ سَبِيلَ الرُّأْيِ ، وَ فَهِّمْنِيهِ ، وَ افْتَحْ عَزْمِي بِالِاسْتِقَامَةِ ، وَ اشْمَلْنِي فِي سَفَرِي بِالسَّلَامَةِ ، وَ أَفِدْنِي جَزِيلَ الْحِظِّ وَالْكَرَامَةِ ، وَ اكْلَأْنِي بِحُسْنِ الْحِفْظِ وَالْحِرَاسَةِ ، وَ جَنِّبْنِي اللَّهُمَّ وَعْثَاءَ ^(٤) الْأَسْفَارِ ، وَ سَهْلَ لِي حُزُونََةَ الْأَوْعَارِ ، وَ اطْوِ لِي بِسَاطَ الْمَرَاجِلِ ، وَ قَرِّبْ مِنِّي نَأْيَ الْمَنَاهِلِ ^(٥) ، وَ بَاعِدْنِي فِي الْمَسِيرِ بَيْنَ خُطَى الرُّوَاغِلِ حَتَّى تُقَرِّبَ نِيَابَ ^(٦) الْبَعِيدِ ، وَ تُسَهِّلَ وُغُورَ الشَّدِيدِ .

١. الاصطلام: إذا أريد قوم من أصلهم (لسان العرب: ج ١٢ ص ٣٤٠).

٢. مُبِير: أي مُهْلِك (لسان العرب: ج ٤ ص ٨٦).

٣. بهظني الأمر و الحمل: أُنْقَلِنِي وَ عَجَزْتَ عَنْهُ (لسان العرب: ج ٧ ص ٤٣٦).

٤. الوعثاء: المشقة و التعب (المنجد: ص ٩٠٧).

٥. المنهل: الموضع الذي فيه المشراب (لسان العرب: ج ١١ ص ٦٨١).

٦. النياب: يرق علق به القلب من الوتين (لسان العرب: ج ٧ ص ٤١٨).

وَلَقَّنِي اللَّهُمَّ فِي سَفَرِي نُجْحَ طَائِرِ الْوَاقِيَةِ، وَهَبْنِي فِيهِ غَنَمَ الْعَافِيَةِ وَخَفِيرًا^(١) الْاِسْتِقْلَالِ،
 وَدَلِيلَ مُجَاوِزَةِ الْأَهْوَالِ، وَبَاعِثَ وَفُورِ الْكِفَايَةِ، وَسَانِحَ خَفِيرِ الْوَلَايَةِ، وَاجْعَلْهُ اللَّهُمَّ سَبَبَ
 عَظِيمِ السَّلَامِ حَاصِلِ الْغَنَمِ، وَاجْعَلِ اللَّيْلَ عَلَيَّ سِتْرًا مِنَ الْآفَاتِ، وَالنَّهَارَ مَانِعًا مِنَ الْهَلَكَاتِ،
 وَاقْطَعْ عَنِّي لُصُوصَهُ بِقُدْرَتِكَ، وَاحْرُسْنِي مِنْ وُحُوشِهِ بِقُوَّتِكَ، حَتَّى تَكُونَ السَّلَامَةُ فِيهِ
 مُصَاحِبَتِي، وَالعَافِيَةُ فِيهِ مَقَارِنَتِي، وَالْيَمْنُ سَائِقِي، وَالْيُسْرُ مُعَاقِبِي، وَالعُسْرُ مُفَارِقِي،
 وَالعُزْرُ مُوَاقِبِي، وَالأَمْرُ مُرَاقِبِي، إِنَّكَ ذُو الطُّوْلِ وَالعَمْنِ، وَالعُزَّةِ وَالحَوْلِ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ
 شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَبِعِبَادِكَ بَصِيرٌ حَبِيرٌ.

المُنَاجَاةُ فِي طَلْبِ الرِّزْقِ

اللَّهُمَّ أَرْسِلْ عَلَيَّ سِجَالًا^(٢) رِزْقَكَ مِدْرَارًا، وَأَمْطِرْ عَلَيَّ سَحَابًا إِفْضَالَكَ غِزَارًا، وَأَدِمْ غَيْثَ
 نَيْلِكَ إِلَيَّ سِجَالًا، وَاسْأَلْ مَزِيدَ نِعْمِكَ عَلَيَّ جَلَّتِي إِسْبَالًا، وَأَفْقِرْنِي بِجُودِكَ إِلَيْكَ، وَاعْنِينِي
 عَنَّا يَطْلُبُ مَا لَدَيْكَ، وَذَاوِ دَاءَ فَقْرِي بِدَوَاءِ فَضْلِكَ، وَانْعَشْ صِرْعَةَ غَيْلَتِي بِطَوْلِكَ، وَتَصَدَّقْ
 عَلَيَّ إِقْلَالِي بِكَثْرَةِ عَطَائِكَ، وَعَلَى اخْتِلَالِي بِكَرَمِ جِبَانِكَ.

وَ سَهِّلْ رَبِّ سَبِيلَ الرِّزْقِ إِلَيَّ، وَثَبِّتْ قَوَاعِدَهُ لَدَيَّْ، وَبَجِّسْ^(٣) لِي عُيُونَ سَعَتِهِ بِرَحْمَتِكَ،
 وَفَجِّرْ أَنهَارَ رَعْدِ العَيْشِ قِبَلِي بِرَأْفَتِكَ، وَاجْدِبْ أَرْضَ فَقْرِي، وَأَخْصِبْ جَدَبَ ضُرِّي،
 وَاصْرِفْ عَنِّي فِي الرِّزْقِ العَوَاقِقَ، وَاقْطَعْ عَنِّي مِنَ الضِّيقِ العَلَائِقَ.

وَ ارْمِنِي مِنْ سَعَةِ الرِّزْقِ اللَّهُمَّ بِأَخْصَبِ سِهَامِيهِ، وَأَحْبِنِي مِنْ رَعْدِ العَيْشِ بِأَكْثَرِ دَوَائِيهِ،
 وَ اكْسُنِي اللَّهُمَّ سَرَابِيلَ السَّعَةِ، وَجَلَابِيبَ^(٤) الدُّعَةِ، فَإِنِّي يَا رَبِّ مُنْتَظِرٌ لِإِنْعَامِكَ بِحَذْفِ
 المَضْيِقِ، وَ لِطَوْلِكَ بِقَطْعِ التَّعْوِيقِ، وَ لِتَفْضُلِكَ بِإِزَالَةِ التَّعْتِيرِ^(٥)، وَ لِوُصُولِ حَبْلِي بِكَرَمِكَ

١. خفير: أي حافظاً ومجيراً (مجمع البحرين: ج ٣ ص ٢٩١).

٢. السَّجَلُ: الدَّلُو الضَّخْمَةُ المملوءة ماءً (لسان العرب: ج ١١ ص ٣٢٥).

٣. بَجِّسَ: أي فَجَّرَ (لسان العرب: ج ٦ ص ٢٤).

٤. جلابيب: جمع جلباب، وهو ثوب واسع أوسع من الخمار ودون الرداء... وقيل الجلباب: الملحفة كلما يستتر

به من كساء أو غيره (مجمع البحرين: ج ٢ ص ٢٣).

٥. الفترة: غَبْرَةٌ يعلوها سواد كالذَّخَانِ، الأفتار: التضييق على الإنسان في الرِّزْقِ (لسان العرب: ج ٥ ص ٧١).

بِالتَّيْسِيرِ . وَأَمْطِرَ اللَّهُمَّ عَلَيَّ سَمَاءَ رِزْقِكَ بِسَجَالِ الدَّيْمِ ، وَأَغْنِنِي عَنْ حَلَقِكَ بِعَوَائِدِ النَّعْمِ .
 وَأَرْمِ مَقَاتِلَ الإِقْتَارِ مِنِّي ، وَاحْوِلْ كَشْفَ الضَّرِّ عَنِّي عَلَى مَطَايَا الإِعْجَالِ ، وَاضْرِبِ الضَّبِيقَ
 عَنِّي بِسَيْفِ الاستِئْصَالِ ، وَآتِحْنِي رَبِّ مِنْكَ بِسَعَةِ الإِفْضَالِ ، وَامْدُدْنِي بِنُمُوِّ الأَمْوَالِ ،
 وَاحْرُسْنِي مِنَ ضَيْقِ الإِقْلَالِ وَاقْبِضْ عَنِّي سُوءَ الجَدْبِ ، وَابْسُطْ لِي بِسَاطَ الخُصْبِ ، وَاسْقِنِي
 مِنْ مَاءِ رِزْقِكَ عَدَقًا^(١) ، وَانْهَجْ لِي مِنْ عَمِيمِ بَدَلِكَ طُرُقًا ، وَفَاجِنِّي بِالثَّرْوَةِ وَالمَالِ ، وَانْعَشِنِي
 مِنَ الإِقْلَالِ ، وَصَبِّحْنِي بِالاستِظْهَارِ ، وَمَسِّنِي بِالتَّمَكُّنِ مِنَ البِيسَارِ ، إِنَّكَ ذُو الطُّوْلِ العَظِيمِ ،
 وَالفَضْلِ العَمِيمِ ، وَالمَنِّ الجَسِيمِ ، وَأَنْتَ الجَوَادُ الكَرِيمُ .

المُنَاجَاةُ بِالاستِعَاذَةِ

اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مُلِمَاتِ نَوَازِلِ البَلَاءِ ، وَأَهْوَالِ عَظَائِمِ الضَّرَاءِ ، فَأَعِزَّنِي رَبِّ مِنْ صَرَعَةِ
 البَأْسَاءِ ، وَاحْبُبْنِي مِنْ سَطَوَاتِ البَلَاءِ ، وَنَجِّنِي مِنْ مُفَاجَأَةِ النَّعْمِ ، وَاجْرِنِي مِنْ زَوَالِ النَّعْمِ ،
 وَ مِنْ زَلَلِ القَدَمِ ، وَاجْعَلْنِي اللَّهُمَّ فِي حَيَاظَةِ عَزِّكَ وَحِفَاطَةِ جِرِّكَ مِنْ مُبَاعَتَةِ الدَّوَائِرِ^(٢) ،
 وَ مُعَاجَلَةِ البَوَادِرِ^(٣) .

اللَّهُمَّ رَبِّ ، وَأَرْضِ البَلَاءِ فَاحْشِفْهَا ، وَعَرِصَةِ المِحَنِ فَارْحِفْهَا ، وَشَمْسِ النُّوَابِثِ فَأَكْشِفْهَا ،
 وَجِبَالِ السُّوءِ فَانْصِفْهَا ، وَكُرْبِ الدُّهْرِ فَأَكْشِفْهَا ، وَغَوَائِقِ الأُمُورِ فَاصْرِفْهَا ، وَأُورِدْنِي حَيَاضَ
 السَّلَامَةِ ، وَاحْوِلْنِي عَلَى مَطَايَا الكَرَامَةِ ، وَاصْحَبْنِي بِإِقَالَةِ العَثْرَةِ ، وَاشْمَلْنِي بِسِتْرِ العَوْرَةِ ،
 وَجِدْ عَلَيَّ يَا رَبِّ بِأَلَانِكَ ، وَكَشْفِ بِلَانِكَ ، وَدَفْعِ ضَرَائِكَ .

وَارْفَعْ كَلَاكِلَ^(٤) عَذَابِكَ ، وَاصْرِفْ عَنِّي أَلِيمَ عِقَابِكَ ، وَأَعِزَّنِي مِنْ بَوَائِقِ الدُّهُورِ ، وَأَقِزَّنِي
 مِنْ سُوءِ غَوَائِقِ الأُمُورِ ، وَاحْرُسْنِي مِنْ جَمِيعِ المَحْذُورِ ، وَاصدِّعْ صَفَاءَ البَلَاءِ عَنْ أَمْرِي ،
 وَ اشْلُلْ يَدَهُ عَنِّي مَدَى عُمرِي ، إِنَّكَ الرَّبُّ المَعْبُودُ المُعِيدُ الفَعَالُ لِمَا تُرِيدُ .

١. الغدق: المطر الكثير العام (لسان العرب: ج ١ ص ٢٨٢).

٢. الدائرة: الهزيمة والسوء. وقوله عز وجل: ﴿ وَيَتَرَبَّصُّ بِكُمْ الدُّوَابُّ ﴾ قيل: الموت أو القتل (لسان العرب: ج ٤ ص ٢٩٧).

٣. البادرة: الغضبة السريعة (لسان العرب: ج ٤ ص ٤٩).

٤. الكلاكل: الجماعات، أي أصناف عذابك (المنجد: ص ٦٩٥).

المُنَاجَاةُ بِطَلْبِ التَّوْبَةِ

اللَّهُمَّ إِنِّي قَصَدْتُ إِلَيْكَ بِإِخْلَاصٍ تَوْبَةَ نَصُوحٍ، وَتَثْبِيَتٍ عَقْدٍ صَحِيحٍ، وَدُعَاءٍ قَلْبٍ قَرِيحٍ^(١)،
وَإِعْلَانٍ قَوْلٍ صَرِيحٍ .

اللَّهُمَّ فَتَقَبَّلْ مِنِّي مُخْلِصَ التَّوْبَةِ، وَإِقْبَالَ سَرِيحِ الأُوبَةِ^(٢)، وَمَصَارِعَ تَخَشُّعِ الحَوْبَةِ^(٣)،
وَ قَابِلِ رَبِّ تَوْبَتِي بِحَزَلِ الثَّوَابِ وَكَرِيمِ العَاقِبِ، وَحَطِّ العِقَابِ، وَصَرَفِ العَذَابِ، وَغْنَمِ
الإِيَابِ، وَبَسْتِرِ الحِجَابِ .

وَ امْحُ اللَّهُمَّ مَا ثَبَّتَ مِنْ ذُنُوبِي، وَ اغْسِلْ بِقَبُولِهَا جَمِيعَ عُيُوبِي، وَ اجْعَلْهَا جَالِيَةً لِقَلْبِي،
شَاحِضَةً لِبَصِيرَةِ لُبِّي، غَاسِلَةً لِدَرْنِي، مُطَهَّرَةً لِنَجَاسَةِ بَدْنِي، مُصَحِّحَةً فِيهَا ضَمِيرِي، عَاجِلَةً إِلَى
الْوَفَاءِ بِهَا بِبَصِيرَتِي .

وَ اقْبَلْ يَا رَبِّ تَوْبَتِي، فَإِنَّهَا تَصَدُّرُ مِنْ إِخْلَاصِ نِيَّتِي، وَمَحْضٍ مِنْ تَصْحِيحِ بَصِيرَتِي،
وَ احْتِفَالاً فِي طَوْيْتِي، وَ اجْتِهَاداً فِي نِقَاءِ سَرِيرَتِي، وَتَثْبِيَتاً لِإِنَابَتِي، مُسَارِعَةً إِلَى أَمْرِكَ
بِطَاعَتِي، وَ اجْلُ اللَّهُمَّ بِالتَّوْبَةِ عَنِّي ظِلْمَةَ الإِصْرَارِ، وَ امْحُ بِهَا مَا قَدَّمْتُهُ مِنَ الأَوْزَارِ، وَ اكْسُنِي
لِبَاسَ التَّقْوَى وَجَلَابِيبَ الهُدَى، فَقَدْ حَلَمْتُ رِبْقَ المَعَاصِي عَنِ جِلْدِي، وَنَزَعْتُ سِرْبَالَ^(٤)
الدُّنُوبِ عَنِ جَسَدِي، مُسْتَمْسِكاً رَبِّ بِقُدْرَتِكَ، مُسْتَعِيناً عَلَى نَفْسِي بِعِزَّتِكَ، مُسْتَوْدِعاً تَوْبَتِي
مِنَ النِّكْثِ بِخَفَرَتِكَ، مُعْتَصِماً مِنَ الخِذْلَانِ بِعِصْمَتِكَ، مُقَارِناً بِهِ، لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ .

المُنَاجَاةُ بِطَلْبِ الحِجِّ

اللَّهُمَّ ارزُقْنِي الحِجَّ الَّذِي افْتَرَضْتَهُ عَلَى مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً، وَ اجْعَلْ لِي فِيهِ هَادِياً وَآلِيَهُ
ذَلِيلاً، وَ قَرِّبْ لِي بَعْدَ المَسَالِكِ، وَ أَعِنِّي عَلَى تَأْدِيَةِ المَنَاسِكِ، وَ حَرِّمْ بِإِحْرَامِي عَلَى النَّارِ
جَسَدِي، وَزِدْ لِلسُّفَرِ قُوَّتِي وَ جِلْدِي، وَ ارزُقْنِي رَبِّ الوُقُوفَ بَيْنَ يَدَيْكَ، وَ الإفَاضَةَ إِلَيْكَ،

١ . قريح: الجريح (لسان العرب: ج ٢ ص ٥٥٧).

٢ . الأوب: الرجوع (لسان العرب: ج ١ ص ٢١٧).

٣ . الحوبة: الحاجة (لسان العرب: ج ١ ص ٣٣٧).

٤ . السربال: القميص و الدرع (لسان العرب: ج ١١ ص ٣٣٥).

وَاطْفِرَنِي بِالنُّجْحِ يَوْمَافِرِ الرَّيْحِ ، وَأَصْدِرْنِي رَبِّ مِنْ مَوْقِفِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ إِلَى مُزْدَلَفَةِ الْمَشْعَرِ ،
وَاجْعَلْهَا زُلْفَةً إِلَى رَحْمَتِكَ ، وَطَرِيقاً إِلَى جَنَّتِكَ ، وَقِنِي مَوْقِفَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ، وَمَقَامَ وَقُوفِ
الإِحْرَامِ .

وَ أَهْلَنِي لِتَأْدِيَةِ الْمَنَاسِكِ وَنَحْرِ الْهَدْيِ التَّوَامِكِ ^(١) بِدَمِ يَنْحُ ^(٢) ، وَأَوْدَاجِ تَمْحُ ، وَإِرَاقَةِ الدَّمَاءِ
الْمَسْفُوحَةِ ، وَالْهَدَايَا الْمَذْبُوحَةِ ، وَفَرِي أَوْدَاجِهَا عَلَيَّ مَا أَمَرْتَ ، وَ التَّنْقُلِ بِهَا كَمَا وَسَمْتَ .
وَ أَحْضِرْنِي اللَّهُمَّ صَلَاةَ الْعِيدِ رَاجِئاً لِلْوَعْدِ ، خَائِفاً مِنَ الْوَعِيدِ ، حَالِقاً شَعْرَ رَأْسِي ، وَ مَقْصُراً
وَ مُجْتَهِداً فِي طَاعَتِكَ ، مُشْتِراً ، رَامِياً لِلْجِمَارِ بِسَبْعِ بَعْدَ سَبْعِ مِنَ الْأَحْجَارِ ، وَ أَدْخِلْنِي اللَّهُمَّ
عَرَصَةَ بَيْتِكَ ، وَ عَقْوَتَكَ ^(٣) ، وَ مَحَلَّ أَمْنِكَ ، وَ كَمْبَتِكَ ، وَ مَسَاكِينِكَ ، وَ سُؤَالَكَ ، وَ مَحَاوِجِكَ ،
وَ جُدْ عَلَيَّ اللَّهُمَّ يَوْمَافِرِ الْأَجْرِ مِنَ الْإِنْكَفَاءِ وَ النَّفْرِ . وَ اخْتِمِ اللَّهُمَّ مَنَاسِكَ حَجِّي وَ انْقِضَاءِ عَجِّي
بِقَبُولِ مِنْكَ لِي ، وَ رَافِعِ مِنْكَ بِي ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ .

المُنَاجَاةُ بِكُشْفِ الظُّلْمِ

اللَّهُمَّ إِنْ ظَلَمَ عِبَادَكَ قَدْ تَمَكَّنَ فِي بِلَادِكَ حَتَّى أَمَاتَ الْعَدْلَ ، وَقَطَعَ السُّبُلَ ، وَ مَحَقَّ الْحَقَّ ، وَ أَبْطَلَ
الصِّدْقَ ، وَ أَخْفَى الْبِرَّ ، وَ أَظْهَرَ الشَّرَّ ، وَ أَحْمَدَ ^(٤) التَّقْوَى ، وَ أزالَ الْهُدَى ، وَ أَرَاخَ الْخَيْرَ ، وَ أَثَبَّتَ
الصَّيْرَ ^(٥) ، وَ أَنْمَى الْفَسَادَ ، وَ قَوَّى الْعِنَادَ ، وَ بَسَطَ الْجَوْرَ وَ عَدَى الطُّورَ ^(٦) .

اللَّهُمَّ يَا رَبِّ لَا يَكْشِفُ ذَلِكَ إِلَّا سُلْطَانُكَ ، وَ لَا يُجِيرُ مِنْهُ إِلَّا امْتِنَانُكَ .

اللَّهُمَّ رَبِّ فَابْتِرِ الظُّلْمَ ، وَ بُئْتُ جِبَالَ الْقَسَمِ ^(٧) ، وَ أَخَوِدَ سَوْقَ الْمُنْكَرِ وَ أَعِزَّ مَنْ عَنَهُ

١ . أنمكها الكلاً: ستمها (لسان العرب: ج ١٠ ص ٤٠٧) .

٢ . نَحَّ الْمَاءَ: سال . وَ نَجَّ الْمَاءَ: أساله (المنجد: ص ٦٩) .

٣ . العقوة: الساحة وما حول الدَّار (لسان العرب: ج ١٥ ص ٧٩) .

٤ . الصَّحِيحُ: «أحمد» بدل «أحمد» ، في لسان العرب: خمدت النَّارَ تخمد خموداً: سكن لهبها ولم يدفغ خمرها

(ج ٣ ص ١٦٥) . وفي بحار الأنوار: «أهل» بدل «أحمد» .

٥ . ضارّه ضيراً: ضَرَّه (لسان العرب: ج ٤ ص ٤٩٥) .

٦ . الطُّورُ: الحدَّيْنِ الشَّيْئِينَ . وعدا طوره . أي جاوز حدّه . وقدره (لسان العرب: ج ٤ ص ٥٠٨) .

٧ . القسَمُ: الظُّلْمُ وَ الفِصْبُ (لسان العرب: ج ١٢ ص ٤٣٧) .

يَنْزَجِرُ، وَاحْصُدْ شَاقَةَ^(١) أَهْلِ الْجَوْرِ، وَالْبِسْهُمُ الْحَوْرَ^(٢) بَعْدَ الْكُورِ^(٣)، وَعَجِّلِ اللَّهُمَّ إِلَيْهِمُ
الْبَيَاتَ، وَ أَنْزِلْ عَلَيْهِمُ الْمُتْلَاتِ، وَأَمِيتْ حَيَاةَ الْمُنْكَرِ لِيُؤْمِنَ الْمُخَوَّفُ، وَيَسْكُنَ الْمَلْهُوفُ،
وَيَسْخِجَ الْجَانِغَ، وَيَحْفَظَ الضَّانِغَ، وَيَأْوِي الطَّرِيدَ وَيَعُودَ الشَّرِيدَ، وَيُعْنِي الْفَقِيرَ، وَيُجَارِ
الْمُسْتَجِيرَ، وَيُوقِرَ الْكَبِيرَ، وَيَرْحَمَ الصَّغِيرَ، وَيَعَزِّزَ الْمَظْلُومَ، وَيَذَلِّ الظَّالِمَ، وَيُفْرِجَ الْمُتَمَوِّمَ،
وَيَنْفِرِجَ الْغَمَاءُ، وَيَسْكُنَ الدَّهْمَاءُ^(٤)، وَيَمُوتَ الْاِخْتِلَافُ، وَيَعْلُو الْعِلْمُ، وَيَشْمَلُ السَّلْمُ،
وَيُجَمَعُ الشَّتَاتُ، وَيَقْوَى الْإِيمَانُ، وَيَتْلَى الْقُرْآنُ، إِنَّكَ أَنْتَ الدِّيَانُ الْمُنْعِمُ الْمَنَانُ.

الْمُنَاجَاةُ بِالشُّكْرِ لِلَّهِ تَعَالَى

اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى مَرَّةٍ تَوَازَلِ الْبَلَاءِ وَ تَوَالِي سُبُوغِ النُّعْمَاءِ، وَمُلِمَاتِ الضَّرَاءِ، وَكَشْفِ نَوَائِبِ
الْأَلْوَاءِ^(٥). وَ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى هَبْتِي عَطَاءَكَ وَ مَحْمُودِ بِلَايِكَ، وَ جَلِيلِ آيَاتِكَ، وَ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى
إِحْسَانِكَ الْكَثِيرِ، وَخَيْرِكَ الْغَزِيرِ، وَ تَكْلِيْفِكَ الْيَسِيرِ، وَدَفْعِ الْعَسِيرِ، وَ لَكَ الْحَمْدُ يَا رَبَّ عَلَى
تَثْمِيرِكَ قَلِيلِ الشُّكْرِ وَإِعْطَائِكَ وَإِفْرَ الْأَجْرِ، وَحَطَّكَ مُثَقَّلَ الْوِزْرِ، وَ قَبُولِكَ ضَيِّقَ الْعُنْدِ،
وَوَضْعِكَ بَاهِضِ الْإِصْرِ، وَ تَسْهِيلِكَ مَوْضِعِ الْوَعْرِ، وَمَنْعِكَ مُفْطَعِ^(٦) الْأَمْرِ.

وَ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى الْبَلَاءِ الْمَصْرُوفِ، وَوَاثِرِ الْمَعْرُوفِ، وَدَفْعِ الْمَخَوفِ، وَإِذْلَالِ الْعَسُوفِ^(٧)،
وَ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى قَلَّةِ التَّكْلِيْفِ، وَكَثْرَةِ التَّخْفِيْفِ، وَتَقْوِيَةِ الضَّعِيْفِ، وَإِغَاثَةِ الْلَّهِيفِ، وَ لَكَ
الْحَمْدُ عَلَى سَعَةِ إِمْهَالِكَ، وَدَوَامِ إِفْضَالِكَ، وَصَرَفِ إِمْحَالِكَ^(٨)، وَ حَمِيدِ أَعْمَالِكَ، وَ تَوَالِي

١. الشَّاقَةُ: الْأَصْلُ (لسان العرب: ج ٩ ص ١٦٨).

٢. الْحَوْرُ: الرَّجُوعُ عَنِ الشَّيْءِ، وَإِلَى الشَّيْءِ (لسان العرب: ج ٤ ص ٢١٧).

٣. الْكُورُ: الزِّيَادَةُ (لسان العرب: ج ٥ ص ١٥٥).

٤. الدَّهْمَةُ: السُّودَاءُ الْعَظْمَاءُ (لسان العرب: ج ١٢ ص ٢٠٩).

٥. الْأَوَاءُ: الشَّدَّةُ وَالْمِحْنَةُ (المنجد: ص ٧٠٩).

٦. الْمُفْطَعُ: الشَّدِيدُ الشَّنِيْعُ (لسان العرب: ج ٨ ص ٢٥٤).

٧. عَسَفَ فُلَانٌ فَلَانًا عَسْفًا: ظَلَمَهُ (لسان العرب: ج ٩ ص ٢٤٥).

٨. الْمُحَالُ: الْمَكْرُ وَالْكَيدُ (لسان العرب: ج ١١ ص ٦١٨).

نَوَالِكَ، وَ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى تَأْخِيرِ مُعَاجَلَةِ الْعِقَابِ، وَتَرْكِ مُغَافَصَةِ^(١) الْعَذَابِ، وَتَسْهِيلِ طَرِيقِ الْمَاءِ وَإِنْزَالِ غَيْثِ السُّحَابِ .

الْمُنَاجَاةُ بِطَلْبِ الْحَوَائِجِ

جَدِيرُ مَنْ أَمَرْتَهُ بِالدُّعَاءِ أَنْ يَدْعُوكَ، وَمَنْ وَعَدْتَهُ بِالْإِجَابَةِ أَنْ يَرْجُوكَ، وَلِي اللّهُمَّ حَاجَةٌ قَدْ عَجَزْتَ عَنْهَا حَيْلِي، وَكَلَّتْ فِيهَا طَاقَتِي، وَضَعَفَ عَن مَرَامِيهَا قُوَّتِي، وَسَوَّلَتْ لِي نَفْسِي الْأَمَارَةَ بِالسُّوءِ، وَعَدُوِّي الْعَرُورُ الَّذِي أَنَا مِنْهُ مَبْلُوءٌ أَنْ أَرْعَبَ إِلَيْكَ فِيهَا .

اللّهُمَّ وَأَنْجِحْهَا بِأَيْمَنِ النَّجَاحِ، وَاهْدِهَا سَبِيلَ الْفَلَاحِ، وَ اشْرَحْ بِالرَّجَاءِ لِإِسْعَافِكَ^(٢) صَدْرِي، وَيَسِّرْ فِي أَسْبَابِ الْخَيْرِ أُمْرِي، وَ صَوِّرْ إِلَى الْقَوْزِ بَبْلُوغِ مَا رَجَوْتُهُ بِالْوُصُولِ إِلَى مَا أَمَلْتُهُ، وَوَقِّفْنِي اللّهُمَّ فِي قَضَاءِ حَاجَتِي بِبَلُوغِ أَمْنِيَّتِي، وَتَصْدِيقِ رَغْبَتِي، وَأَعِزَّنِي اللّهُمَّ بِكَرَمِكَ مِنَ الْخَبِيثَةِ وَالْقَنُوطِ وَالْأَنَانَةِ^(٣)، وَالتَّشْبِيطِ^(٤) .

اللّهُمَّ إِنَّكَ مَلِيءٌ بِالْمَنَائِحِ الْجَزِيلَةِ، وَفِيَّ بِهَا، وَ أَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، بِعِبَادِكَ خَبِيرٌ بِصِيرُ^(٥) .

ذَكَرْتَهَا مَفْصَلًا فِي مَكَاتِبِ الرَّسُولِ ﷺ، وَ نَذَرْتُهَا هُنَا؛ لِنَقْلِهَا الْجَوَادِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْهُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ لَجَلَالَتِهَا، وَ التَّبَرُّكِ بِهَا^(٦) .

١ . غافض الرجل: أخذه على غزاة (لسان العرب: ج ٧ ص ٦١) .

٢ . أسعفه على الأمر: أعانته (لسان العرب: ج ٩ ص ١٥٢) .

٣ . الأناة: وفي الحديث: «والرأي مع الأناة»: وذلك لأنها ظنّة الفكر في الاهتداء إلى وجوه المصالح (مجمع البحرين: ج ١ ص ٣٦) .

٤ . التشبيط: تبطه عن الشيء تشبيطاً، إذا شغله عنه (لسان العرب: ج ٧ ص ٢٦٧) .

٥ . مهج الدعوات: ص ٣٠٩، بحار الأنوار: ج ٩١ ص ١١٣ ح ١٧ وراجع: المصباح للكفعمي: ص ٥١٨، البلد الأمين: ص ١٦١ .

٦ . مكاتب الرسول ﷺ: ج ٢ ص ١٧٧ .



كتابه ﷺ إلى علي بن بصير

في دعاء جامع للدنيا والآخرة

محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى و عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، جميعاً عن علي بن زياد^(١)، قال: كتب علي بن بصير^(٢) يسأله أن يكتب له في أسفل كتابه دعاءً يعلمه إياه، يدعو به فيُعصم به من الذنوب، جامعاً للدنيا والآخرة. فكتب ﷺ بخطه:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يا مَنْ أَظْهَرَ الْجَمِيلَ، وَ سَتَرَ الْقَبِيحَ، وَ لَمْ يَهْتِكِ السَّتْرَ عَنِّي، يا كَرِيمَ الْعَفْوِ، يا حَسَنَ التَّجَاوُزِ، يا واسِعَ الْمَغْفِرَةِ، يا باسِطَ الْيَدَيْنِ بِالرَّحْمَةِ، يا صَاحِبَ كُلِّ نَجْوَى، وَ يا مُنْتَهَى كُلِّ شَكْوَى، يا كَرِيمَ الصَّفْحِ، يا عَظِيمَ الْعَرْزِ، يا مُبْتَدئُ كُلِّ نِعْمَةٍ قَبْلَ اسْتِحْقَاقِهَا، يا رَبِّنا، يا سَيِّدنا، يا مَولانا، يا غياثنا، صَلِّ عَلَي مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَاسْأَلْكَ أَنْ لا تَجْعَلَنِي فِي النَّارِ .

ثمّ تسأل ما بدا لك^(٣).

١. علي بن زياد الصيمري: الخبر كان مضرة، و عدّه الشيخ من أصحاب الهادي ﷺ (رجال الطوسي: ص ٣٨٨ الرقم ٥٧١٤).

٢. علي بن بصير: في بعض النسخ «علي بن نصير»، والرّجل لم نجد له ترجمة في المصادر الرّجالية و لا الرّوائية. لعلّه هو علي بن نصر [الغاب] الَّذِي عدّه الشيخ والبرقي من أصحاب مولانا الجواد ﷺ (رجال الطوسي: ص ٣٧٧ الرقم ٥٥٧٦، رجال البرقي: ص ٥٧). و في فلاح السائل «علي بن نصر» بدل «علي بن بصير».

٣. الكافي: ج ٢ ص ٥٧٨ ح ٤، فلاح السائل: ص ٣٤٥ ح ٢٣١، و فيه «غياثنا» بدل «غياثنا»، بحار الأنوار: ج ٨٧ ص ٧٩ ح ٢٠٣، و فيه «أقول»: و هذه ألفاظ هذا الدّعاء نقلته من نسخة قد كانت للشيخ أبي جعفر الطوسي، و عليها خطّ أبي عبد الله الحسين بن أحمد بن عبيد الله، تاريخه صفر سنة إحدى عشرة وأربعمئة، و قد قابلها جدّي أبو جعفر الطوسي وأحمد بن الحسين بن أحمد ابن عبيد الله، و صحّحها».



كتابه عليه السلام إلى إبراهيم بن شيبه و علي بن أسباط

في الاستخارة

رواه سعد بن عبد الله في كتاب الأدعية، عن علي بن مهزيار، قال: كتب أبو جعفر الثاني إلى إبراهيم بن شيبه^(١):

فَهِمْتُ مَا اسْتَأْمَرْتَ فِيهِ مِنْ أَمْرِ ضَيْعَتِكَ الَّتِي تَعَرَّضَ لَكَ السُّلْطَانُ فِيهَا، فَاسْتَخِرِ اللَّهَ مِئَةَ مَرَّةٍ، خَيْرَةً فِي عَافِيَةٍ، فَإِنْ أَحْلَوْلَى بِقَلْبِكَ بَعْدَ اسْتِخَارَةِ بَيْعِهَا، فَبِعْهَا وَ اسْتَبْدِلْ غَيْرَهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَ لَا تَتَكَلَّمْ بَيْنَ أَضْعَافِ اسْتِخَارَةِ حَتَّى تُتِمَّ الْمِئَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.^(٢)

وفي رواية أخرى:

عن محمد بن يعقوب الكليني فيما صنفه من كتاب رسائل الأئمة عليهم السلام، فيما يختص بمولانا الجواد عليه السلام: فقال: و من كتاب له إلى علي بن أسباط: فَهِمْتُ مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَمْرِ ضَيْعَتِكَ... وَ ذَكَرْ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ زَادَ: وَ لَتَكُنْ اسْتِخَارَةٌ بَعْدَ صَلَاتِكَ رَكَعَتَيْنِ.^(٣)



كتابه عليه السلام إلى إسماعيل بن سهل

مع الأئمة عليهم السلام في الدنيا والآخرة

سعد بن عبد الله عن الهيثم بن أبي مسروق النهدي، عن إسماعيل بن سهل^(٤)، قال:

١. راجع: ص ٣٢٩ الرقم ٢٣٣.

٢. فتح الأبواب: ص ١٤٢، بحار الأنوار: ج ٩١ ص ٢٦٤ ح ١٧، وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٧٦ ح ١٠١٢١ و راجع: المصباح للكفعمي: ص ٥١٧.

٣. وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٧٧ ح ١٠١٢٢.

٤. إسماعيل بن سهل الدهقان الكاتب: قال النجاشي في ترجمة إسماعيل بن سهل الدهقان: ضممه أصحابنا

كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام: عَلَّمَنِي شَيْئاً إِذَا أَنَا قَلْتُهُ كُنْتُ مَعَكُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .
قال : فكتب بخطُّ أعرفه :

أَكْثَرَ مِنْ تِلَاوَةِ ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ ﴾ وَرَطَّبَ شَفْتَيْكَ بِالِاسْتِغْفَارِ .^(١)



كتابه عليه السلام إلى محمد بن الفرج

في تعقيب صلاة الفجر

سهل بن زياد عن بعض أصحابه، عن محمد بن الفرج^(٢)، قال: كتب إليَّ أبو جعفر بن الرضا عليه السلام بهذا الدعاء وعلمنيه وقال:

مَنْ قَالَ فِي دُبُرِ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، لَمْ يَلْتَمِسْ حَاجَةً إِلَّا تَيَسَّرَتْ لَهُ ، وَكَفَاهُ اللَّهُ مَا أَمَّهُ :

بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ ﴿ وَأَقْوَضَ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنْ أَلَّهَ بِصِيرُ بِالْعِبَادِ ﴾ فَوْقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَا مَكَرُوا^(٣) ، ﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْعَذْمِ وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ^(٤) ، ﴿ حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسُّهُمْ سُوءٌ^(٥) . ﴿ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾^(٦) الْعَلِيِّ

﴿ (رجال النجاشي: ج ١ ص ٢٨ الرقم ٥٦). ذكره العلامة في القسم الثاني من رجاله قائلاً: قال النجاشي ضعفه أصحابنا (راجع: رجال العلامة: ص ٢٠٠ الرقم ٦). وذكره ابن داود تارة في القسم الأول بعنوان «إسماعيل بن سهل»، وأخرى في القسم الثاني بعنوان إسماعيل بن سهل الدهقان، ضعيف (رجال ابن داود: ص ٥٠ الرقم ١٨٥). وقال السيد الخوني: الظاهر أنه متحد مع ابن سهل الدهقان وابن سهل الكاتب (راجع: معجم رجال الحديث: ج ٤ ص ٥٥ الرقم ١٣٥٦ و ١٣٥٧).

١. ثواب الأعمال: ص ١٦٥، مكارم الأخلاق: ص ٣١٣، جامع الأخبار: ص ٥٦، وسائل الشيعة: ج ١٦ ص ٦٩ ح ٢١٠٠٣، بحار الأنوار: ج ٩٣ ص ٢٧٩ ح ١٤.

٢. راجع: ص ٢٩٦ الرقم ١٩٤.

٣. غافر: ٤٤ و ٤٥.

٤. الأنبياء: ٨٧ و ٨٨.

٥. آل عمران: ١٧٣ و ١٧٤.

العظيم ، ما شاء الله لا ما شاء الناس ، ما شاء الله وإن كرهه الناس ، حسبي الرب من الكربين حسبي الخالق من المخلوقين ، حسبي الرازق من المرزوقين ، حسبي الذي لم يزل حسبي منذ قُطُّ حَسْبِي اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ»^(٧).

وقال عليه السلام : إذا انصرفت من صلاة مكتوبة فقل :

رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِالْقُرْآنِ كِتَابًا وَبِغُلَانٍ وَفُلَانٍ أَيْمَةً . اللَّهُمَّ وَلِيَّكَ فُلَانٌ فَاحْفَظْهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ مِنْ خَلْفِهِ ، وَ عَنِ يَمِينِهِ وَ عَنِ شِمَالِهِ ، وَ مِنْ قَوْعِهِ وَ مِنْ تَحْتِهِ ، وَ امددْ لَهُ فِي عُمُرِهِ ، وَ اجْعَلْهُ الْقَائِمَ بِأَمْرِكَ وَ الْمُنتَصِرَ لِدِينِكَ ، وَ أَرِهِ مَا يُحِبُّ وَ مَا تَقَرَّبَ بِهِ عَيْنُهُ فِي نَفْسِهِ وَ ذُرِّيَّتِهِ ، وَ فِي أَهْلِهِ وَ مَالِهِ ، وَ فِي شِيعَتِهِ ، وَ فِي عَدُوِّهِ ، وَ أَرِهِمْ مِنْهُ مَا يَحْتَدِرُونَ ، وَ أَرِهِ فِيهِمْ مَا يُحِبُّ وَ تَقَرَّبَ بِهِ عَيْنُهُ ، وَ اشْفِ صُدُورَنَا وَ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ .

قال عليه السلام : وَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ إِذَا قَرَعَ مِنْ صَلَاتِهِ :

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَ مَا أَخَّرْتُ ، وَ مَا أَسْرَرْتُ وَ مَا أَعْلَنْتُ ، وَ إِسْرَافِي عَلَى نَفْسِي ، وَ مَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي .

اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمُقَدَّمُ وَ أَنْتَ الْمُؤَخَّرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، يَعْلَمُكَ الْغَيْبُ ، وَ يَقْدِرُكَ عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ ، مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي فَأَحْيِنِي ، وَ تَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي .

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حَسْبَتِكَ فِي السَّرِّ وَ الْعَلَانِيَةِ ، وَ كَلِمَةَ الْحَقِّ فِي الْغَضَبِ وَ الرِّضَا ، وَ الْقَصْدَ فِي الْفَقْرِ وَ الْغِنَى ، وَ أَسْأَلُكَ نَعِيمًا لَا يَنْفَدُ ، وَ قُرَّةَ عَيْنٍ لَا يَنْقَطِعُ .

وَ أَسْأَلُكَ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ ، وَ بَرَكَاتَةَ الْمَوْتِ بَعْدَ الْعَيْشِ ، وَ بَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَ لَذَّةَ الْمَنْظَرِ إِلَى وَجْهِكَ ، وَ شَوْقًا إِلَى رُؤْيَيْكَ وَ لِقَائِكَ مِنْ غَيْرِ صَرَاءٍ مُضِرَّةٍ ، وَ لَا فِتْنَةٍ مُضَلِّةٍ .

اللَّهُمَّ رَبَّنَا بَرِيَّةَ الْإِيمَانِ ، وَ اجْعَلْنَا هُدَاةً مَهْدِيِّينَ . اللَّهُمَّ اهْدِنَا فِيمَنْ هَدَيْتَ .

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ غَزِيْمَةَ الرِّشَادِ ، وَ الثَّبَاتَ فِي الْأَمْرِ وَ الرُّشْدِ ، وَ أَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ ،

وَ حُسْنَ عَافِيَتِكَ ، وَ أَدَاءَ حَقِّكَ .

وَ أَسْأَلُكَ يَا رَبُّ قَلْبًا سَلِيمًا ، وَ لِسَانًا صَادِقًا ، وَ أَسْتَغْفِرُكَ لِمَا تَعَلَّمْتُ ، وَ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا تَعَلَّمْتُ ، وَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعَلَّمْتُ ، فَإِنَّكَ تَعَلَّمْتَ وَ لَا نَعَلَّمُ ، وَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ .^(١)



كتابه ﷺ إلى علي بن مهزيار

في الفرج

سهل بن زياد و محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن محمد جميعاً ، عن علي بن مهزيار^(٢) ، قال : كتب محمد بن حمزة الغنوي إلي يسألني أن أكتب إلى أبي جعفر ﷺ في دعاء يُعَلِّمُهُ ، يرجو به الفرج .

فكتب إلي : أما ما سأل محمد بن حمزة من تعلية دعاء يرجو به الفرج ، فقل له يلزم : يا مَنْ يَكْفِي مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَ لَا يَكْفِي مِنْهُ شَيْءٌ ، اكْفِنِي مَا أَهْمَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ .

فإني أرجو أن يكفي ما هو فيه من الغم إن شاء الله تعالى .

فأعلمته ذلك ، فما أتى عليه إلا قليل حتى خرج من الحبس .^(٣)



كتابه ﷺ إلى محمد بن الفضيل

الدعاء عند الإصباح والإساءة

محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن

١ . الكافي : ج ٢ ص ٥٤٧ ح ٦ و راجع : كتاب من لا يحضره الفقيه : ج ١ ص ٣٢٦ ح ٩٥٩ . المصباح للكفعمي :

ص ١١٥ ، عذة الداعي : ص ٢٦٨ ، مكارم الأخلاق : ص ٢٧٠ ح ١٩ ، بحار الأنوار : ج ٨٦ ص ١٨٦ ح ٤٨ .

٢ . راجع : ص ١٣١ الرقم ٨١ .

٣ . الكافي : ج ٢ ص ٥٦٠ ح ١٤ ، عذة الداعي : ص ٢٦٢ ، الذعوات : ص ٥١ ح ١٢٦ ، بحار الأنوار : ج ٩٥ ص ٢٠٨ .

محمد بن الفضيل^(١)، قال: كتبتُ إلى أبي جعفرِ الثاني عليه السلام أسأله أن يُعلِّمَني دعاءً. فكتب إليّ: تقولُ إذا أصبحتَ و أمسيتَ: اللهُ اللهُ اللهُ رَبِّي، الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، لا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً. وإن زدتَ على ذلكَ فهوَ خيرٌ، ثمَّ تدعو بما بدا لك في حاجتِكَ، فهوَ لكلِّ شيءٍ يَأْذَنُ اللهُ تَعَالَى، يَفْعَلُ اللهُ ما يَشَاءُ.^(٢)



كتابه عليه السلام إلى رجل

الدعاء عند الوسوسة و حديث النفس

سهل بن زياد و محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن جميعاً، عن علي بن مهزيار، قال: كتب رجلٌ إلى أبي جعفر عليه السلام يشكو إليه لَمَمًا يخطر على باله، فأجابه في بعض كلامه:

إِنَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ شَاءَ ثَبَّتَكَ فَلَا يَجْعَلُ لِإِبْلِيسَ عَلَيْكَ طَرِيقًا، قَدْ شَكَى قَوْمٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَمًا يَعْزُضُ لَهُمْ، لَأَنْ تَهْوِيَ بِهِمُ الرِّيحُ أَوْ يَقَطُّعُوا، أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمُوا بِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَجِدُونَ ذَلِكَ؟

قالوا: نعم.

فَقَالَ: وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ ذَلِكَ لَصَرِيحُ الْإِيمَانِ، فَإِذَا وَجَدْتُمُوهُ فَقُولُوا: آمَنَّا بِاللهِ وَرَسُولِهِ، وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.^(٣)

١. راجع: ص ٤٣ الرقم ١٣.

٢. الكافي: ج ٢ ص ٥٣٤ ح ٣٦.

٣. الكافي: ج ٢ ص ٤٢٥ ح ٤، وسائل الشيعة: ج ٧ ص ١٦٨ ح ٢٧٠٩٠.



في جواب الرِّقَاع

في الحوائج

جماعة من أعلام الإمام محمد بن عليّ التقي عليه السلام قالوا: كتبنا إليه [أبي جعفر الثاني عليه السلام] رقاعاً في حوائج لنا، وكتب رجل من الواقفة رقعةً جعلها بين الرِّقَاع.

فوقَّع الجواب بخطه في الرِّقَاع، إلا في رقعة الواقفي لم يجب فيها بشيء. ^(١)



كتابه عليه السلام إلى إسماعيل بن سهل

في قضاء الدين

سهل بن زياد عن منصور بن العباس، عن إسماعيل بن سهل ^(٢)، قال: كتبتُ إلى أبي جعفر عليه السلام: إني قد لزمني دينٌ فادح ^(٣).

فكتب: أَكْثِرَ مِنَ الاسْتِغْفَارِ، وَرَطَّبْ لِسَانَكَ بِقِرَاءَةِ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾. ^(٤)

١. الخرائج و الجرائح: ج ٢ ص ٦٦٨، بحار الأنوار: ج ٥٠ ص ٤٦ ح ١٩.

٢. راجع: ص ٢٢٨ الرقم ١٥٣.

٣. فدحه الذين: أي أنقله (الصحيح: ج ١ ص ٣٩٠).

٤. الكافي: ج ٥ ص ٣١٩ ح ٥١، بحار الأنوار: ج ٩٢ ص ٣٢٩ ح ٨، وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٤٦٣ ح ٢٣٠٠٣.



كتابه ﷺ إلى أبي عمرو الحذاء

في قضاء الحوائج

سهل بن زياد، عن علي بن سليمان، عن أحمد بن الفضل، عن أبي عمرو الحذاء^(١)، قال: ساءت حالي فكتبت إلى أبي جعفر^ﷺ. فكتب إلي:

أدم قراءة: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾^(٢).

قال: فقرأتها حولاً فلم أر شيئاً، فكتبت إليه أخبره بسوء حالي، وأني قد قرأت ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ حولاً كما أمرتني ولم أر شيئاً.

قال: فكتب إلي: قَدْ وَفَىٰ لَكَ الْحَوْلُ، فَاتَّقِلْ مِنْهَا إِلَىٰ قِرَاءَةِ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾.

قال: ففعلت، فما كان إلا يسيراً حتى بعث إلي ابن أبي داود ففضى عني ديني وأجرى علي وعلى عيالي، ووجهني إلى البصرة في وكالته بباب كلاء، وأجرى علي خمسمئة درهم. وكتبت من البصرة على يدي علي بن مهزيار إلى أبي الحسن^ﷺ: إني كنت سألت أباك عن كذا وكذا، وشكوت إليه كذا وكذا، وإني قد نلت الذي أحببت، فأحببت أن تُخبرني يا مولاي كيف أصنع في قراءة ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾؟ أقتصرُ عليها وحدها في فرائضي وغيرها، أم أقرأ معها غيرها، أم لها حدٌ أعمل به؟

فوقع^ﷺ وقرأت التوقيع: لَا تَدَعِ مِنَ الْقُرْآنِ قَصِيرَةً وَطَوِيلَةً، وَ يُجْزِئُكَ مِنْ قِرَاءَةِ ﴿إِنَّا

١. أبو عمرو الحذاء: عدّه الشيخ من أصحاب الهادي^ﷺ (رجال الطوسي: ص ٣٩٢ الرقم ٥٨٠٥). عدّه البرقي في أصحاب الهادي^ﷺ قانلاً: «أبو عمر الحذاء» بغير واو (رجال البرقي: ص ٥٩). وقال المحقق الأربيلي في ترجمته إنه متحد مع «أبي عمرو الحذاء» (راجع: جامع الرواة: ج ٢ ص ٤٠٦، قاموس الرجال: ج ١٠ ص ١٤٤). وفي نوادر معيشة الكافي روى الكليني بإسناده عن أبي عمرو الحذاء عن الجواد والهادي^ﷺ (راجع: الكافي: ج ٥ ص ٣١٦).

٢. سورة نوح، وأراد^ﷺ به تمام السورة.

أَنْزَلْنَاهُ ﴿ يَوْمَكَ وَ لَيْلَتِكَ مِثَّةَ مَرْوَةَ ۝^(١)



كتابه ﷺ إلى إبراهيم بن محمد بن هارون

في العوذة

محمد بن جعفر أبو العباس، عن محمد بن عيسى، عن صالح بن سعيد، عن إبراهيم بن محمد بن هارون^(٢) أنه كتب إلى أبي جعفر ﷺ يسأله عوذة للرياح التي تعرض للصبيان. فكتب إليه بخطه بهاتين العوذتين، و زعم صالح أنه أنفذهما إلى إبراهيم بخطه:

اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا رَبَّ لِي إِلَّا اللَّهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَ لَهُ الْحَمْدُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَ مَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، اللَّهُمَّ ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ، رَبِّ مُوسَى وَ عِيسَى، وَ إِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَى، إِلَهَ إِبْرَاهِيمَ وَ إِسْمَاعِيلَ وَ إِسْحَاقَ وَ يَعْقُوبَ وَ الْأَسْبَاطَ.

لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ مَعَ مَا عَدَدْتَ مِنْ آيَاتِكَ، وَ بَعَظَمَتِكَ، وَبِمَا سَأَلَك بِهِ النَّبِيُّونَ، وَبِأَنَّكَ رَبُّ النَّاسِ، كُنْتَ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَ أَنْتَ بَعْدَ كُلِّ شَيْءٍ، أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي تُمْسِكُ بِهِ السَّمَاوَاتِ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِكَ، وَ بِكَلِمَاتِكَ التَّامَّاتِ الَّتِي تُحْيِي بِهِ الْعَوْتَى، أَنْ تُجِيرَ

١. الكافي: ج ٥ ص ٣١٦ ح ٥٠، وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٤٦٤ ح ٢٣٠٠٤، بحار الأنوار: ج ٩٢ ص ٣٢٨ ح ٧ و ج ٩٥ ص ٢٩٥ ح ٩.

٢. إبراهيم بن محمد بن هارون: ذكر ابن فهد الخير المبحوث عنه مرسلأ بعنوان «محمد بن هارون» بدل إبراهيم بن محمد بن هارون، نقلأ عن الكليني، كذا ذكره المجلسي عن العدة أيضاً (راجع: عدة الداعي: ص ٢٦٤، بحار الأنوار: ج ٩٢ ص ١١٢). وفي معجم رجال الحديث: إبراهيم بن محمد بن هارون: روى عن أبي جعفر ﷺ، وروى عنه صالح بن سعيد (ج ١ ص ٢٦٢ الرقم ٢٧٨).

لعلهُ هو متحد مع إبراهيم بن محمد بن هارون التميمي الخوزي العباداني الهمداني، أبو إسحاق، الذي روى الصدوق عنه في العيون (راجع: عيون أخبار الرضا ﷺ: ج ١ ص ١٢، التوحيد: ص ٢٢ ح ١٧، مستدركات علم رجال الحديث: ج ١ ص ٢٠٥).

عَبْدَكَ فُلَانًا مِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَ مَا يَعْرُجُ إِلَيْهَا، وَ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْأَرْضِ، وَ مَا يَلِجُ فِيهَا، وَ سَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وكتب إليه أيضاً بخطه:

بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ إِلَى اللَّهِ وَ كَمَا شَاءَ اللَّهُ، وَ أُعِيدُهُ بِعِزَّةِ اللَّهِ، وَ جَبَرَتِ اللَّهُ، وَ قُدْرَةِ اللَّهِ، وَ مَلَكُوتِ اللَّهِ، هَذَا الْكِتَابُ مِنْ اللَّهِ شِفَاءً لِفُلَانِ بْنِ فُلَانٍ، ابْنِ عَبْدِكَ وَ ابْنِ أَمَتِكَ عَبْدِي اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ. ^(١)



كتابه ﷺ إلى ابنه الهادي ﷺ

في العوذة

أبو المفضل قال: حدّثنا أبو أحمد عبد الله بن الحسين بن إبراهيم العلوي، قال: حدّثنا أبي، قال: حدّثني عبد العظيم بن عبد الله الحسيني ﷺ: ^(٢) أن أبا جعفر محمد بن علي ﷺ كتب هذه العوذة لابنه أبي الحسن ﷺ و هو صبي في المهد، وكان يعوذه بها يوماً فيوماً:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، اللَّهُمَّ رَبِّ الْمَلَائِكَةِ وَ الرُّوحِ وَ النَّبِيِّينَ وَ الْمُرْسَلِينَ، وَ قَاهِرَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِينَ، وَ خَالِقَ كُلِّ شَيْءٍ وَ مَالِكُهُ، كُفِّ عَنِّي بَأْسَ أَعْدَائِنَا، وَ مَنْ أَرَادَنَا بِسُوءٍ مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ، وَ أَعْيَمَ أَبْصَارَهُمْ وَ قُلُوبَهُمْ، وَ اجْعَلْ بَيْنَنَا وَ بَيْنَهُمْ حِجَاباً وَ حَرَساً وَ مَدْفَعاً، إِنَّكَ رَبُّنَا، لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ لَنَا إِلَّا بِاللَّهِ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا وَ إِلَيْهِ أُنْبْنَا، وَ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ.

رَبُّنَا عَافِنَا مِنْ كُلِّ سُوءٍ، وَ مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا، وَ مِنْ شَرِّ مَا سَكَنَ فِي

١. الكافي: ج ٢ ص ٥٧١ ح ١٠. عذّة الذّاعي: ص ٢٦٤ وليس فيه ذيل الحديث، بحار الأنوار: ج ٩٥ ص ١١٢ ح ١.

٢. راجع: ص ٢٧٧ الرقم ١٨٥.

اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ، وَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ، رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ إِلَهَ الْمُرْسَلِينَ، وَ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ أَجْمَعِينَ، وَ أَوْلِيَائِكَ، وَ خُصَّ مُحَمَّدًا وَ آلَهُ بِأَتَمِّ ذَلِكَ، وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ .

بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ، أَوْ مِنْ بِاللَّهِ، وَ بِاللَّهِ أَعُوذُ، وَ بِاللَّهِ أَعْتَصِمُ، وَ بِاللَّهِ أَسْتَجِيرُ، وَ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَ مَنَعَتِهِ أَمْتَنُ مِنْ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَ الْجِنِّ، وَ مِنْ رِجْلِهِمْ وَ خَيْلِهِمْ، وَ رَكْبَتِهِمْ وَ عَظْفِهِمْ، وَ رَجْعِيهِمْ وَ كَيْدِهِمْ وَ شَرِّهِمْ، وَ شَرِّ مَا يَأْتُونَ بِهِ تَحْتَ اللَّيْلِ وَ تَحْتَ النَّهَارِ مِنَ الْبُعْدِ وَ الْقُرْبِ، وَ مِنْ شَرِّ الْغَائِبِ وَ الْحَاضِرِ، وَ الشَّاهِدِ وَ الزَّائِرِ، أَحْيَاءً وَ أَمْوَاتًا، أَعْمَى وَ بَصِيرًا، وَ مِنْ شَرِّ الْعَامَّةِ وَ الْخَاصَّةِ، وَ مِنْ شَرِّ نَفْسٍ وَ وَسْوَئِهَا، وَ مِنْ شَرِّ الدِّيَاهِشِ، وَ الْحَسَنِ وَ اللَّئِيمِ وَ اللَّبِيسِ، وَ مِنْ عَيْنِ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ، وَ بِالْإِسْمِ الَّذِي اهْتَزَّ بِهِ عَرْشُ بَلْقَيْسَ .

وَ أَعِيذُ دِينِي وَ نَفْسِي وَ جَمِيعَ مَا تَحْوِطُهُ عِنَايَتِي، وَ مِنْ شَرِّ كُلِّ صُورَةٍ وَ خَيَالٍ، أَوْ بَيَاضٍ أَوْ سُودٍ، أَوْ يَمْتَالٍ، أَوْ مُعَاهِدٍ أَوْ غَيْرِ مُعَاهِدٍ، مِمَّنْ يَسْكُنُ الْهَوَاءَ وَ السُّحَابَ، وَ الظُّلُمَاتِ وَ النَّوْرِ، وَ الظَّلِّ وَ الْحَرُورِ، وَ الْبَرِّ وَ الْبُحُورِ، وَ السَّهْلِ وَ الْوُعُورِ، وَ الْخَرَابِ وَ الْعُمُرَانِ، وَ الْآكَامِ وَ الْأَجَامِ، وَ الْمَغَائِضِ وَ الْكِنَائِسِ، وَ النَّوَائِيسِ وَ الْقَلَوَاتِ، وَ الْجَبَانَاتِ، مِنْ الصَّادِرِينَ وَ الْوَارِدِينَ، مِمَّنْ يَبْدُو بِاللَّيْلِ وَ يَنْشُرُ بِالنَّهَارِ، وَ بِالْعَشِيِّ وَ الْإِبْكَارِ، وَ الْفُودِ وَ الْأَسَالِي، وَ الْمُرْبِئِينَ، وَ الْأَسَامِرَةَ وَ الْأَفَائِرَةَ، وَ الْقِرَاعِنَةَ وَ الْأَبَالِسَةَ، وَ مِنْ جُنُودِهِمْ وَ أَزْوَاجِهِمْ وَ عَشَائِرِهِمْ وَ قَبَائِلِهِمْ، وَ مِنْ هَمَزِهِمْ وَ لَمَزِهِمْ، وَ نَفْثِهِمْ وَ وَقَاعِهِمْ، وَ أَخْذِهِمْ وَ سِحْرِهِمْ، وَ ضَرْبِهِمْ وَ عَيْنِهِمْ، وَ لَمَجِهِمْ وَ احْتِيَالِهِمْ وَ أَخْلَاقِهِمْ^(١) .

وَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ مِنَ السَّحَرَةِ وَ الْغِيلَانِ، وَ أُمِّ الصَّبِيَانِ، وَ مَا وَلَدُوا وَ مَا وَرَدُوا، وَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ، دَاخِلٍ أَوْ خَارِجٍ، وَ عَارِضٍ وَ مُعْتَرِضٍ، وَ سَاكِنٍ وَ مُتَخَرِّكٍ، وَ ضَرْبَانِ عِرْقٍ، وَ صُدَاعٍ وَ شَقِيقَةٍ، وَ أُمِّ مَلْدَمٍ وَ الْحُمَى، وَ الْمُثَلَّثَةِ وَ الرَّبِيعِ، وَ الْغَيْبِ وَ النَّافِضَةِ وَ الصَّالِبَةِ، وَ الدَّاخِلَةِ وَ الْخَارِجَةِ، وَ مِنْ شَرِّ كُلِّ دَائِبَةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيئِهَا، إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ،

و صَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ سَلَّمَ تَسْلِيمًا. ^(١) و في مهج الدعوات :

قال الشيخ علي بن عبد الصمد: أخبرني جماعة من أصحابنا كثرهم الله تعالى، منهم الشيخ جدي، قال: حدّثني أبي الفقيه أبو الحسن عليه السلام، قال: حدّثنا الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي عليه السلام وأخبرني الشيخ أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن طحال المقدادي، قال: حدّثنا أبو محمد الحسين بن الحسين بن بابويه، عن الشيخ السعيد أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي عليه السلام، قال: أخبرني جماعة من أصحابنا عن أبي المفضل محمد بن عبد الله الشيباني، قال: حدّثني أبو أحمد عبد الله بن الحسين بن إبراهيم العلوي، قال: حدّثني أبي، قال: حدّثنا عبد العظيم بن عبد الله الحسيني: إن أبا جعفر محمد بن علي الرضا عليه السلام كتب هذه العوذة لابنه أبي الحسن علي بن محمد عليه السلام و هو صبي في المهد، و كان يعوذه بها، و يأمر أصحابه به.

الحرز: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ... الحديث. ذكره مع اختلافٍ يسير. ^(٢)



كتابه عليه السلام في الحرز

الشيخ علي بن عبد الصمد قال: حدّثنا الشيخ الفقيه أبو جعفر محمد بن أبي الحسن عليه السلام عمّ والدي، قال: حدّثنا أبو عبد الله جعفر بن محمد بن أحمد بن عباس الدروستي، قال: حدّثنا والدي، عن الفقيه أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، وأخبرني جدي قال: حدّثنا والدي الفقيه أبو الحسن عليه السلام قال: حدّثنا

١. مصباح المنهجد: ص ٥٠٠، بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ١٣٩ ح ٥ وراجع: الدعوات للراوندي: ص ١٠٣، البلد

الأمين: ص ٨٨، المصباح للكفعمي: ص ٩٨.

٢. مهج الدعوات: ص ٦٠، بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ٣٦١ ح ١.

جماعة من أصحابنا عليه السلام منهم السيد العالم أبو البركات و الشيخ أبو القاسم علي بن محمد المعادي وأبو بكر محمد بن علي العمري وأبو جعفر محمد بن إبراهيم بن عبد الله المدائني، قالوا كلهم: حدّثنا الشيخ أبو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي - قدس الله روحه - قال: حدّثني أبي، قال: حدّثني علي بن إبراهيم بن هاشم عن جدّه، قال: حدّثني أبو نصر الهمداني، قال: حدّثني حكيمة^(١) بنت محمد بن علي بن موسى بن جعفر عمّة أبي محمد الحسن بن علي عليه السلام قالت: لمّا مات محمد بن علي الرضا عليه السلام أتيت زوجته أم عيسى بنت المأمون فعزيتها فوجدتها شديدة الحزن و الجزع عليه تقتل نفسها بالبكاء و العويل فخفت عليها أن تتصدّع مرارتها فبينما نحن في حديثه و كرمه و وصف خلقه و ما أعطاه الله تعالى من الشرف و الإخلاص و منحه من العزّ و الكرامة إذ قالت أم عيسى: ألا أخبرك عنه بشيء عجيب و أمر جليل فوق الوصف و المقدار. قلت: وما ذلك.

قال: كنت أغار عليه كثيراً و أراقبه أبداً و ربّما يسمعي الكلام فأشكو ذلك إلى أبي فيقول يا بنية احتمليه فإنّه بضعة من رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فبينما أنا جالسة ذات يوم إذ

١. حكيمة بنت أبي الحسن موسى عليه السلام: من بنات موسى بن جعفر - عليهما آلاف التحية و الثناء - التي تولّت ولادة الجواد عليه السلام بأمر الرضا عليه السلام.

حكيمة بنت أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام، قالت: لمّا حضرت ولادة الخيزان - أم أبي جعفر عليه السلام - دعاني الرضا عليه السلام فقال لي: يا حكيمة، احضري ولادتها و ادخلي وإياها و القابلة بيتاً. و وضع لنا مصباحاً و أغلق الباب علينا، فلمّا أخذها الطلق طفني المصباح و بين يديها طست، فاغتتمت بطفه المصباح، فبينما نحن كذلك إذ بدر أبو جعفر عليه السلام في الطست، وإذا عليه شيء رقيق كهينة الثوب ليسطع نوره حتّى أضاء البيت، فأبصرناه، فأخذته فوضعت في حجري و نزعت عنه ذلك الغشاء. فجاء الرضا عليه السلام ففتح الباب و قد فرغنا من أمره، فأخذه فوضعه في المهد، و قال لي: يا حكيمة إلزمي مهده. قالت: فلمّا كان في اليوم الثالث رفع بصره إلى السماء ثمّ نظر بعينه و يساره، ثمّ قال: أشهد أن لا إله إلا الله و أشهد أن محمداً رسول الله. فقامت ذرعة فرعة، فأتيت أبا الحسن عليه السلام، فقلت له: سمعت عجباً من هذا الصبي! فقال: و ما ذلك؟ فأخبرته الخبر، فقال: يا حكيمة ما ترون من عجائبه أكثر» (راجع المناقب لابن شهر آشوب: ج ٤ ص ٣٩٤، الفوائد الرجالية: ج ٢ ص ٣١٥-٣١٦).

دخلت عليّ جارية فسلمت فقلت: من أنت؟

فقلت: أنا جارية من ولد عمّار بن ياسر وأنا زوجة أبي جعفر محمد بن عليّ الرضا عليه السلام زوجك.

فدخلني من الغيرة ما لا أقدر على احتمال ذلك، فهممت أن أخرج وأسيح في البلاد، وكاد الشيطان أن يحملني على الإساءة إليها، فكظمت غيظي وأحسنتم رفدها وكسوتها، فلما خرجت من عندي المرأة نهضت ودخلت على أبي وأخبرته بالخبر وكان سكراناً لا يعقل.

فقال: يا غلام عليّ بالسيف. فأتى به فركب وقال: والله لأقتلته. فلما رأيت ذلك قلت: إنا لله وإنا إليه راجعون، ما صنعت بنفسي و بزوجي! وجعلت أطم حرّ وجهي^(١). فدخل عليه والدي وما زال يضربه بالسيف حتى قطّعه، ثم خرج من عنده و خرجت هاربة من خلفه، فلم أرقد ليلتي.

فلما ارتفع النهار أتيت أبي، فقلت: أتدري ما صنعت البارحة؟

قال: وما صنعت؟

وقلت: قتلت ابن الرضا عليه السلام. فبرق عينه و غشي عليه، ثم أفاق بعد حين وقال: ويلك ما تقولين؟

قلت: نعم والله يا أبت، دخلت عليه ولم تزل تضربه بالسيف حتى قتلته. فاضطرب من ذلك اضطراباً شديداً وقال: عليّ بياسر الخادم. فجاء ياسر فنظر إليه المأمون وقال: ويلك ما هذا الذي تقول هذه ابنتي؟ قال: صدقت يا أمير المؤمنين. فضرب بيده على صدره وخده وقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، هلكنا بالله و عطبنا و افتضحنا إلى آخر الأبد، ويلك يا ياسر فانظر ما الخبر والقصة عنه عليه السلام و عجل عليّ بالخبر، فإن نفسي تكاد أن تخرج الساعة.

فخرج ياسر وأنا ألطم حرّ وجهي، فما كان بأسرع من أن رجع ياسر فقال:
البشرى يا أمير المؤمنين. قال لك البشرى: فما عندك؟

قال ياسر: دخلت عليه فإذا هو جالس و عليه قميص ودواج^(١) و هو يستاك،
فسلمت عليه وقلت: يا ابن رسول الله أحبّ أن تهب لي قميصك هذا أصلي فيه
وأتبرّك به، وإنما أردت أن أنظر إليه وإلى جسده هل به أثر السيف، فوالله كأنه العاج
الذي مسّه صفرة ما به أثر.

فبكى المأمون طويلاً وقال: ما بقي مع هذا شيء، إن هذا عبرة للأولين والآخريين.
وقال: يا ياسر، أما ركوبي إليه وأخذي السيف و دخولي عليه فأني ذاك ر له،
و خروجي عنه فلست أذكر شيئاً غيره، و لا أذكر أيضاً انصرافي إلى مجلسي،
فكيف كان أمرى و ذهابي إليه! لعن الله هذه الإبنة لعناً وبيلاً، تقدّم إليها و قل لها:
يقول لك أبوك والله لئن جئتني بعد هذا اليوم شكوت أو خرجت بغير إذنه لأتقمّن له
منك! ثمّ سر إلى ابن الرضا وأبلغه عني السلام، و احمل إليه عشرين ألف دينار،
وقدّم إليه الشهرى^(٢) الذي ركبته البارحة. ثمّ مرّ بعد ذلك الهاشميين أن يدخلوا
عليه بالسلام و يسلموا عليه.

قال ياسر: فأمرت لهم بذلك، ودخلت أنا أيضاً معهم، وسلمت عليه وأبلغت التسليم
ووضعت المال بين يديه، و عرضت الشهرى عليه، فنظر إليه ساعة ثمّ تبسّم فقال:
يا ياسر، هكذا كان العهد بيننا و بينه حتى يهجم عليّ بالسيف، أما علم أنّ لي ناصراً و
حاجزاً يحجز بيني و بينه؟

فقلت: يا سيدي يا ابن رسول الله دع عنك هذا العتاب و اصفح، والله و حقّ
جدك رسول الله ﷺ ما كان يعقل شيئاً من أمره و ما علم أين هو من أرض الله، و قد
نذر الله نذراً صادقاً و حلف أن لا يسكر بعد ذلك أبداً، فإنّ ذلك من حبائل الشيطان،

١. الدواج كزنا و غراب: اللّحاف الذي يليس (القاموس المحيط: ج ١ ص ١٨٩).

٢. الشهرى - بالكسر - : ضرب من البراذين (القاموس المحيط: ج ٢ ص ٦٦).

فإذا أنت يا ابن رسول الله أتيتته فلا تذكر له شيئاً ولا تعاتبه على ما كان منه.

فقال ﷺ: هَكَذَا كَانَ عَزَمِي وَرَأْيِي وَاللَّهِ.

ثم دعا بثيابه ولبس ونهض، وقام معه الناس أجمعون حتى دخل على المأمون، فلما رآه قام إليه وضمه إلى صدره ورحب به، ولم يأذن لأحد في الدخول عليه، ولم يزل يحدثه ويستأمره. فلما انقضى ذلك قال أبو جعفر محمد بن علي الرضا ﷺ: يا أمير المؤمنين.

قال: لبيك وسعديك. قال: لك عندي نصيحة فاقبلها.

قال المأمون: بالحمد والشكر، فما ذاك يا ابن رسول الله؟

قال: أُحِبُّ لَكَ أَنْ لَا تَخْرُجَ بِاللَّيْلِ؛ فَإِنِّي لَا أَمَرُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا الْخَلْقِ الْمَنَكُوسِ، وَعِنْدِي عَقْدٌ تَحْضُنُ بِهِ نَفْسَكَ وَتُحَرِّزُ بِهِ مِنَ الشُّرُورِ وَ الْبَلَايَا وَ الْمَكَارِهِ وَ الْآفَاتِ وَ الْعَاهَاتِ، كَمَا أَنْقَذَنِي اللَّهُ مِنْكَ الْبَارِحَةَ، وَ لَوْ لَقِيتُ بِهِ جِيُوشَ الرُّومِ وَ التُّرْكِ، وَ اجْتَمَعَ عَلَيْكَ وَ عَلَى غَلَبَتِكَ أَهْلُ الْأَرْضِ جَمِيعاً مَا تَهَيَّأَ لَهُمْ مِنْكَ شَيْءٌ بِإِذْنِ اللَّهِ الْجَبَّارِ، وَ إِنِ أَحْبَبْتَ بَعَثْتُ بِهِ إِلَيْكَ لِتَحْتَرِزَ بِهِ مِنْ جَمِيعِ مَا ذَكَرْتُ لَكَ.

قال: نعم، فاكتب ذلك بخطك وابعثه إليّ. قال: نعم.

قال ياسر: فلما أصبح أبو جعفر ﷺ بعث إليّ فدعاني، فلما صرت إليه و جلست

بين يديه دعا برق ظبي من أرض تهامة، ثم كتب بخطه هذا العقد، ثم قال:

يا ياسرُ، احوِلْ هَذَا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ قُلْ لَهُ: حَتَّى يُصَاغَ لَهُ قَصَبَةٌ مِنْ فِضَّةٍ مَنقُوشٌ عَلَيْهَا مَا أَدْكُرُهُ بَعْدَهُ، فَإِذَا أَرَادَ شِدَّةً عَلَى عَضِدِهِ فَلْيَشُدَّهُ عَلَى عَضِدِهِ الْأَيْمَنِ، وَ لِيَتَوَضَّأَ وَضوءَ حَسَنًا سَابِغًا، وَ لِيُصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً، وَ سَبِّحَ مَرَّاتٍ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، وَ سَبِّحَ مَرَّاتٍ شَهِدَ اللَّهُ، وَ سَبِّحَ مَرَّاتٍ وَ الشَّمْسُ وَ ضُحْيُهَا، وَ سَبِّحَ مَرَّاتٍ وَ اللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، وَ سَبِّحَ مَرَّاتٍ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ. فَإِذَا قَرَعَ مِنْهَا فَلْيَشُدَّهُ عَلَى عَضِدِهِ الْأَيْمَنِ عِنْدَ الشَّدَائِدِ وَ النَّوَائِبِ، يَسْلَمُ بِحَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يَخَافُهُ وَ يَحْذَرُهُ. وَ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَكُونَ طُلُوعُ الصَّمْرِ فِي بُرْجِ الْعَقَرَبِ، وَ لَوْ أَنَّهُ غَزَى أَهْلَ الرُّومِ وَ مَلَكَهُمْ لَغَلَبَهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ بَرَكَتِهِ هَذَا الْجِرِزِ.

و روي أنه لما سمع المأمون من أبي جعفر في أمر هذا الحرز هذه الصفات كلها غزا أهل الروم، فنصره الله تعالى عليهم، و منح منهم من المغنم ما شاء الله، و لم يفارق هذا الحرز عند كل غزاة و محاربة، و كان ينصره الله عزّ و جلّ بفضله و يرزقه الفتح بمشيئته، إنه ولي ذلك بحوله و قوته. الحرز:

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * أَحْمَدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ * مَا لِكَ يَوْمَ الدِّينِ * إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ * أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ .

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ وَأَنْفَلَكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَّءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾^(١) .

اللَّهُمَّ أَنْتَ الْوَاحِدُ الْمَلِكُ الدَّيَّانُ يَوْمَ الدِّينِ، تَفَعَّلْ مَا تَشَاءُ بِلا مُعَالَبَةٍ، وَتُعْطِي مَنْ تَشَاءُ بِلا مَنٍّ، وَتَفَعَّلْ مَا تَشَاءُ، وَتَحْكُمُ مَا تُرِيدُ، وَتَدَاوِلُ الْأَيَّامَ بَيْنَ النَّاسِ، وَتُرَكِّبُهُمْ طَبَقاً عَن طَبِقٍ، أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْمَكْتُوبِ عَلَى سُرَادِقِ الْمَجْدِ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْمَكْتُوبِ عَلَى سُرَادِقِ الشَّرَائِرِ، السَّابِقِ الْفَائِقِ، الْحَسَنِ الْجَمِيلِ النَّضِيرِ، رَبِّ الْمَلَائِكَةِ الثَّمَانِيَةِ وَ الْعَرْشِ الَّذِي لَا يَتَحَرَّكُ .

وَ أَسْأَلُكَ بِالْعَيْنِ الَّتِي لَا تَنَامُ، وَ بِالْحَيَاةِ الَّتِي لَا تَمُوتُ، وَ بِنُورِ وَجْهِكَ الَّذِي لَا يُطْفَأُ، وَ بِالاسْمِ الْأَكْبَرِ الْأَكْبَرِ الْأَكْبَرِ، وَ بِالاسْمِ الْأَعْظَمِ الْأَعْظَمِ الْأَعْظَمِ، الَّذِي هُوَ مُحِيطٌ بِمَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ، وَ بِالاسْمِ الَّذِي أَشْرَقَتْ بِهِ الشَّمْسُ، وَ أَضَاءَ بِهِ الْقَمَرُ، وَ سُجِّرَتْ بِهِ الْبُحُورُ، وَ نُصِبَتْ بِهِ الْجِبَالُ، وَ بِالاسْمِ الَّذِي قَامَ بِهِ الْعَرْشُ وَ الْكُرْسِيُّ، وَ بِاسْمِكَ الْمَكْتُوبِ عَلَى سُرَادِقِ الْعَرْشِ .

وَ بِالاسْمِ الْمَكْتُوبِ عَلَى سُرَادِقِ الْعِظْمَةِ، وَ بِاسْمِكَ الْمَكْتُوبِ عَلَى سُرَادِقِ الْعِظْمَةِ، وَ بِاسْمِكَ الْمَكْتُوبِ عَلَى سُرَادِقِ الْبَهَاءِ، وَ بِاسْمِكَ الْمَكْتُوبِ عَلَى سُرَادِقِ الْقُدْرَةِ، وَ بِاسْمِكَ الْعَزِيزِ، وَ بِأَسْمَائِكَ الْمُقَدَّسَاتِ الْمُكْرَمَاتِ الْمَخزُونَاتِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، وَ أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِكَ خَيْراً مِمَّا أَرْجُو، وَ أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ وَ قُدْرَتِكَ مِنْ شَرِّ مَا أَخَافُ وَ أَحْذَرُ وَ مَا لَا أَحْذَرُ .

يا صاحب محمد يوم حنين، ويا صاحب علي يوم صفين، أنت يا رب مبير الجبارين
و قاصم المتكبرين، أسألك بحق طه و يس، و القرآن العظيم، و الفرقان الحكيم، أن تصلي
على محمد و آل محمد، و أن تشد به عضد صاحب هذا العقد، و أدرك بك في نحر كل جبار
غنيو، و كل شيطان مريد، و عدو شديد، و عدو منكبر الأخلاق، و اجعله ممن أسلم إليك
نفسه، و فوض إليك أمره، و ألجا إليك ظهره.

اللهم بحق هذه الأسماء التي ذكرتها و قرأتها و أنت أعرف بحقها مني، و أسألك يا ذا المن
العظيم، و الجود الكريم، ولي الدعوات المستجابات، و الكلمات التامات، و الأسماء
النافذات. و أسألك يا نور النهار، و يا نور الليل، و يا نور السماء و الأرض، و نور النور،
و نوراً يضيء به كل نور، يا عالم الخفيات كلها في البر و البحر، و الأرض و السماء و الجبال.
و أسألك يا من لا يقنى و لا يبئد و لا يزول، و لا له شيء موصوف، و لا إليه حد منسوب،
و لا معه إله، و لا إله سواه، و لا له في ملكه شريك، و لا تضاف الجزة إلا إليه.

لم يزل بالعلوم عالماً، و على العلوم واقفاً، و للأمر ناظماً و بالكينونية عالماً، و للتدبير
محكماً، و بالخلق بصيراً، و بالأمر حبيراً. أنت الذي حشمت لك الأصوات، و ضلت فيك
الأحلام، و ضاقت دونك الأسباب، و ملاكل شيء نورك، و وجل كل شيء منك، و هرب كل
شيء إليك، و توكل كل شيء عليك. و أنت الرفيع في جلالك، و أنت البهي في جمالك،
و أنت العظيم في قدرتك، و أنت الذي لا يدركك شيء، و أنت العلي الكبير العظيم، موجب
الدعوات، قاضي الحاجات، مفرج الكربات، ولي النعمات.

يا من هو في علوه دان، و في دنوه عالي، و في إشراقه منير، و في سلطانه قوي، و في
ملكه عزيز، صل على محمد و آل محمد، و احرس صاحب هذا العقد و هذا الجزر و هذا
الكتاب، بعينك التي لا تنام، و اكنفه بركنك الذي لا يرام، و ارحمه بقدرتك عليه، فإنه
مرزوقك. بسم الله الرحمن الرحيم، بسم الله و بالله، لا صاحبة له و لا ولد. بسم الله قوي
الشان، عظيم البهران، شديد السلطان، ما شاء الله كان، و ما لم يشأ لم يكن.

أشهد أن نوحاً رسول الله، و أن إبراهيم خليل الله، و أن موسى كليم الله و نبيه، و أن

وَ ادْفَعْ عَنْهُ ، كُلَّ مَحْذُورٍ وَ مَخُوفٍ .

وَ أَيُّ عَبْدٍ مِنْ عَبِيدِكَ ، أَوْ أَمَةٍ مِنْ إِمَائِكَ ، أَوْ سُلْطَانٍ مَارِدٍ ، أَوْ شَيْطَانٍ أَوْ شَيْطَانَةٍ ، أَوْ جِنِّي أَوْ جِنِّيَّةٍ ، أَوْ غُولٍ أَوْ غُولَةٍ أَرَادَ صَاحِبَ كِتَابِي هَذَا يَظْلِمُ أَوْ ضُرُّ ، أَوْ مَكْرٍ أَوْ مَكْرُوهٍ ، أَوْ كَيْدٍ أَوْ حَدِيعةٍ ، أَوْ نِيكَايَةٍ أَوْ سِيعَايَةٍ ، أَوْ فَسَادٍ أَوْ غَرَقٍ ، أَوْ اصْطِلَامٍ أَوْ عَطَبٍ ، أَوْ مُغَالَبَةٍ أَوْ غَدْرِ ، أَوْ قَهْرٍ أَوْ هَتَكٍ يَسْتَرِ ، أَوْ اقْتِدَارٍ ، أَوْ آفَةٍ ، أَوْ عَاهَةِ أَوْ قَتْلِ ، أَوْ حَرْقٍ أَوْ انْتِقَامٍ ، أَوْ قَطْعٍ أَوْ سِحْرِ ، أَوْ مَسْحٍ أَوْ مَرَضٍ ، أَوْ سَقَمٍ أَوْ بَرَصٍ ، أَوْ جَذَامٍ أَوْ بُوْسٍ ، أَوْ آفَةٍ أَوْ فَاةٍ ، أَوْ سَعَبٍ أَوْ عَطَشٍ ، أَوْ وَسْوَسةٍ أَوْ نَقْصٍ فِي دِينٍ أَوْ مَعِيشةٍ ، فَاكْفِنِيهِ بِمَا شِئْتَ ، وَ كَيْفَ شِئْتَ ، وَ أَنْتَى شِئْتَ ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ أَجْمَعِينَ ، وَ سَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا ، وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ، وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

فَأَمَّا مَا يَنْقُشُ عَلَى هَذِهِ الْقَصَبَةِ مِنْ فِصَّةٍ غَيْرِ مَغشُوشَةٍ :

يَا مَشْهُورًا فِي السَّمَوَاتِ ، يَا مَشْهُورًا فِي الْأَرْضِينَ ، يَا مَشْهُورًا فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ ، جَهَدْتَ الْجَبَابِرَةَ وَ الْمُلُوكَ عَلَى إِطْفَاءِ نُورِكَ وَ إِخْمَادِ ذِكْرِكَ ، فَأَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُنِّمَ نُورَكَ وَ يَبُوحَ بِذِكْرِكَ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ .

وَ رَأَيْتَ فِي نَسْخَةِ : وَ أُبَيَّتَ إِلَّا أَنْ يُنِّمَ نُورَكَ .

أقول [السيد بن الطاوس رحمة الله عليه]: وأما قوله: «فأبى الله إلا أن ينم نورك» لعله يعني نورك أيها الاسم الأعظم المكتوب في هذا الحرز بصورة الطلسم. ووجدت في الجزء الثالث من كتاب الواحدة^(١): إن المراد بقوله: يا مشهوراً في السماوات إلى آخره، هو مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام^(٢).^(٣)

١. تأليف محمد بن الحسن بن جمهور العمي البصري. الذي مر ترجمته.

٢. وزاد في الأمان من أخطار الأسفار: ورأيت في نسخه خلاف كلمة، وهي: «وأبيت أن تتم نورك». والزواية الأولى أعني: «فأبى الله أبقى»، يكون علي عليه السلام هو المراد بالدعاء إلى آخره، والمراد بما قلت ظاهر لكل أحد.

٣. مهج الدعوات: ص ٥٢، الأمان من أخطار الأسفار: ص ٧٤، بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ٣٥٤ ح ١.



كتابه ﷺ إلى علي بن مهزيار

في الزلازل

علي بن مهزيار^(١) قال: كتبت إلى أبي جعفر ﷺ و شكوت إليه كثرة الزلازل في الأهواز، و قلت: ترى لي التحول عنها؟

فكتب ﷺ: لا تتحولوا عنها، و صوموا الأربعة و الخميس و الجمعة، و اغتسلوا و طهروا ثيابكم، و ابرزوا يوم الجمعة، و ادعوا الله فإنه يدفع عنكم.

قال: ففعلنا فسكنت الزلازل.^(٢)

١. راجع: ص ١٣١ الرقم ٨١.

٢. تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٩٤ ح ٨٩١، كتاب من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٤٤ ح ١٥١٥، علل الشرائع:

ص ٥٥٥ ح ٦، بحار الأنوار: ج ٥٠ ص ١٠١ ح ١٤ و ج ٨٨ ص ١٥٠.

الفصل السابع

في المواعظ

كتابه عليه السلام إلى رجلٍ

في الفضائل و مكارم الأخلاق

روي أنه حُمِلَ لأبي جعفرٍ الثاني عليه السلام حِمْلٌ بَزًّا^(١) له قيمة كثيرة، فَسُئِلَ^(٢) في الطَّرِيقِ .
فكتب إليه الذي حمّله يُعَرِّفه الخبر .

فَوَقَعَ بِخَطِّهِ: إِنَّ أَنْفُسَنَا وَ أَمْوَالَنَا مِنْ مَوَاهِبِ اللَّهِ الْهَنِيئَةِ وَ عَوَارِيهِ الْمُسْتَوْدَعَةِ، يُمَتَّعُ بِمَا
مَتَّعَ مِنْهَا فِي سُورٍ وَ غِيْطَةٍ، وَ يَأْخُذُ مَا أَخَذَ مِنْهَا فِي أَجْرِ وَ حِسْبَةٍ^(٣). فَمَنْ غَلَبَ جَزَعُهُ عَلَى
صَبْرِهِ حَبِطَ أَجْرُهُ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ.^(٤)

كتابه عليه السلام إلى علي بن مهزيار

في المشورة

أحمد بن محمّد عن علي بن مهزيار^(٥) قال: كتب إليّ أبو جعفر عليه السلام:

١. البرّ: الثياب، وقيل: ضرب من الثياب، وقيل: امتعة البرّاز (لسان العرب: ج ٥ ص ٣١١).
٢. سأل الشيء: سرقه خفية، والسأل: السارق (راجع: تاج العروس: ج ١٤ ص ٣٤٩).
٣. الحِسْبَة - بالكسر -: الأجر والثواب (أقرب الموارد: ج ١ ص ١٨٩).
٤. تحف العقول: ص ٤٥٦، بحار الأنوار، ج ٥٠ ص ١٠٣ ح ١٧.
٥. راجع: ص ١٣١ الرقم ٨١.

أَنْ سَلْ فُلَانًا أَنْ يُشِيرَ عَلَيَّ وَ يَتَخَيَّرَ لِنَفْسِهِ فَهَوَ أَعْلَمُ بِمَا يَجُوزُ فِي بَلَدِهِ وَ كَيْفَ يُعَامِلُ السَّلَاطِينَ ، فَإِنَّ الْمَشُورَةَ مُبَارَكَةٌ ، قَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾^(١) ، فَإِنْ كَانَ مَا يَقُولُ مِمَّا يَجُوزُ كَتَبْتُ: أَصَوَّبَ رَأْيَهُ ، وَ إِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ رَجَحْتُ أَنْ أَضَعَهُ عَلَى الطَّرِيقِ الْوَاضِحِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَ شَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ . قَالَ : يَعْنِي الْاسْتِخَارَةَ^(٢) .



كتابه ﷺ إلى رجلٍ

في المصائب و التعزية

سَهْلُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ ابْنِ مَهْرَانَ^(٣) قَالَ : كَتَبَ أَبُو جَعْفَرٍ الثَّانِي ﷺ إِلَى رَجُلٍ :
ذَكَرْتَ مُصِيبَتَكَ بِعَلِيِّ ابْنِكَ ، وَ ذَكَرْتَ أَنَّهُ كَانَ أَحَبَّ وُلْدِكَ إِلَيْكَ ، وَ كَذَلِكَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ
إِنَّمَا يَأْخُذُ مِنَ الْوَالِدِ وَغَيْرِهِ أَزْكَى مَا عِنْدَ أَهْلِهِ لِيُعْظِمَ بِهِ أَجْرَ الْمُصَابِ بِالْمُصِيبَةِ ، فَأَعْظَمَ اللَّهُ

١. آل عمران: ١٥٩.

٢. تفسير العياشي: ج ١ ص ٢٠٤ ح ١٤٧، بحار الأنوار: ج ٧٥ ص ١٠٣ ح ٣٤، وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٤٥ ح ١٥٦٠٤.

٣. ابن مهران: مشترك بين حسين بن مهران و إسماعيل بن مهران، كلاهما كانا في طبقة واحدة: لكونهما عَدَاً من أصحاب مولانا الرضا ﷺ. ولكن الظاهر أن المراد من «ابن مهران» في السند المبحوث عنه هو إسماعيل بن مهران؛ وذلك بقرينة كثرة رواية سهل بن زياد عنه بلا واسطة (راجع: الكافي: ج ٣ ص ٢٨ ح ٤ و ص ١٥٣ ح ٢ و ص ١٧٦ ح ٢ و ص ٢٠٥ ح ١٠ و...)، ولم نجد روايته عن حسين بن مهران بلا واسطة.

وإسماعيل بن مهران بن أبي نصر السكوني، و اسم أبي نصر «زيد»، مولى كوفى، يُكنى أبا يعقوب، ثقة معتمد عليه (رجال النجاشي: ص ٢٦ الرقم ٤٩). عده الشيخ من أصحاب الصادق و الرضا ﷺ (رجال الطوسي: ص ١٦٦ الرقم ١٨١١ و ص ٣٥٢ الرقم ٥٢٠٨). عده البرقي من أصحاب الرضا ﷺ (رجال البرقي: ص ٥٥). قال ابن الفضائري: إنه يكنى أبا محمد، ليس حديثه بالثقة، يضطرب تارةً و يصلح أخرى، و يروى عن الضعفاء كثيراً، و يجوز أن يخرج شاهداً (رجال ابن الفضائري: ص ٣٨ الرقم ٧). الظاهر أن الرجل ثقة و لا ريب في وثاقته، و قد أجاد السيد الخوئي البحث في وثاقته و التشكيك في كلام ابن الفضائري فراجع (معجم رجال الحديث: ج ٤ ص ١٠٧ الرقم ١٤٤٦).

أَجْرَكَ وَأَحْسَنَ غَزَاكَ وَرَبِّطَ^(١) عَلَى قَلْبِكَ إِنَّهُ قَدِيرٌ، وَعَجَّلَ اللَّهُ عَلَيْكَ بِالْخَلْفِ، وَ أَرْجُو أَنْ يَكُونَ اللَّهُ قَدْ فَعَلَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.^(٢)



كتابه عليه السلام إلى رجل

في المصائب والتعزية

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى وعِدَّة من أصحابنا عن سهل بن زياد جميعاً، عن ابن مهران قال: كتب رجلٌ إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام يشكو إليه مُصَابَهُ يَوْلَدَهُ وَشِدَّةَ مَا دَخَلَهُ.

فكتب إليه: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَخْتَارُ مِنْ مَالِ الْمُؤْمِنِ وَمِنْ وُلْدِهِ أَنْفَسَهُ؛ لِيَأْجِرَهُ عَلَى ذَلِكَ.^(٣)



كتابه عليه السلام إلى عبد العظيم عبد الله الحسيني

في قصص ذي الكفل عليه السلام

ابن بابويه قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِمْرَانَ الدَّقَاقِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ زِيَادِ الْآدَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِيِّ عليه السلام^(٤)، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ أَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عليه السلام؛ أَسْأَلُهُ

١. الرِّبْطُ عَلَى الْقَلْبِ: تَسْدِيدُهُ وَتَقْوِيَتُهُ (مجمع البحرين: ج ٤ ص ٢٤٨).

٢. الكافي: ج ٣ ص ٢٠٥ ح ١٠، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٢١٨ ح ٣٤٥٠.

٣. الكافي: ج ٣ ص ٢١٨ ح ٣، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٢٤٣ ح ٣٥٢٢، بحار الأنوار: ج ٨٢ ص ١٢٣ ح ١٨.

٤. راجع: ص ٢٧٧ الرقم ١٨٥.

عن ذي الكفل ما اسمه؟ وهل كان من المرسلين؟

فكتب ﷺ: بَعَثَ اللهُ تَعَالَى جَلَّ ذِكْرُهُ مِئَةَ أَلْفِ نَبِيٍّ وَ أَرْبَعَةَ وَ عِشْرِينَ أَلْفَ نَبِيٍّ، الْمُرْسَلُونَ مِنْهُمْ ثَلَاثُونَ وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، وَ أَنَّ ذَا الْكِفْلِ مِنْهُمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمْ، وَ كَانَ بَعْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، وَ كَانَ يَقْضِي بَيْنَ النَّاسِ كَمَا كَانَ يَقْضِي دَاوُدُ ﷺ، وَ لَمْ يَعْصِبْ إِلَّا اللهُ عَزَّ وَ جَلَّ، وَ كَانَ اسْمُهُ عَوْدِيَا، وَ هُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ اللهُ تَعَالَى جَلَّتْ عَظَمَتُهُ فِي كِتَابِهِ حَيْثُ قَالَ: ﴿وَ أذْكَرُ إِسْمَاعِيلَ وَ الْيَسَعَ وَ ذَا الْكِفْلِ وَ كُلٌّ مِنْ الْأَخْيَارِ﴾ (١) (٢) (٣).

١. ص: ٤٨.

٢. بيان: قال الشيخ أمين الدين الطبرسي: أما ذو الكفل فاختُلف فيه، فقيل: إنه كان رجلاً صالحاً ولم يكن نبياً، ولكنه تكفل لنبى صوم التهار وقيام الليل، وأن لا يغضب، ويعمل بالحق، فوفى بذلك فشكر الله ذلك له، عن أبي موسى الأشعري و قتادة ومجاهد.

وقيل: هو نبي اسمه ذو الكفل، عن الحسن، قال: ولم يقص الله خبره مفضلاً. وقيل: هو إلياس، عن ابن عباس. وقيل: كان نبياً وسُمي ذا الكفل بمعنى أنه ذو الضعف، فله ضعف ثواب غيره ممن هو في زمانه؛ لشرف عمله، عن الجبائي. وقيل: هو اليسع بن خطوب الذي كان مع إلياس، وليس اليسع الذي ذكره الله في القرآن، تكفل لملك جبّار إن هو تاب دخل الجنة، ودفع إليه كتاباً بذلك، فتاب الملك وكان اسمه كنعان، فسُمي ذا الكفل، والكفل في اللغة: الخط. وفي كتاب النبوة بالإسناد عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني وذكر نحواً مما مر. انتهى. وقال البيضاوي: وذا الكفل يعني إلياس، وقيل: يوشع، وقيل: زكريّا.

وقال بعض المؤرخين: إنه بشر بن أيوب الصّابر، وذهب أكثرهم إلى أنه كان وصي اليسع، وقد مر في الباب الأول أنه يوشع، وقد مرّ منه فيه كلام، وإنما أوردناه في تلك المرتبة تبعاً لأكثر المؤرخين، وإن كان يظهر من الخبر أنه كان بعد سليمان ﷺ، وذكر المسعودي أنّ حزقيل وإلياس وذا الكفل وأيوب كانوا بعد سليمان ﷺ. وقال الثعلبي في كتاب العرائس: وقال بعضهم: ذو الكفل بشر بن أيوب الصّابر، بعثه الله بعد أبيه رسولاً إلى أرض الروم، فآمنا به وصدقوه واتبعوه، ثم إن الله تعالى أمره بالجهاد فكاعوا عن ذلك وضعفوا، وقالوا: يا بشر! إننا قوم نحب الحياة ونكره الموت، ومع ذلك نكره أن نعصي الله ورسوله، فإن سألت الله تعالى أن يطيل أعمارنا ولا يميتنا إلا إذا شئنا لنعبده ونجاهد أعداءه.

فقال لهم بشر بن أيوب: لقد سألتموني عظيماً وكلفتموني شططاً. ثم إنه قام وصلى ودعا وقال: إلهي أمرتني أن نجاهد أعداءك، وأنت تعلم أنني لا أملك إلا نفسي، وأن قومي قد سألوني ما أنت أعلم به مني، فلا تأخذني بجريرة غيري، فإني أعوذ برضاك من سخطك، وبعفوك من عقوبتك. قال: وأوحى الله تعالى إليه: يا بشر! إني



كتابه ﷺ إلى بكر بن صالح

في يرّ الوالدين

أحمد بن محمد عن أبيه محمد بن الحسن بن الوليد القميّ، عن محمد بن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف، عن عليّ بن مهزيار، عن بكر بن صالح^(١)، قال: كتب صهرّ لي إلى أبي جعفر الثاني ﷺ: إنّ أبي ناصبٌ خبيثُ الرّأي، وقد لقيتُ منه شدّةً وجهداً، فأريك - جعلتُ فداك - في الدّعاء لي، وما ترى - جعلتُ فداك - أفترى أن أكاشفه، أم أداريه؟

فكتب ﷺ: قد فهمتُ كَيْبَانَكَ وَمَا ذَكَرْتَ مِنْ أَمْرِ أَبِيكَ، وَلَسْتُ أَدْعُ الدّعاءَ لَكَ إِنْ شَاءَ اللهُ وَالمُدَاراةَ خَيْرُ لَكَ مِنَ المُكَاشَفَةِ، وَمَعَ المُسْرِ يُسْرُ، فَاصْبِرْ إِنْ العَاقِبَةُ لِلْمُتَمَيّنِ ثَبَّتَكَ اللهُ عَلَى وَلايَةِ مَنْ تَوَلَّيْتَ، نَحْنُ وَ أَنْتُمْ فِي وَدِيعَةِ اللهِ الَّذِي لا تَضِيعُ وَدَآئِعُهُ.

قال بكر: فعطف الله بقلب أبيه حتّى صار لا يُخالفه في شيء^(٢).

« سمعت مقالة قومك، وإنّي قد أعطيتهم ما سألوني، فطوّلت أعمارهم فلا يموتون إلّا إذا شاؤوا، فكن كفيلاً لهم منّي بذلك، فبلّغهم بشر رسالة الله فسُمّي ذا الكفل.

ثمّ إنهم تولدوا وكثروا ونما حتّى ضاقت بهم بلادهم، و تنفّست عليهم معيشتهم، وتأذّوا بكثرة بهم، فسألوا بشراً أن يدعو الله تعالى أن يردهم إلى آجالهم، فأوحى الله تعالى إلى بشر: أما علم قومك أن اختياري لهم غير من اختيارهم لأنفسهم؟ ثمّ ردّهم إلى أعمارهم فماتوا بآجالهم. قال: فذلك كثرت الرّوم حتّى يقال: إنّ الدّنيا خمسة أسداسها الرّوم، وسُمّوا روماً لأنهم نسبوا إلى جدّهم روم بن عيص بن إسحاق بن إبراهيم ﷺ، قال وهب: وكان بشر بن أيّوب مقيماً بالشّام عمره حتّى مات، وكان عمره خمساً وتسعين سنة.

وقال السيّد بن طاوس في سعد السّود: قيل: إنّه تكفّل لله تعالى جلّ جلاله أن لا يُغضبه قومه فسُمّي ذو الكفل، وقيل: تكفّل لنبي من الأنبياء أن لا يغضب فاجتهد إبليس أن يغضبه بكلّ طريق فلم يقدر، فسُمّي ذو الكفل لوفائه لنبيّ زمانه أنّه لا يغضب.

٣. قصص الأنبياء: ص ٣٢٢ ح ٢٧٨، بحار الأنوار: ج ١٣ ص ٤٠٥ ح ٢ وراجع: مجمع البيان: ج ٤ ص ٥٩.

١. راجع: ص ٢٥٠ الرقم ١٧٣.

٢. الأمالي للمفيد: ص ١٩١ ح ٢٠، بحار الأنوار: ج ٥٠ ص ٥٥ ح ٣٤ و ج ٧٤ ص ٧٩ ح ٨٠.



أحمد بن حمّاد المرزوي

في الدنيا والآخرة

محمد بن مسعود قال: حدّثني أبو عليّ المحموديّ محمد بن أحمد بن حمّاد المرزوي^(١)، قال: كتب أبو جعفر^(٢) إلى أبي^(٣) في فصلٍ من كتابه:

فَكَانَ قَدْ فِي يَوْمٍ أَوْ غَدٍ «وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ»^(٤)، أَمَّا الدُّنْيَا فَتَحْنُ فِيهَا مُتَفَرِّجُونَ فِي الْبِلَادِ، وَ لَكِنَّ مَن هَوَى هَوَى صَاحِبِهِ، فَإِنَّ بِيَدِيهِ فَهَوَ مَعَهُ، وَإِنْ كَانَ نَانِيًا عَنَّهُ، وَأَمَّا الْآخِرَةُ فَهِيَ دَارُ الْقَرَارِ^(٥).

وفي تحف العقول: كتب إلى بعض أوليائه: أَمَّا هَذِهِ الدُّنْيَا فَإِنَّا فِيهَا مُتَفَرِّفُونَ، وَ لَكِنَّ مَن كَانَ هَوَاهُ هَوَى صَاحِبِهِ، وَدَانَ بِيَدِيهِ فَهَوَ مَعَهُ حَيْثُ كَانَ، وَ الْآخِرَةُ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ^(٥).

١. محمد بن أحمد بن حمّاد أبو عليّ المرزويّ المحمودي: كان من أصحاب مولانا الهادي^(٦) (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٩٢ الرقم ٥٧٨٥) والعسكري^(٧) (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٩٧ الرقم ٥٨٢٢). وفيه سقط عنوان «محمد بن» في أول عنوانه: بقرينة كنيته بأبي عليّ، وإن أحمد بن حمّاد مات في حيات أبي جعفر الثاني كما يأتي، وكان ظاهر الجلالة و شرف المنزلة و علو القدر، وقد ورد له توثيقات من ناحيه أبي جعفر الثاني^(٨) وأصحابه (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٢٣ الرقم ١٠٥٧ و ص ٧٩٨ الرقم ٩٨٦ و ٩٨٧ و ٩٨٨) ذكره ابن داوود في القسم الأول من رجاله قائلاً «إنه مدوح» (رجال ابن داوود: ص ٢٩٢ الرقم ١٢٦٦).

٢. أحمد بن حمّاد المرزوي: كان من أصحاب مولانا الجواد^(٩) (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٧٣ الرقم ٥٥٢٨ و رجال البرقي: ص ٥٦)، ومات في حياته^(١٠) (رجال الكشي: ج ٢ ص ٧٩٨ الرقم ٩٨٦). الرّجل مدوح. ذكره العلامة أيضاً في القسم الأول (راجع: خلاصة الأقوال: ص ١٥٢ الرقم ٧٢).

٣. آل عمران: ٢٥.

٤. رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٢٣ الرقم ١٠٥٧ راجع: تنبيه الخواطر و نزهة النواظر: ص ٢٥، بحار الأنوار: ج ٦٨ ص ١٤٠ ح ٨٣.

٥. تحف العقول: ص ٤٥٦، بحار الأنوار: ج ٧٨ ص ٣٥٨ ح ١.

فيما ينسب إليه ﷺ



كتابه ﷺ إلى سعد الخير

في التقوى و...

محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن عمه حمزة بن بزيع والحسين بن محمد الأشعري، عن أحمد بن محمد بن عبد الله، عن يزيد بن عبد الله، عن حدّثه، قال: كتب أبو جعفر ﷺ^(١) إلى سعد الخير^(٢):

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، فَإِنَّ فِيهَا السَّلَامَةَ مِنَ التَّلْفِ، وَ الْغَنِيمَةَ فِي الْمُنْقَلَبِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْقَى بِالتَّقْوَى عَنِ الْعَبْدِ مَا عَزَبَ عَنْهُ عَقْلُهُ، وَ يُجْلِي بِالتَّقْوَى عَنْهُ عَمَاءَهُ وَ جَهْلَهُ،

١. تردّد السيّد الخوئي بين كون المراد منه الجواد أو الباقر ﷺ (معجم رجال الحديث: ج ٨ ص ٩٦). و صرح المحقّق التستري بأن المراد منه الباقر ﷺ (قاموس الرجال: ج ٥ ص ٣٥).

٢. سعد الخير: الظاهر أنّ سعد الخير مردّد بين شخصين أحدهما من أصحاب الباقر ﷺ وروى عنه، والثاني من أصحاب أبي جعفر الجواد ﷺ وروى عنه أيضاً، كما ورد الخبرين في سند الروضة من الكافي: (ج ٨ ص ٥٢ ح ١٦-١٧). و تردّد شارح الكافي في ذيل الخبر قائلاً: «وسعد صاحب لأبي جعفر كثير. ولم أعرف أحداً منهم بهذا اللقب. والمصنّف نقلها بطريقتين، أحدهما عن محمد بن يحيى إلى حمزة بن بزيع، والثاني عن الحسن بن محمد الأشعري، وعلى هذا كان الأنسب أن يقول: قالوا: كتب أبو جعفر الثاني بتثنية الضمير...» (شرح أصول الكافي: ج ١١ ص ٣٧٥).

وقد تردّد السيّد الخوئي أيضاً في كونه من أصحاب أبي جعفر الباقر أو الجواد ﷺ. واستظهر جهالة سعد الخير «معجم رجال الحديث: ج ٩ ص ١٠٣ الرقم ١٠١». وأورد العلامة المجلسي هذا الخبر في موعاظ أبي جعفر محمد بن علي الجواد ﷺ (بحار الأنوار: ج ١١٠ ص ١٦٣). وقال الفخاري في تعليقه على سند الكافي ذيل الخبر: «في هامش غير واحد من النسخ وهو سعد بن عبد الملك الأموي صاحب نهر السعيد بالرحبة، وكانه من المؤلف كما يظهر من بعض النسخ. حيث جعلها في المتن قبل ذكر الرسالة.»

سعد الخير هو سعد بن عبد الملك الأموي، وهو من ولد عبد العزيز بن مروان. عدّه في الاختصاص من أصحاب الإمام الباقر ﷺ (راجع: الاختصاص: ص ٨٥)، ولهذا ذكرناه أيضاً في مكاتب الإمام الباقر ﷺ.

وَ بِالْتَّقْوَى نَجَا نوحٌ وَمَنْ مَعَهُ فِي السَّفِينَةِ ، وَ صَالِحٌ وَ مَنْ مَعَهُ مِنَ الصَّاعِقَةِ ، وَ بِالْتَّقْوَى فَازَ الصَّابِرُونَ ، وَ نَجَتْ تِلْكَ العُصْبُ مِنَ العَهَالِكِ ، وَ لَهُمْ إِخْوَانٌ عَلَى تِلْكَ الطَّرِيقَةِ يَلْتَمِسُونَ تِلْكَ القَضِيَّةَ ، نَبَذُوا طُعْيَانَهُمْ مِنَ الإِيرَادِ بِالشُّهُوتِ لِمَا بَلَّغَهُمْ فِي الكِتَابِ مِنَ المَثَلَاتِ ، حَمَدُوا رَبَّهُمْ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ ، وَ هُوَ أَهْلُ الحَمْدِ ، وَ ذَمُّوا أَنْفُسَهُمْ عَلَى مَا فَرَّطُوا ، وَ هُمْ أَهْلُ الذَّمِّ .

وَ عِلْمُوا أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى الحَلِيمَ العَلِيمَ ، إِنَّمَا غَضِبَهُ عَلَى مَنْ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ رِضَاهُ ، وَ إِنَّمَا يَمْنَعُ مَنْ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ عَطَاهُ ، وَ إِنَّمَا يُضِلُّ مَنْ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ هُدَاهُ ، ثُمَّ أَمَكَّنَ أَهْلَ السِّيئَاتِ مِنَ التَّوْبَةِ بِتَبْدِيلِ الحَسَنَاتِ ، دَعَا عِبَادَهُ فِي الكِتَابِ إِلَى ذَلِكَ بِصَوْتِ رَفِيعٍ لَمْ يَنْقَطِعْ ، وَ لَمْ يَمْنَعْ دُعَاءَ عِبَادِهِ ، فَلَعَنَ اللهُ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللهُ ، وَ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ، فَسَبَقَتْ قَبْلَ الغَضَبِ فَتَمَّتْ صِدْقًا وَ عَدْلًا ، فَلَيْسَ يَبْتَدِئُ العِبَادُ بِالغَضَبِ قَبْلَ أَنْ يُغَضِبَهُ ، وَ ذَلِكَ مِنْ عِلْمِ اليَقِينِ وَ عِلْمِ التَّقْوَى .

وَ كُلُّ أُمَّةٍ قَدْ رَفَعَ اللهُ عَنْهُمْ عِلْمَ الكِتَابِ حِينَ تَبَيَّنَتْ ، وَ وَلاَهُمْ عَدُوُّهُمْ حِينَ تَوَلَّوْهُ ، وَ كَانَ مِنْ نَبْذِهِمُ الكِتَابِ أَنْ أَقَامُوا حُرُوفَهُ ، وَ حَرَّفُوا حُدُودَهُ ، فَهَمَّ يَرَوْنَهُ وَ لَا يَرَعُونَهُ ، وَ الجُهَالُ يُعْجِبُهُمْ حِفْظُهُمُ لِلرَّوَايَةِ ، وَ العُلَمَاءُ يَحْرُفُونَ تَرْكُهُمُ لِلرَّعَايَةِ . وَ كَانَ مِنْ نَبْذِهِمُ الكِتَابِ أَنْ وُلَّوْهُ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ، فَأَوْرَدَوْهُمُ الهَوَى ، وَ أَصْدَرَوْهُمُ إِلَى الرَّدَى ، وَ غَيَّرُوا عُرَى الدِّينِ ، ثُمَّ وَرَثُوهُ فِي السَّفَهِ وَ الصُّبَا ، فَالْأُمَّةُ يَصْطُرُونَ عَنِ أَمْرِ النَّاسِ بَعْدَ أَمْرِ اللهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى ، وَ عَلَيْهِ يُرَدُّونَ .

فَبِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا وَلايَةُ النَّاسِ بَعْدَ وَلايَةِ اللهِ ، وَ ثَوَابُ النَّاسِ بَعْدَ ثَوَابِ اللهِ ، وَ رِضَا النَّاسِ بَعْدَ رِضَا اللهِ ، فَاصْبَحَتِ الأُمَّةُ كَذَلِكَ ، وَ فِيهِمُ الْمُجْتَهِدُونَ فِي العِبَادَةِ عَلَى تِلْكَ الضَّلَالَةِ ، مُعْجِبُونَ مَفْتُونُونَ ، فَعِبَادَتُهُمْ فِتْنَةٌ لَهُمْ وَ لِمَنْ اقْتَدَى بِهِمْ ، وَ قَدْ كَانَ فِي الرُّسُلِ ذِكْرَى لِلعَابِدِينَ ، إِنَّ نَبِيًّا مِنَ الأنْبِيَاءِ كَانَ يَسْتَكْجِلُ الطَّاعَةَ ، ثُمَّ يَعْصِي اللهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فِي البَابِ الوَاحِدِ ، فَخَرَجَ بِهِ مِنَ الجَنَّةِ ، وَ يُنْبَذُ بِهِ فِي بَطْنِ الحَوْتِ ، ثُمَّ لَا يُنْجِيهِ إِلاَّ الاعْتِرَافُ وَ التَّوْبَةُ .

فَاعْرِفْ أَشْبَاهَ الأَحْبَارِ وَ الرُّهْبَانِ ، الَّذِينَ سَارُوا بِكَيْمَانِ الكِتَابِ وَ تَحْرِيفِهِ ﴿فَمَا رَپَحَتْ تَجْرَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ ، ثُمَّ اعْرِفْ أَشْبَاهَهُمْ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ ، الَّذِينَ أَقَامُوا حُرُوفَ

الِكِتَابِ وَحَرَفُوا حُدُودَهُ، فَهَمَّ مَعَ السَّادَةِ وَ الكُبَيْرَةِ ، فَإِذَا تَفَرَّقَتْ قَادَةُ الْأَهْوَاءِ ، كَانُوا مَعَ أَكْثَرِهِمْ دُنْيَا ، وَ ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ لَا يَزَالُونَ كَذَلِكَ فِي طَبِيعٍ وَ طَمَعٍ ، لَا يَزَالُ يُسْمَعُ صَوْتُ إِبْلِيسَ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ بِبَاطِلٍ كَثِيرٍ ، يَصْبِرُ مِنْهُمْ الْعُلَمَاءُ عَلَى الْأَذَى وَ التَّعْنِيفِ ، وَ يَعِيبُونَ عَلَى الْعُلَمَاءِ بِالتَّكْلِيفِ ، وَ الْعُلَمَاءُ فِي أَنْفُسِهِمْ خَانَةٌ إِنْ كَتَمُوا النَّصِيحَةَ ، إِنْ رَأَوْا تَائِبًا ضَالًّا لَا يَهْدُونَهُ ، أَوْ مَيِّتًا لَا يُحْيُونَهُ ، فَيَبْسُ مَا يَصْنَعُونَ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقَ فِي الْكِتَابِ أَنْ يَأْمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْا عَمَّا يُنْهَوْنَ بِهِ ، وَ أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ ، وَ أَنْ يَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَ التَّقْوَى ، وَ لَا يَتَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَ الْعُدْوَانِ ، فَالْعُلَمَاءُ مِنَ الْجُهَالِ فِي جَهْدِ وَ جِهَادِ ، إِنْ وَعَظَتْ قَالُوا : طَعَتْ ، وَ إِنْ عَلَّمُوا الْحَقَّ الَّذِي تَرَكَوا قَالُوا : خَالَفَتْ ، وَ إِنْ اعْتَرَزَ لَوْهُمْ قَالُوا : فَارَقَتْ ، وَ إِنْ قَالُوا هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ عَلَى مَا تُحَدِّثُونَ قَالُوا : نَاقَفَتْ ، وَ إِنْ أَطَاعَوْهُمْ قَالُوا : عَصَيْتَ اللَّهَ ﷻ ، فَهَلْكَ جُهَالٌ فِيمَا لَا يَعْلَمُونَ ، أُمِّيُونَ فِيمَا يَتَلَوْنَ ، يُصَدِّقُونَ بِالْكِتَابِ عِنْدَ التَّعْرِيفِ ، وَ يَكْذِبُونَ بِهِ عِنْدَ التَّحْرِيفِ ، فَلَا يُنْكِرُونَ ، أُولَئِكَ أَشْبَاهُ الْأَحْبَارِ وَ الرُّهْبَانِ ، قَادَةٌ فِي الْهَوَى ، سَادَةٌ فِي الرَّدَى .

وَ آخَرُونَ مِنْهُمْ جُلُوسٌ بَيْنَ الضَّلَالَةِ وَ الْهُدَى ، لَا يَعْرِفُونَ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ الْأُخْرَى ، يَقُولُونَ : مَا كَانَ النَّاسُ يَعْرِفُونَ هَذَا ، وَ لَا يَدْرُونَ مَا هُوَ ، وَ صَدَّقُوا تَرْكُهُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلَهَا مِنْ نَهَارِهَا ، لَمْ يَظْهَرْ فِيهِمْ بَدْعَةٌ ، وَ لَمْ يُبَدَّلْ فِيهِمْ سُنَّةٌ ، لَا خِلَافَ عِنْدَهُمْ وَ لَا اخْتِلَافَ ، فَلَمَّا عَشِيَ النَّاسُ ظَلَمَتْ حَطَايَاهُمْ صَارُوا إِمَامِينَ دَاعٍ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى ، وَ دَاعٍ إِلَى النَّارِ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ نَطَقَ الشَّيْطَانُ فَعَلَا صَوْتُهُ عَلَى لِسَانِ أَوْلِيَائِهِ ، وَ كَثُرَ حَيْلُهُ وَ رَجُلُهُ ، وَ شَارَكَ فِي الْمَالِ وَ الْوَلَدِ مَنْ أَشْرَكَهُ ، فَعَمِلَ بِالْبِدْعَةِ ، وَ تَرَكَ الْكِتَابَ وَ السُّنَّةَ ، وَ نَطَقَ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ بِالْحُجَّةِ ، وَ أَخَذُوا بِالْكِتَابِ وَ الْحِكْمَةِ ، فَتَفَرَّقَ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ أَهْلُ الْحَقِّ وَ أَهْلُ الْبَاطِلِ ، وَ تَخَادَلَ وَ تَهَادَنَ أَهْلُ الْهُدَى ، وَ تَعَاوَنَ أَهْلُ الضَّلَالَةِ ، حَتَّى كَانَتْ الْجَمَاعَةُ مَعَ فُلَانٍ وَ أَشْبَاهِهِ . فَاعْرِفْ هَذَا الصَّنْفَ وَ صِنْفَ آخَرَ ، فَأَبْصِرْهُمْ زَايِ الْعَيْنِ نُجْبَاءً ، وَ الزَّمَهُمْ حَتَّى تَرِدَ أَهْلَكَ إِنْ « أَلْخَسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَ أَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ » .

[إلى هاهنا رواية الحسين، و في رواية محمد بن يحيى زيادة]:

لَهُمْ عِلْمٌ بِالطَّرِيقِ ، فَإِنْ كَانَ دُونَهُمْ بِلَاءٌ فَلَا تَنْظُرْ إِلَيْهِمْ ، فَإِنْ كَانَ دُونَهُمْ عَسْفٌ مِنْ أَهْلِ الْعَسْفِ وَ حَسْفٌ ، وَ دُونَهُمْ بِلَايَا تَنْقِضِي ، ثُمَّ تَصِيرُ إِلَى رَحَائِهِ ، ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ إِخْوَانَ الثَّقَمَةِ ذَخَائِرُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ، وَ لَوْلَا أَنْ تَذَهَبَ بِكَ الظُّنُونُ عَنِّي لَجَلَيْتُ لَكَ عَنْ أَشْيَاءٍ مِنَ الْحَقِّ غَطَّيْتُهَا ، وَ لَنْشَرْتُ لَكَ أَشْيَاءً مِنَ الْحَقِّ كَتَمْتُهَا ، وَ لِكَيْتِي أَتَّقِيكَ وَ أَسْتَبْقِيكَ ، وَ لَيْسَ الْحَلِيمُ الَّذِي لَا يَتَّقِي أَحَدًا فِي مَكَانِ التَّقْوَى ، وَ الْجَلِيمُ لِيَأْسُ الْعَالِمِ فَلَا تَعَرِّينِ مِنْهُ ، وَ السَّلَامُ » ^(١)

وفي رسالة أخرى: محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن عمه حمزة بن بزيع، قال: كتب أبو جعفر عليه السلام إلى سعد الخير:

« بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَمَا بَعْدُ ، فَقَدْ جَاءَنِي كِتَابُكَ تَذَكُّرٌ فِيهِ مَعْرِفَةٌ مَا لَا يَنْبَغِي تَرْكُهُ ، وَ طَاعَةٌ مَنْ رِضَا اللَّهُ رِضَاهُ ، فَقُلْتُ مِنْ ذَلِكَ لِنَفْسِكَ مَا كَانَتْ نَفْسُكَ مُرْتَهَنَةً لَوْ تَرَكَتَهُ تَعَجَّبُ أَنَّ رِضَا اللَّهِ وَ طَاعَتَهُ وَ نَصِيحَتَهُ لَا تُقْبَلُ وَ لَا تُوَجَدُ وَ لَا تُعْرَفُ إِلَّا فِي عِبَادٍ غُرَبَاءَ أَخْلَاءَ مِنَ النَّاسِ ، قَدْ اتَّخَذَهُمُ النَّاسُ سِخْرِيًّا لِمَا يَرْمُونَهُمْ بِهِ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ ، وَ كَانَ يُقَالُ لَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِنًا حَتَّى يَكُونَ أَبْقَضَ إِلَى النَّاسِ مِنْ حَيْفَةِ الْحِمَارِ ، وَ لَوْلَا أَنْ يُصِيبَكَ مِنَ الْبَلَاءِ مِثْلُ الَّذِي أَصَابَنَا فَتَجَعَلَ فِتْنَةً النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ ، وَ أُعِيدُكَ بِاللَّهِ وَ إِيَّانَا مِنْ ذَلِكَ ، أَهْرَبْتَ عَلَى بُعْدِ مَنَزِلَتِكَ .

وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ ، أَنَّهُ لَا تُنَالُ مَحَبَّةُ اللَّهِ إِلَّا بِبَعْضِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ ، وَ لَا وَلايَتُهُ إِلَّا بِمُعَادَاتِهِمْ ، وَ فَوْتُ ذَلِكَ قَلِيلٌ يَسِيرٌ ، لِدْرِكِ ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ .

يا أخي ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ جَعَلَ فِي كُلِّ مِنَ الرُّسُلِ بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، يَدْعُونَ مَنْ ضَلَّ إِلَى الْهُدَى ، وَ يَصْبِرُونَ مَعَهُمْ عَلَى الْأَذَى ، يُجِيبُونَ دَاعِيَ اللَّهِ ، وَ يَدْعُونَ إِلَى اللَّهِ ، فَأَبْصِرْهُمْ رَحِمَكَ اللَّهُ ؛ فَإِنَّهُمْ فِي مَنْزِلَةٍ رَفِيعَةٍ وَ إِنْ أَصَابَتْهُمْ فِي الدُّنْيَا وَضِيعَةٌ ، إِنَّهُمْ يُحْيُونَ بِكِتَابِ اللَّهِ الْمَوْتَى ، وَ يُبْصِرُونَ بِنُورِ اللَّهِ مِنَ الْعَمَى .

كَمْ مِنْ قَتِيلٍ لِابْلِيسَ قَدْ أَحْيَوْهُ ، وَ كَمْ مِنْ تَائِهٍ ضَالٌّ قَدْ هَدَوْهُ ، يَبْذُلُونَ دِمَاءَهُمْ دُونَ هَلَكَةِ

العباد، وَ مَا أَحْسَنَ أَنْزَرَهُمْ عَلَى الْعِبَادِ، وَ أَقْبَحَ آثَارَ الْعِبَادِ عَلَيْهِمْ»^(١).



كتابه ﷺ إلى خيران

في قبول الهدية

محمد بن مسعود قال: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ حَمَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَنْدِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارٍ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ خَيْرَانٌ^(٢):

قَدْ وَجَّهْتَ إِلَيْكَ ثَمَانِيَةَ دَرَاهِمٍ، كَانَتْ أُهُدِيَتْ إِلَيَّ مِنْ طَرَسُوسٍ^(٣)، دَرَاهِمٍ مِنْهُمْ، وَ كَرِهْتَ أَنْ أُرَدَّهَا عَلَى صَاحِبِهَا أَوْ أُحَدِّثَ فِيهَا حَدَثًا دُونَ أَمْرِكَ، فَهَلْ تَأْمُرُنِي فِي قَبُولِ مِثْلِهَا أَمْ لَا، لِأَعْرِفَهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ أَنْتَهِيَ إِلَى أَمْرِكَ؟

فَكُتِبَ وَ قُرِئَتْهُ: اقْبَلْ مِنْهُمْ إِذَا أُهْدِيَ إِلَيْكَ دَرَاهِمٌ أَوْ غَيْرُهَا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَرُدَّ هَدِيَّةً عَلَى يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ^(٤).

١. الكافي: ج ٨ ص ٥٦ ح ١٧، بحار الأنوار: ج ٧٨ ص ٣٦٢ ح ٣.

٢. خيران الخادم = خيران الأسباطي: وثقه الشيخ وعده من أصحاب الهادي ﷺ (راجع: رجال الطوسي: ص ٢٨٦ الرقم ٥٦٨٦، رجال البرقي: ص ٥٨)، كذا ذكره العلامة وابن داوود في القسم الأول (راجع: خلاصة الأفعال: ص ٦٦ الرقم ٢، رجال ابن داوود: ص ١٤٢ الرقم ٥٦٨). قال الكشي في ترجمة خيران الخادم القراطيسي، بإسناده عنه: وجَّهْتَ إلى سيدي ثمانية دراهم، ذكر مثله... وقال: قلت: جعلت فداك إنه ربما أتاني الرجل لك قبلة الحق أو يعرف موضع الحق لك فيسألني عما يعمل به فيكون مذهبي أخذ ما يتبرع في سر؟ قال: اعمل في ذلك برأيك، فإن رأيك رأيي، ومن أطاعك فقد أطاعني. قال أبو عمرو وهذا يدل على أنه كان وكيله. وخيران هذا مسائل يروها عنه وعن أبي الحسن ﷺ. وذكره الكشي في أصحاب الجواد والعسكري ﷺ (رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٦٧ الرقم ١١٣٢، ص ٨٦٨ الرقم ١١٣٤). وله أخبار يدل على وثاقته وجلالته وعظم منزلته عند الإمام ﷺ (راجع: رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٦٧ الرقم ١١٣٢).

٣. مدينة بشفور الشام بين أنطاكية وحلب وبلاد الروم، وبها قبر المأمون (راجع: معجم البلدان: ج ٤ ص ٢٨).

٤. رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٦٨ الرقم ١١٣٣، بحار الأنوار: ج ٥٠ ص ١٠٧ ح ٢٦، وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٢٩٢ ح ٢٢٥٥٩.

الفصل الثامن

في أموريّتي



مكاتبته عليه السلام مع أبيه عليه السلام

الحاكم أبو عليّ الحسين بن أحمد البيهقيّ، قال: حدّثني محمّد بن يحيى الصّوليّ، قال: حدّثنا عون بن محمّد، قال: حدّثنا أبو الحسين بن محمّد بن أبي عبّاد^(١)، وكان يكتب للرّضا عليه السلام، ضمّه إليه الفضل بن سهل، قال: ما كان عليه السلام يذكر محمّداً ابنه عليه السلام إلّا بكنيته، يقول: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام، وَكُنْتُ أَكْتُبُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، وَهُوَ صَبِيٌّ بِالْمَدِينَةِ، فَيَخَاطِبُهُ بِالْتَعْظِيمِ. وَتَرَدَّدْتُ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي نَهَايَةِ الْبَلَاغَةِ وَالْحَسَنِ^(٢).



كتابه عليه السلام إلى داوود بن القاسم

عن عليّ - يعني ابن مهزيار - قال: قرأت في كتابٍ لأبي جعفرٍ عليه السلام إلى داوود بن

١. أبو الحسين بن محمّد بن أبي عبادة: الرّجل لم يذكره في المصادر الرّجاليّة ولا الرّوايّة غير عيون أخبار الرّضا عليه السلام. روى الصّدوق عنه بواسطة عون بن محمّد الكنديّ تارة بعنوان «أبو الحسين بن محمّد بن أبي عبّاد» كما في السّنند المبحوث عنه. وأخرى بعنوان «أبي عبّاد»، وثالثة بعنوان «محمّد بن أبي عبّاد» (عيون أخبار الرّضا عليه السلام: ج ٢ ص ١٢٨ ح ٧ وص ١٦٤ ح ٢٥ وص ١٧٨ ح ١ وص ٢٢٤ ح ١).

٢. عيون أخبار الرّضا عليه السلام: ج ٢ ص ٢٤٠ ح ١، بحار الأنوار: ج ٥٠ ص ١٨ ح ٢.

القاسم^(١): إِنِّي قَدْ جِئْتُ وَ حَيَاتِكَ^(٢).

في الحوائج



كتابه ﷺ إلى حاكم سجستان

باب شرط من أذن له في أعمالهم

محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن السياري، عن أحمد بن زكريا الصيدلاني^(٣)، عن رجلٍ من بني حنيفة من أهل بُسْتِ^(٤) وسجستان^(٥)، قال: رافقت أبا جعفر ﷺ في السنة التي حجَّ فيها في أول خلافة المعتصم، فقلت له وأنا معه على المائدة وهناك جماعة من أولياء السلطان: إنَّ والينا جعلت فداك رجل يتولَّكم أهل البيت ويحبِّكم، وعلِّي في ديوانه خراج، فإن رأيت جعلني الله فداك أن تكتب إليه كتاباً بالإحسان إليّ.

١. داوود بن القاسم ابن إسحاق بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، يُكنى أبا هاشم الجعفري، كان من حفيد عبد الله بن جعفر، وكان من ثقات وأجلاء أهل البيت، وعظيم المنزلة عند الأئمة ﷺ (راجع: رجال النجاشي: ص ١٥٦ الرقم ٤١١، رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٤١ الرقم ١٠٨٠، رجال الطوسي: ص ٣٧٥ الرقم ٥٥٥٣)، وكان من أصحاب أربعة من الأئمة المعصومين ﷺ وهم الرضا والجواد والهادي والعسكري ﷺ (راجع: رجال الطوسي: ص ٣٥٧ الرقم ٥٢٩٠، ص ٣٧٥ الرقم ٥٥٥٣، ص ٣٨٦ الرقم ٥٦٨٦، ص ٣٩٩ الرقم ٥٨٤٧، وراجع رجال البرقي: ص ٦٠ و ٥٧ و ٥٦).

٢. النوادر للأشعري: ص ٥٢ ح ٩٧، وسائل الشيعة: ج ٢٣ ص ٢٦٤ ح ٢٩٥٣٢، بحار الأنوار: ج ١٠٤ ص ٢١١ ح ٣٢.

٣. مجهول.

٤. بُسْت: مدينة قديمة بين سجستان و غزني و هرات من بلاد أفغانستان، على ملتقى الطُّرق بين بلوختان والهند (معجم البلدان: ج ١ ص ٤١٤).

٥. سجستان: بكسر أوله و ثانيه مغرب سكتان (سگزاستان)، و«سگز» قوم من الأعاجم كانوا يسكنون هذه البلاد و جبالها، و النسبة إليها «سجزي» على الأصل «سگزي» لا غير، و أما الأعاجم فيقولون اليوم: سيستان و سيستاني (القاموس المحيط: ج ٢ ص ٢٢١، تاج العروس: ج ٨ ص ٣١٨).

فقال لي : لا أعرفه.

فقلت : جعلت فداك ، إنه على ما قلت من مُحبيكم أهل البيت ، وكتائبك ينفعني عنده . فأخذ القرطاس و كتب :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ مَوْصِلَ كِتَابِي هَذَا ذَكَرَ عَنْكَ مَذْهَباً جَمِلاً ، وَإِنْ مَا لَكَ مِنْ عَمَلِكَ مَا أَحْسَنْتَ فِيهِ ، فَأَحْسِنِ إِلَى إِخْوَانِكَ ، وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَائِلُكَ عَنْ مَثَاقِيلِ الذُّرِّ وَالْحَرَدَلِ .

قال : فلما وردت سجستان سبق الخبر إلى الحسين بن عبد الله التيسابوري وهو الوالي ، فاستقبلني على فرسخين من المدينة ، فدفعت إليه الكتاب فقبله ووضع على عينيه ثم قال لي : ما حاجتك ؟ فقلت : خراج علي في ديوانك .

قال : فأمر بطرحه عتي وقال لي : لا تؤدّ خراجاً ما دام لي عمل . ثم سألتني عن عيالي فأخبرته بمبلغهم فأمر لي ولهم بما يقوتنا وفضلاً . فما أدت في عمله خراجاً مادام حياً ، ولا قطع عتي صلته حتى مات .^(١)



كتابه عليه السلام إلى إبراهيم بن محمد الهمداني

في الوكالة

علي بن محمد ، قال : حدّثني محمد بن أحمد ، عن عمر بن علي بن عمر بن يزيد ، عن إبراهيم بن محمد الهمداني^(٢) ، قال : و كتب [أبو جعفر عليه السلام] إلي :

قَدْ وَصَلَ الْحِسَابُ ، تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنْكَ وَرَضِيَ عَنْهُمْ ، وَجَعَلَهُمْ مَعَنَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَقَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكَ مِنَ الدَّنَانِيرِ بِكَذَا ، وَمِنَ الْكِسْوَةِ كَذَا ، فَبَارِكْ لَكَ فِيهِ وَفِي جَمِيعِ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكَ .

١ . الكافي : ج ٥ ص ١١١ ح ٦٠٦ ، تهذيب الأحكام : ج ٦ ص ٣٣٤ ح ٩٢٦ ، بحار الأنوار : ج ٤٦ ص ٣٣٩ ح ٢٩ .

٢ . راجع : ص ٣٣٩ الرقم ٢٤٧ .

وَقَدْ كَتَبْتُ إِلَى النَّضْرِ^(١) أَمْرُهُ أَنْ يَنْتَهِيَ عَنكَ، وَ عَنِ التَّعَرُّضِ لَكَ وَ بِخِلَافِكَ، وَ أَعْلَمْتُهُ مَوْضِعَكَ عِنْدِي، وَ كَتَبْتُ إِلَى أَيُّوبَ^(٢) أَمْرُهُ بِذَلِكَ أَيْضاً، وَ كَتَبْتُ إِلَى مَوَالِي بِهِمَدَانَ كِتَاباً أَمَرْتُهُمْ بِطَاعَتِكَ وَ الْمَصِيرِ إِلَى أَمْرِكَ، وَ أَنْ لَا وَكَيْلَ لِي سِوَاكَ.^(٣)



كتابه ﷺ إلى إبراهيم بن محمد بن يحيى الهمداني

قال إبراهيم بن محمد بن يحيى الهمداني^(٤): كتب أبو جعفر الثاني ﷺ إليّ كتاباً، و أمرني أن لا أفكّه حتّى يموت يحيى بن أبي عمران. فمكث الكتاب عندي سنتين، فلمّا كان اليوم الَّذي مات فيه يحيى بن أبي عمران فككته، فإذا فيه:

قُمْ بِمَا كَانَ يَقُومُ بِهِ وَ نَحْوِ هَذَا مِنَ الْأَمْرِ.

فقال إبراهيم: كنت لا أخاف الموت مادام يحيى حيّاً.^(٥)

١. الظاهر أنّ المراد منه هو النضر بن محمد الهمداني، من أصحاب الهادي ﷺ (راجع: رجال الطوسي: ص ٤٢٥).
٢. الظاهر أنّ المراد منه هو أيوب بن نوح بن درّاج الَّذي كان وكيلاً لأبي الحسن وأبي محمد ﷺ (راجع: رجال النجاشي: ج ١ ص ١٠٢ الرقم ٢٥٤).
٣. رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٦٩ الرقم ١١٣٦، بحار الأنوار: ج ٥ ص ١٠٨ ح ١٠٩.
٤. إبراهيم بن محمد بن يحيى الهمداني: كان من أصحاب مولانا الرضا والجواد والهادي ﷺ (رجال الطوسي: ص ٣٥٢ الرقم ٥٢١٠، و ص ٣٧٣ الرقم ٥٥١٥، ص ٢٨٣ الرقم ٥٦٣٦، رجال البرقي: ص ٥٤ - ٥٦ - ٥٨)، روى الكشي بإسناده عن أبي محمد الرّازي قال: كنت أنا وأحمد بن أبي عبد الله البرقي بالسكر فورد علينا رسول من الرّجل... وأيوب بن نوح وإبراهيم بن محمد الهمداني وأحمد بن إسحاق ثقات جميعاً (رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٣١ الرقم ١٠٥٣). وكان وكيلاً ودعا له ﷺ (رجال الكشي: ج ٢ ص ٨٦٥ الرقم ١١٣٦). قال النجاشي في ترجمة ابن ابنه أي محمد بن عليّ بن إبراهيم بن محمد الهمداني، وكيل النّاحية، وأبوه وكيل النّاحية، وجدّه وكيل النّاحية، وجدّ أبيه إبراهيم بن محمد وكيل النّاحية... (رجال النجاشي: ج ٢ ص ٢٣٦ الرقم ٩٢٩). ذكره العلامة في القسم الأوّل قائلاً: وكيل، كان حجّ أربعين حجّة (الخلاصة: ص ٦ الرقم ٢٣)، وكذا ذكره ابن داوود (ص ١٨ الرقم ٣٥).
٥. الخرائج والجرائح: ج ٢ ص ٧١٧، بصائر الدرجات: ص ٢٨٢ ح ٢ بإسناده عن محمد بن عيسى عن إبراهيم بن محمد، المناقب لابن شهر آشوب: ج ٣ ص ٥٠٢، بحار الأنوار: ج ٥ ص ٣٧ ح ٢.

في حسن الختام

قال له عليه السلام رجل: أوصني؟ قال عليه السلام: وَتَقَبَّلُ؟ قال: نعم.

قال: تَوَسَّدِ الصَّبْرَ، وَاعْتَبِقِ الْفَقْرَ، وَارْفُضِ الشَّهَوَاتِ، وَخَالِفِ الْهَوَى، وَاعْلَمْ أَنَّكَ لَنْ تَخْلُوَ مِنْ عَيْنِ اللَّهِ، فَاَنْظُرْ كَيْفَ تَكُونُ.^(١)

وآخر دعوانا: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ* وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿^(٢).

١. تحف العقول: ص ٤٥٥، بحار الأنوار: ج ٧٨ ص ٣٥٨ ح ١.

٢. الصافات: ١٨٠ - ١٨٢.

الفهرس التفصیلی

مکاتیب الإمام علی بن موسی الرضا

- تصدیر ۹
- المقدمة ۱۱
- نظرات هامة ۱۲
- الفصل الأول: في التوحيد ۲۱
- (۱) كتابه إلى هشام المشرقي في معاني التوحيد ۲۳
- (۲) كتابه إلى محمد بن زيد ۲۴
- (۳) كتابه إلى يونس بن بهمن في السؤال عن جوهرية الله ۲۵
- (۴) كتابه إلى محمد بن عبيد في نفي الرؤية ۲۶
- (۵) كتابه إلى فتح بن يزيد الجرجاني في نفي التشبيه ۲۷
- (۶) إملاؤه إلى أحمد بن محمد بن أبي نصر البنظري في المشيئة والإرادة ۲۹
- (۷) كتابه إلى حمدان بن سليمان في أفعال العباد ۳۰
- (۸) كتابه إلى طاهر بن حاتم في أدنى المعرفة ۳۰
- الفصل الثاني: في الإمامة ۳۳
- (۹) كتابه إلى الحسن بن العباس المعروف في الفرق بين الرسول والنبي والإمام ۳۵
- (۱۰) كتابه إلى عبد الله بن جندب في أن الأئمة ورثوا علم النبي وجميع الأنبياء والأوصياء ۳۶
- (۱۱) كتابه إلى أحمد بن محمد بن أبي نصر في أنهم: الذكر وأهل الذكر ۴۲
- (۱۲) كتابه إلى سليمان بن جعفر فيما عند الأئمة من سلاح رسول الله ۴۲
- (۱۳) كتابه إلى محمد بن الفضيل ۴۳
- (۱۴) إملاؤه لعلماء نيسابور في معنى حصن الله ۴۵
- (۱۵) كتابه إلى إبراهيم بن أبي ستمك في الإمام لا يغسله إلا الإمام ۴۷

- (١٦) كتابه عليه السلام إلى أحمد بن عمر الحلال من علامات الإمام ٤٨
- (١٧) كتابه عليه السلام إلى الحسين بن قياما في الإشارة والنص على إمامة الجواد عليه السلام ٤٨
- (١٨) كتابه عليه السلام إلى عبد الله بن جندب في الولاية ووجوب طاعتهم عليهم السلام ٥٠
- (١٩) كتابه عليه السلام إلى أحمد بن محمد بن أبي نصر في الولاية و..... ٥١
- (٢٠) جوابه عليه السلام لمكتوبة الحسن بن محبوب ٥٥
- (٢١) كتابه عليه السلام لرجل في حب آل محمد عليهم السلام
- ⊠ الفصل الثالث: في بعض معجزاته و غرائب شأنه عليه السلام ٥٧
- (٢٢) كتابه عليه السلام إلى إبراهيم بن شعيب ٥٩
- (٢٣) كتابه عليه السلام إلى أبي جعفر عليه السلام ٦٠
- (٢٤) كتابه عليه السلام إلى أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي ٦١
- (٢٥) كتابه عليه السلام إلى أبي محمد المصري ٦١
- (٢٦) كتابه عليه السلام إلى المأمون ٦٢
- (٢٧) كتابه عليه السلام إلى علي بن الحسين بن يحيى ٦٤
- (٢٨) كتابه عليه السلام إلى ابن الجهم ٦٤
- (٢٩) كتابه عليه السلام إلى أحمد بن محمد بن أبي نصر ٦٥
- (٣٠) كتابه عليه السلام إلى الحسن بن علي الوشاء ٦٦
- (٣١) كتابه عليه السلام إلى محمد بن سنان ٦٧
- (٣٢) جوابه عليه السلام إلى البزنطي ٦٨
- (٣٣) كتابه عليه السلام إلى أبي جعفر عليه السلام ٦٩
- (٣٤) رواية أحمد بن عمر الحلال في أن الأئمة يخبرون شيعتهم بإضمارهم و حديث أنفسهم ... ٧٠
- (٣٥) كتابه عليه السلام إلى حكيمة ابنة أبي موسى عليه السلام ٧١
- (٣٦) كتابه عليه السلام إلى موسى بن مهران ٧١
- (٣٧) كتابه عليه السلام إلى الوشاء ٧٢
- (٣٨) كتابه عليه السلام إلى يحيى بن أبي عمران و أصحابه في أحمد بن سابق ٧٣
- ⊠ الفصل الرابع: في مكاتيبه عليه السلام الفقهية ٧٥
- (٣٩) في محض الإسلام و شرائع الدين ٧٧
- [في محض الإسلام] ٧٧
- [من دين الأئمة عليهم السلام] ٧٨

- ٧٨ [في الوضوء]
- ٧٩ [في الأغسال وأقسامها]
- ٧٩ [في صلاة الفريضة]
- ٧٩ [في صلاة السنّة]
- ٧٩ [الحثّ على الصلّاة في أوّل الوقت]
- ٧٩ [في صلاة الجماعة]
- ٧٩ [في عدم طهارة جلد الميتة]
- ٨٠ [في التّشهُد]
- ٨٠ [في تبيين الصلّاة وصوم المسافرين]
- ٨٠ [في القنوت]
- ٨٠ [في الصلّاة على الميت]
- ٨٠ [في دفن الميت]
- ٨٠ [في الإجهار بيسم الله]
- ٨٠ [في الزكاة]
- ٨١ [في زكاة الفطر]
- ٨١ [في الحيض والاستحاضة]
- ٨١ [في علامة شهر رمضان]
- ٨١ [في التطوّع في جماعة]
- ٨١ [في صوم السنّة]
- ٨١ [في حجّ بيت الله الحرام]
- ٨٢ [في الجهاد والتّقية]
- ٨٢ [في الطّلاق والنّكاح]
- ٨٢ [في الصلّوات على النّبيّ ﷺ]
- ٨٢ [في حبّ أولياء الله وبغض أعدائهم]
- ٨٢ [في برّ الوالدين]
- ٨٣ [في ذكاة الجنين]
- ٨٣ [في تحليل المتعتين]
- ٨٣ [في سهام الموارث]

- ٨٣ [في سنن المولود].
- ٨٣ [في نفي الظلم والجور عن الله تعالى].
- ٨٤ [في لزوم عصمة الإمام عليه السلام].
- ٨٤ [في الإسلام والإيمان].
- ٨٤ [في الشفاعة].
- ٨٤ [في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر].
- ٨٤ [في الإيمان].
- ٨٤ [في صلاة العيدين].
- ٨٥ [في التفاسر و المستحاضة].
- ٨٥ [في التبري].
- ٨٥ [في الولاية].
- ٨٦ [في تحريم المسكر و التداوي بالحرام].
- ٨٦ [في تحريم بعض غير المأكول].
- ٨٦ [في الكبائر].
- ٨٧ (٤٠) إملأوه عليه السلام إلى الفضل بن سهل
- ٩٥ (٤١) كتابه عليه السلام إلى محمد بن سنان
- ٩٦ [علّة غسل الجنابة].
- ٩٦ [علّة التخفيف في البول و الغائط].
- ٩٦ [علّة غسل العيدين و الجمعة و غير ذلك من الأغسال].
- ٩٧ [علّة غسل الميت].
- ٩٧ [علّة الوضوء].
- ٩٧ [علّة الزكاة].
- ٩٨ [علّة وجوب الحجّ و الطواف].
- ٩٨ [وجوب الحجّ مع الشرائط].
- ٩٨ [العلّة التي من أجلها وضع البيت].
- ٩٩ [علّة تسمية مكّة].
- ٩٩ [علّة الطواف بالبيت].
- ٩٩ [علّة استلام الحجر الأسود].

- ١٠٠ [علّة تسمية منى]
- ١٠٠ [علّة فرض الصيام]
- ١٠٠ [علّة تحريم قتل النفس]
- ١٠٠ [تحريم العقوق]
- ١٠٠ [علّة تحريم الزّنا]
- ١٠١ [علّة تحريم أكل مال اليتيم ظلماً]
- ١٠١ [علّة تحريم الفرار من الزّحف]
- ١٠١ [علّة تحريم التعرّب بعد الهجرة]
- ١٠٢ [علّة تحريم ما أهّل لغير الله به]
- ١٠٢ [علّة تحريم جميع السّباع من الطّير والوحش]
- ١٠٢ [تحريم لحوم المسوخ وعلّة تحريم الأرنب]
- ١٠٣ [علّة تحريم الرّبا]
- ١٠٣ [علل تحريم المحرّمات من المأكول]
- ١٠٤ [علّة المهر و وجوبه]
- ١٠٤ [علّة التّزويج للرّجل أربعة نسوة]
- ١٠٤ [علّة التّزويج للعبد اثنتين]
- ١٠٤ [علّة الطّلاق]
- ١٠٥ [علّة ترك شهادة النّساء في الطّلاق والهلال]
- ١٠٥ [علّة شهادة أربعة في الزّنا]
- ١٠٥ [علّة تحليل مال الولد للوالد]
- ١٠٦ [علّة أن البيّنة على المدّعي و اليمين على المنكر]
- ١٠٦ [علّة قطع يمين السّارق]
- ١٠٦ [علّة حرمة السرقة]
- ١٠٧ [علّة ضرب الزّاني]
- ١٠٧ [علّة ضرب القاذف وشارب الخمر]
- ١٠٧ [علّة القتل بعد إقامة الحدّ في الثالثة]
- ١٠٧ [علّة تحريم الذّكران للذّكران و الإناث للإناث]
- ١٠٨ [علّة إباحة لحوم البقر والغنم والإبل]

- ١٠٨ [علّة حرمة النظر إلى شعور النساء]
- ١٠٨ [علّة إعطاء النساء نصف ما يعطى الرجال من الميراث]
- ١٠٩ [علّة المرأة لا ترث من العقار]
- ١٠٩ (٤٢) كتابه ﷺ إلى محمد بن سنان في علّة تحريم قذف المحصنات
- ١١٠ (٤٣) كتابه ﷺ إلى محمد بن سنان في علّة الصلاة
- ١١١ (٤٤) كتابه ﷺ إلى محمد بن سنان في علل تحريم المحرّمات
- ١١٢ باب الطّهارة
- ١١٢ (٤٥) جوابه ﷺ لمكتوبة محمد بن إسماعيل بن بزيع في ماء البئر
- ١١٣ (٤٦) كتابه ﷺ إلى محمد بن إسماعيل بن بزيع في ملاقة نجاسة مع ماء البئر
- ١١٣ (٤٧) كتابه ﷺ إلى محمد بن إسماعيل بن بزيع في المياه
- ١١٤ (٤٨) كتابه ﷺ إلى جعفر بن عيسى في ليس الخزّ
- ١١٥ (٤٩) كتابه ﷺ إلى الفضل في المسك
- ١١٦ (٥٠) كتابه ﷺ إلى محمد بن أحمد الدقاق البغداديّ في الخروج والحجامة يوم الأربعاء
- ١١٧ (٥١) كتابه ﷺ إلى محمد بن يونس في خضاب الجنب
- ١١٨ (٥٢) كتابه ﷺ إلى الحسين بن سعيد في التّرييع
- ١١٨ (٥٣) كتابه ﷺ إلى يونس في دفن الكافر
- ١١٩ (٥٤) كتابه ﷺ إلى الفتح بن يزيد الجرجانيّ في استعمال جلد الميتة
- ١١٩ باب الصّلاة
- ١١٩ (٥٥) كتابه ﷺ إلى إسماعيل بن مهران في مواقيت الصّلاة
- ١٢٠ (٥٦) كتابه ﷺ إلى عبدالله بن محمد
- ١٢١ (٥٧) كتابه ﷺ إلى محمد بن يحيى بن حبيب في قضاء التّوافل
- ١٢١ (٥٨) كتابه ﷺ إلى محمد بن إبراهيم في الصّلاة في جلود الأرناب والفنك والقرّ
- ١٢٢ (٥٩) كتابه ﷺ إلى عبد الله بن محمد
- ١٢٣ (٦٠) كتابه ﷺ إلى رجل
- ١٢٣ (٦١) كتابه ﷺ إلى قاسم الصّيقليّ في الصّلاة في جلود الحُمُر الميتة
- ١٢٤ (٦٢) جوابه ﷺ لمكتوبة صفوان بن يحيى في الصّلاة مع اشتباه النّجس بالطّاهر
- ١٢٥ (٦٣) كتابه ﷺ إلى سليمان بن رشيد
- ١٢٦ (٦٤) كتابه ﷺ إلى إسماعيل بن مهران في حدّ غسل الوجه

- (٦٥) جوابه ﷺ لمكتوبة محمد بن القاسم في السجود على الملابس ١٢٧
- (٦٦) كتابه ﷺ إلى سليمان بن حفص المروزي في سجدة الشكر والقول فيها ١٢٧
- (٦٧) إملاؤه ﷺ إلى محمد بن إسماعيل بن بزيع وسليمان الجعفري في الدعاء في سجدة الشكر ١٢٨
- (٦٨) كتابه ﷺ إلى عبد الله بن محمد في صلاة المغمى عليه ١٢٩
- (٦٩) كتابه ﷺ إلى الفضل الواسطي في صلاة الآيات ١٣٠
- (٧٠) كتابه ﷺ إلى الحسن بن علي بن فضال في متابعة المأموم الإمام ١٣١
- (٧١) كتابه ﷺ إلى محمد بن إسماعيل في إعادة المنفرد صلاته ١٣٢
- (٧٢) كتابه ﷺ إلى زكريا بن آدم في صلاة المسافر ١٣٣
- (٧٣) كتابه ﷺ إلى عبدالله بن محمد ١٣٣
- باب الزكاة ١٣٤
- (٧٤) كتابه ﷺ إلى عبد الله بن محمد ١٣٤
- (٧٥) كتابه ﷺ إلى جعفر بن إبراهيم بن محمد الهمداني في مقدار الصاع ١٣٥
- (٧٦) كتابه ﷺ إلى محمد بن القاسم بن الفضل في زكاة مال اليتيم ١٣٥
- (٧٧) جوابه ﷺ لمكتوبة محمد بن القاسم بن الفضل في زكاة المملوك ١٣٦
- (٧٨) كتابه ﷺ إلى محمد بن إسماعيل في إخراج الزكاة إلى الإمام ١٣٦
- باب الخمس ١٣٧
- (٧٩) كتابه ﷺ إلى أحمد بن محمد بن عيسى ١٣٧
- (٨٠) كتابه ﷺ إلى الحسين بن عبد ربه في الصلة وفيما يصله به صاحب الخمس ١٣٧
- (٨١) كتابه ﷺ إلى علي بن مهزيار ١٣٨
- (٨٢) كتابه ﷺ إلى إبراهيم بن محمد الهمداني في المؤونة ١٣٩
- (٨٣) كتابه ﷺ إلى رجل من تجار فارس في إيصال حصّة الإمام ١٣٩
- باب الصوم ١٤٠
- (٨٤) كتابه ﷺ إلى علي بن الحسن في الاحتقان ١٤٠
- (٨٥) جوابه ﷺ لمكتوبة سعد بن سعد في شتم الریحان للصائم ١٤١
- (٨٦) جوابه ﷺ لمكتوبة الفتح بن يزيد الجرجاني في تكرير الكفارة ١٤١
- (٨٧) كتابه ﷺ إلى الحسن بن علي بن فضال في إطعام المفطر في شهر رمضان ١٤٢
- باب الحج ١٤٢
- (٨٨) كتابه ﷺ إلى صفوان بن يحيى في مواقيت الحج ١٤٢

- ١٤٣ كتابه ﷺ إلى يونس بن عبد الرحمن..... (٨٩)
- ١٤٣ كتابه ﷺ إلى الحسن بن علي بن يحيى في الإحرام في الثوب المُلحَم..... (٩٠)
- ١٤٤ كتابه ﷺ إلى إبراهيم بن سفيان في الطيب للمحرم..... (٩١)
- ١٤٥ كتابه ﷺ إلى محمد بن إسماعيل بن بزيع في الظلال للمحرم..... (٩٢)
- ١٤٥ كتابه ﷺ إلى محمد بن إسماعيل في الطيب للمتعمق قبل طواف النساء..... (٩٣)
- ١٤٦ كتابه ﷺ إلى إبراهيم بن سفيان فيما على من اختصر شوطاً في الحج..... (٩٤)
- ١٤٦ جوابه ﷺ لمكتوبة يونس بن عبد الرحمن التجلي..... (٩٥)
- ١٤٦ كتابه ﷺ إلى ابن السراج فيمن لم يجد الهدى..... (٩٦)
- ١٤٧ كتابه ﷺ إلى إبراهيم بن أبي البلاد في التسليم على النبي ﷺ..... (٩٧)
- ١٤٨ كتابه ﷺ إلى أحمد بن محمد بن أبي نصر في فضل زيارته ﷺ..... (٩٨)
- ١٤٩ باب التجارة.....
- ١٤٩ كتابه ﷺ إلى يونس في البيع والشراء، فيمن يؤجر أرضاً ثم يبيعها قبل انقضاء الأجل .. (٩٩)
- ١٤٩ كتابه ﷺ إلى الوشاء في الفقاع..... (١٠٠)
- ١٥٠ كتابه ﷺ إلى الحسن بن الحسين الأنباري في العمل للسلطان..... (١٠١)
- ١٥١ كتابه ﷺ إلى أبي القاسم الصيقل..... (١٠٢)
- ١٥٢ كتابه ﷺ إلى جعفر بن عيسى في سقوط الرد بالبراءة من العيوب..... (١٠٣)
- ١٥٢ كتابه ﷺ إلى أبي القاسم الصيقل في جلد غير مأكول اللحم..... (١٠٤)
- ١٥٣ كتابه ﷺ إلى يونس في بيع الواحد بالاثنتين وأكثر..... (١٠٥)
- ١٥٣ كتابه ﷺ إلى محمد بن عمرو..... (١٠٦)
- ١٥٤ كتابه ﷺ إلى يونس فيما كان له مال على غيره دراهم فسقطت حتى لا تنفق..... (١٠٧)
- ١٥٤ كتابه ﷺ إلى جعفر بن عيسى في الدراهم المعشوشة والتاقصة..... (١٠٨)
- ١٥٥ جوابه ﷺ لمكتوبة الحسن بن علي بن فضال في السلف في الطعام..... (١٠٩)
- ١٥٥ باب الإجارة.....
- ١٥٥ كتابه ﷺ إلى إسماعيل بن همام..... (١١٠)
- ١٥٥ باب الزهن.....
- ١٥٥ كتابه ﷺ إلى سليمان بن حفص المروزي إذا مات الزاهن..... (١١١)
- ١٥٦ باب الوقوف والصدقات.....
- ١٥٦ كتابه ﷺ إلى صفوان بن يحيى..... (١١٢)

- ١٥٦ كتابه ﷺ إلى أحمد بن هلال
- ١٥٧ جوابه ﷺ لمكتوبة بعض الأصحاب
- ١٥٨ جوابه ﷺ لمكتوبة محمد بن عبدالله القمي في الهدية
- ١٥٨ باب الوصايا
- ١٥٨ كتابه ﷺ إلى جعفر بن عيسى في اختيارات الموصي
- ١٥٩ كتابه ﷺ إلى أحمد بن محمد بن أبي نصر في الوصية المهمة
- ١٥٩ كتابه ﷺ إلى محمد بن عبدالله الطاهري
- ١٦٠ إملأوه ﷺ للمأمون
- ١٦٠ باب النكاح
- ١٦٠ جوابه ﷺ لمكتوبة الحسين بن بشار الواسطي في كراهة تزويج سبي الخلق
- ١٦١ كتابه ﷺ إلى رجل في الجمع بين الأختين
- ١٦٢ كتابه ﷺ إلى الزيان بن شبيب في حبس المهر إذا أخلفت
- ١٦٣ كتابه ﷺ إلى محمد بن شعيب في عقد المرأة مع تعيينها وخطأ الوكيل
- ١٦٤ كتابه ﷺ إلى الحسين بن سعيد في نكاح الأمة
- ١٦٤ كتابه ﷺ إلى محمد بن إسماعيل
- ١٦٤ كتابه ﷺ إلى الفتح بن يزيد الجرجاني فيمن أتى جاريتة في دبرها
- ١٦٥ كتابه ﷺ إلى الزيان بن شبيب فيما لو زوج أمته حراً و شرط لنفسه الخيار في التفريق
- ١٦٥ كتابه ﷺ إلى علي بن مهزيار فيما يحرم من الرضاع
- ١٦٦ كتابه ﷺ إلى أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي في الزوج إذا بان خصياً
- ١٦٦ كتابه ﷺ إلى الحسن بن محبوب في التصرف بجارية الولد
- ١٦٧ باب الطلاق
- ١٦٧ جوابه ﷺ لمكتوبة علي بن الفضل الواسطي في شرائط الطلاق
- ١٦٨ كتابه ﷺ إلى عبدالله بن محمد في الطلاق ثلاثاً
- ١٦٨ كتابه ﷺ إلى عبدالله بن محمد
- ١٦٩ كتابه ﷺ إلى الفقهاء في طلاق أهل السنة
- ١٧٠ باب الظهار
- ١٧٠ كتابه ﷺ إلى عبدالله بن محمد
- ١٧٠ باب العتق

- ١٧٠ جوابه ﷺ لمكتوبة ابن محبوب في نفقة المملوك وإن أُعتق . (١٣٦)
- ١٧١ كتابه ﷺ إلى رجلٍ في الوصية لأُمّ الولد وعتقها . (١٣٧)
- ١٧١ باب التندر .
- ١٧١ كتابه ﷺ إلى عليّ بن أحمد بن أشيم فيمن جعل على نفسه صوماً معلوماً . (١٣٨)
- ١٧٢ باب الصيد .
- ١٧٢ كتابه ﷺ إلى محمد بن إسماعيل في الرّيشا . (١٣٩)
- ١٧٢ باب الأظعمة والأشربة .
- ١٧٢ جوابه ﷺ لمكتوبة عبد العزيز بن المهتدي في انقلاب الخمر خللاً . (١٤٠)
- ١٧٣ كتابه ﷺ إلى أبي جعفر الثاني ﷺ في شرب الرّجل السّويق بالسّكر . (١٤١)
- ١٧٣ جوابه ﷺ إلى مكتوبة يونس في أكل السمك وما استثنى . (١٤٢)
- ١٧٤ باب العوارث .
- ١٧٤ جوابه ﷺ لمكتوبة البرنطيّ في ميراث ولد الصّلب . (١٤٣)
- ١٧٤ باب الشهادات .
- ١٧٤ كتابه ﷺ إلى جعفر بن عيسى في رجلٍ ينسى الشّهادة و يعرف خطّه بالشّهادة . (١٤٤)
- ١٧٥ باب القضاء .
- ١٧٥ كتابه ﷺ إلى أبي الأسد في القضاة . (١٤٥)
- ١٧٦ كتابه ﷺ إلى جعفر بن عيسى في كيفية الحكم في الدّعى . (١٤٦)
- ١٧٦ باب الحدود .
- ١٧٦ كتابه ﷺ إلى رجلٍ في الحدّ في اللّواط . (١٤٧)
- ١٧٧ كتابه ﷺ إلى رجلٍ في حدّ المرتدّ عن فطرة . (١٤٨)
- ١٧٧ جوابه ﷺ لكتاب المأمون في حكم من مضى ليغيث مستغيثاً فدفعه . (١٤٩)
- ١٧٩ الفصل الخامس: رسالته ﷺ في الطّب .
- ١٨١ كتابه ﷺ إلى المأمون في الرّسالة المعروفة بالذهبيّة . (١٥٠)
- ١٨٢ الأسناد المنقولة لهذه الرّسالة .
- ١٨٤ الشّروح والترجمة للرّسالة .
- ١٩٠ [إنّ الله لم يُنزل داءً إلاّ أنزل له دواءً] .
- ١٩٠ [وظائف الأعضاء و مثالها مثال الملك] .
- ١٩٣ [عمارة الجسم مثل عمارة الأرض] .

- ١٩٤ [الاعتدال في الأكل و الشرب].
- ١٩٥ [تدبير الصّحة في الفصول الأربعة].
- ١٩٧ [التدبير في أشهر السنّة].
- ١٩٧ [نيسان].
- ١٩٧ [أيار].
- ١٩٧ [حزيران].
- ١٩٨ [تموز].
- ١٩٨ [آب].
- ١٩٩ [أيلول].
- ١٩٩ [تشرين الأوّل].
- ١٩٩ [تشرين الآخر].
- ٢٠٠ [كانون الأوّل].
- ٢٠٠ [كانون الآخر].
- ٢٠٠ [شباط].
- ٢٠١ [إعداد الشّراب الّذي يحلّ شربه واستعماله بعد الطّعام].
- ٢٠٢ [في الماء البارد بعد أكل السمك].
- ٢٠٢ [في أكل الأترج باللّيل].
- ٢٠٣ [في إتيان المرأة الحائض].
- ٢٠٣ [في الجماع من غير إهراق].
- ٢٠٣ [في الجماع بعد الجماع].
- ٢٠٣ [في كثرة أكل البيض وإدمانه].
- ٢٠٣ [في أكل اللحم النيء].
- ٢٠٤ [في أكل التّين].
- ٢٠٤ [في شرب الماء البارد عقيب الحارّ والحلاوة].
- ٢٠٤ [في الإكثار من أكل لحوم الوحش والبقر].
- ٢٠٤ [في دخول الحنّام وآدابه].
- ٢٠٤ [في التّنوير].
- ٢٠٦ [في حمس البول].

- ٢٠٦ [في شرب الماء على الطعام]
- ٢٠٦ [في الأمن من الحصاة وعسر البول]
- ٢٠٧ [في الأمن من وجع السفل والبواسير]
- ٢٠٧ [في ازدياد الحافظة]
- ٢٠٧ [في ازدياد العقل]
- ٢٠٧ [في تشقق الأظفار]
- ٢٠٧ [في الأذن]
- ٢٠٧ [في دفع الزكام]
- ٢٠٧ [في العسل]
- ٢٠٨ [في الزكام]
- ٢٠٨ [في الشقيقة والشوصة]
- ٢٠٨ [في سلامة الجسم]
- ٢٠٨ [في الحجامة]
- ٢٠٨ [في عدم الابتلاء بشكاية السرة]
- ٢٠٩ [في عدم الابتلاء بانشقاق الشفتين]
- ٢٠٩ [في عدم الابتلاء بإسقاط أذن ولهة]
- ٢٠٩ [في حفظ الأسنان]
- ٢٠٩ [في عدم الابتلاء باليرقان والصفار]
- ٢٠٩ [في عدم الابتلاء بالريح]
- ٢٠٩ [في استمراء الطعام]
- ٢٠٩ [في ذهاب البلغم]
- ٢١٠ [في ذهاب لهب الصفراء]
- ٢١٠ [في ذهاب السوداء]
- ٢١٠ [في ذهاب الريح الباردة]
- ٢١٠ [في ذهاب البلغم]
- ٢١٠ [في المسافر]
- ٢١٢ [في أنواع المياه وخيرها شرباً]
- ٢١٣ [في قوام الجسد وفساده]

- ٢١٤ [في التّوم].
- ٢١٤ [في حفظ الأسنان].
- ٢١٥ [في أحوال الإنسان سنّاً].
- ٢١٦ [في الحجامة].
- ٢١٩ [التّحذير من الجمع بين البيض و السّمك].
- ٢١٩ [التّحذير من الجمع بين التّين و التّيذ].
- ٢٢٠ [التّحذير من مداومة أكل البيض].
- ٢٢٠ [التّحذير من بعض المأكولات بعد الحجامة].
- ٢٢٠ [التّحذير من أكل كُلى و أجواف الغنم].
- ٢٢٠ [التّحذير من دخول الحّمّام على البطنة].
- ٢٢٠ [في مجامعة النّساء].
- ٢٢١ [في ختام الرّسالة].
- ٢٣٥ الفصل السادس: في الدّعاء.
- ٢٣٧ (١٥١) كتابه ﷺ في ذكر الحاجة و أدبه.
- ٢٣٨ (١٥٢) كتابه ﷺ إلى عبد الله بن جندب فيما يقرب إلى الرّبّ و يزيد الفهم و العلم.
- ٢٣٨ (١٥٣) كتابه ﷺ إلى إسماعيل بن سهل فيمن كان يرجو مع الإمام في الدّنيا و الآخرة.
- ٢٣٩ (١٥٤) كتابه ﷺ إلى يونس بن بكير عند الشّدائد.
- ٢٤١ (١٥٥) كتابه ﷺ إلى الحسين في الكرب و الهمّ و الحزن.
- ٢٤٢ (١٥٦) كتابه ﷺ إلى أيّوب بن يقطين في سحر شهر رمضان.
- ٢٤٤ (١٥٧) كتابه ﷺ إلى داود بن كثير الرّقّي في النجاة من الحبس.
- ٢٤٥ (١٥٨) رقعة من جيبه ﷺ في الحرز من الشّيطان و السّلطان.
- ٢٤٧ (١٥٩) دعاء عنه ﷺ في الحرز في رقعة الجيب برواية أخرى.
- ٢٤٨ (١٦٠) كتابه ﷺ إلى الحسن بن عليّ الوشاء في رقعة الحُمى.
- ٢٤٩ (١٦١) كتابه ﷺ إلى سليم مولى عليّ بن يقطين في علاج رمد العين.
- ٢٥٠ (١٦٢) كتابه ﷺ إلى عليّ بن يقطين في علاج الصّداع و برد الرّأس.
- ٢٥٠ (١٦٣) كتابه ﷺ إلى موسى بن عمر بن بزيع في طلب الولد.
- ٢٥١ تميم في طلب الولد.
- ٢٥١ في البواسير.

- ٢٥٢ في التّطيّب بالمسك
- ٢٥٣ **□** الفصل السابع : في المواعظ
- ٢٥٥ (١٦٤) كتابه عليه السلام إلى الحسين بن سعيد المكفوف في الاستغفار والتّوكّل و.....
- ٢٥٦ (١٦٥) تقريره عليه السلام لعلّي بن أسباط في المواعظ والحكم.....
- ٢٥٧ (١٦٦) كتابه عليه السلام إلى محمّد بن الفضل في التّفاق والرّياء.....
- ٢٥٨ (١٦٧) كتابه عليه السلام إلى بعض الأصحاب في تعيين الكبائر.....
- ٢٥٨ (١٦٨) كتابه عليه السلام إلى ابنه عليه السلام في الإنفاق وصلّة الرّحم.....
- ٢٦٠ (١٦٩) كتابه عليه السلام إلى أبي جعفر عليه السلام في الإنفاق.....
- ٢٦٠ (١٧٠) كتابه عليه السلام إلى المأمون في الشّيّب.....
- ٢٦١ (١٧١) كتابه عليه السلام إلى الحسن بن شاذان الواسطيّ في الصّبر في دولة الباطل.....
- ٢٦٢ (١٧٢) كتابه عليه السلام إلى أحمد بن محمّد في النّهي عن كثرة السّؤال.....
- ٢٦٢ (١٧٣) كتابه عليه السلام إلى بكر بن صالح في طلب الولد مع الفقر والغنى والقوّة والضعف.....
- ٢٦٥ **□** الفصل الثامن : الواقعة
- ٢٦٧ (١٧٤) كتابه عليه السلام إلى يحيى بن المبارك.....
- ٢٦٧ (١٧٥) كتابه عليه السلام إلى عليّ بن عبد الله.....
- ٢٦٨ (١٧٦) كتابه عليه السلام في ردّ مذهب الواقفيّة.....
- ٢٦٩ (١٧٧) كتابه عليه السلام إلى حمزة الزّيات.....
- ٢٦٩ (١٧٨) كتابه عليه السلام إلى الحسين بن مهران في مواعظه عليه السلام له.....
- ٢٧٢ (١٧٩) جوابه عليه السلام إلى رجلٍ من الواقفة.....
- ٢٧٣ (١٨٠) كتابه عليه السلام إلى رجلٍ.....
- ٢٧٥ **□** الفصل التاسع : مكاتيبه عليه السلام السياسيّة
- ٢٧٧ (١٨١) كتابه عليه السلام إلى المأمون في ولاية العهد والعلّة في قبوله.....
- ٢٧٩ (١٨٢) كتابه عليه السلام إلى المأمون.....
- ٢٨٣ صورة ما كان على ظهر العهد بخطّ الإمام الرّضا عليه السلام.....
- ٢٨٤ [الشّهود على العهد]:.....
- ٢٨٦ (١٨٣) كتابه عليه السلام في الفضل بن سهل وأخيه.....
- ٢٩١ (١٨٤) كتابه عليه السلام إلى المأمون.....
- ٢٩٣ **□** الفصل العاشر : في أمور شتى

- ٢٩٥ كتابه ﷺ إلى عبد العظيم بن عبد الله العلويّ الحسنيّ في إيمان أبي طالب
- ٢٩٧ كتابه ﷺ إلى زياد القنديّ في أمر البرامكة
- ٢٩٩ كتابه ﷺ إلى يونس و هشام في قصّة موسى ﷺ حين لقي الخضر ﷺ
- ٣٠١ كتابه ﷺ إلى حاكم الطَّبَسِين

مَكَاتِبُ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَوَادِ ﷺ

- ٣٠٧ الفصل الأوّل: في التوحيد
- ٣٠٩ كتابه ﷺ إلى عليّ بن مهزيار إثبات قدمه جلّ جلاله
- ٣١٠ كتابه ﷺ إلى عبد الرّحمن بن أبي نجران في التحذير من عبادة ألقاظٍ دون معنى
- ٣١٠ كتابه ﷺ إلى عليّ بن مهزيار في البراءة من القائلين بالتجسّم
- ٣١٣ الفصل الثاني: في الإمامة
- ٣١٥ (١٩٢) في الوصيّة على أبي الحسن الثالث
- ٣١٦ كتابه ﷺ في الوصيّة النَّصِّ على أبي الحسن الثالث
- ٣١٨ (١٩٤) كتابه ﷺ إلى محمد بن الفَرَج في علّة الغيبة
- ٣١٨ (١٩٥) كتابه ﷺ في علّة الغيبة
- ٣١٩ (١٩٦) كتابه ﷺ إلى أبي طالب القميّ في استحباب مدح الأئمّة:
- ٣٢٠ (١٩٧) كتابه ﷺ إلى أبي طالب القميّ
- ٣٢١ الفصل الثالث: في بعض معجزات و غرائب شأنه ﷺ
- ٣٢٣ (١٩٨) كتابه ﷺ إلى محمد بن فضّيل الصّيرفي
- ٣٢٤ (١٩٩) ما أرسله ﷺ في إنشاء مكتوبة محمد بن سهل
- ٣٢٥ (٢٠٠) كتابه ﷺ إلى جماعة
- ٣٢٦ (٢٠١) كتابه ﷺ إلى ابن أوزمة
- ٣٢٨ (٢٠٢) في العلم بالإنضمام و حديث النفس
- ٣٣١ الفصل الرابع: في فضائل بعض أصحابه ﷺ
- ٣٣٣ (٢٠٣) عليّ بن مهزيار
- ٣٣٤ (٢٠٤) عليّ بن مهزيار
- ٣٣٤ (٢٠٥) عليّ بن مهزيار
- ٣٣٥ (٢٠٦) عليّ بن مهزيار

- ٣٣٥ علي بن مهزيار (٢٠٧)
- ٣٣٥ علي بن مهزيار (٢٠٨)
- ٣٣٦ علي بن مهزيار (٢٠٩)
- ٣٣٦ يونس بن عبد الرحمن (٢١٠)
- ٣٣٧ محمد بن أحمد بن حماد أبو علي المروزي المحمدي (٢١١)
- ٣٣٧ إبراهيم بن محمد الهمداني (٢١٢)
- ٣٣٨ أبو طالب القمي (٢١٣)
- ٣٣٨ زكريا بن آدم (٢١٤)
- ٣٤٠ عبد الجبار بن المبارك التهاندي (٢١٥)
- ٣٤١ السيار (٢١٦)
- ٣٤٣ الفصل الخامس : في مكاتيبه عليه السلام الفقهية
- ٣٤٥ الطهارة
- ٣٤٥ كتابه عليه السلام إلى عبد العظيم بن عبد الله الحسيني في علّة نجاسة البول و الغائط : (٢١٧)
- ٣٤٦ كتابه عليه السلام إلى محمد بن الفضل في غسل السقط من المولود (٢١٨)
- ٣٤٧ الصلاة
- ٣٤٧ كتابه عليه السلام إلى محمد بن الفرج في المواقيت (٢١٩)
- ٣٤٨ كتابه عليه السلام إلى أبي الحسن بن الحسين في وقت الفجر (٢٢٠)
- ٣٤٩ كتابه عليه السلام إلى بعض أصحابه فيما يصحّ السجود عليه (٢٢١)
- ٣٥٠ كتابه عليه السلام إلى محمد بن إبراهيم الحنيني في الصلاة على السرير (٢٢٢)
- ٣٥٠ كتابه عليه السلام إلى بعض أصحابه في لباس المصلي (٢٢٣)
- ٣٥١ كتابه عليه السلام إلى يحيى بن أبي عمران في لباس المصلي (٢٢٤)
- ٣٥١ كتابه عليه السلام إلى قاسم الصيقل في لباس المصلي (٢٢٥)
- ٣٥٢ كتابه عليه السلام إلى يحيى بن أبي عمران الهمداني في قراءة الصلاة (٢٢٦)
- ٣٥٣ كتابه عليه السلام إلى إبراهيم بن شيبّة في صلاة الجماعة (٢٢٧)
- ٣٥٣ كتابه عليه السلام إلى أبي عبد الله البرقي في صلاة الجماعة (٢٢٨)
- ٣٥٤ كتابه عليه السلام إلى رجل في التّوافل (٢٢٩)
- ٣٥٤ كتابه عليه السلام إلى رجل فضل صلاة التّوافل في شهر رمضان (٢٣٠)
- ٣٥٥ كتابه عليه السلام إلى محمد بن الرّيان صلاة القضاء في الأماكن المقدّسة (٢٣١)

- ٣٥٥ كتابه عليه السلام إلى علي بن مهزيار في إتمام الصلاة في الحرمين
- ٣٥٧ كتابه عليه السلام إلى إبراهيم بن شيبه في إتمام الصلاة في الحرمين
- ٣٥٧ الزكاة
- ٣٥٧ كتابه عليه السلام إلى محمد بن خالد البرقي في إخراج القيمة عن الزكاة
- ٣٥٨ الخمس
- ٣٥٨ كتابه عليه السلام إلى علي بن مهزيار
- ٣٦٠ كتابه عليه السلام إلى ابن أبي نصر في إخراج الخمس بعد المؤونة
- ٣٦١ كتابه عليه السلام إلى بعض أصحابه في إخراج الخمس بعد المؤونة
- ٣٦١ كتابه عليه السلام إلى عبد العزيز بن المهدي القمي الأشعري في دفع وجوه الخمس
- ٣٦٢ كتابه عليه السلام إلى محمد بن الفرج في دفع وجوه الخمس
- ٣٦٣ كتابه عليه السلام إلى رجل في الأكل وشرب من الخمس
- ٣٦٣ الحج
- ٣٦٣ كتابه عليه السلام إلى علي بن راشد الإحرام في السكر
- ٣٦٤ كتابه عليه السلام إلى بكر بن صالح في الظلال للمحرم
- ٣٦٤ كتابه عليه السلام إلى بكر بن صالح في الحج نيابة
- ٣٦٥ كتابه عليه السلام عمرو بن سعيد الساباطي في الحج نيابة
- ٣٦٦ كتابه عليه السلام إلى علي بن ميسر في التخبير بين الحج مفرداً و متمتعاً
- ٣٦٧ كتابه عليه السلام إلى علي بن حديد العمرة في شهر رمضان
- ٣٦٧ كتابه عليه السلام إلى إبراهيم بن محمد بن عمران الهمداني في حج المخالف
- ٣٦٨ المكاسب
- ٣٦٨ كتابه عليه السلام إلى موسى بن عبد الملك في استيفاء الدين من مال الغريم
- ٣٦٩ الوقوف والصدقات
- ٣٦٩ كتابه عليه السلام إلى علي بن مهزيار في وقف المعلوم والمجهول
- ٣٦٩ كتابه عليه السلام إلى علي بن مهزيار في بيع الوقف
- ٣٧٠ كتابه عليه السلام إلى محمد بن سليمان التوفلي في الوقف على كثيرين
- ٣٧١ كتابه عليه السلام إلى علي بن مهزيار في إعطاء فقراء بني هاشم من الصدقات
- ٣٧١ الوصايا
- ٣٧١ وصيته عليه السلام إلى العباس بن معروف في الوصية بأكثر من الثلث

- ٢٧٣ كتابه ﷺ إلى بعض الأصحاب في الوصية بأكثر من الثلث.
- ٢٧٣ كتابه ﷺ إلى جعفر و موسى في إنفاذ الوصية الشرعية.
- ٢٧٤ كتابه ﷺ إلى محمد بن عمر الساباطي في موت الموصى له قبل الموصي.
- ٢٧٤ كتابه ﷺ إلى إبراهيم بن محمد الهمداني في إنفاذ الثلث.
- ٢٧٥ كتابه ﷺ إلى محمد بن يحيى الخراساني في ميراث الأولى من ذوي الأرحام.
- ٢٧٥ النكاح
- ٢٧٦ كتابه ﷺ إلى علي بن أسباط في الكفاءة في النكاح.
- ٢٧٧ كتابه ﷺ إلى إبراهيم بن محمد الهمداني في الكفاءة في النكاح.
- ٢٧٧ كتابه ﷺ إلى الحسين بن بشار الواسطي في الكفاءة في النكاح.
- ٢٧٨ كتابه ﷺ إلى رجل في الشك في إيقاع العقد.
- ٢٧٩ كتابه ﷺ إلى الرزيان بن شبيب في العقود على الإمام.
- ٢٨٠ كتابه ﷺ إلى خشف في التزويج.
- ٢٨٠ كتابه ﷺ إلى عيسى بن يزيد في المتعة.
- ٢٨١ كتابه ﷺ إلى بعض بني عم محمد بن الحسن الأشعري في استثمار البكر.
- ٢٨١ الطلاق
- ٢٨١ كتابه ﷺ إلى بعض أصحابه في طلاق الغائب.
- ٢٨٢ كتابه ﷺ إلى إبراهيم بن محمد الهمداني في المخالف إذا طلق امرأته.
- ٢٨٢ الحلف
- ٢٨٢ كتابه ﷺ إلى رجل في الحلف بالله صادقاً وكاذباً.
- ٢٨٣ التذر
- ٢٨٣ كتابه ﷺ إلى رجل من بني هاشم في نذر المال للمرابطة.
- ٢٨٣ كتابه ﷺ إلى بندار مولى إدريس في لزوم العمل بالتذر.
- ٢٨٤ الأطعمة والأشربة.
- ٢٨٤ كتابه ﷺ إلى عبيد الله بن محمد الرزائي في الفقاع.
- ٢٨٥ كتابه ﷺ إلى علي بن محمد الحسيني في الفقاع.
- ٢٨٦ الصيد
- ٢٨٦ كتابه ﷺ إلى فروخ في طلب الصيد للتصحيح.
- ٢٨٧ كتابه ﷺ إلى عبد الله بن خالد بن نصر المدائني في أكل صيد الباز.

- الإرث ٣٨٨
- ٣٨٨ كتابه ﷺ إلى بعض أصحابنا في ميراث ولد الزنى
- ٣٨٨ كتابه ﷺ إلى محمد بن عمر في إرث الموالي
- ٣٨٩ كتابه ﷺ إلى الحسن بن سعيد في إرث المعتق
- ٣٨٩ كتابه ﷺ إلى محمد بن حمزة العلوي في ميراث الأزواج
- ٣٩١ الفصل السادس: في الدعاء
- ٣٩٣ كتابه ﷺ إلى المأمون أدعية المناجاة
- ٣٩٤ المناجاة للاستخارة
- ٣٩٤ المناجاة بالاستقالة
- ٣٩٥ المناجاة بالسفر
- ٣٩٦ المناجاة في طلب الرزق
- ٣٩٧ المناجاة بالاستعاذة
- ٣٩٨ المناجاة بطلب التوبة
- ٣٩٨ المناجاة بطلب الحج
- ٣٩٩ المناجاة بكشف الظلم
- ٤٠٠ المناجاة بالشكر لله تعالى
- ٤٠١ المناجاة بطلب الحوائج
- ٤٠٢ كتابه ﷺ إلى علي بن بصير في دعاء جامع للدنيا والآخرة
- ٤٠٣ كتابه ﷺ إلى إبراهيم بن شيبه وعلي بن أسباط في الاستخارة
- ٤٠٣ كتابه ﷺ إلى إسماعيل بن سهل مع الأئمة: في الدنيا والآخرة
- ٤٠٤ كتابه ﷺ إلى محمد بن الفرج في تعقيب صلاة الفجر
- ٤٠٦ كتابه ﷺ إلى علي بن مهزيار في الفرج
- ٤٠٦ كتابه ﷺ إلى محمد بن الفضيل في الدعاء عند الإصباح والإمساء
- ٤٠٧ كتابه ﷺ إلى رجل في الدعاء عند الوسوسة و حديث النفس
- ٤٠٨ في جواب الرقاع في الحوائج
- ٤٠٨ كتابه ﷺ إلى إسماعيل بن سهل في قضاء الدين
- ٤٠٩ كتابه ﷺ إلى أبي عمرو الحذاء في قضاء الحوائج
- ٤١٠ كتابه ﷺ إلى إبراهيم بن محمد بن هارون في العوذة

- ٤١١ كتابه ﷺ إلى ابنه الهادي ﷺ في العوذة
- ٤١٣ كتابه ﷺ في الحرز
- ٤٢٢ كتابه ﷺ إلى علي بن مهزيار في الزلازل
- ٤٢٣ الفصل السابع: في المواعظ
- ٤٢٥ كتابه ﷺ إلى رجل في الفضائل و مكارم الأخلاق
- ٤٢٥ كتابه ﷺ إلى علي بن مهزيار في المشورة
- ٤٢٦ كتابه ﷺ إلى رجل في المصائب و التعزية
- ٤٢٧ كتابه ﷺ إلى رجل في المصائب و التعزية
- ٤٢٧ كتابه ﷺ إلى عبد العظيم عبد الله الحسني في قصص ذي الكفل ﷺ
- ٤٢٩ كتابه ﷺ إلى بكر بن صالح في برّ الوالدين
- ٤٣٠ أحمد بن حمّاد المروزي في الدنيا و الآخرة
- ٤٣١ فيما ينسب إليه ﷺ
- ٤٣١ كتابه ﷺ إلى سعد الخير في التقوى و...
- ٤٣٥ كتابه ﷺ إلى خيران في قبول الهدية
- ٤٣٧ الفصل الثامن: في أمور شتى
- ٤٣٩ مكاتيبه ﷺ مع أبيه ﷺ
- ٤٣٩ كتابه ﷺ إلى داوود بن القاسم
- ٤٤٠ في الحوائج
- ٤٤٠ كتابه ﷺ إلى حاكم سجستان باب شرط من أذن له في أعمالهم
- ٤٤١ كتابه ﷺ إلى إبراهيم بن محمّد الهمداني في الوكالة
- ٤٤٢ كتابه ﷺ إلى إبراهيم بن محمّد بن يحيى الهمداني
- ٤٤٣ في حسن الختام
- ٤٤٥ الفهرس التفصيلي